فهرس

رسالة في حديث اصحابي كالنجوم

رسالة في حديث الاقتداء بالشيخين

رسالة في حديث عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين

رسالة في صلاة أبي بكر

رسالة في المتعتين

رسالة في حديث خطبة على بنت أبي جهل

رسالة في حديث المقلوبة في مناقب الصحابة

رسالة في خبر تزويج أم كلثوم من عمر

رسالة في الاحاديث الواردة في الخلفاء على ترتيب الخلافة

رسالة في الاحاديث الوصيّة بالثقلين الكتاب والسنّة

فهرس كتاب الرسائل العشر

رسالةً

تمهيد

الصحبة في اللغة والإصطلاح

(1) كلمات كبار الأئمة والحفاظ في حديث النجوم

حال الصحابة

1 ـ أحمد بن حنبل

<u>2 - المزني</u>

<u>3 - البزار</u>

<u>4 ـ ابن عدي</u>

5 - الدارقطنى

<u>6 ـ ابن حزم</u>

7 - البيهقى

8 - ابن عبد البرّ

9 ـ ابن عساكر

<u>10 - ابن الجوزي</u>

<u>11 - ابن دحية</u>

12 - أبو حيّان الأندلس

<u>13 - الذهبي</u>

<u>14 - ابن مكتوم</u>

15 - ابن قيم الجوزية

16 - الزين العراقي

17 ـ ابن حجر العسقلاني

<u>18 - ابن الهمام</u>

19 ـ ابن أمير الحاج

<u>20 - السخاوي</u>

<u>21 - ابن أبى شريف</u>

<u>22 - السيوطى</u>

23 - المتّقي

<u>24 - القاري</u>

<u>25 - المناوي</u>

26 - الخفاجي

<u>27 - البهاري</u>

28 - الشوكاني

<u>29 ـ صديق حسن</u>

(2) نظرات في أسانيد حديث النجوم

تكملة في حديث: اختلاف أمتي رحمة

1 ـ رواية عبدالله بن عمر

2 - رواية عمر بن الخاطب

3 ـ رواية جابر

4 ـ رواية ابن عباس

<u>5 - رواية ابى هريرة</u>

<u>6 - رواية انس</u>

(3) تأمّلات في مدلول حديث النجوم

ذكر بعض الآيات من القرآن الكريم والحاديث النبوية الدالة على بطلان حديث النجوم معنى

وذكر موارد من مخالفات الصّحابة للكتاب والسنّة

فهرس كتاب الرسائل العشر

(1) نظرات في أسانيد حديث الإقتداء

الرسالة

حديث حذيفة بن اليمان

نقد السند

حدیث ابن مسعود

نقد السند

حديث أبي الدرداع

نقد السند

حديث انس بن مالك

نقد السند

حدیث عبدالله بن عمر

نقد السند

حديث جدة عبدالله بن أبي الهذيل

(2) كلمات كبار الأئمة في سند حديث الاقتداء

نقد السند

<u>1 - أبو حاتم الرازي</u>

2 - أبو عيسى الترمذي

3 - أبو بكر البزار

4 ـ أبو جعفر العقيلي

5 - أبو بكر النقّاش

<u>6 - ابن عدّي</u>

7 - أبو الحسن الدارقطني

8 ـ ابن حزم الاندلس

9 ـ برهان الدين العبرى الفراعاني

10 ـ شمس الدين الذهبي

11 - نور الدين الهيثمي

12 - ابن حجر العسقلاني

13 ـ شيخ الإسلام الهروي

14 - عبد الرؤف المناوي

(3) تأملات في متن ودلالة حديث الاقتداء

15 ـ ابن درویش الحوت

استدلال العلماء به في مختلف المجلات

وجوه بطلانه معنى

تكملة

فهرس رسالة في حديث عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين

(1) مخرجو الحديث وأسانيده

الرسالة

رواية الترمذي

رواية أبى داود

رواية ابن ماجة

رواية أحمد بن حنبل

(2) نظرات في أسانيد

رواية الحاكم

نقاط حول السند والدلالة

ترجمة العرباض بن سارية الحمصى

ترجمة يحيى بن أبي المطاع الشامي

ترجمة حجر بن حجر الحمصي

ترجمة عبد الرحمن بن عمرو الشامي

ترجمة عبدالله بن العلاء الدمشقي

ترجمة ضمرة بن حبيب الحمصى

ترجمة خالد بن معدان الحمصى

ترجمة محمد بن إبراهيم الدمشقي

ترجمة بحير بن سعيد الحمصي

ترجمة الوليد بن مسلم الدمشقى

ترجمة معاوية بن صالح الحمصي

ترجمة ثور بن يزيد الحمصي

ترجمة عمرو بن أبي سلمة الدمشقي

ترجمة بقية بن الوليد الحمصى

وقفة مع الحاكم في إصراره على تصحيحة

بطلان الحديث سندأ

ترجمة ابن القطان المصرح ببطلانه

(3) تأملات في متن الحديث ومدلوله

ترجمة ابن العربي المالكي

الاستناد إلى هذا الحديث في الكتب:

في علم الأخلاق

في علم الحديث

في علم الكلام

في علم الفقه:

تحريم عمر المتعتين

زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة

في علم اصول الفقه

الاختلاف في متن الحديث

معنى السنة

حجية سنة النبي

معنى سنة الخلفاء ومشاكله

بطلان الحديث معنى

إنطباق الحديث على مبانى الامامية والاشارة إلى حديث الثقلين وحديث الاثنا عشر خليفة

هل يأمر النبي بإطاعة الأمير كانناً من كان؟

خاتمة البحث

فهرس رسالة في صلاة أبي بكر (1) أسانيد الحديث ونصوصه

الرسالة

الموطأ

صحيح البخاري

صحيح مسلم

صحيح الترمذي

سنن أبي داود

سنن النسائي

سنن ابن ماجة

(2) نظرات في أسانيد الحديث

مسند أحمد

حديث أبي موسى الأشعري

حدیث عبدالله بن عمر

حديث عبدالله بن زمعة

حدیث ابن عباس

حدیث ابن مسعود

حديث بريدة

حديث سالم بن عبيد

حديث أنس

حديث عائشة

الأسود عن عائشة

عروة عن عائشة

عبيدالله بن عمر عن عائشة

(3) تأملات في متن الحديث ومدلوله

مسروق بن الأجدع عن عائشة

من كلمات المستدلين به على الإمامة

وجوه كذب أصل القضية:

لا دلالة للإسنخلاف في الصلاة على الخلافة العامة

1 - كون أبى بكر فى جيش أسامة

2 - التزام النبي بالحضور للصلاة بنفسه ما أمكنه

3 ـ إستدعاؤه علياً عليه السلام

4 - أمره بأن يصلى بالناس أحدهم

5 ـ قوله لعائشة وحفصة: إنكن لصويحبات يوسف

6 ـ تقديم أبي بكر عمر

7 ـ خروج النبي معتعمداً على رجلين:

أ ـ متى خرج أبو بكر للصلاة ؟

ب ـ متى خرج رسول الله ؟

ج ـ كيف خرج رسول الله ؟

د ـ على من كان معتمداً ؟

8 ـ حديث صلاته خلف أبي بكر

9 ـ وجوب تقديم الأقرأ

10 - لا يجوز لأحد أن يتقدم على النبي

11 - خطبته بعد الصلاة

12 - رأي على عليه السلام في القضية

نتيجة البحث

رسالة في المتعتين

الرسالة

متعة الحج

موقف على عليه السلام وكبار الصحابة من تحريمها

دفاع ابى ثم إقرار بخطأ عمر

متعة النساع

ثبوتها بالكتاب والسنة والإجماع

تحريم عمر

موقف على عليه السلام وكبار الصحابة من تحريمها

الأقوال في الدفاع عن عمر

نقد القول بأن النسخ من النبي ولم يعلم به إلا عمر

نقد القول بأن التحريم من عمر لكن يجب اتباعه

حديث التحريم عام الفتح

حديث التحريم في غزوة تبوك

حديث التحريم في عزوة حنين

حديث التحريم يوم خيبر

نقود مشتركة

نقد حديث عام الفتح

نقد حدیث حنین

نقد حدیث تبوك

<u>نقد حدیث یوم خیبر</u>

1 - تعارض الحديث عن على في وقت التحريم

2 - تلاعب القوم في لفظ حديث خيبر

3 - نظرات في دلالة حديث خيبر

4 - نظرات في سند ما روي عن على عليه السلام

<u>موجز ترجمة الزهري</u>

نتيجة البحث في نكاح المتعة

(1) مخرّجو الحديث وأسانيده

الرسالة

رواية البخاري

رواية مسلم

رواية ابن ماجة

رواية أبى داود

رواية الحاكم

رواية ابن أبي شيبة

رواية أحمد

(2) نظرات في أسانيد الحديث

روايته في المسانيد والمعاجم

رواية ابن عباس

رواية على بن الحسين عليهما السلام

رواية عبدالله بن الزبير

رواية عروة بن الزبير

رواية محمد بن الحنفية

رواية سويد بن غفلة

رواية الشعبي

رواية ابن أبى مليكة

رواية رجل من أهل مكة

(3) تأملات في متن الحديث ومدلوله

الكلام على حديث مسور ، وهو أصحها عندهم

<u>تأملات في خصوص حديث مسور</u>

تأملات في ألفاظ الحديث

تأملات في معناه ومدلوله

نتيجة التأملات

تنبيهات

تتمة

كلمة الختام

فهرس كتاب الرسائل العشر

الرسالة

حديث المنزلة بشأن أمير المؤمنين عليه السلام

المحاولات السقيمة في ردّه

قلبه إلى الشيخين

نظرات في سند الحديث المقلوب

الحديث الثاني ـ حديث المباهلة

تصريحات حوله

حديث المباهلة بأهل البيت

ومن رواته من الأئمة والأكابر

قلب حديث المباهلة

الحديث الثالث ـ حديث سيادة أهل الجنّة

الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة

قلبه الى: أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة

الحديث الرابع ـ حديث سدّ الأبواب

نظرات في سنده

حديث سد الأبواب إلا باب على

قلب الحديث

الحديث المقلوب عند البخاري

الحديث المقلوب عند مسلم

تحريف البخاري الحديث المقلوب

نظرات في سند حديث الخوخة في الصحيحين

ترجمة مالك بن أنس

ترجمة ابن أبى أويس

ترجمة فليح بن سليمان

النظر في سند الحديث المقلوب

الاستدلال بالحديث المقلوب بكلمات مضطربة

إستشهاد بعضهم بحديث مختلق

إفراط بعضهم في التعصب

رد البعض على البعض

الإضطراب في حلّ المشكل

كلام ابن روزبهان والرد عليه

كلام ابن كثير والرد عليه

كلام ابن حجر والردّ عليه

كلام ابن عراق وما فيه

كلام المباركفوري وما فيه

كلام الحلبي وما فيه

حقيقة حال هذا الحديث

الاعتراف بوضع أحاديث:

ما صبّ الله في صدري شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر

لو لم أبعث لبعث عمر

خذوا شطر دينكم عن الحميراع

دعوة إلى التحقيق والقول بالحق

(1) رواة الخبر ونصوصه

الرسالة

<u>1 - ابن سعد</u>

2 - الدولابي

3 - الحاكم

4 - البيهقى

<u>5 - الخطيب</u>

6 - ابن عبد البرّ

7 - ابن الأثير

(2) نظرات في اسانيد الخبر

8 - ابن حجر العسقلاني

عمدة ما في الباب

ترجمة احمد بن عبد الجبار

<u>ترجمة يونس بن بكير</u>

ترجمة عمرو بن دينار

ترجمة سفيان بن عيينة

ترجمة وكيع بن الجراج

<u>ترجمة ابن جريج</u>

ترجمة هشام بن سعد

ترجمة عبدالله بن وهب

ترجمة موسى بن على اللخمى

ترجمة على بن رباح اللخمى

ترجمة عقبة بن عامر الجهنى

ترجمة عطاء الخراساني

ترجمة محمد بن عمر الواقدي

ترجمة عبد الرحمن بن زيد

ترجمة زيد بن أسلم

ترجمة الزبير بن بكار

النظر في سند خبر زواجها بعد عمر

النظر في سند خبر وفاتها

ترجمة الشعبي

ترجمة عمار بن أبي عمّار

ترجمة نافع

(3) نظرات في متون الأخبار ودلالاتها

ترجمة عبدالله التبهي

1 - اعتذار أمير المؤمنين بالصغر ونحوم

2 ـ تهديدات عمر

3 - أعطاها حلّة وقال: انطلقى بهذه ...!

<u>4 - أمر بها فزينّت</u>

5 ـ قول عمر للناس: رفنوني

6 ـ ولدت له زيداً ؟

7 ـ زوجها من بعده ؟

8 - إختلاف الكلمات في مصير الزوج

9 ـ عبدالله بن جعفر ...!

10 ـ متى ماتت ؟ ومن صلى عليها ؟

حصيلة البحث

فإن قيل: هل من وجه احتمال توجّه به أخبار القصّة ؟

الخبر في روايات الإمامية

بقى الكلام فيمن تزوّجها

فهرس كتاب الرسائل العشر

الرسالة

الحديث الأول

ترجمة شريك بن أبي نمر

ترجمة عثمان بن غياث

ترجمة أبي أسامة

الحديث الثائي

ترجمة عقيل بن خالد

ترجمة الزهري

الحديث الثالث

ترجمة إسماعيل بن أبى اويس

الحديث الرابع

ترجمة قيس بن ابي حازم

الحديث الخامس

ترجمة سفيان بن وكيع

ترجمة داود العطار

ترجمة قتادة

ترجمة محمد بن بشار

ترجمة عبد الوهاب بن عبد المجيد

<u>ترجمة خالد الحذاء</u>

ترجمة أبي قلابة

ترجمة محمد بن يزيد الرهاوي

ترجمة كوثر بن حكيم

الحديث السادس

ترجمة أحمد بن عبد الرحمن المصري

الحديث السابع

نقد هذا الحديث

الحديث الثامن

ترجمة عمرو بن واقد

الحديث التاسع

ترجمة سليمان بن عيسى السجزي

الحديث العاشر

ترجمة الصقر بن عبد الرحمن

الحديث الحادي عشر

نقد هذا الحديث

الحديث الثاني عشر

ترجمة مختار بن نافع

الحديث الثالث عشر

نقد هذا الحديث

الحديث الرابع عشر

نقد هذا الحديث كلمة الختام

فهرس رسالة في حديث الوصية بالثقلين الكتاب والسنة (1) نصوص الخبر ورواته

الرسالة

رواية مالك بن انس

رواية ابن هشام

رواية الحاكم

رواية البيهقي

رواية ابن عبد البر

رواية القاضي عياض

رواية السيوطي

(2) نظرات في أسانيد الخبر

رواية المتقى الهندي

سنده في الموطَّأِ

سنده في سيرة ابن هشام

سنده في المستدرك

سنده في سنن البيهقي

سنده في التمهيد

سنده في الإلماع

سنده في الجامع الصغير

(2) نظرات في أسانيد الخبر

سنده في كنز العمال

إنه وضع لمقابلة حديث: إنى تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتى أهل بيتى

الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة (1)

رسالة

في حديث « أصحابي كالنجوم »

تأليف السيد علي الحسيني الميلاني

[7]

كلمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين .

فإن في الثقافة الإسلامية قضايا فقهية وتفسيرية وحديثية وتأريخية ، دخلت علم الكلام واتخذت طابع المباحث الإعتقادية ، لسبب أو لآخر من الأسباب الداعية إلى ذلك .

فالمسح على الرجلين أو غسلهما في الوضوء حكم شرعي عملي ، إلا آنه ورد علم الكلام باعتباره قضية تدخلت فيها السياسة في صدر الاسلام ولاغراض معينة ، وكذا مسألة تحريم المتعتين ، والأذان الثالث في يوم الجمعة... وهكذا أمثالها ... وحتى لو لم يكن هناك أي غرض سياسي خاص ، فإن المفروض أن يكون الخليفة حافظا للشريعة ، وهل له أن يزيد فيها أو ينقص منها شيئا ؟ فهذا بحث يتعلق بشؤون الخليفة وحدود صلاحياته في الاسلام ، وهو بحث عقائدى كلامي ، له آثاره المهمة كما

[8]

لا يخفى .

والصحبة لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم ومعاشرته شرف لا ينكر ، أما أن تستلزم الصحبة عدالة كل واحد من الصحابة . . . وحجّية قوله ، وشرعية اجتهاداته ، فهذا أمر جدير بالبحث والتحقيق عن أدلته كتاباً وسنة . . . وقضية أن صلاة أبي بكر في مكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أيام مرضه ، كانت بأمر منه أو لا ؟ قضية تأريخية ، لكنها تدخل في دائرة البحوث العقائدية وتحسب من صميمها ، لاستدلال كثير من القوم بها على إمامة أبي بكر وخلافته بعد الرسول .

وكذلك أن علياً عليه السلام خطب ابنة أبي جهل أو لا؟ فتلك ايضاً قضية تاريخية خاصة. لكن لما أراد بعض النواصب أن يتخذ من هذا الخبر المفتعل ذريعة للطعن في أمير المؤمنين - بل النبي والصديقة الطاهرة - فقد أصبح البحث عنها بحثاً عن قضية لها ارتباط وثيق بالعقائد ومسألة الإمامة.

وفي التفسير أيضاً مسائل وقضايا من هذا القبيل ، فمثلاً نجد القرآن الكريم يؤكد في سوره المكية على وجود المنافقين والذين في قلوبهم مرض في صفوف المسلمين ... وهذا ما يدعوا الباحثين المحققين إلى التأمل في تفسير هذ ، الآيات ، ومعرفة المنافقين من بين الأوائل من المسلمين ، وانعكاس ينتجه مثل هذا البحث على العقائد ومدى تأثيرها فيها أمر واضح .

ثم إن في السنة النبوية أحاديث كثيرة جداً يستدل بها كل طرف من أطراف النزاع باعتبارها نصوص في الإمامة والخلافة بعد رسول الله صلى الله وعليه وآله وسلم ، ومن هنا فقد بذل أئمة الفرق المختلفة غاية جهودهم لتصحيح تلك الأحاديث وإثبات نصوصيتها على إمامة من يرون إمامته .

وفي هذه (الرسائل العشر) - التي نشرتها من قبل ، إلا واحدة منها ،

[9]

على صفحات مجلة (تراثنا) الموقرة ، الصادرة عن مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ، التحقيقية المخلصة ـ مجموعة من تلك الأحاديث البارزة ، المطروحة في علم الكلام والعقائد ، والمستند إليها في مسالة الإمامة ، نقلناها عن (كتب السنة) بأسانيدها ، وأوردنا ما قاله الأئمة عن متونها ومداليلها ، وشرحنا مواضع الاستدال بها ، ثم بحثنا عنها على ضوء القواعد العلمية المسلمة ، وحققنا حال رجالها على ضوء كلمات أنمة الجرح والتعديل ، فوجدناها من (الاحاديث الموضوعة) التي لا يجوز الاحتجاج بها بحال ، بل يجب تنزيه السنة الكريمة عنها . وإني لأهدي بحوثي هذه إلى كل محقق منصف حر ، ينشد الحق ويريد الوصول إليه ومعرفة الرجال به ، عسى أن أكون قد أسهمت في تبين الحقائق وتصحيح العقائد . على ضوء الكتاب والسنة ، وطبق الأصول العلمية والقواعد المقررة لمثل هذه البحوث . والله من وراء القصد ، وهو الهادي إلى سواء السبيل .

[10]

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى محمد وآله الطاهرين ، واللعنة على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

أما بعد ، فهذه صفحات يسيرة تتضمن تحقيق حديث (أصحابي كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم) اقتصرت فيها على البحث في هذا الحديث من النواحي التالية:

1 - كلمات كبار الأئمة والحفّاظ من أهل السنة ورأيهم فيه .

2 - نظرات في أسانيده على ضوء آراء علماء الجرح والتعديل منهم.

3 ـ تأملات في متنه ومعناه ومؤداه .

ومن الله أستمد العون ... وهو ولى التوفيق .

[6]

(7]

الصحبة في اللغة المعاشرة أو الملازمة(2) ، يقال: صحبته أصحبه صحبة فأنا صاحب. والجمع: صحب، وأصحاب ، وصحابة(3).

قال الراغبُ: « ولا يقال في العرف إلا لمن كثرت ملازمته ... »(4) .

فصاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ما يقتضيه معنى الكلمة لغة ـ من عاشره ، أو لازمه ، سواء كان مسلماً أوكافراً ، براً أو فاجراً ، مؤمناً به أو منافقاً ... إذ الأصل في هذا الاطلاق - كما قال الفيومي - « لمن حصل له

رؤية ومجالسة »(5). واذا تبين معنى « الصحبة » في اللغة ، فلننتقل إلى الكلام حول « الصحابي » في الاصطلاح:

- (1) القاموس المحيط « صحب » .
- (2) المفردات في غريب القرآن « صحب ».
- (3) قال ابن الأثير وغيره: إنه لم يجمع فاعل على فعالة إلا هذا .
 - (4) المفردات « صحب » .
 - (5) المصباح المنير « صحب » .

[8]

1 - عند الأصوليين

إشترط الأصوليون والمحدثون بالاجماع كونه مسلماً حتى يصح اطلاق اسم « الصحابي » عليه. ثم اختلفت كلماتهم فى تعريفه: فالمشهور عند الأصوليين هو : « من طالت مجالسته مع النبي صلى الله عليه وآله على طريق التتبع له والأخذ عنه ، بخلاف من وفد إليه وانصرف بلا مصاحبة ولا متابعة »(1) .

2 - عند المحدثين

والمعروف بين جمهور المحدثين: إن الصحابي هو: « كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم »(2). وقيل: « من أدرك زمنه صلى الله عليه وآله وإن لم يره »(3). وقال بعضهم: إنه « من لقى النبي صلى الله عليه وآله وسلم مؤمناً به ومات على الإيمان والاسلام وإن تخللت ردة .(4)« وهناك أقوال أخرى وصفت بالشذوذ.

حال الصحابة: . وأمّا النسبة إلى الصحابة وحالهم من حيث العدالة وعدمها ، فقد اختلف المسلمون على ثلاثة أقوال:

⁽¹⁾ مقباس الهداية ، الدرجات الرفيعة 10.

⁽²⁾ حكاه في المختصر 2|67 .

⁽³⁾ حكاه في مقباس الهداية عن جماعة من المحدثين.

⁽⁴⁾ اختاره الشهيد الثاني | 120 والسيد على خان المدنى | 9 وابن حجر العسقلاني 1 | 10 ونسبه شيخنا المامقاني وابن حجر إلى المحققين.

الأول: كفر الجميع:

لقد ذهبت الفرقة « الكاملية » ومن كان في الغلو على شاكلتهم إلى القول بكفر الصحابة جميعاً (1). وهذا القول لا فائدة في البحث عن قائليه وأدلتهم وردها ...

الثانى: عدالة الجميع:

واشتهر بين أهل السنة القول: بأن الصحابة كلهم عدول ثقات ، لا يتطرق إليهم الجرح ، ولا يجوز تكذيبهم في شيء من رواياتهم ، والطعن في الأقوال المنقولة عنهم ، فكأنهم بمجرد صحبتهم للرسول صلى الله عليه واله وسلم أصبحوا معصومين عن الخطأ ، ومحفوظين من الزلل ... قال المزني: « كلهم ثقة مؤتمن ... »(2). وقال المخطيب: « عدالة الصحابة ثابتة معلومة ... »(3). وقال الخطيب: « الصحابة كلهم من أهل الجنة قطعاً »(4). وغيرهم ... وبهذا صرح ابن عبدالبر(5)وابن الأثير(6) والغزالي (7) وغيرهم ... وأما دعوى الاجماع على ذلك من بعضهم كابن حجر العسقلاني (8) وابن

(1) ذكره السيد عبدالحسين شرف الدين في أجوبة مسائل جار الله |12.

(2) سيأتي نص كلامه في الكتاب.

(3) نقل ذلك عنه ابن حجر في الإصابة 1 | 17 - 18.

(4) الاصابة 1 | 19.

(5) الاستيعاب 1 | 8 .

(6) اسد الغابة 1 | 3.

(7) إحياء علوم الدين

(8) الاصابة 1 |17 - 18.

[10]

عبد البر(1) فيكذبها نسبة هذا القول إلى الأكثر في كلام جماعة من كبار أنمتهم: قال ابن الحاجب: « الأكثر على عدالة الصحابة، وقيل كغيرهم، وقيل إلى حين الفتن فلا يقبل الداخلون، لأن الفاسق غير معين، وقالت المعتزلة، عدول إلامن قاتل علياً... »(2). وكذا في جمع الجوامع وشرحه حيث قال: « والأكثر على عدالة الصحابة لا يبحث عنها في رواية ولا شهادة... » ثم نقل الأقوال الأخرى(3). بل صرح جماعة منهم السعد التفتازاني (4) والمارزي شارح البرهان(5) وابن العماد الحنبلي(6) والشوكاني (7) وأخرون، ومن المتاخرين الشيخ محمود أبو رية(8) والشيخ محمد عبدة(9) والسيد محمد بن عقيل العلوي (10) والسيد محمد رشيد رضا(11) والشيخ المقبلي(12) والشيخ مصطفى صادق الرافعي (13)وآخرون ... بأنّ الصحابة غير معصومين وفيهم العدول وغير العدول... وهذا بعينه هو رأى الشيعة الامامية:

- (1) الاستيعاب 1 | 8.
- (2) المختصر 2 | 67 وكذا في شرحه.
 - (3) النصائح الكافية | 160 .
 - (4) شرح المقاصد 5 | 310
- (5) الاصابة 1 | 19 ، النصائح الكافية | 161 .
 - (6) النصائح الكافية | 162 عن الألوسى.
 - (7) ارشاد الفحول.
- (8) شيخ المضيرة ابن هريرة | 101 وراجع أضواء على السنة المحمدية له أيضا.
 - (9) أضواء على السنة المحمدية .
 - (10) النصائح الكافية.
 - (11) شيخ المضيرة.
 - (12) المصدر نفسه .
 - (13) إعجاز القران.

[11]

الثالث: لا إفراط ولا تفريط:

فإنهم أجمعوا على أن الصحابة كسائر الناس فيهم العادل والفاسق ، المؤمن والمنافق ، وأن الصحبة ليست بوحدها - وإن كانت شرفاً - مقتضية عصمتهم ونفي القبيح عنهم ، والقرآن مشحون بذكر المنافقين من الصحابة ، الذين آذوا الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بأقوالهم وافعالهم في نفسه وأهل بيته عليهم الصلاة والسلام ... والأحاديث عنه صلى الله عليه وآله وسلم في ذم بعضهم كثيرة ...

وكتب الحديث والآثارمشحونه برد بعضهم على بعض ، وتكذيب بعضهم بعضاً ، وطعن بعضهم في رواية بعض ... وأما أنمة الحديث وكبار التابعين فتلك اراؤهم بالنسبة إلى بعض الصحابة مسجلة في كتب الرجال والتاريخ: فقد سئل مالك بن أنس: « عمن أخذ بحديثين مختلفين حدثه بهما ثقة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتراه من ذلك في سعة؟

فقال: لا والله حتى يصيب الحق ، ما الحق إلا في واحد ، قولان يكونان صواباً ؟ ما الحق وما الصواب إلا في واحد »(1).

وعنه أنه سئل عن اختلاف الصحابة فقال:

« خطأ وصواب ، فانظر في ذلك »(2).

وعن أبى حنيفة:

« الصحابة كلُّهم عدول ما عدا رجالا ، ثم عدّ منهم أبا هريرة وأنس بن مالك »(3).

وعن الشافعي:

(1) احكام الاحكام لابن حزم.

(2) جامع بيان العلم لابن عبد البر.

(3) شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد.

[12]

« إنه سر إلى الربيع : لا يقبل شهادة أربعة من الصحابة وهم : معاوية وعمرو بن العاص والمغيرة وزياد st(1) . وقال شعبة :

« كان أبو هريرة يدلس »(2).

وعن الليث:

« إذا جاء الاختلاف أخذنا بالأحوط »(3).

* * *

وإلى هذا كله استند الإمامية فيما ذهبوا إليه ...

وأما أهل السنة فزعموا أن الله سبحانه ورسوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام قد زكيًا الصحابة وعدّلاهم جميعاً ، فوجب المصير إلى ذلك ، وتأويل كلّ ما يؤثر عنهم من المخالفات والمنافيات للنصوص الصريحة من القران والسنة ، واستدلوا في دعواهم تلك بآيات من القرآن الحكيم ، وأحاديث رووها في كتبهم عن الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم في فضل الصحابة ...

وإنّ أشهر هذه الأحاديث المشار إليها هو: حديث « أصحابي كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم » وهوموضوع هذا البحث الوجيز ...

فلنرجع - أولاً - إلى كتبهم لنرى ما هو رأى كبار أئمتهم وحفاظهم في هذا الحديث:

(1) المختصر في اخبار البشر لأبي الفداء.

(2) البداية والنهاية لابن كثير.

(3) عن جامع بيان العلم.

[13]

(1) كلمات كبار الأئمه والحفاظ في حديث النجوم

لقد صرح جماعة كبيرة من علماء أهل السنة وأنمتهم في الحديث والتفسير والأصول والرجال ، بضعف حديث النجوم بالفاظه وطرقه ، بحيث لا يبقى مجال للريب في سقوط هذا الحديث عن درجة الاعتبار والاستناد إليه ، وإليك البيان :

1 - أحمد بن حنبل إمام الحنابلة (241) . إن حديث النجوم غيرصحيح عند أحمد بن حنبل ، نقل عنه ذلك جماعة منهم : ابن أمير الحجاج في كتابه (التقرير والتحبير) وابن قدامة في (المنتخب) . وابن قدامة في (المنتخب) . وصاحب (التيسير في شرح التحرير) (1) .

وتوجد ترجمة أحمد بن حنبل في كافة المعاجم الرجالية كتاريخ بغداد 4|412 وحلية الأولياء 9|161 وطبقات الشافعية 2|27 - 63 وتذكرة الحفاظ 2|17 ووفيات الأعيان 1|47 وشذرات الذهب 2|96 والنجوم الزاهرة 2|304 قال الذهبي:

(1) التقرير والتحبير لابن أمير الحاج ، التيسير 3|243 ، وسيأتي أيضاً ، سلسلة الأحاديث 1|79 .

[14]

«شيخ الاسلام وسيد المسلمين في عصره ، الحافظ الحجة . » قال على بن المديني: إن الله أيد هذا الدين بأبي بكر الصديق يوم الردة ، وأحمد بن حنبل يوم المحنة. وقال أبو عبيد: إنتهى العلم إلى أربعة أفقههم أحمد. وقال ان معين من طريق ابن عياش عنه: أرادوا أن أكون مثل أحمد والله لا أكون مثله. وقال همام السكوني: ما رأى أحمد بن حنبل مثل نفسه. وقال محمد بن حماد الطهراني: إني سمعت أبا ثور يقول: أحمد أعلم ـ أو قال أفقه ـ من الثوري » .

2 - المزنى ، تلميذ الشافعي وصاحبه (264) .

لم يصحح أبو إبراهيم المزنى حديث النجوم ، فقد قال الحافظ ابن عبدالبر ما نصه: « قال المزني ـ رحمه الله ـ في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : أصحابي كالنجوم ، قال : ـ إن صح هذا الخبر ـ فمعناه فيما نقلوا عنه وشهدوا به عليه: فكلهم ثقة مؤتمن على ما جاء به ، لا يجوز عندي غير هذا. وأما ما قالوا فيه برأيهم فلو كان عند أنفسهم كذلك ما خطأ بعضهم بعضا ، ولا أنكر بعضهم على بعض ، ولا رجع منهم أحد إلى قول صاحبه ... فتدبر »(1). فقوله « إن صح » يفيد ما نحن بصدده ... وأما ما ذكره من معنى الحديث فنترك الحكم فيه إلى المحققين من أهل الحديث ...(2).

⁽¹⁾ جامع بيان العلم لابن عبد البر 2 | 89 - 90 .

⁽²⁾ قال الالباني المعاصر « الظاهر من ألفاظ الحديث خلاف المعنى الذي حمله عليه المزني رحمه الله ، بل المراد ما قالوه برأيهم ، وعليه يكون معنى الحديث دليلاً آخر على أن الحديث موضوع ليس من

ترجمة المزنى

أثنى عليه كافة أرباب المعاجم بما لا مزيد عليه راجع: وفيات الأعيان 1|96| ومرآة الجنان 2|77| - 178| وطبقات الشافعية 2|29| و 190 والعبر 2|29| وحسن المحاضرة 2|30|.

قال اليافعي:

« الفقيه الامام أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني المصري الشافعي . وكان زاهداً عابداً مجتهداً محجاجاً غوَاصاً على المعاني الدقيقة ، اشتغل عليه خلق كثير.

قال الشافعي في صفة المزنى: ناصر مذهبي.

وهو إمام الشافعيين وأعرفهم بطريق الشافعي وفتاواه وما ينقل عنه ، صنف كتباً كثيرة ، وكان في غاية من الورع ، وكان من الزهد على طريقة صعبة شديدة ، وكان مجاب الدعوة ، ولم يكن أحد من أصحاب الشافعي يحدث نفسه بالتقدّم عليه في شيء من الأشياء ، وهو الذي تولّى غسل الشافعي » .

<u>3 - أبو بكر البزّار (292)</u>

ولقد قدح الحافظ أبوبكر البزار في حديث النجوم وبين وجوه ضعفه ، فقد قال الحافظ ابن عبدالبرما لفظه: « حدثنا أبومحمد الحسن بن محمد بن أيوب الرقى قال: قال لنا أبوبكر أحمد

[16]

ابن عمرو بن عبدالخالق البزار: سألتم عما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مما في أيدي العامة يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: أصحابي كمثل النجوم - أو أصحابي كالنجوم - فبأيها اقتدوا أهتدوا . قال: وهذا الكلام لا يصحّ عن النبي صلى الله عليه وسلم ، رواه عبدالرحيم بن زيد العمّي عن أبيه عن سعد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وربما رواه عبدالرحيم عن أبيه عن ابن عمر. وإنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبدالرحيم بن زيد ، لأن أهل العلم قد سكتوا عن الرواية لحديثه . والكلام أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد صحيح : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديّين بعدي فعضوا عليها بالنواجد وهذا الكلام يعارض حديث عبدالرحيم لو ثبت فكيف ولم يثبت .

والنبي لا يبيح الاختلاف من بعده من أصحابه . والله أعلم . هذا اخر كلا م البزار *(1) . وفي هذا الكلام وجوه عديدة في قدح حيث النجوم ، وأما حديث *

عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين

» فللبحث فيه مجال اخر (2).

ترجمة البزار

ترجم له في المعاجم الرجالية بكل إطراء ، منها : تاريخ الخطيب 4|334 وتذكرة الحفاظ 2|228 وشذرات الذهب 2|29 وتاريخ إصبهان 1|40 وميزان الاعتدال 1|95 والعبر 2|92.

- (1) جامع بيان العلم 2|90 . وانظر إعلام الموقعين 2|223 ، والبحر المحيط 5|528 وغيرها.
 - (2) وهو الموضوع الرسالة الثالثة من هذه الرسائل.

[17]

قال الذهبي في تذكرة الحفاظ:

« الحافظ العلامة أبوبكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البصري صاحب المسند الكبير والمعلّل . سمع : هدبة بن خالد ، وعبدالأعلى بن حماد ، والحسن بن علي بن راشد ، وعبدالله بن معاوية الجمحي ، ومحمد بن يحيى بن فياض الزماني وطبقتهم .

روى عنه : عبدالباقي بن قانع ، ومحمد بن العباس بن نجيح ، وأبوبكر الختلي ، وعبدالله بن الحسن ، وأبو الشيخ وخلق كثير.

إرتحل في آخر عمره إلى إصبهان وإلى الشام والنواحي ينشر علمه.

ذكره الدار قطنى فأثنى عليه وقال: ثقة يخطأ ويتكل على حفظه ».

<u>4</u> - ابن عدي (365<u>)</u>

نقد أورد الحافظ أبو أحمد عبدالله بن عدي المعروف بابن القطان حديث النجوم في كتابه المسمى بـ (الكامل) -وموضوعه الضعفاء والمقدوحون وموضوعاتهم - في ترجمة (جعفر بن عبدالواحد الهاشمي القاضي) و(حمزة النصيبي) كما سيأتي إن شاء الله من كلام الزين العراقي الحافظ.

ترجمة ابن عدى

يوجد الثناء البالغ عليه في الأنساب ـ في نسبة الجرجاني وتذكرة الحفاظ 3|161 وشذرات الذهب 3|51 ومرآة الجنان 2|331 والعبر 2|337 وغيرها.

قال السمعانى:

« أبو أحمد عبدالله بن علي بن محمد الجرجاني المعروف بابن القطان الحافظ من أهل جرجان : كان حافظ عصره ، رحل إلى الإسكندرية وسمرقند ، ودخل البلاد ، وأدرك الشيوخ . كان حافظاً متقناً لم يكن في زمنه مثله .

[18]

قال حمزة بن يوسف السهمي: سألت الدار قطني أن يصنّف كتاباً في ضعفاء المحدثين ، قال: أليس عندك كتاب ابن عدي ؟ فقلت: نعم. فقال: فيه كفاية لا يزاد عليه ».

5 - أبو الحسن الدار قطنى (385).

ولقد ضعف الحافظ الدار قطني حديث النجوم إذ أخرجه في كتابه (غرائب مالك) ، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني (1).

ترجمة الدار قطنى

جاءت ترجمته بكل تعظيم وتبجيل في : تذكرة الحفاظ 8|86| ووفيات الأعيان 2|459| والمختصر 2|30| وتاريخ الخطيب 32|32| وتاريخ ابن كثير 31|31| وشذرات الذهب 3|31| والنجوم الزاهرة 3|31| وغيرها . قال ابن كثير :

« علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن دينار بن عبدالله: الحافظ الكبير ، إستاذ هذه الصناعة وقبله بمدة وبعده إلى زماننا هذا ، سمع الكثير ، وجمع وصنف وألف وأجاد وأفاد ، وأحسن النظر والتعليل والإنتقاد والإعتقاد . وكان فريد عصره ونسيج وحده وإمام دهره في أسماء الرجال وصناعة التعليل والجرح والتعديل ، وحسن التصنيف والتأليف ، واتساع الرواية والاطلاع التام في الدراية . له كتابه المشهور من أحسن المصنفات في بابه ، لم يسبق إلى مثله ولم يلحق في شكله إلا من استمد من بحره وعمل كعمله ، وله كتاب العلل ، بين فيه الصواب من الدخل والمتصل من المرسل والمنقطع والمعضل ، وكتاب الأفراد الذي لا يفهمه فضلاً ، عن أن ينظمه إلا من هو من الحفاظ الأفراد والأئمة النقاد

(1) تخريج أحايث الكشاف 2|628 وسيأتي نصه.

[19]

والجهابذة الجياد ، وله غيرذلك من المصنفات التي هي كالعقود في الأجياد .

وكان من صغره موصوفاً بالحفظ الباهر والفهم الثاقب والبحر الزاخر.

وقال الحكم أبو عبدالله النيسابوري: لم ير الدار قطنى مثل نفسهه.

وقال ابن الجوزي: وقد اجتمع له مع معرفة الحديث والعلم بالقراءات والنحو والفقه والشعر مع الامامة والعدالة وصحة العقيدة.

وسئل الدار قطني : هل رأى مثل نفسه ؟ قال : أما في فن واحد فربما رأيت من هوأفضل مني ، وأما فيما اجتمع لي من الفنون فلا » .

<u>6 - ابن حزم (456) </u>

كذب الحافظ ابن حزم أيضاً حديث النجوم وحكم ببطلانه وكونه موضوعاً ، ذكر ذلك جماعة منهم أبو حيّان حيث قال عند ذكره هذا الحديث :

« قال الحافظ أبو محمد علي بن أحمد بن حزم في رسالته في (إبطال الرأي والقياس والاستحسان والتعليل والتقليد) ما نصه : « وهذا خبر مكذوب موضوع باطل لم يصح قط (1).

ترجة ابن حزم

تجد ترجمته في الكتب التالية: نفح الطيب 1|364 والعبر 2|239 ووفيات الأعيان 3|13-7 وتاج العروس 3|245| ولسان الميزان 4|991 وغيرها.

قال ابن حجر:

« الفقيه الحافظ الظاهري صاحب التصانيف ، كان واسع الحفظ جداً ، إلاّ

(1) البحر المحيط 5|528 ، وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 1|78

[20]

أنه لثقة حافظته كان يهجم ، كالقول في التعديل والتجريح وتبيين أسماء الرواة ، فيقع له من ذلك أوهام شنيعة . قال صاعد بن أحمد الربعي : كان ابن حزم أجمع أهل الأندلس كلهم لعلوم الاسلام ، وأشبعهم معرفة ، وله مع ذلك توسع في علم البيان وحظ من البلاغة ومعرفة بالسير والأنساب .

قال الحميدي : كان حافظاً للحديث ، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنة ، متقناً في علوم جمة ، عاملاً بعلمه ، ما رأينا مثله فيما اجتمع له من الذكاء وسرعة الحفظ والتدين وكرم النفس ، وكان له في الأثر باع واسع . وقال مؤرخ الأندلس أبو مروان ابن حبان : كان ابن حزم حامل فنون من حديث وفقه ونسب وأدب ، مع المشاركه في أنواع التعاليم القديمة ، وكان لا يخلو في فنونه من غلط لجرأته في السؤال على كل فن ».

7 - البيهقي (457). ولقد ضعف حديث النجوم الحافظ البيهقي في كتابه (المدخل) على ما نقل عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني (1).

ترجمة البيهقى

ترجم له بكل تجليل وتكريم في : شذرات الذهب 3|304 وطبقات الشافعية 4 |168 والعبر 3|342 والنجوم الزاهرة 5|77 ووفيات الأعيان 1 |57 - 58 وتذكرة الحفاظ 3|909 وغيرها . قال ابن تغري بردى : « أحمد بن الحسين بن على بن عبدالله الحافظ أبو بكر

(1) الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف المطبوع على هامش الكشاف 2 | 628 .

[21]

البيهقي ، مولده سنة أربع وثمانين .

كان أوحد زمانه في الحديث والفقه ، وله تصانيف كثيرة ، جمع نصوص الامام الشافعي ـ رضي الله عنه ـ في عشرة مجلدات .

ومات بنيسابور في جمادى الاخرى »

<u>8 - ابن عبدالبر (463)</u>

قال الحافظ أبوعمر ابن عبدالبر ما نصه:

قد روى أبوشهاب الحناط عن حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أصحابي مثل النجوم فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم .

وهذا إسناد لا يصح ، ولا يرويه عن نافع من يحتج به .

وقد روى في هذا الحديث إسناد غيرما ذكر البزارعن سلام بن سليم قال: حدثنا الحارث بن غصين عن الأعمش

عن أبي سفيان عن جابرقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم. قال ابو عمرو: هذا إسناد لا تقوم به حجة ، لأن الحارث بن غصين مجهول (1)

ترجمة ابن عبدالبر

وترجمة ابن عبدالبرموجودة في كل معجم وضعت يدك عليه بكل اطراء واحترام كوفيات الأعيان 6|63 ومرآة الجنان 5|89 ومرآة الجنان 5|98 والعبر 3|250 وتذكرة الحفاظ 3|99 وتاج العروس 3|77 .

(1) جامع بيان العلم 2|90 - 91

[22]

قال الذهبي:

« الإمام شيخ الاسلام حافظ المغرب ، ولد سنة ثمان وستين وثلاثمائة في ربيع الآخر ، وطلب الحديث وساد أهل الزمان في الحفظ والاتقان .

قال أبو الوليد الباجى: لم يكن بالاندلس مثل أبى عمر في الحديث.

وقال أبن حزم: التمهيد لصاحبنا أبي عمر ، لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلاً فكيف أحسن منه .

قال ابن سكرة: سمعت أبا الوليد الباجي يقول: أبو عمر أحفظ أهل المغرب.

قال الحميدي: أبو عمر فقيه حافظ مكثر عالم بالقراءات وبالخلاف وبعلوم الحديث والرجال ، قديم السماع ، يميل في الفقه إلى أقوال الشافعي » .

9 ـ ابن عساكر (571)

وصرح بضعف حديث النجوم الحافظ ابن عساكر. وسيأتي ذلك من كلام المناوي.

ترجة ابن عسكر

تجد ترجمته مع الثناء العظيم عليه في طبقات الشافعية 4|273 والمختصر 5|95 ووفيات الأعيان 2|471 و العبر 2|212 ومرآة الجنان 3|393 وتتمة المختصر 2|421 ومعجم الأدباء 3|377-87 وتاريخ ابن كثير 3|393 وغيرها .

قال اليافعي:

« الفقيه الآمام المحدث البارع الحافظ المتقن الضابط ، ذو العلم الواسع ، شيخ الاسلام ومحدّث الشام ، ناصر السنة قامع البدعة ، زين الحافظ ، بحر العلوم الزاخر ، رنيس المحدثين ، المقر له بالتقدم ، العارف الماهر ، ثقة الدين ، أبو القاسم علي بن الحسن هبة الله ابن عساكر، الذي اشتهر في زمانه بعلو شأنه ، ولم ير مثله في أقرانه ، الجامع بين المعقول والمنقول ، والمميز بين الصحيح والمعلول ، كان محدّث زمانه ومن أعيان الفقهاء الشافعية، غلب عليه الحديث واشتهر به ، كان حافظاً ديناً جمع بين معرفة المتون والأسانيد ... ».

<u> 15 - ابن الجوزي (597)</u>

وقال الحافظ ابن الجوزي ما نصه:

«روى نعيم بن حماد، قال: نا عبدالرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سألت ربي فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي ، فاوحى إلي يا محمد: إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها أضوأ من بعض ، فمن أخذ بشيء مما عليه من اختلافهم فهو على هدى.

قال المؤلف: وهذا لا يصح ، نعيم مجروح. وقال يحيى بن معين: عبدالرحيم كذاب »(1).

ترجمة ابن الجوزي

جاءت ترجمته مع المدح والثناء في تاريخ ابن كثير 13|82 ووفيات الأعيان 2|321 - 322 وتتمة المختصر 2|811 والأعلام 4|98 - 90 وغيرها.

قال ابن خلكان:

« أبو الفرج عبدالرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن علي ابن عبيدالله بن عبدالله بن حمادي بن أحمد بن محمد بن جعفر الجوزي ...

(1) العلل المتناهيه في الأحاديث الواهية ، وانظر فيض القدير في شرح الجامع الصغير 4|76.

[24]

الفقيه الحنبلي الواعظ الملقب جمال الدين الحافظ: كان علامة عصره ، وإمام وقته في الحديث وصناعة الوعظ. صنف في فنون عديدة ... » .

11 - ابن دحية (633)

وقدح الحافظ ابن دحية في حديث النجوم ونفي صحته ، فقد قال الحافظ الزين العراقي ما نصه : \times وقال ابن دحية - وقد ذكر حديث أصحابي كالنجوم - حديث لا يصح \times (1).

ترجمة ابن دحية

توجد ترجمته مع الاطراء والثناء في : بغية الوعاة 2|8|2 وشذرات الذهب 4|06| ووفيات الأعيان 3|12| وحسن المحاضرة 3|35| وغيرها.

قال السيوطي في حسن المحاضرة:

« الامام العلامة الحافظ الكبير أبو الخطاب عمر بن حسن ، كان بصيراً بالحديث معتنياً به ، له حظ وافر من اللغة ومشاركة في العربية . له تصانيف ، وطن مصر ، وأدّب الملك الكامل ، ودرس بدار الحديث الكاملية ... »

12 - أبو حيان الأندلسي (745)

وللحافظ أبي حيان تحقيق قيم حول حديث النجوم ننقله نصا لفوائده الجمة: قال «قال الزمخشري: فإن قلت: كيف كان القرآن تبيانا لكل شيء ؟

(1) تعليق تخريج أحاديث منهاج البيضاوي . جاء ذلك عنه في عبقات الأنوار.

[25]

قلت: المعنى إنه بين كل شيء من أمور الدين حيث كان نصاً على بعضها، وإحالة على السنة حيث أمر باتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعته، وقال (وما ينطق عن الهوى) وحثاً على الاجماع في قوله (يتبع غير سبيل المؤمنين) وقد رضي رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته اتباع أصحابه والاقتداء بآثاره في قوله: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وقد اجتهدوا وقاسوا ووطئوا طريق القياس والاجتهاد، فكانت السنة والاجماع والقياس مستندة إلى تبيين الكتاب، فمن ثم كان تبياناً لكل شيء (1).

وقوله: وقد رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم - إلى قوله - اهتديتم، لم يقل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حديث موضوع لا يصح بوجه عن رسول الله .

قال الحافظ أبو محمد بن أحمد بن حزم في رسالته (إبطال الرأي والقياس والاستحسان والتعليل والتقليد) ما نصه: وهذا خبرمكذوب عن النبي صلى الله عليه وسلم مما في أيدي العامة ترويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: إنما مثل أصحابي كمثل النجوم - أو كالنجوم - بأيها اقتدوا اهتدوا .

وهذا كلام لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، رواه عبدالرحيم بن زيد العمى عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم . وإنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبدالرحيم ، لأن أهل العلم سكتوا عن الرواية لحديثه. والكلام أيضا منكرعن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يثبت ، والنبي صلى الله عليه وسلم لا يبيح الاختلاف من بعده من أصحابه . هذا نص كلام البزار.

قال ابن معين: عبدالرحيم بن زيد كذاب ليس بشيء ، وقال البخاري هو متروك .

(1) هذا كلام الزمخشري في الكشاف 2 |628 .

[26]

رواه أيضاً حمزة الجزري . وحمزة هذا ساقط متروك pprox (1) .

ترجمة أبي حيان

يوجد الثناء البالغ عليه في: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة 4|302 وفوات الوفيات 2|555 وبغية الوعاة 1|280 - 281 والبدر الطالع 2|288 وطبقات القراء 2| 285 ونفح الطيب 3|289 وشذرات الذهب 6|145 - 146 والنجوم الزاهرة 10|111 وغيرها. والنجوم الزاهرة 10|111 وغيرها. قال ابن العماد: « الامام أثير الدين أبو حيان نحوي عصره ولغويّه ومفسّره ومحدّثه ومقريه ومورخه وأديبه.

أكبّ على طلب الحديث وأتقنه وشرّع فيه وفي التفسير والعربية والقراءات والأدب والتاريخ ، واشتهر اسمه وطار صيته وأخذ عنه أكابر عصره وتقدموا في حياته .

قال الصّفدي: لم أره قط إلا يسبّح أو يشتغل أو يكتب أو ينظر في كتاب ، وكان ثبتاً قيّماً ، عارفاً باللغة ، وأما النحو والتصريف فهو الامام المطلق فيهما ، خدم هذا الفن أكثر عمره ، حتى صار لا يدركه أحد في أقطار الأرض فيها ، وله اليد الطولى في التفسير والحديث وتراجم الناس ومعرفة طبقاتهم خصوصاً المغاربة .

وقال الأدفوي: كان ثبتاً صدوقا حجة سالم العقيدة ».

13- شمس الدين الذهبي (748)

وقدح الحافظ الذهبي في حديث النجوم في مواضع عديدة من (ميزان الاعتدال في نقد الرجال).

(1) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي 5|527 - 528.

[27]

منها : عند ترجمة جعفر بن عبدالواحد الهاشمي القاضي ، فإنه قال بعد أن نقل كلمات العلماء فيه :

« ومن بلاياه: عن وهب بن جرير عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريره عن النبي صلى الله عليه

وسلم: أصحابي كالنجوم من اقتدى بشيء منها اهتدى »(1).

ومنها: عند ترجمة زيد العمي حيث قال بعد إيراد الحديث: « فهذا باطل »(2).

ترجمة الذهبي

ترجم له في كافة المراجع الرجالية بالاطراء البالغ والثناء العظيم كالدرر الكامنة 336 - 336 وطبقات الشافعية 3|36 وفوات الوفيات 3|370 - 370 والبدر الطالع 3|370 - 310 والموافي بالوفيات 3|370 - 370 وشذرات الذهب 3|370 والنجوم الزاهرة 3|390 وطبقات القراء 3|390 وغيرها .

قال ابن تغری بردی:

« الشيخ الامام الحافظ المؤرخ صاحب التصانيف المفيدة شمس الدين أبو عبدالله الذهبي الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ أحد الحفاظ المشهورة .

سمع الكثير، ورحل البلاد، وكتب وألف، وصنف وأرخ، وصحح وبرع في الحديث وعلومه، وحصّل الأصول وانتقى، وقرأ القراءات السبع على جماعة من مشايخ القراءات».

14 - تاج الدين ابن مكتوم (749)

لقد قدح تاج الدين ابن مكتوم القيسي في حديث النجوم ، إذ استشهد

⁽¹⁾ ميزان الاعتدال 1|413.

⁽²⁾ ميزان الاعتدال 2|102.

بكلام شيخه أبي حيان الآنف الذكر ناقلاً نصه عن (البحر المحيط) في كتابه (الدر اللقيط من البحر المحيط)(1).

ترجمة ابن مكتوم

أثنى عليه كل من ترجم له ، راجع : الدرر الكامنة 1|174 وحسن المحاضرة 1|47 وطبقات القراء 1|70 والجواهر المضية في طبقات الحنفية 1|75 وغيرها.

قال السيوطى:

« أحمد بن عبدالقادر بن أحمد بن مكتوم تاج الدين أبو محمد القيسي ، جمع الفقه والنحو واللغة ، وصنف تاريخ النحاة ، والدرّ اللقيط من البحر المحيط .

ولد في ذي الحجة سنة 682، ومات سنة 749 ».

<u>15 - ابن قيم الجوزية (751)</u>

وقدح شمس الدين ابن القيم في حديث النجوم ، حيث قال في رد المقلدين وأدلتهم : « الوجه الخامس والأربعون : قولهم : يكفى في صحة التقليد الحديث المشهور : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم

« الوجه الحامس والاربعون: فوتهم: يحقي في صحه التقليد الحديث المسهور: اصحابي حالنجوم بايهم افتدينم.

جوابه من وجوه:

أحدها: إن هذا الحديث قد روي من طريق الأعمش عن أبي سفيان بن جابر، ومن حديث سعيد بن المسيب عن ابن عمر، ومن طريق حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر. عمر، ومن طريق حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر. ولايثبت شيء منها.

(1) الدر اللقيط من البحر المحيط ، المطبوع على هامش البحر المحيط 5|527.

[29]

قال ابن عبدالبر: حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد: إن أبا عبدالله بن مفرح حدثهم ثنا محمد بن أيوب الصّموت قال: قال لنا البزار: وأما ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلّم أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم فهذا الكلام لايصح عن النبي صلى الله عليه وسلم »(1).

ترجمة ابن القيم

له تراجم ضافية في كثير من الكتب أمثال: الدرر الكامنة 3|400 -403 والبدر الطالع 2|143 - 146 والوافي بالوفيات 2|270 - 272 وبغيه الوعاة 1|20 - 63 وتاريخ ابن كثير 14|234 وغيرها.

قال ابن كثير في حوادث سنة 751: « وفي ليلة الخميس ثالث عشر رجب وقت أذان العشاء توفي صاحبنا الشيخ الامام العلامة شمس الدين إمام الجوزية وابن قيّمها . سمع الحديث واشتغل بالعلم وبرع في علوم متعددة لا سيما علم التفسير والحديث والأصلين ، وكان حسن القراءة والخلق ، كثير التودد، لا يحسد أحداً ولا يؤذيه ولا يستغيبه ولا يحقد على أحد ».

16 - الزين العراقي (806)

قال الحافظ الزين العراقي ما نصه:

«حديث أصحابي كالنَّجوّم بأيهم اقتديتم اهتديتم: رواه الدار قطني في (الفضائل) وابن عبدالبر في (العلم) من طريقه من حديث جابر وقال: هذا إسناد لا تقوم به حجة، لأن الحارث بن غصين مجهول. ورواه عبد بن حميد في (مسنده) من رواية عبدالرحيم بن زيد العمي عن

(1) إعلام الموقعين 2|223 .

[30]

أبيه عن ابن المسيب عن ابن عمر. قال البزار: منكر لا يصح . ورواه ابن عدي في (الكامل) من رواية حمزة بن أبي حمزة النصيبي عن نافع عن ابن عمر بلفظ: فأيهم أخذتم بقوله ـ بدل اقتديتم ـ وإسناده ضعيف من أجل حمزة فقد اتّهم بالكذب . ورواه البيهقي في (المدخل) من حديث عمر ومن حديث ابن عباس بنحوه ، ومن وجه آخر مرسلاً وقال : متنه مشهور وأسانيده ضعيفة لم يثبت في هذا إسناد . قال البيهقي : ويؤدي بعض معناه حديث أبي موسى : النجوم أمنة لأهل السماء ـ وفيه ـ: أصحابي أمنة لأمتي الحديث . رواه مسلم »(1)

ترجمة الزين العراقي

تجد ترجمته في كافة المعاجم مع الثناء البالغ عليه ، أنظر منها: طبقات القراء 1|382 والضوء اللامع 1|171 - 178 والبدر الطالع 1|354 - 358 وشذرات الذهب 1|52 - 358 .

قال ابن العماد في حوادث سنة 806 :

« وفيها: الحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي الشافعي ، حافظ العصر . . . » .

17 - ابن حجر العسقلاني (852)

قال الحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ما نصه:

« حديث أصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم.

(1) تخريج أحاديث المنهاج ، عنه في عبقات الأنوار. وسيأتي تضعيفه لما أسنده البيهقي في المدخل من حديث ابن عباس المشتمل على حديث الاختلاف. الدار قطني في (المؤتلف) من رواية سلام بن سليم عن الحارث ابن غصين عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً، وسلام ضعيف .

وأخرجه في (غرائب مالك) من طريق حميد بن زيد عن مالك عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن جابر في أثناء حديث وفيه: فبأي قول أصحابي أخذتم اهتدى ، وقال: لا يثبت عن مالك ، ورواته دون مالك مجهولون.

ورواه عبد بن حميد والدار قطني في (الفضائل) من حديث حمزة الجزري عن نافع عن ابن حمزة. وحمزة اتهموه بالوضع .

ورواه القضاعي في (مسند شهاب) من حديث أبي هريرة ، وفيه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، وقد كذبوه . ورواه النخطاه من رواية بشر بن الحسن عن الزبيري عدي عن أنس ، وبشر كان متهماً أيضاً . وأخرجه البيهقي في (المدخل) من رواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس . وجويبر متروك ، ومن رواية جويبر عن جوّاب بن عبيدالله مرفوعاً . وهو مرسل .

قال البيهقى: هذا المتن مشهور وأسانيده كلها ضعيفة.

وروى في (المدخل) أيضاً عن ابن عمر: سألت ربي فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي فأوحى إلي يا محمد أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها أضوأ من بعض فمن أخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى. وفي إسناده عبدالرحيم بن زيد العمي. وهو متروك »(1).

. 628|2> ، الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف المطبوع بهامش الكتاب ، 2|828> .

[32]

ترجمة ابن حجر

ترجم له بكل تكريم وتعظيم في : حسن المحاضرة 1|363-316 والبدر الطالع 1|87 - 92 والضوء اللامع 2|36 - 02 وشذرات الذهب 8|270 - 273 وغيرها .

قال السيوطى:

« إمام الحفّاظ في زمانه ، قاضي القضاة ، إنتهت إليه الرحلة والرياسة في الحديث في الدنيا بأسرها ، فلم يكن في عصره حافظ سواه .

وألف كتباً كثيرة كشرح البخاري ، وتعليق التعليق ، وتهذيب التهذيب ، وتقريب التهذيب ، ولسان الميزان ، والاصابة في الصحابه ، نكت ابن الصلاح ، ورجال الأربعة وشرحها، والألقاب . . . » .

<u>18 - ابن الهمام (861)</u>

لقد صرح ابن الهمام - وهو من أكابر أئمة الحنفية - بأن حديث النجوم لم يعرف (1).

ترجمة ابن الهمام

ترجم له مع التجليل والاحترام في البدر الطالع 1|201 - 252 وحسن المحاضرة 1|474 وبغية الوعاة 1|661 - 169 وهدية العارفين 2|201 والتيسير في شرح التحرير 1|2 - 4 وشذرات الذهب 7|292 وغيرها .

قال ابن العماد في حوادث سنة 861 : « وفيها : كمال الدين محمد بن عبدالواحد بن عبدالحميد بن مسعود

(1) التحرير بشرح امير بادشاه الحسيني 3 | 243 ، في مبحث الاجماع .

[33]

السيواسي ثم الاسكندري المعروف بابن الهمام الحنفي الامام العلاّمة . قال في بغية الوعاة : كان علامة في الفقه والأصول والنحو والتصريف والمعاني والبيان والتصوف والموسيقي وغيرها ، محققاً جدلياً نظاراً ، وكان يقول : لا أقلّد في المعقولات أحدا . . » .

19 - ابن أمير الحاج (879)

لقد أوضح ابن أمير الحاج وهن حديث النجوم حيث قال:

« (وبمعارضته) أي : وأجيب أيضاً بمعارضة كل منهما (بأصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ، وخذوا شطر دينكم عن الحميراء) أي عائشة وإن خالف قول الشيخين أو الأربعة (إلا أن الأول) أي : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديم (لم يعرف) بناء على قول ابن حزم في رسالته الكبرى : مكذوب موضوع باطل ، وإلا فله طرق من رواية عمر وابنه وجابر وابن عباس وأنس بألفاظ مختلفة أقربها إلى اللفظ المذكور ما أخرج ابن عدي في (الكامل) وابن عبد البر في (بيان العلم) عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل أصحابي مثل النجوم يهتدى بها، فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم . وما أخرج الدار قطني وابن عبدالبرعن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل أصحابي في أمتي مثل النجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم .

نعم لم يصح منها شيء ، ومن ثمة قال أحمد : حديث لا يصح ، والبزار: لا يصح هذا الكلام عن النبي صلى الله عليه وسلم.

إلا أن البيه قي قال في كتاب (الاعتقاد) رويناه في حديث موصول بإسناد غير قوي ، وفي حديث آخر منقطع ، والحديث الصحيح يؤدي بعض معناه وفي حديث أبي موسى المرفوع . . . »(1)

(1) التقرير والتحبير في شرح التحرير، وانظر التيسير في شرح التحرير 3|243 - 244

[34]

ترجمة أمير الحاج

ترجم له كبار العلماء بكل إطراء ، راجع : الضوء اللامع 9|210 وشذرات الذهب 6|328 والبدر الطالع 2|254 وغيرها .

قال ابن العماد:

«شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن الحسن المعروف بابن أمير الحاج الحلبي الحنفي عالم الحنفية بحلب

وصدرهم.

كان إماماً عالماً مصنفاً ، صنف التصانيف الفاخرة الشهيرة وأخذ عنه الأكابر، وأفتخروا بالانتساب إليه ، وتوفي بحلب في رجب عن بضع وخمسين سنه ».

20 - السخاوي (902)

وقال السخاوى الحافظ حول هذا الحديث ما نصه:

«حديث اختلاف أمتي رحمة . البيهقي في (المدخل) من حديث سليمان بن أبي كريمة عن جويبرعن الضحاك عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مهما أوتيتم من كتاب الله فالعلم به لا عذر لأحد في تركه ، فإن لم يكن في كتاب الله فبسنة مني ماضية، فإن لم تكن سنة مني فما قال أصحابي ، إن أصحابي بمنزلته النجوم في السماء فأيما أخذتم به اهتديتم واختلاف أمتي رحمة .

ومن هذا الوجه أخرج الطبراني والديلمي في مسنده بلفظ سواء. وجويبر ضعيف ، والضحاك عن ابن عباس منقطع »(1).

(1) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة 26|27.

[35]

ترجمة السخاوي

تجد ترجمته في أكثر الكتب الرجالية والتاريخية أمثال: شذرات الذهب 8|15 - 17 ومفاكهة الخلان 1|178 والضوء اللامع 8|2 - 32 والبدر الطالع 2|184 والنور السافر ص 16 وغيرها.

قال ابن العماد في حوادث سنة 902 :

« وفيها: الحافظ شمس الدين أبو الخيرمحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي . برع في الفقه والعربية والقراءات والحديث والتاريخ ، وشارك في الفرائض والحساب والتفسير وأصول الفقه والميقات وغيرها .

وأما مقروءاته ومسموعاته فكثيره جداً لا تكاد تحصر.

وأخذ عن جماعة لا يحصون يزيدون على أربعمائة نفس ، وأذن له غير واحد بالافتاء والتدريس والاملاء، وسمع الكثير على شيخه الحافظ ابن حجر العسقلاني ، وانتهى إليه علم الجرح والتعديل ، حتى قيل : لم يكن بعد الذهبي أحد سلك مسلكه » .

<u>21 - ابن أبي شريف (906)</u>

وقد قدح ابن أبي شريف الشافعي في حديث النجوم ناقلاً عن شيخه ابن حجر العسقلاني ، كما ستعرف ذلك من كلام المناوي إن شاء الله تعالى .

ترجمة ابن أبي شريف

تَجُدُ ترجَمته الصَّافية في : الضوء اللامع 9|64 - 67 والبدر الطالع 2|243 ، 244 والأنس الجليل 2|288 ومفاكهة الخلان 1|126 ، 175 ، 125 وشذرات الذهب 8|29 وغيرها.

قال ابن العماد:

« كمال الدين أبوالمعالى محمد بن الأمير ناصر الدين محمد ابن أبي بكر بن على بن أبي شريف المقدسي الشافي المري سبط الشهاب العميري المالكي الشهير بابن عوجان. الشيخ الامام شيخ الاسلام ملك العلماء الأعلام ».

22 - جلال الدين السيوطى (911)

وأخرجه الحافظ جلال الدين السيوطي في (الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير) واضعاً عليه الحرف «ض» وهورمز الضعف (1).

ترجمة السيوطى

وتوجد ترجمته الضافية في حسن المحاضرة 1|335 ، 344 والبدر الطالع 1|328 ، 335 وشذرات الذهب 8|51 ، 55 ومفاكهة الخلان 1|294 ، وغيرها.

قال ابن العماد في حوادث سنة 911:

« وفيها: الحافظ جلال الدين السيوطي الشافعي ، المسند المحقق المدقق صاحب المؤلفات الفائقة النافعة . قال تلميذه الداودى: كان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه . . . »

23 - على المتقى (975)

وقدح الشيخ على المتقى الهندي في حديث النجوم في (كنز العمال) و(منتخب كنز العمال)(2)حيث نقل فيهما تضعيف الحافظ السيوطي.

(1) الجامع الصغير بشرح المناوي 4|76.

(2) كنز العمال 6|133 ، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد .

[37]

ترجمة المتقى

ترجم له بكل تفخيم وتعظيم في النور السافر 315- 319 وسبحة المرجان 34 وشذرات الذهب 8 |379 وأبجد العلوم 895 وغيرها.

قال ابن العماد:

« على المتقى بن حسام الدين الهندي ثم المكي ، كان من العلماء العاملين وعبادالله الصالحين ، على جانب عظيم من الورع والتقى والاجتهاد في العبادة ورفض السوى ، وله مصنفات عديدة ومقامات كثيرة ، وتوفي بمكة المشرفة بعد مجاورته بها مدة طويلة »

24 - على القاري (1014) وقال الشيخ علي القاري المكي ما نصه:

« قال ابن الديبع : إعلم أن حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ، أخرجه ابن ماجة، كذا ذكره الجلال

السيوطي في (تخريج أحاديث الشفاء) ولم أجده في سنن ابن ماجة بعد البحث عنه . وقد ذكره ابن حجر العسقلاني في (تخريج أحاديث الرافعي) في باقي أدب القضاء، وأطال الكلام عليه وذكر أنه

ضعيف واه ، بل ذكر عن ابن حزم: إنه موضوع باطل.

لكن ذكر عن البيهقي أنه قال: إن حديث مسلم يودي بعض معناه ـ يعني قوله صلى الله عليه وسلم: النجوم أمنة للسماء .. الحديث ـ قال ابن حجر: صدق البيهقي هو يودي صحة التشبيه للصحابة بالنجوم، أما في الاقتداء فلا يظهر ، نعم يمكن أن يتلمح ذلك من معنى الاهتداء بالنجوم .

قلت: الظاهرإن الاهتداء فرع الاقتداء.

قال: وظاهر الحديث إنما هو إشارة إلى الفتن الحادثة بعد انقراض الصحابه

[38]

من طمس السنن وظهور البدع وفشو الجور في أقطار الأرض. انتهى. وتكلّم على عدالة الصحابة ولم يعزه لابن وتكلّم على عدالة الصحابة ولم يعزه لابن الماجب) الأصلي في الكلام على عدالة الصحابة ولم يعزه لابن ماجة، وذكره في (جامع الأصول) ولفظه عن ابن المسيب عن عمر بن الخطاب مرفوعاً: سألت ربي ... الحديث الى قوله: اهتديتم، وكتب بعده: أخرجه. فهو من الأحاديث التي ذكرها رزين في (تجريد الأصول) ولم يقف عليها ابن الأثير في الأصول المذكورة، وذكره صاحب (المشكاة) وقال: أخرجه رزين »(1).

ترجمة القارى

توجد ترجمة القاري في : خلاصة الأثر 3|185| والبدر الطالع 3|185| - 446| وكشف الظنون 3|1700| وغيرها. قال المحبى :

« علي بن محمد سلطان الهروي المعروف بالقاري الحنفي نزيل مكة وأحد صدور العلم ، فرد عصره ، الباهر السمت في التحقيق وتنقيح العبارات ، وشهرته كافية عن الاطراء في وصفه . إشتهر ذكره ، وطار صيته ، وألف التآليف الكثيرة اللطيفة التأدية ، المحتوية على الفوائد الجليلة . منها شرحه على المشكاة في مجلدات ، وهو أكبرها وأجلها » .

<u>25 - المناوي (1029)</u>

وقال المناوي بشرح الحديث: (سألت ربي فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي ...) ما نصه:

(1) المرقاة في شرح المشكاة 5|523. كما اعترف بضعفه في شرح الشفاء وأورده أيضاً في الموضوعات.

[39]

« السجزي في كتاب (الابانة عن أصول الديانة) وابن عساكر في (التاريخ) عن عمر بن الخطاب.

قال ابن الجوزي في (العلل): هذا لا يصح .

وفي (الميزان): هذا الحديث باطل. إنتهي.

وقال أبن حجر في (تخريج المختصر): حديث غريب سئل عنه البزار فقال: لا يصح هذا الكلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم. انتهى.

وقال الكمال ابن أبي شريف: كلام شيخنا - يعني ابن حجر - يقتضي أنه مضطرب . وأقول: ظاهر صنيع المصنف أن

ابن عساكر خرجه ساكتاً عليه ، والأمر بخلافه فانه تعقبه بقوله : قال ابن سعد : زيد العمي أبو الحواري ، كان ضعيفا في الحديث . وقال ابن عدى : عامة ما يرويه عنه ضعفاء »(1) .

ترجمة المناوي

ترجم له مع الاطراء والاحترام في: خلاصة الأثر 2|412 - 416 والبدر الطالع 1|357 والأعلام 8|75 - 76 وغيرها

قال المحبى:

« عبدالرؤف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الملقب بزين الدين الحدادي ثم المناوي القاهري الشافعي . الامام الكبير الحجة الثبت القدوة، صاحب التصانيف السائرة وأجل أهل عصره من غير ارتياب . وكان إماماً فاضلاً زاهداً عابداً قانتاً لله خاشعاً له كثير النفع ، وكان متقرباً بحسن العمل مثابراً على التسبيح والأذكار صابراً صادقاً ، وكان يقتصر يومه وليلته على اكلة واحدة من الطعام .

(1) فيض القدير في شرح الجامع الصغير 4|76.

[40]

وقد جمع من العلوم والمعارف على اختلاف أنواعها وتباين أقسامها ما لم يجتمع في أحد ممن عاصره ... ».

<u>26</u> - الشهاب الخفاجي (1096)

وقد أذعن الشيخ شهاب الدين الخفاجي في (شرح الشفاء) بضعف حديث النجوم (1) ثم جعل يدافع عن القاضي عياض ، رداً على من اعترض عليه إخراجه هذا الحديث في (الشفاء) بصيغة الجزم وهو شارحه أبو ذر الحلبي .

ترجمة الخفاجي

جاءت ترجمته الضافية في : خلاصة الأثر 1|331 -343 وريحانة الألباء 272 - 309 والأعلام 1|222 - 228 وغيرها من المصادر الرجالية .

قال المحبى:

« الشيخ احمد بن محمد بن عمر قاضي القضاة الملقب بشهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي صاحب التصانيف السائرة، وأحد أفراد الدنيا المجمع على تفوقه وبراعته ، وكان في عصره بدر سماء العلم ونيرافق النثر والنظم ، رأس المؤلفين ورئيس المصنفين ، سار ذكره سير المثل ، وطلعت أخباره طلوع الشهب في الفلك ، وكل من رأيناه أو سمعنا به ممن أدرك وقته معترفون له بالتفرد في التقرير والتحرير وحسن الانشاء، وليس فيهم من يلحق شأوه ولا يدعي ذلك ، مع أن في الخلق من يدعي ما ليس فيه .

وتآليفه كثيرة وممتعة مقبولة ، وانتشرت في البلاد ... » .

(1) نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض 4 | 423 - 424.

[41]

<u>27 - القاضى البهاري (1119)</u>

وقال القاضي محب الله البهاري عند نفي حجية إجماع الشيخين أو الخلفاء الأربعة:

« قالوا: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر.

وعليكم سنتى ... الحديث .

قلنا: خطاب للمقلدين وبيان لأهلية الاتباع ، لأن المجتهدين كانوا يخالفونهم ، والمقلدين قد يقلدون غيرهم. أما المعارضة: بأصحابي كالنجوم. وخذوا شطردينكم عن الحميراء كما في (المختصر): فتدفع بانهما ضعيفان »(1).

ترجمة البهارى

توجد ترجمته في: سبحة المرجان في علماء هندوستان 76 - 78 وأبجد العلوم 905 وكشف الظنون ، وهدية العارفين ،وإيضاح المكنون ، والاعلام 6|169 .

قال الزركلى:

« محب الله بن عبدالشكور البهاري الهندي . قاض ، من الأعيان من أهل بهار، وهي مدينة عظيمة شرقي بورب بالهند.

مولده في موضع يقال له كره بفتحتين ، ولي قضاء لكنهو، ثم قضاء حيدر اباد الدكن ، ثم ولي صدارة ممالك الهند، ولقب بفاضل خان ، ولم يلبث أن توفى .

من كتبه: مسلم الثبوت في أصول الفقه، والجوهر الفرد رسالة، وسلّم العلوم في المنطق ».

(1) مسلم الثبوت بشرح الأنصاري 2|241.

[42]

28 - القاضى الشوكاني (1250)

وقال القاضى الشوكاني في مبحث الاجماع:

« وهكذا حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ، يفيذ حجية قول كل واحد مِنهم .

وفيه مقال معروف ، لأن في رجاله عبدالرحيم العمي عن أبيه ، وهما ضعيفان جداً ، بل قال ابن معين : إن عبد الرحيم كذاب ، وقال البخاري متروك ، وكذا قال أبو حاتم .

وله طريق أخرى فيه : حمزة النصيبي وهو ضعيف جدا، قال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن معين : لا يساوي فالسلم المناطقة عن مناته موضوعة عند الله من من الله الله من الله من الله من الله من الله من من الله من من الله من من الله من ال

فلسا، وقال ابن عدي: عامة مروياته موضوعة.

وروى أيضا من طريق: جميل بن زيد ، وهو مجهول »(1).

ترجمة الشوكاني

ترجم له في: البدر الطالع 2|214 - 225 وأبجد العلوم 877 والأعلام 7|190-191 وغيرها.

قال الزركلي:

« محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني:

فقيه مجتّهد من كبار علماء اليمن ، من أهل صنّعاء ولد بهجره شوكان (من بلاد خولان باليمن) ونشأ بصنعاء، وولّي قضاءها سنة 1229 ومات حاكما بها ، وكان يرى تحريم التقليد. له 114 مؤلفاً... » .

(1) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول 83.

```
<u>29 ـ صديق حسن خان ( 1307 )</u>
```

واكتفى صديق حسن خان في مسألة عدالة الصحابة حيث ذكر هذا الحديث بالقول: \sim وقوله: أصحابي كالنجوم، على مقال فيه معروف \sim (1).

ترجمة الصديق حسن

توجد ترجمته في: الأعلام 7| 36 - 37 وأبجد العلوم 939 وإيضاح المكنون 1| 10 وغيرها.

قال الزركلي:

« محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القونجي أبو الطيب.

من رجال النهضة الاسلامية المجددين ، ولد ونشأ في قنوج بالهند ، وتعلم في دهلي ، وسافر إلى بهوبال ، طلبأ للمعيشة ففاز ثروة وافرة .

قال في ترجمة نفسه: ألقى عصا الترحال في محروسة بهوبال ، فاقام بها ، وتوطن وتمول واستوزر وناب وألف وصنف

وتزوج بملكة بهوبال ، ولقب بنواب عالي الجاه أمير الملك بهادر.

له نيف وستون مصنفاً بالعربية والفارسية والهندية » .

* * *

ويجب أن ننبه هنا على أن ذكر هؤلاء العلماء لم يكن على سبيل الحصر ، وإنما كان على سبيل التمثيل ، إذ أن هناك علماء كثيرين غير هم يصرحون بضعف حديث

(1) حسن المأمول من علم الأصول ص 56.

[44]

النجوم منهم:

ابن الملقن.

وابن تيمية.

والجلال المحلى.

وأبو نصر السجزي

وأبوذر الحلبي.

وأحمد بن قاسم العبادي.

, J.

والسبكي.

وابن امام الكاملية صاحب منهاج الأصول.

والمولوي نظام الدين صاحب صبح صادق في شرح المنار.

وولده المولوى عبدالعلى بحر العلوم صاحب شرح مسلم الثبوت.

ومن العلماء المتأخرين:

محمد ناصر الدين الألباني (1).

والسيد محمد بن عقيل العلوي (2).

بل يمكن أن نقول : إنه رأي كافة العلماء ـ من القدماء والمتأخرين ـ الذين يجوزون الخطأ على الصحابة ، ولا يذهبون إلى عدالتهم وعصمتهم أجمعين ، وقد تقدم ذكر بعضهم في \ll التمهيد \approx . . .

* * *

(1) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

(2) النصائح الكافية لمن يتولى معاوية.

[45]

تكملة

لقد علم فيما سبق في غضون الكتاب: أن بعض طرق حديث النجوم يشتمل على حديث آخر وهو « إختلاف أمتي رحمة » وقد ضعف جماعة من المحدثين الاسناد المشتمل على الحديثين .

فرأيت من المناسب أن أورد هنا بعض كلماتهم بالنسبة إلى هذا الحديث خاصة.

قال الحافظ العراقى:

« حديث اختلاف أمتي رحمة : ذكره البيهقي في رسالته (الأشعرية) تعليقاً وأسنده في (المدخل) من حديث ابن عباس بلفظ : إختلاف أصحابي لكم رحمة .

وإسناده ضعيف »(1).

وقال الحافظ محمد بن طاهر (2):

« في (المقاصد) : إختلاف إمتي رحمة . البيهقي عن الضحاك عن ابن عباس رفعه في حديث طويل بلفظ : إختلاف أصحابي لكم رحمة .

وكذا الطبراني والديلمي:

والضحاك عن ابن عباس منقطع ، وقال العراقى : مرسل ضعيف »(3) .

وصرح محمد ناصر الدين الألباني المعاصر بأنه لا أصل له ، ونقل كلمات جماعة في ذلك (4) .

* * *

(1) المغنى عن حمل الأسفار في الأسفار بهامش إحياء العلوم 1 | 34.

(2) ترجمته في : شذرات الذهب 8| 410 والنور السافر 361 و أبجد العلوم 895 توفي سنة 986.

(3) تذكرة الموضوعات 90 - 91 .

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة 1 |76 - 78.

كانت هذه كلمات هؤلاء الأعلام من أهل السنة في ردّ حديث النجوم وتضعيفه والحكم بوضعه . . . فلننتقل إلى الناحية التالية وهي أسانيد هذا الحديث ورجالها ، لنرى كلمات الأئمة فيها بالتفصيل :

* * *

[47]

(2)

نظرات في أسانيد ورواة حديث النجوم وآراء أنمة الجرح والتعديل فيهم

إن الحديث النجوم أسانيد عديدة تفيد بمجموعها الشهرة ، اكن التتبع لما يفيد : أن واحداً من تلك الأسانيد لم يكن ليسلم من طعن علماء الرجال وأنمة الجرح واللعديل من أهل السنة .

رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب:

لقد رووا هذا الحديث عن عبدالله بن عمر ، إلا أن في سند الرواية:

1- « عبدالرحيم بن زيد » .

ومن راجع كتاب (الضعفاء) للبخاري و (الضعفاء) للنسائي ، و (العلل) لابن أبي حاتم ، و (الموضوعات) و (العلل المتناهية) لابن الجوزي ، و (ميزان الاعتدال) و (الكاشف) و (المغني) للذهبي و (خلاصة تذهيب تهذيب الكمال) للخزرجي . . . وغيرها وجد كلمات الطعن والذم لهذا الرجل كقولهم : « ليس بشيء » و « كذاب » و « ضعيف » و « كذاب خبيث » .

وقد مر في مواضع من الكتاب بعض تلك الكلمات.

2 - « زيد العمى »

وقد صرحوا بضّعفه أيضاً ، بل تقدم في كلام المناوي عن الحافظ ابن عدي قوله « عامة ما يرويه ومن يروي عنه ضعفاء »

* * *

[48]

ورووه بسند آخر من عبدالله بن عمر أيضاً إلا أن فيه:

« حمزة الجزري » .

الذي جاء في (الضعفاء) للبخاري «حمزة بن أبي حمزة النصيبي: منكر الحديث » وفي (الضعفاء) للنسائي: « متروك الحديث » وفي (الموضوعات): «قال يحيى ليس بشيء ، وقال ابن عدي يضع الحديث » وفيه عن أحمد « هو مطروح الحديث » وعن يحيى « لا يساوي فلسا » وتجد آمثال هذه الكلمات في (البحر المحيط) لأبي حيان و (الميزان) و (الكاشف) للذهبي وغيرها ، وقد تقدم بعضها .

```
رواية عمر بن الخطاب
```

ولقد رووا هذا الحديث عن عمر بن الخطاب أيضاً ، إلا أن في سند الرواية:

1- « نعيم بن حماد ».

و هو مجروح كما تقدم في كلام ابن الجوزي.

2 - « عبدالرحيم بن زيد » .

3 - « زيد العمى ».

وقد تقدم الكلام فيهما.

رواية جابر بن عبدالله الأنصاري

ورووا هذا الحديث عن جابر بن عبدالله ، إلا أن رواته مجهولون ، فقد تقدم عن ابن حجر العسقلاني في (تخريج أحاديث الكشاف) قوله :

« وأخرجه - يعني الدار قطني - في (غرائب مالك) من طريق حميد بن زيد عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر في أثناء حديث وفيه:

فبأى قول أصّحابي أخذتم اهتديتم ، إنما مثل أصحابي مثل النجوم ، من أخذ بنجم منها اهتدى .

[49]

قال: لا يثبت عن مالك ، ورواته دون مالك مجهولون ».

* * *

ورواه بسند اخر عن جابر أيضاً ، إلا أن فيه:

1 - « أبو سفيان » . 1

وقد قال ابن حزم « أبو سفيان ضعيف »(1).

2 - « سلام بن سليم » . 2

وقد قال ابن حجر: « وسلام ضعيف ».

وقال ابن حزم: « يروي الأحاديث الموضوعة وهذا منها بلاشك ».

وقال ابن خراش: « كذاب ».

وقال ابن حبان: «روى أحاديث موضوعة ».

ونقل هذه الكلمات في (سلسلة الأحاديث الموضوعة والضعيفة) وأضاف أنه « مجمع على ضعفه ».

2 - « الحارث بن غصين » .

وقد قال ابن عبدالبر بعد أن نقل الحديث بالاسناد عن جابر: « هذا إسناد لا تقوم به حجة ، لأن الحارث بن غصين مجهول ».

وقد تقدم أن الزين العراقي أورد كلام ابن عبدالبرهذا مرتضياً إياه . . .

رواية عبدالله بن عباس

ورووا أيضاً هذا الحديث عن ابن عباس ، إلا أن في سند الرواية:

1 - « سليمان بن أبي كريمة » . 1

(1) راجع سلسلة الأحاديث 1|78.

[50]

وقد ضعفه أبو حاتم الرازي والجلال السيوطي ومحمد بن طاهر وقال ابن عدي: « عامة أحاديثه مناكير » وقال الذهبي: « لين صاحب مناكير » راجع: (الموضوعات) لابن الجوزي و (ميزان الاعتدال) و (المغني) للذهبي، (لسان الميزان) لابن حجر و (قانون الموضوعات) لمحمد بن طاهر، وغيرها.

2 - « جويبر بن سعيد » . 2

الذي قال النسائي في (الضعفاء) عنه: « متروك الحديث » والبخاري في (الضعفاء): « جويبربن سعيد البلخي عن الضحاك ، قال على بن يحيى: كنت أعرف جويبراً بحديثين ، ثم أخرج هذه الأحاديث فضعف » وابن الجوزي في (الموضوعات): « وأما جويبر فأجمعوا على تركه. قال أحمد: لا يشتغل بحديثه » وفي (الميزان) « قال ابن معين: ليس بشيء ، وقال الجوزجاني: لا يشتغل به ، وقال النسائي والدار قطني وغيرهما: « متروك الحديث » وفي (الكاشف): « تركوه » إلى غير ذلك من الكلمات.

3 - « الضحاك بن مزاحم ».

وقد جاء في ترجمته من (الميزان) و (المغني) للذهبي و (تهذيب التهذيب) لابن حجر العسقلاني و غيرها: إن الرجل كان لا يحدث عنه ، ضعيفاً في الحديث ، مجروحاً .

وقد أنكر شعبة وجماعة من كبار الأئمه أن يكون لقى الرجل ابن عباس ..

رواية أبى هريرة

ورووا هذا الحديث عن أبي هريرة أيضاً ، إلا أن في سند الرواية:

« جعفر بن عبدالواحد القاضى الهاشمى » .

وكان هذا لرجل متهما بوضع الحديث وسرقته ، متروكا كذابا ... كما يظهر من مراجعة (تخريج أحاديث الكشاف) و(السان الميزان) لابن حجر العسقلاني ، و(المغني) و(الميزان) للذهبي ، و(اللالي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة) للجلال

[51]

السيوطى وغيرها.

هذا ... بغض النظر عن المقال المعروف في أبي هريرة نفسه .

رواية أنس بن مالك

ولقد رووا هذا الحديث كذلك عن أنس بن مالك ، إلا إن في سند الروايه:

« بشر بن الحسين » .

يرويه عن الزبير بن عدي عن أنس وقد قال الذهبي في (المغني): «قال الدار قطني: متروك ، وقال أبو حاتم: يكذب على الزبير ».

و لاحظ سائر الكلمات في ذمه في (لسان الميزان)(1) لابن حجر.

* * *

(1) لسان الميزان 2|21-23.

<u>(3)</u>

والآن ... هلّم معى لنرى هل يصح صدورمثل هذا الكلام من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ وهل كان جميع الصحابة على خيرمن بعده ؟ وهل كانوا جميعاً مؤهلين لأن يقتدى بهم ؟ وهل كانوا جميعا هادين حقاً؟ ... إذا كان كذلك ، فما معنى قوله تعالى :

(أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم)(1).

وقوله تعالى:

(وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ثم يردون إلى عذاب عظيم)(2).

وغيرهما من الآيات الكريمة التي تنص على وجود المنافقين بين أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

ثم هل يمكن الاعتقاد بأنه صلى الله عليه وآله وسلم كان لا يعلم ما سيقع بعده بين الأمة الاسلامية؟

كلا ... ثم كلا ... إنه صلى الله عليه وآله وسلم كان على علم بجميع ما سيحدث بين أصحابه وأمته إلى يوم القيامة ، لذا وردت الأحاديث الكثيرة التي لا تحصى يخبر فيها عليه وعلى آله الصلاة والسلام عن القضايا التي سيستقبلها

(1) سورة آل عمران 3: 144.

(2) سورة التوبة 9: 101.

[53]

إنه صلى الله عليه وعلى آله الطاهرين قال: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ... »(1).

** وهناك أحاديث كثيرة أيضا وردت في خصوص صحابته تفيد سوء حال جم غفير منهم ، وانقلابهم من بعده على أعقابهم ، مرتدين عن الدين راجعين بعده كفارا خاسرين.

منها: قوله صلى الله عليه وآله وسلَّم فيما أخرجه البخارى:

«أنا فرطكم على الحوض ، وليرفعن رجال منكم ، ثم ليختلجن دوني ، فأقول : يا رب أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما احدثوابعدك « وفي حديث : فاقول : سحقا سحقا لمن غير بعدى » وفي بعض الأحاديث : « إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقري »(2).

ومنها: قوله صلى الله عليه واله وسلم لأصحابه:

« لا ترجعوا بعدي كفاراً »(3).

ومنها: قوله صلى الله عليه وآله وسلم:

« الشرك أخفى فيكم من دبيب النمل »(4).

... إلى غير ذلك من الأحاديث التي رواها القوم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذم الصحابه آحاداً وجماعات ، في موارد كثيرة ومناسبات مختلفة

(1) رواه جماعة ، وقال العلامة المقبلي في (العلم الشامخ): « وحديث افتراق الأمة إلى سبعين فرقة رواياته كثيرة يعضد بعضها بعضا بحيث لا تبقى ريبة في حاصل معناه ». المذاهب الاسلامية لمحمد أبو زهرة ص 14.

(2) صحيح البخاري باب في الحوض 4 |87 - 88 وغيره من الصحاح وكتب الحديث.

(3) إرشاد الفحول ص 76.

(4) الجامع الصغير. قال المناوي ، خرجه الإمام أحمد في المسند ، وكذا أبو يعلى عن أبي نفيسة ، ورواه أحمد والطبراني عن أبي موسى ، وأبو نعيم في الحلية عن أي بكر. فيض القدير 173/4.

[54]

ومواطن عديدة ...

فكيف يحسن منه سلام الله عليه وآله أن يجعل كلا من هؤلاء نجما يهتدى به والحال هذه؟

على أن كثيراً من الصحابة اعترفوا في مناسبات عديدة بالجهل و عدم الدراية والخطا في الفتيا ، حتى اشتهر عن بعض أكابرهم ذلك ... ولذا كان باب التخطئة والرد مفتوحا لدى أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله ، بل ربما تجاوزت التخطئة حد الاعتدال وبلغت التكذيب والتجهيل والتكفير ... وتلك قضاياهم مدونة في كتب الآثار. وهل أعجب من دعوى كون جميعهم نجوما يهتدى بهم والحال أنه لم تكن لهم هذه المنزلة عندأنفسهم ، كما هو واضح عند من راجع أخبارهم ؟

وأماسب بعضهم بعضًا ، وضرب بعضهم بعضا ، ونفي بعضهم لبعض فقد كان فاشياً فيما بينهم ، بل لقد استباح بعضهم قتل بعض ...

أما إذا راجعنا أخبار كل واحد من الصحابة وتتبعنا أفعالهم وقضاياهم لعثرنا على أشياء غريبة عن الاسلام ، بعيدة عنه كل البعد ، من شرب للخمر ، وشهادة زور ، ويمين كاذبة ، وفعل للزنا ، وبيع للخمر ، والأصنام ، وفتيا بغير علم ... إلى غير ذلك من الكبار المحرمة بأصل الشرع واجماع المسلمين ... نشيرهنا إلى بعضها باختصار ... 1 ـ كذب جماعة من مشاهير الصحابة وأعيانهم في قضية الجمل في موضوع (الحوأب ، وتحريضهم الناس على شهادة الزور كما شهدوا هم ، والقصة مشهورة ... (1) .

2 - قصة خالد بن الوليد وقوم مالك على عهد أبى بكر إذ وقع فيهم قتلا

(1) هذه القصة مشهورة رواها كافة أرباب التواريخ ، كالطبري وابن الأثير وابن خلدون والمسعودي وأبي الفداء ... وغيرهم .

[55]

ونهبا وسببا ، ثم نكح امرأة رئيسهم مالك بن نويرة من ليلته بغير عدة ، حتى أنكر عمر بن الخطاب ذلك (1). 3 - زنا المغيرة بن شعبة في قضية هذا مجملها:

إن المغيرة بن شعبة زنا بام جميل بنت عمر ، وهي أمرأة من قيس ، وشهد عليه بذلك: أبوبكرة ، ونافع بن المحارث ، وشهد عليه بذلك .

ولما جاء الرابع وهو زياد بن سمية - أو : زياد بن أبيه - ليشهد أفهمه عمر ابن الخطاب رغبته في أن يدلي بشهادته بحيث لا تكون صريحة في الموضوع حتى لا يلحق المغيرة خزي بإقامة الحد عليه ، ثم سأله عما رآه قائلاً

:

. أرأيته يدخله ويخرجه كالميل في المكحلة.

فقال: لا.

فقال عمر: الله اكبر، قم يا مغيرة إليهم فاضربهم.

فقام يقيم الحدود على الشهود الثلاثة (2).

4 - بيع سمرة بن جندب الخمر على عهد عمر بن الخطاب ، فقال عمر لما بلغه ذلك :

« قاتل الله فلانا ، باع الخمر ... ؟ »(3).

5 - بيع معاوية بن أبي سفيان الأصنام ، فقد جاء في (المبسوط) ما نصه:

« وذكر عن مسروق رحمه الله قال: بعث معاوية رحمه الله بتماثيل من صفر تباع بارض الهند فمر بها على مسروق رحمه الله قال: والله لا أدري أي مسروق رحمه الله قال: والله لو أني أعلم أنه يقتلني لغرقتها ، ولكني أخاف أن يعذبني فيفتنني ، والله لا أدري أي الرجلين معاوية:

(1) وهذه الواقعة أيضا مشهورة تجدها في جميع التواريخ والسير وكتب الكلام ، وهي إحدى موارد الطعن في أبي بكربن ابي قحافة . (2) وفيات الأعيان 455|2 ، ابن كثير 7| 81 ، الطبري 4 |207 . وفي الواقعة هذه مخالفتان للنصوص الشرعية والأحكام الاسلامية الضرورية كما لا يخفي .

(3) صحيح البخاري وعيره.

[56]

رجل قد زين له سوء عمله ، أو رجل قد يئس من الآخرة فهو يتمتع في الدنيا ... »(1) .

6 ـ شرب عبدالرحمن بن عمر بن الخطاب (وكنيته أبو شحمة) الخمر على عهد أبيه في مصر أيام ولاية عمرو بن العاص عليها.

وقد أقام عمر الحد على ولده هذا في المدينة ـ بعد أن طلبه من مصر وقد أقام عمرو الحدّ عليه هناك وهو مريض ثم حبسه أشهر فمات على أثر ذلك (2).

7 - جهل بعض كبار الصحابة بالأحكام الشرعية ، بل بمعاني الألفاظ العربية ، وقوله في ذلك بغير علم . فقد اشتهر عن أبي بكر أنه لم يعرف معنى « الكلالة » بالرغم من نزولها في القران ، وبيان النبي صلى الله عليه وآله وسلّم معناها للأمة ، فقال حينما سئل عنها :

« إنّي رأيت في الكلالة رأياً ، فإن كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له ، وإن يكن خطا فمني والشيطان ، والله برئ منه ... »(3).

8 - بيع معاوية بن أبي سفيان الشيء بأكثر من وزنه ، فقد جاء في (الموطأ) ما نصه:

« مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار: إن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق باكثر من وزنها ، فقال له أبو الدرداء: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا ، إلا مثلا بمثل ، فقال له معاوية: ما أرى بمثل هذا باسا.

فقال أبو الدرداء: من يعذرني من معاوية؟ أنا أخبره عن رسول الله صلى

(1) المبسوط في الفقه الحنفي كتاب الإكراه .

(2) شرح النهج 3 | 123 ط مصر ، وفي القضية مخالفات للنصوص الشرعية كما لا يخفى .

(3) ذكر ذلك جميع المفسرين وعلماء الكلام .

[57]

الله عليه وسلم ويخبرني عن رأيه ، لا أساكنك بارض أنت بها »(1) .

9 - إقدام زيد بن أرقم على أمر قالت عائشة أنه أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يتب ... فقد روى جماعة من المحدثين والفقهاء والمفسرين «عن أم يونس: إن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لها أم محبة أم ولد لزيد بن أرقم الأنصاري: يا أم المؤمنين أتعرفين زيد بن أرقم ؟ قالت: نعم ، قالت: فإني بعته عبدا إلى العطاء بثمانمائة ، فاحتاج إلى ثمنه فاشتريته منه قبل الأجل بستمائة ، فقالت: بنسما شريت وبنسما اشتريت ، ابلغي زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يتب.

قالت : فقلت أفر أيت إن تركت المائتين وأخذت الستمائة؟ قالت : فنعم ، من جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف »(2).

10 ـ مؤامرة عائشة وحفصة على زينب بنت جحش ، فقد روي عن عائشة أنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه الله عليه وسلم يشرب عسلاً عند زينب بنت جحش ويمكث عندها فتواطأت أنا وحفصة على أن أيتنا دخل عليها. فلتقل له ؛ أكلت مغافير (3)؟ قال : لا ولكن أشرب عسلاً عند زينب بنت جحش ، فلن أعود له ، لا تخبري بذلك أحدا > (4).

والخلاصة : فإن الآيات الكريمة من القرآن الكريم والأحاديث النبوية ، وكتب التاريخ والفقه تشهد على بطلان حديث النجوم ، وتدل على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يجيز لنا الاقتداء بكل واحد من صحابته ، لمجرد صحبته

(1) الموطأ 2 | 59 ، وانظر شرحه للسيوطي.

(2) تفسير ابن كثير 1/327 ، الدر المنثور 1/365 كلاهما في تفسير الآية 275 من سورة البقرة النازلة في تحريم الربا ، وأضاف ابن كثير 1/365 1/365 على وهذا الاثر مشهور 1/365 وكره ابن الأثير في (جامعه) والمرغياتي في (هدايته) والكاساني في (بدائعه) .

(3) المغفور ، جمعه مغافر ومغافير: صمغ كريه الرائحه يسيل من بعض الشجر.

(4) تجده في الصحاح وغيرها.

[58]

وفيهم المنافق والفاسق والمجرم ...

فمعنى حديث النجوم دليل آخر على أنه موضوع ، بالاضافة إلى ضعف جميع رواته وطرقه... وقد نص على بطلان هذا الحديث من هذه الناحية جماعة من علماء الحديث كالبزار (1) وابن القيم (2) وابن حزم (3).

نعم. هناك في كتب أهل السنة ومصادرهم المعتبرة في الحديث ، أحاديث رووها عن النبي صلى الله عليه واله وسلم نؤمن بمضمونها ، ونأخذ بمؤداها ، ونعتقد بمدلولها ، ولا مجال لورود شيء من المحاذير فيها ، كقوله صلى الله عليه وآله وسلم :

« النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأمتي »(4).

وقوله:

« النجوم أمان لأهل السماء ، فإذا ذهبت النجوم ذهب أهل السماء وأهل بيتي أمان لأهل الأرض ، فإذا ذهب أهل

بيتي ذهب أهل الأرض »(5) . وقوله : « النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق ، وأهلى بيتي أمان لأمتي من

- (1) تقدم قوله: والكلام أيضا منكرعن النبي صلى الله عليه (وآله) وسلّم.
 - (2) إعلام الموقعين عن رب العالمين 2 |223 224.
- (3) راجع سلسله الأحاديث 1 |83 حيث قال : « فمن المحال أن يامر رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم باتباع كل قائل من الصحابة... » .
- (4) ذخائر العقبي 17 تحت عنوان (ذكر أنهم أمان لأمة محمد صلى الله عليه وآله وسلّم) ، إحياء الميت 19 عن جماعة من أنمة الحديث.
 - (5) ذخائر العقبي 17 ، إسعاف الراغبين 130 (بهامش نور الأبصار) كلاهما عن أحمد .

[59]

الآختلاف ، فاذا خالفها قبيلة اختلفوا فصاروا حزب ابليس » (1).

وإنما قلنا ذلك: لاعتضادها بآيات القرآن العظيم والأحاديث المتواترة عن النبي الكريم صلى الله عليه واله وسلم ، وثبوت عصمة أنمة أهل البيت (وهم علي وبنوه الأحد عشر) بالكتاب والسنة ، وعدم اختلافهم في شيء من الأحكام ، وحرصهم التام على تطبيق الشريعة المقدسة ...

وختاما نعود فنسأل: هل يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟

الجواب: كلا.. فإن التتبع لكلمات أنمة أهل السنة وآرائهم في هذا الحديث، والنظر في أسانيده، والتأمل في متنه ... كل ذلك يدل بوضوح على أن هذا الحديث موضوع باطل بجميع ألفاظه وأسانيده لا يصح التمسك به والاستناد اليه .

ويرى القارئ الكريم أنا لم نعتمد في هذا البحث إلا على أوثق المصادر في الحديث والتاريخ والتراجم وغيرها ، ولم ننقل إلا عن أعيان المشاهير وأئمة الحديث والتفسير والأصول والتاريخ .

ونسالُه سبحانه وتعالى أن يُجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، وأن يوفقنا لتحقيق السنة واتباع ما هو بذلك حقيق ، والاقتداء بمن هو به جدير ... وصلى الله على سيدنا محمد الهادي الأمين وآله المعصومين والحمد لله رب العالمين.

(1) إحياء الميت 24 عن الحاكم ، إسعاف الراغبين 130 إلى « الاختلاف » قال صححها الحاكم على شرط الشيخين » .

الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة (2)

رسالة

في حديث الأقتداء بالشيخين

تأليف السيد على الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدالله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين ، من الأولين والآخرين .

وبعد ، فلا يخفى أن السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي عند المسلمين - وإن وقع الخلاف بينهم في طريقها - فمنها - بعد القرآن الكريم - تستخرج الأحكام الإلهية ، وأصول العقائد الدينية ، والمعارف الفذّة ، والأخلاق الكريمة ، بل فيها بيان ما أجمله الكتاب ، وتفسير ما أبهمه ، وتقييدما أطلقه وإيضاح ما أغلقه... فنحن مأمورون باتباع السنة والعمل بما ثبت منها ، ومحتاجون إليها في جميع الشؤون ومناحي الحياة ، الفردية والاجتماعية...

إلاّ أن الأيدي الأثيمة تلاعبت بالسُنة الشريفة حسب أهوائها وأهدافها... وهذا أمر ثابت يعترف به الكلّ ... ولهذا وذاك .. انبرى علماء الحديث لتمييز الصحيح من السقيم ، والحق من

الباطل.. فكانت كتب (الصحاح) وكتب (الموضوعات) ...

ولكن الحقيقة هي تسرب الأغراض والدوافع الباعثة إلى الاختلاق والتحريف إلى المعايير التي اتخذوها للتمييز والتمدين ... فلم تخل (الصحاح) من الموضوعات والأباطيل ، ولم تخل (الموضوعات) من الصحاح والحقائق ... وهذا ما دعا آخرين إلى وضع كتب تكلّموا فيها على ما اخرج في الصحاح واخرى تعقبوا فيها ما أدرج في الموضوعات... وقد تعرضنا لهذا في بعض بحوثنا المنشورة ...

وحديث : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » أخرجه غير واحد من أصحاب الصحاح .. وقال بصحته غيرهم تبعاً لهم .. ومن ثمّ استندوا إليه في البحوث العلمية .

ففي كتب العقائد... في مبحث الإمامة ... جعلوه من أقوى الحجج على إمامة أبي بكر وعمر بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم ...

وفي الفقه ... استدلوا به لترجيح فتوى الشيخين في المسألة إذا خالفهما غيرهما من الأصحاب ..

وفي الاصول ... في مبحث الإجماع ... يحتجون به لحجية اتفاقهما وعدم جواز مخالفتهما فيما اتفقا عليه ... فهل هو حديث صحيح حقاً؟

لقد تناولنا هذا الديث بالنقد ، فتتبعنا أسانيده في كتب القوم ، ودققنا النظر فيها على ضوء كلمات أساطينهم ، ثم عثرنا على تصريحات لجماعة من كبار أئمتهم في شأنه ، ثم كانت لنا تأمّلات في معناه ومننه ...

فإلى أهل الفضل والتحقيق هذه الصفحات اليسليرة المتضمنة تحقيق هذا الحديث في ثلاثة فصول ... والله أسأل أن يهدينا إلى صراطه المستقيم ، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ... إنه خير مسؤول .

على الحسيني الميلاني

[7]

(1) نظرات في أسانيد حديث الاقتداء

إن حديث الاقتداء من الأحاديث المشهورة في فضل الشيخين ، فقد روره عن عدة من الصحابة وبأسانيد كثيرة . . . لكن لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما مطلقا ، ولم يخرج في شيء من الصحاح عن غير حذيفة وعبدالله بن مسعود ، وقد ذهب غيرواحد من أعلام القوم إلى عدم قبول ما لم يخرجه الشيخان من المناقب ، وكثيرون منهم إلى عدم صحة ما أعرض عنه أرباب الصحاح .

وعلى ما ذكر يسقط حديث الاقتداء مطلقاً أو ما كان من حديث غير ابن مسعود وحذيفة.

لَكنّا نَنظر قي أسانيد هذا الحديث عن جميع من روي عنه من الصحابة ، إلا أنّا نهتم في الأكثر بما كان من حديث حذيفة وابن مسعود ، ونكتفى في البحث عن حديث الآخرين بقدر الضرورة فنقول:

لقد رووا هذا الحديث عن:

- 1 حذيفة بن اليمان .
- 2 عبدالله بن مسعود.
 - 3 أبى الدرداء.
 - 4 أنس بن مالك .
 - 5 ـ عبدالله بن عمر.

6 - جدة عبدالله بن أبي الهذيل .
 ونحن نذكر الإسناد إلى كل واحد منهم ، وننظر في رجاله :

* * *

[8]

حديث حذيفة

رواه أحمد بن حنبل ، قال:

« حدّثنا سفيان بن عيينة ، عن زائدة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة : أن النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، قال : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر »(1). وقال أيضاً :

«حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن عبدالملك بن عمير ، عن مولى لربعي بن حراش ، عن ربعي بن حراش ، عن حديفة : كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم فقال : إني لست أدري ما قدر بقائي فيكم ، فاقتدوا باللذّين من بعدي ـ وأشار إلى أبي بكر وعمر ـ قال : وما حدّثكم ابن مسعود فصدقوه (2). و و إو إه الترمذي حيث قال :

« حدثنا الحسن بن الصباح البزّاز أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن زاندة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن ربعي ، عن حديفة ، قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر. وفي الباب عن ابن مسعود.

هذا حديث حسن ».

قال: «روى سفيان الثوري هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير، عن مولّى لربعي، عن ربعي، عن حذيفة، عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم».

قال : « حدثنا أحمد بن منيع وغير واحد ، قالوا : أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الملك بن عمير ، نحوه ».

[9]

⁽¹⁾ مسند أحمد 5|382

⁽²⁾ مسند أحمد 5|385

عن زائدة ».

« وروى هذا الحديث إبراهيم بن سعد ، عن سفيان الثوري ، عن عبدالملك بن عمير ، عن هلال مولى ربعي ، عن ربعي ، عن حذيفة ، عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم (1).

وقال:

« حدّثنا محمود بن غيلان ، أخبرنا وكيع ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن مولّى لربعي ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : كنّا جلوساً ... »(2).

ورواه ابن ماجة بسنده:

« عن عبدالملك بن عمير ، عن مولى لربعي بن حراش ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : إنى لا أدرى ما قدر بقائي فيكم .. (3).

ورواه الحاكم بإسناده:

« عن عبدالملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول : إقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار وتمسّكوا بعهد ابن ام عبد ». وعنه ، عن ربعي ، عن حذيفة ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار ، وإذا

« قان رسون الله صفى الله حيه [والم] وسم . السوا بلسين من بندي ابني بنر و صور ، والمسوا بهاي حدو ، وإ حدثكم ابن أمّ عبد فصدقوه ».

وعنه:

(1) صحيح الترمذي - مناقب أبي بكر وعمر.

(2) صحيح الترمذي ـ مناقب عمّار بن ياسر.

(3) سنن ابن ماجة - مناقب أبى بكر.

[10]

« عن هلال مولى ربعي ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، أن رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم قال : إِ

بإسناده:

« عن عبدالملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة بن اليمان : أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال : إقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار ، وتمسكوا بعهد أبن أمّ عبد ». ثم قال الحاكم : « هذا حديث من أجل ما روي في فضائل الشيخين ، وقد أقام هذا الإسناد عن الثوري ومسعر : يحيى الحمّاني ، وأقامه أيضاً عن مسعر : وكيع وحفص ابن عمر الإيلي (6) ثم قصر بروايته عن ابن عيينة : الحميدي وغيره ، وأقام الإسناد عن ابن عيينة : إسحاق بن عيسى بن الطبّاع . فثبت بما ذكرنا صحّة هذا الحديث وان لم يخرجاه »(7).

نقد ا<u>لسند :</u>

1- هذه أشهر طرق هذا الحديث عن حذيفة بن اليمان ، ويرى القارىء الكريم أنها جميعاً تنتهي إلى :

-« عبدالملك بن عمير » و هو رجل مدلس ، ضعيف جداً ، كثير الغلط ، مضطرب الحديث جداً : قال أحمد : « مضطرب الحديث جداً مع قلة روايته ، ما أرى له خمسمائة حديث ،

(1) لقد اقتصرنا في النقد على الكلام حول « عبدالملك بن عمير » الذي عليه مدار هذا الحدبث الذي بذل الحاكم جهداً في تصيحه فكان أكثر حرصاً من الشيخين على رواية ما وصفه بـ « أجل ما روي في فضائل الشيخين » وإلاّ فإن « حفص بن عمر الإيلي » هذا مثلاً أدرجه العقيلي في الضعفاء وروى عنه حديث الاقتداء ثم قال : « أحاديثه كلّها إمّا منكر المتن ، أو منكر الإسناد ، وهو إلى الضعف أقرب » الضعفاء 2/797.

و « يحيى النعمّاني » قال الحافظ الهيثمي بعد أن روى الحديث عن الترمذي والطبراني في الأوسط : « وفيه يحيى ابن عبدالحميد الحمّاني وهو ضعيف » مجمع الزواند 9|295.

(2) المستدرك 3|75.

[11]

```
وقد غلط في كثير منها »(1).
```

وقال: إسحاق بن منصور: «ضعفه أحمد جداً »(2).

وقال أحمد أيضاً: «ضعيف يغلط »(3).

أقول: فمن العجيب جداً رواية أحمد في مسنده حديث الاقتداء وغيره عن هذا الرجل الذي يصفه بالضعف والغلط،

وقد جعل المسند حجة بينه وبين الله!!

وقال ابن معين: «مخلط»(4).

وقال أبو حاتم: « ليس بحافظ ، تغير حفظه » (5).

وقال أيضاً: « لم يوصف بالحفظ »(6).

وقال ابن خراش: « كان شعبة لا يرضاه »(7).

وقال الذهبي: « وأمّا ابن الجوزي فذكره فحكى الجرح وما ذكر التوثيق »(8).

وقال السمعانى: « كان مدلساً »(9).

وكذا قال ابن حجر العسقلاني (10).

و عبد الملك - هذا هو الذي ذَبح عبدالله بن يقطر أو قيس بن مسهر الصيداوي وهو رسول الحسين عليه السلام إلى أهل الكوفة ، فإنه لما رمي بأمر ابن زياد من فوق القصر وبقي به رمق أتاه عبدالملك بن عمير فذبحه ، فلمّا عيب ذلك عليه قال : انما

⁽¹⁾ تهذيب التهذيب 6 إ411 وغيره.

⁽²⁾ تهذيب التهذيب 6|412 . ميزان الاعتدال 2|660.

⁽³⁾ ميزان الاعتدال 6|660.

⁽⁴⁾ ميزان الاعتدال 6|660. المغني 2|407 . تهذيب التهذبب 6|412 .

⁽⁵⁾ ميزان الاعتدال 2|660

⁽⁶⁾ تهذيب التهذيب 6|412 .

⁽⁷⁾ ميزان الاعتدال 2 660.

⁽⁸⁾ ميزان الاعتدال 2|660.

⁽⁹⁾ الأنساب 10 |50 في « القبطي »

⁽¹⁰⁾ تقريب التهذيب 1 | 521.

[12]

أردت أن اريحه »(1)!

2 - ثمّ إن (عبد الملك بن عمير) لم يسمع هذا الحديث من (ربعي بن حراش) و(ربعي) لم يسمع من (حذيفة بن اليمان)... ذكر ذلك المناوي حيث قال: «قال ابن حجر: اختلف فيه على عبدالملك، وأعله أبو حاتم، وقال البزازكابن حزم: لا يصحّ. لأن عبد الملك لم يسمعه من ربعي، وربعي لم يسمع من حذيفة. لكن له شاهد »(2). قلت: الشاهد إن كان حديث ابن مسعود كما هو صريح الحاكم والمناوي فستعرف ما فيه.

وإن كان حديث حذيفة بسند آخر عن ربعي فهو ما رواه الترمذي بقوله:

« حدثنا سعيد بن يحيي بن سعيد الاموي ، نا وكيع ، عن سالم بن العلاء المرادي ، عن عمرو بن هرم ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : كنّا جلوساً عند النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال : إني لا أدري ما بقائي فيكم ، فاقتدوا باللّذين من بعدي ، وأشار إلى أبي بكر وعمر »(3).

ورواه ابن حزم بقوله:

« و أخذناه أيضاً عن بعض أصحابنا ، عن القاضي أبي الوليد بن الفرضي ، عن ابن الدّخيل ، عن العقيلي ، ثنا محمد بن إسماعيل ، ثنا محمد بن إسماعيل ، ثنا محمد بن فضيل ، ثنا وكيع ، ثنا سالم المرادي ، عن عمرو بن هرم ، عن ربعي بن حراش وأبي عبدالله ـ رجل من أصحاب حذيفة ـ ، عن حذيفة »(4).

وفي سند هذا الحديث:

1- « سالم بن العلاء المرادى » وعليه مداره:

(1) تلخيص الشافي 3|35 ، روضة الواعظين: 177 ، مقتل الحسين: 185.

(2) فيض القدير 2|56.

(3) صحيح الترمذي - مناقب أبي بكر وعمر.

(4) الإحكام في أصول الأحكام 2|242.

[13]

قال ابن حزم بعد أن روى الحديث كما تقدّم: «سالم ضعيف ». وفي: « ميزان الاعتدال »: « ضعّفه ابن معين و النسائي »(1).

وفي « الكاشف » : « ضعّف »(2).

وفي « تهذيب التهذيب » : « قال الدوري عن ابن معين : ضعيف الحديث »(3).

وفي « لسان الميزان »: « ذكره العقيلي ... وضعّفه ابن الجارود »(4) .

2- « عمرو بن همرم » وقد ضعفه القطان (5).

3- « وكيع بن الجرّاح » و هو مقدوح (6).

ثم إن في سند الحديث عن حذيفة في أكثر طرقه ، « مولى ربعي بن حراش » وهو مجهول كما نصّ عليه إبن حزم

. وقد سئمي هذا المولى في بعض الطرق بـ « هلال » وهو أيضاً مجهول ، قال ابن حزم : « وقد سمّى بعضهم المولى فقال : هلال مولى ربعي ، وهو مجهول لا يعرف من هو أصلاً » (7).

حدیث ابن مسعود

رواه الترمذي حيث قال:

«حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، حدّثني أبي ، عن أبيه ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي الزَّعراء ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله

(1) ميزان الاعتدال 2|112.

(2) الكاشف 1 |344.

(3) تهذیب التهذیب 3|440.

(4) لسان الميزان 3 | 7.

(5) ميزان الاعتدال 3|291 .

(6) ميزان الاعتدال 4|312.

(7) الإحكام في أصول الأحكام 2|243

[14]

صلَّى الله عليه [وآله] وسلَّم: اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي : أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار ، وتمستكوا بعهد ابن مسعود »(1).

والحاكم حيث قال ـ بعد أن أخرج الحديث عن حذيفة ـ :

« وقد وجدنا له شاهداً بإسناد صحيح عن عبدالله بن مسعود : حدثنا أبو بكر ابن إسحاق ، أنبأ عبدالله بن أحمد بن حنبل ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، حدثنا أبى ، عن أبيه ، عن أبى الزعراء ، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : إقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدى عمّار ، وتمسكوا بعهد ابن مسعود »(2).

نقد السند : معرف بغرابته وقال : « لا نعرفه إلآ من حديث يحيى بن سلمة ابن كهيل » ثم ضعّف الرجل ، وهذا المداد عنه المداد عنه المراد المداد عنه المداد ا نصّ كلامه:

« هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود ، لا نعرفه إلاّ من حديث يحيى بن سلمة بن كهيل ، ويحيى بن سلمة يضعف في الحديث »(3).

2 - في هذا الإسناد: « يحيى بن سلمة بن كهيل » وهو رجل ضعيف ، متروك ، منكر الحديث ، ليس بشيء: قال التّرمذي: « يضعف في الحديث ».

وقال المقدسى : « ضعّفه ابن معين : وقال أبو حاتم : ليس بالقويّ ؛ وقال البخاري : في حديثه مناكير؛ وقال النسائى: ليس بثقة؛ وقال الترمذي: ضعيف »(4).

وقال الذهبي: «ضعيف » (5).

(1) صحيح الترمذي 5|672 .

(2) مستدرك الحاكم 3|75.

(3) صحيح الترمذي 5|672.

(4) الكمال في أسماء الرجال - مخطوط -.

(5) الكاشف 3 | 251

[15]

وقال ابن حجر: « ذكره ابن حبّان أيضاً في الضعفاء فقال: منكر الحديث جدّاً ، لا يحتجّ به ؛ وقال النسائي في الكنى ، متروك الحديث ؛ وقال الدارقطني: متروك ، وقال مرة: ضعيف ؛ وقال الدارقطني: متروك ، وقال مرة: ضعيف ؛ وقال العجلى: ضعيف » (1).

3 - وفيه: « إسماعيل بن يحيى بن سلمة » وهو رجل ضعيف متروك:

قال الدارقطني والأزدي وغيرهما: « متروك »(2).

4 - وفيه: « إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى » وهو: ليّن ، متروك ، ضعيف ، مدلّس:

قال الذهبي: « ليّنه أبو زرعة ، وتركه أبو حاتم »(3) .

وقال ابن حجر: «قال ابن أبي حاتم: كتب أبي حديثه ولم يأته ولم يذهب بي إليه ولم يسمع منه زهادةً فيه ، وسألت أبا زرعة عنه فقال: يذكر عنه أنه كان يحدّث لأحاديث عن أبيه ثم ترك أباه ، فجعلها عن عمه لأن عمه أجلى عند الناس.

وقال العقيلي: « عن مطيّن: كان ابن نمير لا يرضاه ويضعّفه وقال: روى أحاديث مناكير.

قال العقيلى: ولم يكن إبراهيم هذا بقيّم الحديث ... »(4).

ولهذا ذكر الحافظ العقيلي « يحيى بن سلمة بن كهيل » في كتابه « الضعفاء الكبير » وأورد كلمات عدّة من الأعلام في قدحه كالبخاري ويحيى بن معين والنسائي ، ثم روى الحديث عنه بنفس السند الذي في « صحيح الترمذي » وهذا نصّ عبارته :

« ثنا علي بن أحمد بن بسطام ، ثنا سهل بن عثمان ، ثنا يحيى بن زكريا ، ثنا ابن أبي زائدة ، ثنا يحيى بن سلمة بن كهيل ، عن أبيه ، عن أبيه ، عن الزعراء ، عن عبدالله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم : اقتدوا.... > (5) .

(1) تهذيب التهذيب 11 | 225 .

(2) ميزان الاعتدال 1|254 ، المغنى في الضعفاء 1|89 . تهذيب التهذيب 1|336.

(3) ميزان الاعتدال 1|20 ، المغني 1|10.

(4) تهذيب التهذيب 1 | 106 .

(5) كتاب الضعفاء الكبير 7 | 2654.

[16]

وقال الحافظ الذهبي مشيراً إلى الحديث الذي حكم الحاكم بصحته: «قلتُ: سنده واه »(1). وقال الحافظ السيوطي: « اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر ، وأهتدوا بهدي عمّار ، وتمسكوا بعهد أبن مسعود ، ت غريب ضعيف. طب. ك وتعقّب. عن ابن مسعود »(2). فالعجب من تصحيح الحاكم لهذا الحديث واستشهاده به ، وكذا المناوي (3). وألأعجب قوله: « الترمذي ـ وحسنه ـ عن ابن مسعود »(4). ولقائل أن يقول: فما فائدة إخراج الترمذي أيّاه مع التّنصيص على ضعفه في كتابه الموصوف بالصحّة؟!

قلت: لعلّه إنما أخرجه ونص عليه بما ذكر لئلا يغتر به أحد ويتوهم صحته ... بالرّغم من اشتمال كتابه ـ لا سيما في باب المناقب ـ على موضوعات كما نص عليه الحافظ الذهبي بترجمته من «سير أعلام النبلاء ».

حديث أبى الدّرداء

رواه ابن حجر المكيّ عن الطبراني حيث قال:

« الحديث الثاني والسبعون: أخرج الطبراني عن أبي الدرداء: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر، فإنهما حبل الله الممدود، من تمسك بهما فقد تمسك بالعروة الوثقي التي لا انفصام لها »(5).

* * *

(1) تلخيص المستدرك 3|76.

(2) الجامع الكبير1|.133

(3) فيض القدير 1|56

(4) فيض القدير 1 |57

(5) الصواعق: 46.

[17]

نقد السند •

1 - لقد روى الحافظ الهيثمي هذا الحديث عن الطبراني وقال: « فيه من لم أعرفهم » وهذا نصّ كلامه: « وعن أبي الدرداء ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، فإنهما حبل الله الممدود ، ومن تمسك بهما فقد تمسك بالعروة الوثقى التي لا أنفصام لها.

رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفهم »(1).

2 - إن معاجم الطبراني ليست من الكتب التي وُصفت بالصحة ، ولا من الكتب التي التزم فيها بالصحة .

وعلى هذا... لا يجوز التمسك بالحديث بمجرد كونه في أحد المعاجم الثلاثة للطبراني .

3 - لقد جاء في الصحيح في مسند أبي الدرداء ما نصّه :

« قالت أمّ الدرداء: دخل عليّ أبو الدرداء وهو مغضب ، فقلت: ما أغضبك ؟ فقال: والله ما أعرف من أمر محمد صلّى الله عليه [وآله] وسلّم شيئاً إلا انهم يصلّون جميعاً ».

ولو كان أبو الدرداء قد سمع قوله صلّى الله عليه وآله وسلم: « اقتدوا... » لما قال هذا ألبتّة !!

حديث أنس بن مالك

قال جلال الدين السيوطي:

« اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار

(1) مجمع الزوائد 9|53.

[18]

وتمسكوا بعهد ابن مسعود.

الترمذي عن ابن مسعود ، الروياني عن حذيفة ، ابن عدى في الكامل عن أنس »(1).

نقد السند:

فأما حديث ابن مسعود: فإن الترمذي ضعَفه بعد أن رواه كما تقدم.

وأما حديث حذيفة: فقد ثبت ضعف جميع طرقه.... كما تقدّم أيضاً.

وأما حديث أنس ، فقد جاء في « الكامل » لابن عديّ ما نصّه : « حمّاد بن دليل . قاضي المدائن. يكنى أبا زيد. حدثنا علي بن الحسين بن سليمان ، ثنا أحمد بن محمد ابن المعلّى الآدمي ، ثنا مسلم بن صالح أبو رجاء ، ثنا حمّاد بن دليل ، عن عمر بن نافع ، عن عمرو بن هرم ، قال : دخلت انا وجابر بن زيد على أنس بن مالك فقال : قال رسول الله صلّى الله عليه [واله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي أبو بكر (2) و عمر ، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد ، واهتدوا بهدى عمّار .

ثنا محمد بن عبدالحميد الفرغاني، ثنا صالح بن حكيم البصري، ثنا أبو رجاء مسلم بن صالح، ثنا أبو زيد قاضي المدائن حمّاد بن دليل، عن عمر بن نافع. فذكر بإسناده نحوه.

ثنا محمد بن سعيد الحراني ، ثنا جعفر بن محمد بن الصباح ، ثنا مسلم بن صالح البصري. فذكر بإسناده نحوه . ثنا علي بن الحسن بن سليمان ، ثنا أحمد بن محمد بن المعلى الادمي ، ثنا مسلم ابن صالح ، ثنا حمّاد بن دليل ، عن عمر بن نافع ، عن عمرو بن هرم ، عن ربعي ، عن حذيفة ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] نحوه .

(1) الجامع الصغير بشرح المناوي 1|56.

(2) كذا .

[19]

قال ابن عدي : وحمّاد بن دليل هذا قليل الرواية . وهذا الحديث قد روى له حماد بن دليل إسنادين . ولا يروي هذين الإسنادين غير حمّاد بن دليل ».

إنتهى بطوله (1).

نقد السند:

في جميع هذه الأسانيد: مسلم بن صالح ، عن حمّاد بن دليل ، عن عمر بن نافع ، عن عمرو بن هرم. أما «عمرو بن هرم . أما «عمرو بن هرم » فقد عرفت أنه مقدوح مطعون فيه .

وأما « عمر بن نافع » فعن يحيى بن معين : حديثه ليس بشيء (2) ، وعن ابن سعد : لا يحتج بحديثه (3). وأما « حمّاد بن دليل » فقد أورده ابن عدي في « الكامل قي الضعفاء » والذهبي في « المغني في الضعفاء »(4) وفي « ميزان الاعتدال في نقد الرجال » وأضاف : « ضعّفه أبو الفتح الأزدي وغيره »(5) وابن الجوزي في « الضعفاء »(6).

وأمّا « مسلم بن صالح » فلم أعرفه حتى الآن.

حدیث عبدالله بن عمر

رواه الذهبي حيث قال:

« أحمد بن صليح ، عن ذي النون المصري ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر

(1) الكامل 2|666.

ثم قالا:

(2) الكامل 5|1703.

(3) تهذيب التهذيب 7|499 .

(4) المغني في الضعفاء 1|189.(5) ميزان الاعتدال 1|590.

(6) أنظر: هامش تهذيب الكمال 7 |236.

[20]

بحديث اقتدوا باللذين من بعدى » ثم قال: « وهذا غلط من أحمد لا يعتمد عليه »(1). ورواه مرة اخرى ، قال: « محمد بن عبدالله بن عمر بن القاسم بن عبدالله بن عبيدالله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي العمري ، ذكره العقيلى وقال: لا يصحّ حديثه ولا يعرف بنقل الحديث: نبأه أحمد بن الخليل ، حدثنا إبراهيم بن محمد الحلبي ، حدّثني محمد بن عبدالله ابن عمر بن القاسم ، أخبرنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً: اقتدوا باللذين من بعدى . فهذا لا أصل له من رواية مالك وقال الدارقطني: العمري هذا يحدّث عن مالك بأباطيل ، وقال ابن مندة: له مناكير »(2). ورواه ابن حجر وقال: « قال العقيلي بعد تخريجه: هذا حديث منكر لا أصل له. وأخرجه الدارقطني من رواية أحمد بن الخليل البصري بسنده وساق نسبه كذلك ثم قال: لا يثبت ، والعمري هذا ضعيف ... »(3) . كما أورد الذهبي وابن حجر هذا الحديث بترجمة « أحمد بن محمد بن غالب الباهلي » فبعد نقل كلماتهم في ذمه وجرحه ، قالا : « ومن مصانبه: قال: حدثنا محمد بن عبدالله العمرى ، ثنا مالك ، عن نافع ابن عمر ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: اقتدوا باللذين من بعدى أبي بكر وعمر ».

- (1) ميزان الاعتدال 1|105.
- (2) ميزان الاعتدال 3|610 .
 - (3) لسان الميزان 5 | 237.

[21]

« فهذا ملصق بمالك ، وقال أبو بكر النقاش : وهو واه ... »(1) .

نقد السند:

لقد علم من كلمات الذهبي وابن حجر وغيرهما: أن حديث عبدالله بن عمر هذا باطل بجميع طرقه ... وبذلك نكتفي عن إيراد نصوص كلمات سائر علماء الرجال في رجاله روماً للاختصار. فالعجب من الحافظ ابن عساكر (2) و أمثاله الذين ملأوا كتبهم وسودوا صحائفهم بهذه المناكير وأشباهها!!

حديث جدة عبدالله بن أبي الهذيل

رواه ابن حزم حيث قال:

« ... كما حدثنا أحمد عن محمد بن الجسور ثنا أحمد بن الفضل الدينوري ، ثنا محمد بن جرير ، ثنا عبدالرحمن بن الأسود الطفاوي ، ثنا محمد بن كثير الملآئي ، ثنا المفضل الضبّي ، عن ضرار بن مرة ، عن عبدالله بن أبي الهذيل ، عن جدّته ، عن النبي صلى الله عليه [واله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار ، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد ».

نقد السند:

ونقتصر - في الكلام على الحديث بهذا السند - على ما ذكره الحافظ ابن حزم نفسه قبل ذلك ، وهذا نصه : « وأما الرواية : اقتدوا ... فحديث لا يصح ، لأنه مروي عن مولى لربعي مجهول ،

(1) ميزان الاعتدال 1|142 ، لسان الميزان 1|273

(2) تاريخ دمشق 9|645 .

[22]

وعن المفضل الضبي وليس بحجّة ، كما حدثنا أحمد بن محمد بن الجسور .. »

(2) كلمات الأنمة وكبار العلماء حول سند حديث الاقتداء

قد عرفت سقوط أسانيد هذا الحديث فيما عرف بالصحيح من الكتب فضلاً عن غيره ... وفي هذا الفصل نذكر نصوص عبارات أنمتهم في الطّعن فيه إمّا على الإطلاق بكلمة : « موضوع » و « باطل » و « لم يصحّ » و « منكر » و إمّا على بعض الوجوه التي وقفنا على كلماتهم فيها... فنقول :

(1) <u>أبو حاتم الرازي</u>

ترجمته:

وأبو حاتم الرازي ، المتوفى سنة 277 هـ ، يعد من أكابر الأنمة الحفاظ المجمع على ثقتهم وجلالتهم ، بل جعلوه من أقران البخاري ومسلم من أقران البخاري ومسلم قال السمعاني: « إمام عصره والمرجوع إليه في مشكلات الحديث ... كان من مشاهير العلماء المذكورين الموصوفين بالفضل والحفظ والرحلة... وكان أول من كتب الحديث ... »(2).

(1) فيض الغدير - شرح الجامع الصغير 2|56.

(2) الأنساب - الحنظلي .

[24]

وقال ابن الأثير: « هو من أقران البخاري ومسلم »(1). وقال الذهبي: « أبو حاتم الرازي الإمام الحافظ الكبير محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، أحد الأعلام ... »(2). وقال الذهبي: « الإمام الحافظ الناقد، شيخ المحدثين ... وهو من نظراء البخاري ... »(3). ولم ترجمة في: تاريخ بغداد 2|73، تهذيب التهذيب 2|73، البداية والنهاية 11|95، الوافي بالوفيات 2|73، طبقات الحفّاظ: 255.

(2) أبو عيسى الترمذي

وكذا طعن فيه أبو عيسى الترمذي صاحب « الجامع الصحيح » فإنه قال ما نصّه: « حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، ثني أبي ، عن أبيه سلمة بن كهيل ، عن أبي الزعراء ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار وتمسكوا بعهد ابن مسعود.

هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود ، لا نعرفه إلآ من حديث يحيى بن سلمة بن كهيل . ويحيى بن سلمة يضعّف في الحديث . وأبو الزعراء اسمه عبد الله بن هاني ، وأبو الزعراء الذي روى عنه شعبة والثوري و ابن عيينة اسمه عمرو بن عمرو ، وهو ابن أخى أبى الأحوص صاحب ابن مسعود (4) .

(1) الكامل في التاريخ 6|67 .

(2) تذكرة الحفاظ 2 567.

(3) سير أعلام النبلاء 13|247.

(4) صحيح الترمذي 5|672.

[25]

ترجمته:

والترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى ، المتوفى سنة 279 هـ ، صاحب أحد الصحاح الستة. . . غنّي عن الترجمة والتعريف ، إذ لا كلام بينهم في جلالته وعظمته واعتبار كتابه ، وهذه أسماء بعض مواضع ترجمته : وفيات الأعيان 4|278 ، تذكرة الحفّاظ 2|623 ، سير أعلام النبلاء 13|270 ، تهذيب التهذيب 9|387 ، البداية والنهاية 11|66 ، الوافي بالوفيات 4|294 ، طبقات الحفّاظ : 278.

(3) أبو بكر البزار

وأبطله الحافظ الشهير أبو بكر أحمد بن عبد الخالق البزار صاحب « المسند » المتوفى سنة 292 هـ ، كما عرفت من كلام العلامة المناوي الآنف الذكر.

ترجمته:

قال الذهبي: « الحافظ العلامة أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري ، صاحب المسند الكبير والمعلّل ... »(1)

ووصفه الذهبي أيضاً ب « الشيخ الإمام الحافظ الكبير ... »(2).

و هكذا وصف و أثني عليه في المصادر التاريخية و الرجالية ... فراجع: تاريخ بغداد 4|334 ، النجوم الزاهرة |357 ، المنتظم 6|50 ، تذكرة الحفاظ 2|653 الوافي بالوفيات 7|268 ، طبقات الحفاظ: 285 ، تاريخ أصفهان 104| ، شذرات الذهب 2 | 209 .

- (1) تذكرة الحفاظ 2 | 228 .
- (2) سير أعلام النبلاء 13|554.

[26]

(4) أبو جعفر العقيلي

وقال الحافظ الكبير أبو جعفر العقيلي ، المتوفى سنة 322 هـ ، في كتابه في الضعفاء : « محمد بن عبدالله بن عمر بن القاسم العمري عن مالك . ولا يصحّ حديثه ولا يعرف بنقل الحديث حدثناه أحمد بن الخليل الخريبي ، حدثنا إبراهيم بن عمر ابن القاسم بن عبدالله بن عبيدالله بن إبراهيم بن عمر بن القاسم بن عبدالله بن عبيدالله بن إبراهيم بن عمر بن الخطاب ، قال : أخبرنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا بالأميرين من بعدي أبي بكر وعمر.

حديث منكر لا أصل له من حديث مالك » (1).

وقد أورد الحافظان الذهبي وابن حجر طعن العقيلي هذا واعتمدا عليه كما ستعرف. وأيضاً: ترجم العقيلي « يحيى بن سلمة بن كهيل » في « الضعفاء » وأورد الحديث عنه عن ابن مسعود بنفس السند الذي في « صحيح الترمذي » وقد تقدّم نصّ عبارته في الفصل الأول.

ترجمته:

وقد أثنى على العقيلي كل من ترجم له ... قال الذهبي: « الحافظ الإمام أبو جعفر... قال مسلمة بن القاسم: كان العقيلي جليل القدر ، عظيم الخطر ، ما رأيت مثله ... وقال الحافظ أبو الحسن ابن سهل القطّان: أبو جعفر ثقة جليل القدر ، عالم بالحديث ، مقدّم في الحفظ ، توفى سنة $322 \gg (2)$.
وانظر: سير أعلام النبلاء 1|236 ، الوافى بالوفيات 291|42 ، طبقات

- (1) الضعفاء الكبير 4|95.
- (2) تذكرة الحفاظ 3|833.

[27]

الحفّاظ: 346، وغيرها.

(5) أبو بكر النقّاش وطعن فيه الحافظ الكبير أبو بكر النقاش ـ المتوفى سنة 354 هـ ـ فقد قال الحافظ الذهبي بعد أن رواه بترجمة أحمد بن عالب الباهلى : « وقال أبو بكر النقاش : وهو واه (1) .

ترجمته:

ترجم له الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ووصف بـ « العلامة المفسر شيخ القرّاء »(2) . وهكذا ترجم له ووصفه بجلائل الأوصاف غيره من الأعلام... فراجع : تذكرة الحفاظ 3|908 ، تاريخ بغداد 2|201 ، المنتظم 7|41 ، وفيات الأعيان 4|892 ، الوافي بالوفيات 2|345 ، مرآة الجنان 2|245 ، طبقات الحفاظ : 371.

(6) ابن عديّ

وأورد الحافظ أبو أحمد ابن عدي ، المتوفى سنة 365 هـ ، عن أنس بن مالك بترجمة حماد بن دليل في « الضعفاء » وعنه السيوطي في الجامع الصغير ، ونصّ هناك على أن « هذا الحديث قد روى له حمّاد بن دليل إسنادين ، ولا يروي هذين الإسنادين غير حمّاد بن دليل ». وقد تقدّم ذكر عبارته كاملة ، حيث عرفت ما في الإسنادين المذكورين عند ابن

[28]

عدى وغيره من الأئمة في الفصل الأول.

ترجمه:

والحافظ ابن عدي من أعاظم أنمة الجرح والتعديل لدى القوم قال السمعاني بترجمته : «كان حافظ عصره ، رحل إلى الاسكندرية وسمرقند ، ودخل البلاد وأدرك الشيوخ . كان حافظاً متقناً لم يكن في زمانه مثله . قال حمزة بن يوسف السهمي : سألت الدارقطني أن يصنّف كتاباً في ضعفاء المحدّثين ، قال : أليس عندك كتاب ابن عدي ؟ فقلت : نعم ، فقال : فيه كفاية لا يزاد عليه »(1). وانظر : تذكرة الحفاظ 3613 ، شذرات الذهب 3513 ، مرآة الجنات 2|381 ، وغيرها.

(7) أبو الحسن الدارقطني

وقال الحافظ الشهير أبو الحسن الدار قطني - المتوفى سنة 385 هـ - بعد أن أخرج الحديث بسنده عن العمري : « V يثبت ، والعمري هذا ضعيف V .

⁽¹⁾ ميزان الاعتدال 1|.142

⁽²⁾ سير أعلام النبلاء15|573.

ترجمته:

وكتب الرجال والتاريخ مشحونة بالثناء على الدارقطني ... قال الذهبي : « الدارقطني - أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الحافظ المشهور ، صاحب التصانيف ذكره الحاكم فقال : صار أوحد عصره في الحفظ

(1) الأنساب - الجرجاني .

(2) أنظر: لسان الميزان 5 | 237.

[29]

والفهم والورع ، وإماماً في القرّاء والنحاة ، صادفته فوق ما وصف لي ، وله مصنفات يطول ذكرها. وقال الخطيب : كان فريد عصره ، و فزيع دهره ، ونسيج وحده ، وإمام وقته وقال القاضي أبو الطيب الطبري : الدارقطني أمير المؤمنين في الحديث!! »(1) وقال ابن كثير : « الحافظ الكبير ، أستاذ هذه الصناعة وقبله بمدة وبعده إلى زماننا هذا. . . كان فريد عصره ونسيج وحده وإمام دهره وله كتابه المشهور وقال ابن الجوزي : قد اجتمع له معرفة الحديث والعلم بالقراءات والنحو والفقه والشعر ، مع الإمامة والعدالة وصحّة العقيدة »(2). وفيات الأعيان 2|459 ، تاريخ بغداد 12|34 ، النجوم الزاهرة 4|172 ، طبقات الشافعية 3|462 ، طبقات القراء 1|558 ، وغيرها.

(8) ابن حزم الأندلسي

وقد نصّ الحافظ ابن حزم الأندلسي ، المتوفى سنة 475 هـ ، على بطلان هذا الحديث وعدم جواز الاحتجاج به ... فإنه قال في رأي الشيخين ما نصّه : « أمّا الرواية : اقتدوا باللذين من بعدي . فحديث لا يصح . لأنّه مروي عن مولى لربعيّ مجهول ، وعن المفضّل الضبّي وليس بحجّة . كما حدّثنا أحمد بن محمد بن الجسور ، نا محمد بن كثير الملائي ، نا المفضل الضبّي ، عن ضرار بن مرة ، عن عبد الله بن أبى الهذيل العذرى ، عن جدته ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم ، قال : اقتدوا باللذين من بعدى أبي

بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار ، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد. وكما حّدثناه أحمد بن قاسم ، قال : نا أبي قاسم بن محمد بن قاسم بن أصبغ ، قال : حدّثني قاسم بن أصبغ ، نا إسماعيل بن إسحاق القاضي ، نا محمد بن

(1) العبر 3|28

(2) البداية والنهاية 11|317.

كثير ، أنا سفيان الثوري ، عن عبد الملك بن عمير ، عن مولى لربعي ، عن ربعي ، عن حذيفة وأخذناه أيضاً عن بعض أصحابنا ، عن القاضي أبي الوليد ابن الفرضي ، عن ابن الدخيل ، عن العقيلي ، نا محمد بن إسماعيل ، نا محمد بن فضيل ، نا وكيع ، نا سالم المرادي ، عن عمرو بن هرم ، عن ربعي بن حراش وأبي عبدالله ـ رجل من أصحاب حذيفة ـ عن حذيفة .

قال أبو محمد: سالم ضعيف. وقد سمى بعضهم المولى فقال: هلال مولى ربعيّ، وهو مجهول لا يعرف من هو أصلاً. ولو صحّ لكان عليهم لا لهم، لأنهم - نعني أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي - أترك الناس لأبي بكر وعمر. وقد بيّنا أن أصحاب مالك خالفوا أبا بكر مما رووا في الموطّأ خاصة في خمسة مواضع، وخالفوا عمر في نحو تلاثين قضية مما رووا في الموطّأ خاصة. وقد ذكرنا أيضاً أن عمر وأبا بكر اختلفا، وأن اتّباعهم فيما اختلفا فيه متعدّر ممتنع لا يعذر عليه أحد ». وقال في الفصل:

« قال أبو محمد : ولو أننا نستجيز التدليس والأمر الذي لو ظفر به خصومنا طاروا به فرحاً أو أبلسوا أسفاً - لاحتججنا بما روي : اقتدوا باللذين من بعدي أبى بكر وعمر.

قال أبو محمد: ولكنه لم يصح ، ويعيدنا الله من الاحتجاج بما لا يصح)(1).

ترجمته:

وأبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ، حافظ ، فقيه ، ثقة ، له تراجم حسنة في كتبهم ، وإن كانوا ينتقدون عليه صراحته وشدته في عباراته قال الحافظ ابن حجر: « الفقيه الحافظ الظاهري ، صاحب التصانيف ، كان واسع الحفظ جداً ، إلاّ أنه لثقة حافظته كان يهجم ، كالقول في التعديل والتجريح

(1) الإحكام في أصول الأحكام: المجلّد 2 الجزء 6 ص 242 - 243 0 الفصل 4|88

[31]

وتبيين أسماء الرواة ، فيقع له من ذلك أوهام شنيعة. قال صاعد بن أحمد الربعي : كان ابن حزم أجمع أهل الأندلس كلهم لعلوم الإسلام وأشبعهم معرفة ، وله مع ذلك توسّع في علم البيان ، وحظ من البلاغة ، ومعرفة بالسير والأنساب . قال الحميدي : كان حافظاً للحديث ، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنة ، متفننا في علوم جمة ، عاملاً بعلمه ، ما رأينا مثله فيما اجتمع له من الذكاء وسرعة الحفظ والتدين وكرم النفس ، وكان له في الأثر باع واسع . قال مؤرخ الأندلس أبو مروان ابن حبّان : كان ابن حزم حامل فنون من حديث وفقه ونسب وأدب ، مع المشاركة في أنواع التعاليم القديمة ، وكان لا يخلو في فنونه من غلط ، لجرأته في السؤال على كل فن »(1). وراجع : وفيات الأعيان 3|13 ، نفح الطيب 1|364 ، العبر في خبر من غبر 3|239 .

(9) برهان الدين العبري الفرغائي

وقد نصّ العلاّمة عبيدالله بن محمد العبري الفرغاني الحنفي ـ المتوفى سنة 743 هـ ـ على أنه حديث موضوع لا يجوز الاستدلال به والاستناد إليه ، وهذا نص كلامه : « وقيل : إجماع الشيخين حجّة لقوله صلى الله عليه [وآله] وسلّم : اقتدوا باللذين من بعدى أبي بكر وعمر. فالرسول أمرنا بالاقتداء بهما ، والأمر للوجوب وحينئذ يكون

مخالفتهما حراماً. ولا نعني بحجّية إجماعهما سوى ذلك . الجواب : إن الحديث موضوع لما بينا في شرح الطوالع »(2).

(1) لسان الميزان 4 | 198.

(2) شرح المنهاج - مخطوط.

[32]

ترجمته:

والعبري من كبار أنمة القوم في علم الكلام والمعقول ، وشرحه على « المنهاج » وعلى « الطوالع » للقاضي البيضاوي من أشهر كتبهم في الكلام والاصول وقد ترجموا له وأثنوا عليه واعترفوا بفضله . قال الحافظ ابن حجر: « كان عارفاً بالأصلين ، وشرح مصنفات ناصر الدين البيضاوي ... ذكره الذهبي في المشتبه - في العبري - فقال : عالم كبير في وقتنا وتصانيفه سائرة . ومات في شهر رجب سنة 743. قلت : رأيت بخط بعض فضلاء العجم أنه مات في غرة ذي الحجة منها وهو أثبت ، ووصفه فقال : هو الشريف المرتضى قاضي القضاة ، كان مطاعاً عند السلاطين ، مشهوراً في الأفاق ، مشاراً إليه في جميع الفنون ، ملاذ الضعفاء ، كثير التواضع والإنصاف »(1).

وقال الأسنوي: « كان أحد الأعلام في علم الكلام والمعقولات ، ذا حظّ وافر من باقي العلوم ، وله التصانيف المشهورة »(2).

وقال اليافعي: « الإمام العلاَمة ، قاضي القضاة ، عبيدالله بن محمد العبري الفرغاني الحنفي ، البارع العلاَمة المناظر ، يضرب بذكائه ومناظرته المثل ، كان إماماً بارعاً ، متفنناً ، تخرج به الاصحاب ، يعرف المذهبين الحنفي والشافعي . وأقرأهما وصنف فيهما. وأمّا الاصول والمعقول فتفرّد فيها بالإمامة ، وله تصانيف ... وكان استاذ الاستاذين في وقته »(3) .

* * *

(1) الدرر الكامنه في أعيان الثامنة 2 |433.

(2) طبقات الشافعية 2|236

(3) مرآة الجنان 4|306.

[33]

(10) شمس الدين الذهبي وأبطل الحافظ الكبير الذهبي - المتوفى سنة 748 هـ - هذا الحديث مرّة بعد أخرى ، واستشهد بكلمات جهابذة فنّ الحديث والرجال ... وإليك ذلك :

قال: « أحمد بن صليح ، عن ذي النون المصري ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر بحديث: اقتدوا باللذين من بعدي .

وهذا غلط ، وأحمد لا يعتمد عليه »(1).

وقال: « أحمد بن محمد بن غالب الباهلي غلام خليل ، عن إسماعيل بن أبي أويس وشيبان وقرة بن حبيب. وعنه : ابن كامل وابن السماك وطائفة.

وكان من كبار الزهاد ببغداد. قال ابن عدي : سمعت أبا عبدالله النهاوندي يقول : قلت لغلام خليل : ما هذه الرقائق التي تحدّث بها؟ قال : وضعناها لنرفق بها قلوب العامة .

وقال أبو داود: أخشى أن يكون دجّال بغداد.

وقال الدارقطنى: متروك

ومن مصائبه : قال : حدّثنا محمد بن عبد الله العمري ، حدثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر و عمر.

فهذا ملصق بمالك . وقال أبو بكر النقاش « وهو واه » (2).

وقال: « محمد بن عبدالله بن عمر بن القاسم بن عبدالله بن عبيدالله بن عاصم ابن عمر بن الخطاب العدوي ، العمر ي

ذكره العقيلي وقال: لأ يصح حديثه ، ولا يعرف بنقل الحديث ، حدَّثنا أحمد بن

[34]

الخليل ، حدّثنا إبراهيم بن محمد الحلبي ، حدّتني محمد بن عبدالله بن عمر بن القاسم ، أنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً: اقتدوا باللذين من بعدى .

فهذا لا أصل له من حديث مالك ، بل هو معروف من حديث حذيفة بن اليمان .

وقال الدارقطني: العمرى هذا يحدّت عن مالك بأباطيل.

وقال ابن منده: له مناكير »(1).

وقال: « عن يحيى بن سلمة بن كهيل ، عن أبيه ، عن أبي الزعراء ، عن ابن مسعود مرفوعاً: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار ، وتمستكوا بعهد ابن مسعود.

قلت: سنده واه جداً » .(2).

ترجمته:

والذهبي أعرف من أن يعرف ، فهو إمام المتأخرين في التواريخ والسير ، والحجّة عندهم في الجرح والتعديل وإليك بعض مصادر ترجمته : الدرر الكامنة 3|336 ، الوافي بالوفيات 2|163 ، طبقات الشافعية 5|216 ، فوات الوفيات 2|730 ، البدر الطالع 2|110 ، شذرات الذهب 6|153 ، النجوم الزاهرة 18|180 ، طبقات القرّاء 2|71.

(11) نور الدّين الهيثمي

⁽¹⁾ ميزان الاعتدال في نقد الرجال 1|105.

⁽²⁾ ميزان الاعتدال في نقد الرجال 1 | 141 .

ونص الحافظ نور الدين على بن أبي بكر الهيثمي ـ المتوفى سنة 807 هـ ـ على

(1) ميزان الاعتدال 3|610 .

(2) تلخيص المستدرك 3|75.

[35]

سقوط الحديث عن أبي الدرداء حيث قال: « وعن أبي الدرداء ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلّم: إقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. فإنهما حبل الله الممدود ، ومن تمسّك بهما ففد تمسّك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها.

رواه الطبراني. وفيه « من لم أعرفهم »(1).

وكذا عن ابن مسعود. وقد تقدّمت عبارته.

ترجمته:

والحافظ الهيثمي من أكابر حفاظ القوم وأئمتهم.

قال الحافظ السخاوي بعد وصفه بالحفظ: « وكان عجباً في الدين والتقوى والزهد والإقبال على العلم والعبادة والأوراد و فدرة الشرخ

والأوراد وخدمة الشيخ ...

قال شيخنا في معجمه : كان خيراً ساكناً ليّنا سليم الفطرة ، شديد ألإنكار للمنكر ، كثير الاحتمال لشيخنا ولأولاده ، محباً في الحديث وأهله. ...

وقال البرهان الحلبى: إنه كان من محاسن القاهرة.

وقال التقى الفاسى : كان كثير الحفظ للمتون والآثار ، صالحاً خيراً.

وقال الأفقهسى: كان إماماً عالماً حافظاً زاهداً ...

والثناء على دينه وزهده وورعه ونحو ذلك كثير جداً »(2).

وراجع أيضاً: حسن المحاضرة 1 | 362 ، طبقات الحفّاظ: 541 ، البدر الطالع 1 |44.

(12) ابن حجر العسقلاني

واقتفى الحافظ ابن حجر العسقلاني - المتوفى سنة 852 هـ - أثر الحافظ

⁽¹⁾ مجمع الزوائد 9|53.

⁽²⁾ الضوء اللامع 5|200.

الذهبي ، فأبطل الحديث في غير موضع. فقال بترجمة أحمد بن صليح:

« أحمد بن صليح ، عن ذي النون المصري ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما بحديث : اقتدوا (1) باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. وهذا غلط. وأحمد لا يعتمد عليه (1).

وقال بترجمة غلام خُليل بعد كلام الذهبي: « وقال الحاكم: سمعت الشيخ أبا بكر ابن إسحاق يقول: أحمد بن محمد بن غالب مَمن لا أشك في كذبه.

وقال أبو أحمد الحاكم: أحاديثه كثيرة لا تحصى كثرة ، وهو بين الأمر في الضعف.

وقال ابو داود : قد عرض عليّ من حديثه فنظرت في أربعمائة حديث أسانيدها ومتونها كذب كلّها. وروى عن جماعة من الثقات أحاديث موضوعة على ما ذكره لنا القاضي أحمد بن كامل ، مع زهده وورعه . ونعوذ بالله من ورع يقيم صاحبه ذلك المقام »(2) .

وأضاف إلى كلام الذهبي بترجمة محمد العمري: « وقال العقيلي بعد تخريجه: هذا حديث منكر لا أصل له . وأخرجه الدارقطني من رواية أحمد الخليلي البصري بسنده وساق بسند كذلك ثم قال: لا يثبت ، والعمري هذا ضعيف (3).

ترجمته:

وابن حجر العسقلاني حافظهم على الإطلاق ، وشيخ الإسلام عندهم في جميع الآفاق ، إليه المرجع في التاريخ والمحديث والرجال ، وعلى كتبه المعوّل في جميع العلوم ... قال الحافظ السيوطي : « الإمام الحافظ في زمانه ، قاضى القضاة ، انتهت إليه الرحلة والرياسة في

[37]

الحديث في الدنيا بأسرها ، لم يكن في عصره حافظ سواه . وألف كتباً كثيرة كشرح البخاري ، وتغليق التعليق ، وتهذيب التهذيب ، وتقريب التهذيب ، ولسان الميزان ، والإصابة في الصحابة ، ونكت ابن الصلاح ، ورجال الأربعة وشرحها ، والألقاب »(1) .

وهكذا وُصف في كل كتاب توجد فيه ترجمة له ...فراجع: البدر الطالع 1 |87 ، الضوء اللامع 2 |36 ، شذرات الذهب 8 |270 ، ذيل رفع الإصر: 89 ، ذيل تذكرة الحفاظ: 380.

(13) <u>شيخ</u> الإسلام الهرو<u>ي</u>

وقال الشيخ أحمد بن يحيي الهروي الشافعي - المتوفى سنة 916 هـ - ما نصّه :

« من موضوعات أحمد الجرجاني :

من قال القرآن مخلوق فهو كافر. الإيمان يزيد وينقص . ليس الخبر كالمعاينة . الباذنجان شفاء من كل داء. دانق من حرام أفضل عندالله من سبعين حجة مبرورة . موضوع . اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر . باطل . إن الله يتجلّى للخلائق يوم القيامة ويتجلى لأبي بكر خاصّة . باطل »(2) .

⁽¹⁾ لسان الميزان 1 | 188.

⁽²⁾ لسان الميزان 1 | 272.

⁽³⁾ لسان الميزان 5|237.

وهذا الشيخ من فقهاء الشافعية ، وكان شيخ الإسلام بمدينة هراة ، وهو حفيد السعد التفتازاني . قال الزركلي : « أحمد بن يحيى بن محمد بن سعد الدين مسعود بن عمر

(1) حسن المحاضرة 1|363.

(2) الدّر النضيد: 97.

[38]

التفتازاني الهروي ، شيخ الإسلام ، من فقهاء الشافعية ، يكنى سيف الدين ويعرف بـ « حفيد السعد » التفتازاني . كان قاضي هراة مدة ثلاثين عاماً ، ولمّا دخل الشاه إسماعيل بن حيدر الصفوي كان الحفيد مّمن جلسوا لاستقباله في دار الإمارة ، ولكن الوشاة اتهموه عند الشاه بالتعصّب ، فامر بقتله مع جماعة من علماء هراة ، ولم يعرف له ذنب ، ونعت بالشهيد. له كتب منها : مجموعة سمّيت : الدّر النضيد من مجموعة الحفيد ط . في العلوم الشرعية والعربيّة ... » (1).

(14) عبد الرؤوف المناوي

وطعن العلاّمة عبدالرؤوف بن تاج العارفين المناوي المصري - المتوفى سنة 1029 هـ - في سند الحديث عن حذيفة ، وتعقبه عن ابن مسعود بكلمة الذهبي . وهذا نصّ عبارته :

« (اقتدوا باللذين) بفتح الذال .أي الخليفتين اللذين يقومان (من بعدي : أبو بكر وعمر) أمره بمطاوعتهما يتضمن الثناء عليهما ، ليكونا أهلاً لأن يطاعا فيما يأمران به وينهيان عنه ، المؤذن بحسن سيرتهما وصدق سريرتهما ، وإيماء لكونهما الخليفتين بعده . وسبب الحث على الاقتداء بالسابقين الأولين ما فطروا عليه من الأخلاق المرضية والطبيعة القابلة للخيور السنية ، فكأنهم كانوا قبل الإسلام كأرض طيّبة في نفسها ، لكنها معطلة عن الحرث بنحو عوسج وشجر عضاة . فلما أزيل ذلك منها بظهور دولة الهدى أنبتت نباتاً حسناً ، فلذلك كانوا افضل الناس بعد الأنبياء ، وصار أفضل الخلق بعدهم من اتبعهم بإحسان إلى يوم الصراط والميزان .

فإن قلت : حيث أمر باتباعهما فكيف تخلف على رضى الله عنه عن البيعة؟

قان قلت : كيت أمر بالباعهما قديف لخلف على رضي الله عله عن البيغة: قلت : كان لعذر ثم بايع . وقد ثبت عنه الانقياد لأوامر هما ونواهيهما وإقامة

(1) الأعلام 1|270

[39]

فإن قلت: هذا الحديث يعارض ما عليه أهل الاصول من أنه لم ينصّ على خلافة أحد.

قلت: مرادهم لم ينصّ نصاً صريحاً. وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الرأي والمشورة والصلاة وغد ذلك

(حم ت) في المناقب وحسنه (5) من حديث عبدالملك بن عمير عن ربعي (عن حذيفة) بن اليمان.

رسم كا بن حجر: اختلف فيه على عبد الملك. وأعلّه أبو حاتم. وقال البزار كابن حزم: لا يصح. لأن عبدالملك لم يسمعه من ربعي ، وربعي ، وربعي الميسمعه من حذيفة. لكن له شاهد. وقد أحسن المصنف حيث عقبه بذكر شاهده فقال: (اقتدوا باللذين) بفتح الذال (من بعدي من أصحاب أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار) بن ياسر ، أي سيروا بسيرته واسترشدوا بإرشاده فإنه ما عرض عليه أمران إلا اختار أرشدهما ، كما يأتي في حديث (وتمسكوا بعهد ابن مسعود) عبدالله ، أي ما يوصيكم به .

قال التوريشتي: أشبه الأشياء بما يراد من عهده أمر الخلافة ، فإنه أول من شهد بصحتها وأشار إلى استقامتها قائلاً: ألا نرضى لدنيانا من رضيه لديننا ، كما يومىء إليه المناسبة بين مطلع الخبر وتمامه.

رت) وحسنه (عن ابن مسعود. الروياني عن حذيفة) قال: بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم إذ قال: لا أدري ما قدر بقاني فيكم، ثم ذكره. (عد عن أنس).

ورواه الحاكم عن ابن مسعود باللفظ المذكور قال الذهبي: وسنده واه » (1).

(1) فيض القدير - شرح الجامع الصغير 2|56.

[40]

ترجمته:

والمناويَ علاّمة محقق كبير ، وكتابه « فيض القدير » من الكتب المفيدة وقد ترجم له وأثنى عليه العلاّمة المحبّي ووصفه بـ « الإمام الكبير الحجّة » وهذه عبارته:

« عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين ، الملقب بزين الدين ، الحدادي ثم المناوي ، القاهري ، الشافعي .

الإمام الكبير الحجّة ، الثبت القدوة ، صاحب التصانيف السائرة ، وأجل أهل عصره من غير ارتياب . وكان إماماً فاضلاً ، زاهداً ، عابداً ، قانتاً لله خاشعاً له ، كثير النفع ، وكان متقرّباً بحسن العمل ، مثابراً على التسبيح والأذكار صابراً صادقاً ، وكان يقتصر يومه وليلته على أكلة واحدة من الطعام . وقد حدود: العادم والوجل في حال اختلاف أذوا عوامت الذاف المراود والمرود و في أحد يَون عاصر و

وقد جمع من العلوم والمعارف - على اختلاف أنواعها وتباين أقسامها - ما لم يجتمع في أحد مّمن عاصره »(1).

(15) <u>ابن درویش الحوت</u>

وقال العلاّمة ابن درويش الحوت - المتوفى سنة 1097 هـ - : « خبر (اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر و عمر). رواه أحمد والترمذي وحسنه . وأعلّه أبو حاتم ، وقال البزار كابن حزم : لا يصحّ . وفي رواية للترمذي وحسنّها : واهتدوا بهدي عمّار ، وتمسكوا بعهد ابن مسعود. وقال الهيثمي : سندها واهٍ »(2) .

(1) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر 2|412 - 416.

(2) أسنى المطالب: 48.

[41]

(3) تأمّلات في متن ودلالة حديث الاقتداء

** قد أشرنا في المقدّمة إلى استدلال القوم بحديث الاقتداء في باب الخلافة والإمامة وفي الفقه والاصول في مسائل معمّة

فقد استدل به القاضي البيضاوي في كتابه الشهير «طوالع الأنوار في علم الكلام » وابن حجر المكي في « الصواعق المحرقة » وابن تيميّة في « منهاج السنة » وولي الله الدهلوي ـ صاحب : حجّة الله البالغة ـ في كتابه « قرة العينين في تفضيل الشيخين » ومن الطّريف جداً أن هذا الأخير ينسب رواية الحديث إلى البخاري ومسلم ... وهذه عبارته :

« قوله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي أبى بكر وعمر.

فعن حذيفة : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم : اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر متّفق عليه . وعن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : اقتدوا باللذين من بعدي من أأحابي أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمّار وتمسكوا بعهد ابن مسعود. أخرجه الترمذي »(1) .

إِذْ لا يَخْفَى أَن النسبة كاذبة ... إلا أن يكون « متفق عليه » اصطلاحاً خاصاً بالدهلوي ، يعني به اتفاقهما على عدم الإخراج!!

واستدل به الشيخ علي القاري ووقع فيما وقع فيه الدهلوي ... فقد جاء في « شرح الفقه الأكبر » : « مذهب عثمان وعبدالرحمن بن عوف : أن المجتهد يجوز له أن يقلّد غيره إذا كان أعلم منه بطريق الدين ، وأن يترك اجتهاد نفسه ويتبع اجتهاد غيره . وهو المروي عن أبي حذيفة ، لاسيما وقد ورد في الصحيحين : اقتدوا باللذين من

(1) قرّة العينين : 189 .

[42]

بعدي أبي بكر وعمر. فأخذ عثمان و عبدالرحمن بعموم هذا الحديث وظاهره ».
ولعلّه يريد غير صحيحي البخاري ، ومسلم !! وإلاّ فقد نصّ الحاكم ـ كما عرفت ـ على أنّها لم يخرجاه!!
وهلكذا فإنك تجد حديث الاقتداء... يذكر أو يستدل به في كتب الأصول المعتمدة ... فقد جاء في المختصر.
(مسألة : الإجماع لا ينعقد بأهل البيت وحدهم خلافاً للشيعة . ولا بالأئمة الأربعة عند الأكثرين خلافاً لأحمد. ولا بأبي
بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ عند الأكثرين ، قالوا : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي . اقتدوا
بالذين من بعدي . قلنا : يدلّ على أهلية اتباع المقلد ، ومعارض بمثل : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم .
وخذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء ».

قَال شَارِحه العَضد : « أقول : لا يُنعقد الإجماع بأهل البيت وحدهم ، مع مخالفة غيرهم لهم ، أو عدم الموافقة والمخالفة ، خلافاً للشيعة . ولا بالأئمة الأربعة عند الأكثرين خلافاً لأحمد . ولا بأبي بكر وعمر عند الأكثرين خلافاً

بعضهم.

لنا: أنُ الأدلة لا تتناولهم. وقد تكرر فلم يكرر. أما الشيعة فبنوا على أصلهم في العصمة ، وقد قرر في الكلام فلم يتعرض له. وأما الآخرون فقالوا: قال عليه الصلاة والسلام: عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي. وقال: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر.

الجواب: أنهما إنما يدلان على أهلية الأربعة أو الاثنين لتقليد المقلّد لهم ، لا على حجية قولهم على المجتهد. ثم إنه معارض بقوله: أصحاب كالنجوم ... »(1).

وفي المنهاج وشرحه: « وذهب بعضهم إلى أن إجماع الشيخين وحدهما حجّة لقوله عليه السلام: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. رواه أحمد بن حنبل وابن ماجة والترمذي وقال: حسن ، وذكره ابن حبان في صحيحه.

(1) شرح المختصر في الأصول 2|36.

[43]

كما جاء في المواقف و شرحها « والإمام الحقّ بعد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم: أبو بكر ثبتت إمامته بالإجماع وإن توقّف فيه بعضهم ... ولم ينصّ رسول الله صلّى الله [وآله] وسلّم على أحد خلافاً للبكرية ،

[44]

فإنهم زعموا النصّ على أبي بكر ، وللشيعة فإنهم يزعمون النصّ على علي كرّم الله وجهه ، إما نصّاً جلياً وإما نصّاً خفياً. والحق عند الجمهور نفيهما »(1) . وقال المناوى بشرحه : « فإن قلت : هذا الحديث يعارض ما عليه أهل الأصول من أنّه لم ينصّ على خلافة أحد.

⁽¹⁾ الإبهاج في شرح المنهاج 2|367.

⁽²⁾ فواتح الرحموت في مسلم الثبوت 2|231.

قلت: مرادهم: لم ينصّ نصّاً صريحاً ، وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الرأي والمشورة والصلاة ونحو ذلك (2).

علمنا أن المُسْتدلّين بهذا الحديث في جميع المجالات ـ ابتداءً بباب الإمامة والخلافة ، وانتهاء بباب الاجتهاد والإجماع ـ هم « البكرية » وأتباعهم

إذن فَالأكثر يعرضون عن مدلول هذا الحديث ومفاده ... وإن المستدلّين به قوم متعصبون لأبي بكر وإمامته ... وهذا وجه آخر من وجوه وضعه واختلافه ..

قال الحافظ ابن الجوزي: « قد تعصب قوم لاخلاق لهم يدّعون التمسك بالسُنّة فوضعوا لأبي بكر فضائل ... » (3) . لكن من هم؟

هم « البكرية » أنفسهم!!

قالُ العلاّمة المعتزلي: «فلمّا رأت البكرية ما صنعت الشيعة (4) وضعت لصاحبها أحاديث في مقابلة هذه الأحاديث ، نحو : (لو كنت متّخذاً خليلاً) فإنهم وضعوه في مقابلة (حديث الإخاء). ونحو : (سد الأبواب) فإنه كان لعلي عليه السلام ، فقلبته البكرية إلى أبي بكر. ونحو : (إيتوني بدواة وبياض أكتب فيه لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه إثنان) ثم قال : (يأبي الله والمسلمون إلا أبا بكر) فإنّهم وضعوه في مقابلة الحديث المروي عنه في مرضه : (إيتوني بدواة وبياض أكتب لكم ما لا تضلّون بعده

=

⁽¹⁾ الشيخ محمد عبده بين الفلاسفة والمتكلّمين 2 |643 - 644 .

⁽²⁾ فيض القدير 2|56 .

⁽³⁾ الموضوعات 1 | 303 .

⁽⁴⁾ الذي صنعته الشيعة أنها استدلّت بالأحاديث التي رواها أهل السُنّه في فضل أمير المؤمنين عليه السلام

ابداً. فاختلفوا عنده وقال قوم منهم: لقد غلبه الوجع ، حسبنا كتاب الله) ونحو حديث: (أنا راض عنك ، فهل أنت عنى راض ؟) ونحو ذلك » (1).

وبعد ، فما مدلول هذا الحديثُ ونحن نتكلِّم هنا عن هذه الجهة وبغضَ النظر عن السند؟

يقول المناوي: « أمره بمطاوعتهما يتضمّن الثناء عليهما ، ليكونا أهلاً لأن يطاعا فيما يأمران به وينهيان عنه ...

لكن أوّل شيء يعترض عليه به تخلف أمير المؤمنين عليه السلام ومن تبعه عن البيعة مع أمرهما به ، ولذا قال : « فإن قلت : حيث أمر باتباعهما فكيف تخلّف على رضى الله عنه عن البيعة؟

قلت: كان لعذر ثم بايع ، وقد ثبت عنه الانقياد لأوامر هما و نواهيهما... » (2) .

أقول: لقد وقع القوم - بعد إنكار النص وحصر دليل الخلافة في الإجماع - في مأزق كبير وإشكال شديد ، وذلك لأنهم قرروا في علم الاصول أنه إذا خالف واحد من الأمة أو اثنان لم ينعقد الإجماع.

قال الغزالي : « إذا خالف واحد من الامة أو اثنان لم ينعقد الإجماع دونه ، فلّو مات لم تصر المسألة إجماعاً ، خلافاً لبعضهم . ودليلنا : أن المحرم مخالفة الأمّة كافة » (3)

وفي مسلم الثبوت وشرحه: «قيل: إجماع الأكثر مع ندرة المخالف بأن يكون واحداً أو اثنين إجماع والمختار أنه ليس بإجماع الأكثر مع ندرة المخالف اليس بإجماع الكل الذي هو مناط العصمة. ثم اختلفوا فقيل: ليس بحجة أصلاً كما أنه ليس بإجماع ، وقيل: بل حجّة ظنية غير الإجماع ، لأن الظاهر إصابة السواد الأعظم ... قيل: ربما كان الحق مع الأقل

باعتبار أنها نصوص جلية أو خفية على امامته كما ذكر صاحب « شرح المواقف » وغيره .

(1) شِرح نهج البلاغة 11 |49.

(2) فيض القدير 2|56.

(3) المستصفى 1 | 203

[46]

وليس فيه بعد ... ».

فقال المكتفون بإجماع الأكثر: «صح خلافة أبي بكر مع خلاف علي وسعد بن عبادة وسلمان ». فأجيب: « ويدفع بأن الإجماع بعد رجوعهم إلى بيعته. هذا وأضح في أمير المؤمنين علي ». فلو سلمنا ما ذكروه من بيعة أمير المؤمنين عليه السلام ، فما الجواب عن تخلف سعد بن عبادة »؟! أما المناوي فلم يتعرض لهذه المشكلة ... وتعرض لها شارح مسلم الثبوت فقال بعد ما تقدّم: « لكن رجوع سعد بن عبادة فيه خفاء ، فإنه تخلف ولم يبايع وخرج عن المدينة ، ولم ينصرف إلى أن مات بحوران من أرض الشام لسنتين ونصف مضتا من خلافة أمير المؤمنين عمر ، وقيل: مات سنة إحدى عشرة في خلافة أمير المؤمنين الصديق الأكبر. كذا في الاستيعاب وغيره . فالجواب الصحيح عن تخلفه : أن تخلفه لم يكن عن اجتهاد ، فإن أكثر الخزرج قالوا: منا أمير ومنكم أمير ، لئلا تفوت رئاستهم... ولم يبايع سعد لما كان له حبّ السيادة ، وإذا لم تكن مخالفته عن الاجتهاد فلا يضر الإجماع

فإن قلت : فحينند قد مات هو رضي الله عنه شاق عصا المسلمين مفارق الجماعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وأصحابه وسلّم : لم يفارق الجماعة أحد ومات إلاً مات ميتة الجاهلية . رواه البخاري . والصحابة لاسيّما مثل سعد برآء عن موت الجاهلية .

قلت: هب أن مخالفة الإجماع كذلك ، إلا أن سعداً شهد بدراً على ما في صحيح مسلم ، والبدريّون غير موّاخذين بذنب ، مثلهم كمثل التائب وإن عظمت المصيبة ، لما أعطاهم الله تعالى من المنزلة الرفيعة برحمته الخاصة بهم . وأيضاً: هو عقبى ممّن بايع في العقبة ، وقد وعدهم رسول الله صلى الله عليه [وآله] وأصحابه وسلّم الجنة

[47]

والمغفرة . فإيّاك وسوء الظن بهذا الصنيع . فاحفظ الأدب »(1).

وُلو تنزُّلنا عَن قضية سعد بن عبادة ، فما الجواب عن تخلف الصديقة الزهراء عليها السلام ؟! وهي من الصحابة ، بل بضعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

أقول:

إذن ... لا يدل هذا الحديث على شيء مما زعموه أو أرادوا له الاستدلال به فما هو واقع الحال؟ سنذكر له وجهاً على سبيل الاحتمال في نهاية المقال ثم إن مَما يبطل هذا الحديث من حيث الدلالة والمعنى وجوهاً أخر.

(1) فواتح الرحموت ـ شرح مسلّم الثبوت 2|223 - 224 .

(2) فيض القدير 4|421 عن البخاري في المناقب.

(3) فيض القدير 4|421 .

(4) فيض القدير 4|421 .

(5) فيض القدير 4|421 .

[48]

<u>-1-</u>

إن أبا بكر وعمر اختلفا في كثير من الأحكام ، والأفعال ، واتباع المختلفين متعذر غير ممكن فمثلاً : أقر أبو بكر جواز المتعة ومنعها عمر. وأنّ عمر منع أن يورّث أحداً من الأعاجم إلا واحداً ولد في العرب فبمن يكون الاقتداء؟!

ثم جاء عثمان فخالف الشيخين في كثير من أقواله وأفعاله وأحكامه وهو عندهم ثالث الخلفاء الراشدين ... وكان في الصحابة من خالف الشيخين أو الثلاثة كلّهم في الأحكام الشرعية والآداب الدينية.... وكلّ ذلك مذكور في مظانّه من الفقه والاصول ولو كان واقع هذا الحديث كما يقتضيه لفظه لوجب الحكم بضلالة كل هؤلاء!!

إن المعروف من الشيخين الجهل بكثير من المسائل الإسلامية ممّا يتعلّق بالأصول والفروع ، وحتى في معاني بعض الألفاظ العربية في القرآن الكريم فهل يأمر النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بالاقتداء المطلق لمن هذه حاله ويأمر بالرجوع إليه والانقياد له في أوامره ونواهيه كلّها؟!

-3-

إن في هذا الحديث بهذا اللفظ يقتضي عصمة أبي بكر وعمر والمنع من جواز الخطأ عليهما ، وليس هذا بقول أحد من المسلمين فيهما ، لأن إيجاب الاقتداء بمن ليس بمعصوم إيجاب لما لا يؤمن من كونه قبيحاً

- 4 -

ولو كان هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله لاحتج به أبو بكر نفسه

[49]

يوم السقيفة ولكن لم نجد في واحد من كتب الحديث والتاريخ أنه احتجّ به على القوم فلو كان لنقل واشتهر ، كما نقل خبر السقيفة وما وقع فيها من النزاع والمغالبة ... بل لم نجد احتجاًجاً له به في وقت من الأوقات .

- 5 -

بل وجدناه في السقيفة يخاطب الحاضرين بقوله: « بايعوا أيّ الرجلين شئتم » يعني: أبا عبيدة وعمر بن الخطاب (1). ويلتفت إلى أبي عبيدة الجراح قائلاً: « امدد يدك ابايعك » (2).

-6-

ثم لمّا بويع بالخلافة قال: « اقيلونى ، أقيلونى ، أقيلونى ، فلست بخيركم ... »(3).

-7-

ثم لمّا حضرته الوفاة قال:

« وددت أني سألت رسول الله لمن هذا الأمر ، فلا ينازعه أحد ، وددت أني كنت سألت : هل للأنصار في هذا الأمر نصيب » (4) .

⁽¹⁾ أنظِر : صحيح البخاري ـ باب فضِل أبي بكر ، مسند أحمد 1 م 56 ، تاريخ الطبري 3 ا 309 ، السيرة الحلبية 3 | 386 ، وغيرها .

⁽²⁾ الطبقات الكبرى 3|128 ، مسند أحمد 1|35 ، السيرة الحلبية 3|386 .

⁽³⁾ الإمامة والسياسة 1 | 14 ، الصواعق المحرقة: 30 ، الرياض النظرة 1 | 175 ، كنز العمال 3 | 132 .

⁽⁴⁾ تاريخ الطبري 3|431 ، العقد الفريد 2|254 ، الإمامة والسياسة 1|18 ، مروج الذهب 2|302 .

-8-

وجاء عمر يقول:

« كانت بيعة أبى بكر فلتة ، وقى المسلمين شرها ، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه »(1).

* * *

وبعد:

فما هو متن الحديث ؟ وما هو مدلوله ؟

قد عرفت سقوط هذا الحديث معنى على فرض صدوره ...

و على الفرض المذكور ... فلا بُدّ من الالتزام بأحد أمرين : إمّا وقوع التحريف في لفظه ، وإمّا صدوره في قضية ِ خاصّة ...

أمَا الأول فيشهد به: أنه قد روى هذا الخبر بالنصب ، أي جاء بلفظ « أبا بكر وعمر» بدلاً عن « أبي بكر وعمر » وجعل أبو بكر وعمر » وجعل أبو بكر وعمر مناديين مأمورين بالاقتداء .. (2).

فالنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم يأمر المسلمين عامة بقوله « اقتدوا» ـ مع تخصيص . لأبي بكر وعمر بالخطاب ـ « باللذين من بعده » وهما « الكتاب والعترة » ، وهما ثقلاه اللذان طالما أمر بالاقتداء والتمسك والاعتصام بهما (3) .

و أَمَا الثاني ... فهو ما قيل: من أن سبب هذا الخبر: أن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم كان سالكاً بعض الطرق، وكان أبو بكر وعمر متأخرين عنه، جانبين على عقبه،

(1) صحيح البخاري 5|208 ، الصواعق المحرقة: 5 ، تاريخ الخلفاء: 67.

(2) تلخيص الشافي 3|35 .

(3) راجع حديث الثقلين لألفاظه وطرقه ودلالاته في الاجزاء الثلاثة الأولى من كتابنا الكبير «نفحات الازهار في خلاصة عبقات الأنوار في إمامة الانمة الاطهار».

[51]

فقال النبي صلى الله عليه وآله لبعض من سأله عن الطريق الذي سلكه في اتباعه واللحوق به: « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » وعنى في سلوك الطريق دون غيره (1). وعلى هذا فليس الحديث على إطلاقه، بل كانت تحفه قرائن تخصّه بمورده، فأسقط الرّاوي القرائن عن عمد أو سهو، فبدأ بظاهره أمراً مطلقاً بالاقتداء بالرجلين ... وكم لهذه القضية من نظير في الأخبار والأحاديث الفقهية والتفسيرية والتاريخية ... ومن ذلك ... ما في ذيل «حديث الاقتداء » نفسه في بعض طرقه ... وهذا ما نتكلم عليه بإيجاز... ليظهر لك أن هذا الحديث - لو كان صادراً - ليس حديثاً واحداً ، بل أحاديث متعددة صدر كل منها في مورد خاص لا علاقة له بغيره ...

كملة:

لقد جاء في بعض طرق هذا الحديث:

« اقتدوا باللذين ...

واهتدوا بهدي عمّار.

وتمسكوا بعهد ابن أم عبد. أو: إذا حدثكم ابن ام عبد فصدقوه أو: ما حدّثكم ابن مسعود فصدّقوه ». فالحديث مشتمل على ثلاث فقر ، الاولى تخص الشيخين ، والثانية عمار بن ياسر ، والثالثة عبد الله بن مسعود. أمّا الفقرة الاولى فكانت موضوع بحثناً ، فلذا أشبعنا فيها الكلام سنداً ودلالة... وظهر عدم جواز الاستدلال بها والأخذ بظاهر لفظها ، وأن من المحتمل قوّ ياً وقوع التحريف في لفظها أو لدى النقل لها بإسقاط القرائن الحافّة بها الموجب لخروج الكلام من التقييد إلى الإطلاق ، فإنه نوع من أنواع التحريف ، بل من أقبحها

(1) تلخيص الشافي 3|38.

[52]

وأشنعها كما هو معلوم لدى أهل العلم.

وأمّا الفقرتان الاخريان فلا نتعرّض لهما إلاّ من ناحية المدلول والمفاد لنلاّ يطول بنا المقام ... وإن ذكراً في فضائل الرجلين ، وربّما استدلّ بهما بعضهم في مقابلة بعض فضائل أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام ... فنقول : قوله : « اهتدوا بهدي عمّار » معناه : « سيروا بسيرته واسترشدوا بإرشاده ».

فكيف كانت سيرة عمار؟ وما كان إرشاده ؟

وهل سار القوم بسيرته واسترشدوا بإرشاده ؟!

هذه كتب السير والتواريخ بين يديك !!

وهذه نقاط من «سيرته » و « إرشاده »:

تخلف عن بيعة أبي بكر (1) وقال لعبد الرحمن بن عوف - حينما قال للناس في قصة الشورى: أشيروا علي - « إن أردت أن لا يختلف المسلمون فبايع علياً » (2). وقال - بعد أن بويع عثمان - : « يا معشر قريش ، أمّا إذا صدفتم هذا الأمر عن أهل بيت نبييكم هاهنا مرة هاهنا مرة ، فما أنا بآمن من أن ينزعه الله فيضعه في غيركم كما نزعتموه من أهله ووضعتموه في غير أهله »(3) وكان مع علي عليه السلام منذ اليوم الأول حتى استشهد معه بصفين وقد قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : « عمّار تقتله الفئة الباغية » (4) و « من عادى عماراً عاداه الله »(5). ثم لماذا أمر النبّي صلّى الله عليه وآله بالاهتداء بهدي عمّار والسير على سيرته ؟ لأنه قال له من قبل : « ياعمّار ، إن رأيت علياً قد سلك وادياً وسلك الناس كلّهم وادياً

⁽¹⁾ المختصر في أخبار البشر 1|156 ، تتمة المختصر 1|187 .

⁽²⁾ تاريخ الطبري 3|297 ، الكامل 3|37 العقد الفريد 2|182 .

⁽³⁾ مروج الذهب 2 | 342 .

⁽²⁾ المسند 2|164 ، تاريخ الطبري 4|2 و 4|28 ، طبقات ابن سعد 3|253 ، الخصانص: 133 ، المستدرك 3|378 ، عمدة القاري (4) 14 . 143 عمدة القاري (124 ، كنزالعمال 16|143 .

⁽⁵⁾ الاستيعاب 3|1138 ، الإصابة 2|506 ، كنز العمال 13|298 ، إنسان العيون 2|265 .

غيره فاسلك مع علي ، فإنه لن يدليك في ردى ولن يخرجك من هدى ... يا عمار : إن طاعة علي من طاعتي ، وطاعتى من طاعة الله عزوجل (1) .

وقوله: « وتمسكوا بعهد ابن أم عبد » أو « إذا حدَّثكم ابن ام عبد فصدّقوه » ما معناه؟

إن كان « الحديث » فهل يصدّق في كل ما حدّث ؟

هذا لا يقول به أحد... وقد وجدناهم على خلافه ... فقد منعوه من الحديث ، بل كذبوه ، بل ضربوه... فراجع ما رووه ونقلوه ... (2) .

وإن كان « العهد » فأي عهد هذا؟

لا بد أن يكون إشارة إلى أمر خاص... صدر في مورد خاص... لم تنقله الرواة ...

لقد رووا في حق ابن مسعود حديثاً آخر - جعلوه من فضائله - بلفظ: « رضيت لكم ما رضي به ابن أم عبد »(3) ... ولكن ما هو؟

لا بد أن يكون صادراً في مورد خاص ... بالنسبة إلى أمر خاص ... لم تنقله الرواة ...

إنه ـ فيما رواه الحاكم ـ كما يلى:

« قال النبي صلَّى الله عليه [و آله] وسلَّم لعبد الله بن مسعود: إقرأ.

قال: أقرأ وعليك انزل ؟!

قال: إنى أحب أن أسمع من غيري.

قال: فافتت سورة النساء حتى بلغ : (فكيف إذا جننا من كل أمة بشهيد وجننا بك على هؤلاء شهيداً) فاستعبر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ، وكف رسول الله صلى الله عليه [وآله]

(1) تاريخ بغداد 13|186 ، كنز العمال 12|212 ، فرائد السمطين 1|178 . المناقب - للخوارزمي -: 57 و 124 .

(2) مسند الدارمي 1 ا 61 . طبقات ابن سعد 2 | 336 ، تذكرة الحقّاظ 1 | 5 - 8 ، المعارف : 194 ، الرياض النضرة 2 | 163 ، تاريخ الخلفاء 158 ، أمرياض النضرة 2 | 163 ، تاريخ الخلفاء 158 ، أسد الغابة 3 | 259 .

(3) هكذا رووه في كتب الحديث أنظر: فيض القدير 4 33 .

[54]

عبدالله .

فقال له رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: تكلّم.

فحمد الله في أول كلامه وأثنى على الله وصلى على النبي صلى الله عليه [وآله]. وسلّم وشهد شهادة الحق. وقال: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً ، ورضيت لكم ما رضي الله ورسوله.

فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: رضيت لكم ما رضي لكم ابن أم عبد.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » (1).

فانظر كيف تلاعبوا بأقوال النبي صلى الله عليه وآله وتصرفوا في السنة الشريفة ... فضلوا وأضلوا...!! ونعود فنقول: إن السنة الكريمة بحاجة ماسّة إلى تحقيق وتمحيص، لا سيما في القضايا التي لها صلة وثيقة بأساس الدين الحنيف، تبنى عليها أصول العقائد، وتتفرع منها الأحكام الشرعية.

* * *

والله نسأل أن يتغمد بواسع رحمته مشايخنا الأبرار ، الذين تعلّمنا في مدرستهم مناهج التحقيق ، وتدربنا على سبل البحث والاستدلال... لا سيما السيد صاحب « عبقات الأنوار »... وأن يوفقنا لتحقيق الحق وقبول ما هو به جدير ،

قدير	شىء	کل	على	و هو	مجيب	سميع	نه
قدير.	شىء	حن	على	وهو	مجيب	سميع	9

الميلاني	الحسيني	علي

. المستدرك على الصحيحين 3|319 (1)

الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة (3)

رسالة

في حديث عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين

تأليف السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين ، من الأولين والآخرين ... وبعد ، وبعد ، فهذه رسالة أخرى كتبتها حول حديث آخر ... فهذه رسالة أخرى كتبتها حول حديث آخر ... أنه حديث في وجوب إطاعة الأمراء واتباع سنة الخلفاء الراشدين وإن كانت السنة والإمارة على خلاف الموازين ...

أخرجوه في غير واحدٍ من أهم أسفارهم ، وجعله غير واحد منهم من أصح أخبارهم ... ثمّ اتخذوه مستنداً لتبرير أمور وأحكام سابقة ، ومستمسكاً لأعمال وقضايا لاحقة ... لقد بحثت عن هذا الحديث بحثاً شاملاً ، وحققته تحقيقاً كاملاً ، فجاء ت رسالة نافعة للمحققين ، لا تخفى فوائدها على الباحثين ... فإليهم أقدّم هذا الجهد ، والله من وراء القصد.

[6]

[7]

(1) مخرّجو الحديث وأسانيده

رواية الترمذي :

أخرج الترمذي قائلاً:

(1) حدَّثنا علي بن حجر ، حدّثنا بقيّة بن الوليد ، عن بحير بن سعيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرباض بن سارية ، قال :

وعظنا رسولَ الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ، ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال رجل : إن هذه موعظة مودّع ، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله ؟

قال: أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإنَّ عبد حبشي ، فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً ، وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة ، فمن أدرك ذلك منكم فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديّين ، عضّوا عليها بالنواجذ.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وقد روى ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرباض بن سارية ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم نحو هذا ، حدثنا بذلك :

(2) الحسن بن علي الخلال وغير واحد ، قالوا: حدثنا أبو عاصم ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرباض بن سارية ، عن النبي صلى الله عليه [واله] وسلم ، نحوه . والعرباض بن سارية يكنى : أبا نجيح .

(3) وقد روي هذا الحديث عن حجر بن حجر ، عن عرباض بن سارية ، عن

[8]

النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ، نحوه »(1).

<u>رواية أبي داود:</u>

وأخرج أبو داود قائلاً:

« حدثنًا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ثور بن يزيد ، قال : حدثني خالد بن معدان ، قال : حدثني عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر ، قالا :

أتينا العرباض بن سارية ـ وهو ممن نزل فيه : (ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه) ـ فسلمنا وقلنا : اتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين . فقال العرباض :

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم ذات يوم ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال قانل : يا رسول الله ، كأنّ هذا موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟ فقال : أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان عبدّ حبشي ، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين ، تمسّكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وايّاكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة »(2) .

رواية ابن ماجة :

وأخرج ابن ماجة قائلاً:

(1) حدثنا عبدالله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا عبدالله بن العلاء ـ يعني ابن زبر ـ ، حدثنى يحيى بن أبى المطاع ،

(1) صحيح الترمذي 5 |44 - 45 باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع.

(2) سنن أبي داود 2 | 261 باب في لزوم السئنة .

[9]

قال: سمعت العرباض بن سارية يقول:

قام فينا رسول الله صلَّى الله عليه [واله] وسلّم ذات يوم ، فوعظنا موعظة بليغة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون . فقيل : يا رسول الله ، وعظتنا موعظة مودّع فاعهد إلينا بعهد .

فقال: عليكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وان عبداً حبشياً ، وسترون من بعدي اختلافاً شديداً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وايّاكم والأمور المحدثات ، فإن كل بدعة ضلالة .

(2) حدّثنا إسماعيل بن بشر بن منصور واسحاق بن إبراهيم السواق ، قالا : ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن صالح ، عن ضمرة بن حبيب ، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، انه سمع العرباض بن سارية يقول

و عظنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم موعظة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب. فقلنا: يا رسول الله ، إن هذه لموعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟

قال : قد تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك ، من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، فإنما المؤمن كالجمل الأنف حينما قيد انقاد .

(3) حدثنا يحيى بن حكيم ، ثنا عبدالملك بن الصباح المسمعي ، ثنا ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو ، عن العرباض بن سارية ، قال :

صلّى بنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم صلاة الصبح ، ثم أقبل علينا بوجهه ، فوعظنا موعظة بليغة . فذكر نحوه لا(1) .

⁽¹⁾ سنن ابن ماجة 1 | 15 - 17 باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين .

رواية أحمد :

وجاء في مسند أحمد:

(1) حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، ثنا معاوية ـ يعني ابن صالح ـ ، عن ضمرة بن حبيب ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمى ، أنه سمع العرباض بن سارية ، قال :

و عظنا رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم موعظة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . قلنا : يا رسول الله ، إن هذه لموعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟

قال: قُد تركتكم على البيضاّء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك ، ومن يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، عضوا عليها بالنواجذ ، فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما انقيد إنقاد »

(2) حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا الضحاك بن مخلد ، عن ثور ، عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن عرباض بن سارية ، قال :

صلّى لنّا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم الفجر ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت لها الأعين ، ووجلت منها القلوب . قلنا ـ أو قالوا ـ : يا رسول الله ، كأنّ هذه موعظة مودع فأوصنا.

قال: أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعش منكم يرى بعدي اختلافا كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وإن كل بدعة ضلالة .

(3) حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ثور بن يزيد ، ثنا خالد ابن معدان ، قال : ثنا عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر ، قالا :

أتينا العرباض بن سارية ـ وهو ممن نزل فيه: (ولا على الذين إذا ما أتوك

[11]

لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه) - فسلّمنا وقلنا : أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين . فقال عرباض : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم الصبح ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال قائل : يا رسول الله ، كأن هذه موعظة مودّع ، فماذا تعهد إلينا؟ فقال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنّه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة .

(4) حدَثنا عبدالله ، حدَثني أبي ، ثنا حياة بن شريح ، ثنا بقية ، حدثني بحير بن سعيد ، عن خالد بن معدان ، عن ابن أبي بلال ، عن عرباض بن سارية ، أنه حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم وعظهم يوماً بعد صلاة الغداة. فذكره

(5) حدّثنا عبدالله ، حدثني أبي ، حدثنا إسماعيل ، عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن خالد بن معدان ، عن ابن أبي بلال ، عن العرباض بن سارية ، أنه حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وعظهم يوماً بعد صلاة الغداة. فذكره (1)

رواية الحاكم

وأخرج الحاكم قائلاً:

(1) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدوري ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ثور بن يزيد ، ثنا خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرباض بن سارية ، قال :

⁽¹⁾ مسند أحمد بن حنبل 4|126.

صلى لنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلّم صلاة الصبح ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون ، فقلنا : يا رسول الله ، كأنها موعظة مودّع فأوصنا .

قَالَ : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن أُمَر عليكم عبد حبشي فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة .

هذا حديث صحيح ليس له علّة.

وقد احتج البخاري بعبد الرحمن بن عمرو وثور بن يزيد ، وروى هذا الحديث في أول كتاب الاعتصام بالسنة . والذي عندي أنهما ـ رحمهما الله ـ توهّما أنه ليس له راو عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد ، وقد رواه محمد بن إبراهيم بن الحارث المخرج حديثه في الصحيحين عن خالد بن معدان .

(2) حدثنا أبو عبدالله الحسين بن الحسن بن أيوب ، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي ، ثنا عبدالله بن يوسف التنيسي ، ثنا الليث ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم . عن خالد بن معدان ، عن عبدالرحمن بن عمرو ، عن العرباض بن سارية ـ من بني سليم ، من أهل الصفة ـ قال :

خرج علينا رسول الله صلّى الله عليه وأله وسلّم يوماً فقام فوعظ الناس ورغبهم وحذرهم وقال ما شاء الله أن يقول

وقد تابع ضمرة بن حبيب خالد بن معدان على رواية هذا الحديث عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي .

[13]

(3) حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنبري ، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي . وأخبرنا أبو بكر محمد بن المؤمل ، ثنا الفضل بن محمد ، قالا : ثنا أبو صالح ، عن معاوية بن صالح .

وأخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ، حدّثني أبي ، ثنا عبدالرحمن ـ يعني ابن مهدي ـ ، عن معاوية بن صالح .

عن ضمرة بن حبيب ، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، أنه سمع العرباض ابن سارية قال :

وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم موعظة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب. فقلنا يا رسول الله ، إن هذا لموعظة مودّع فماذا تعهد إلينا؟

قال: قد تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك ، ومن يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء المهديّين الراشدين من بعدي ، وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، عضوا عليها بالنواجذ.

فكان أسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث: فإن المؤمن كالجمل الأنف حيث ما قيد انقاد. وقد تابع عبدالرحمن بن عمرو على روايته عن العرباض بن سارية ثلاثة من الثقات الأثبات من أئمة أهل الشام:

منهم:

حجر بن حجر الكلاعي:

(4) حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ، ثنا أبو عبدالله محمد بن إبرإهيم العبدي ، ثنا موسى بن أيوب النصيبي وصفوان بن صالح الدمشقي ، قالا : ثنا الوليد ابن مسلم الدمشقي ، ثنا ثور بن يزيد ، حدثني خالد بن معدان ، حدّثني عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، وحجر بن حجر الكلاعي ، قالا :

أتينا العرباض بن سارية ـ وهو ممن نزل فيه : (ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا

[14]

يجدوا ما يننقون) - فسلمنا وقلنا: أتيناك زائرين ومقتبسين .

فقال العرباض:

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصبح ذات يوم ، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . فقال قائل : يا رسول الله ، كأنها موعظة مودع فما تعهد إلينا؟ فقال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة.

ومنهم:

يحيى بن أبى المطاع القرشى:

(5) حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عيسى بن زيد التنيسي ، ثنا عمرو بن أبي سلمة التنيسي ، أنبأ عبدالله بن العجاس محمد بن يعقوب ، ثنا عبدالله بن العلاء بن زيد(1) ، عن يحيى بن أبي المطاع ، قال : سمعت العرباض بن سارية السلمي يقول : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات غداة فوعظنا موعظة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها الأعين . قال : فقلنا : يا رسول الله ، قد وعظتنا موعظة مودع فاعهد إلينا.

قال: عليكم بتقوى الله - أظنه قال: والسمع والطاعة -، وسترى من بعدي اختلافاً شديداً - أو: كثيراً -، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم والمحدثات، فإن كل بدعة ضلالة. ومنهم:

معبد بن عبدالله بن هشام القرشي: وليس الطريق إليه من شرط هذا الكتاب، فتركته. وقد استقصيت في تصحيح هذا الحديث بعض الاستقصاء على ما أدّى إليه

(1) كذا والصحيح: زبر.

[15]

اجتهادي ، وكنت فيه كما قال إمام أنمة الحديث شعبة ـ في حديث عبدالله بن عطاء ، عن عقبة بن عامر ، لمَا طلبه بالبصرة والكوفة والمدينة ومكّة ، ثمّ عاد الحديث إلى شهر ابن حوشب فتركه ، ثم قال شعبة ـ : لنن يصحّ لي مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم كان أحب إلي من والديّ وولدي والناس أجمعين . وقد صح هذا الحديث ، والحمد لله ، وصلى الله على محمد وآله أجمعين » (1) .

(1) المستدرك على الصحيحين 1|96.

[16]

(2) نظرات في أسانيده

نقاط حول السند والدلالة:

كانت تلك أسانيد هذا الحديث وطرقه في أهم كتب الحديث وجوامعه ، ولا بدّ قبل الورود في النظر في أحوال رجال الأسانيد والرواة أن نشير بإيجاز إلى نكاتٍ جديرة بالانتباه إليها...

1 - إن هذا الحديث يكذبه واقع الحالّ بين الصحابة أنفسهم ، فلقد وجدناهم كثيراً مَا يخالفون سنة أبي بكر وعمر ، والمفروض أنهما من الخلفاء الراشدين ، بل لقد خالف الثاني منهما الاول في أكثر من مورد !! فلو كان هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم حقاً لما وقعت تلك الخلافات والمخالفات ...

هذا ما ذكره جماعة ... وعل أساسه أوّلوا الحديث ، وقد نص بعضهم كشارح مسلم الثبوت (1) على ضرورة تأويله

... قلت: لكن هذا إنما يضطر إليه فيما لو كان الأصحاب ملتزمين بإطاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومنقادين لأوامره ونواهيه .. ولكن ...

2 - إن هذا الحديث بجميع طرقه وأسانيده ينتهي إلى « العرباض بن سارية السلمي » فهو الراوي الوحيد له ... وهذا مّما يورث الشك في صدوره ... لأن الحديث كان في المسجد ... وكان بعد الصلاة .. وكان موعظة بليغة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .. ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب ... ثم طلب منه أن يعهد إلى الأمة .. فقال ..

(1) فواتح الرحموت في شرح مسلّم الثبوت 2|231 .

[17]

فكيف لم يروه إلا العرباض ؟! ولم لم يرووه إلا عن العرباض ؟!

3 ـ إن هذا الحديث إنما حدّث به في الشام ، وإنما تناقله وروجه أهل الشام ! وأكثر رواته من أهل حمص بالخصوص ، وهم من أنصار معاوية وأشد أعداء علي أمير المؤمنين عليه السلام (1).

فبالنظر إلى هذه الناحية ، لا سيما مع ضمّ النظر في متّن الحديث إليه ، لا يبقى وثوق بصدور هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، إذ كيف يوثق بحديث يرويه حمصي عن حمصي عن حمصي !!.. ولا يوجد عند غيرهم من حملة الحديث والاثر علم به ؟! وأهل الشام قاطبة غير متحرجين من الافتعال لما ينتهي إلى تشييد سلطان معاوية أو الحطّ مَمن خالفه !

4 - إن هذا الحديث مما أعرض عنه البخاري ومسلم ، وكذا النسائي من أصحاب السنن ... وقد بنى غير واحد من العلماء الكبار من أهل السنة على عدم الاعتناء بحديث اتفق الشيخان على الإعراض عنه ، وإن اتفق أرباب السنن على إخراجه والعناية به ...

قال ابن تيمية بجواب حديث افتراق الأمة على ثلاث وسبعين فرقة: ∞ هذا الحديث ليس في الصحيحين ، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث كابن حزم وغيره ، ولكن قد أورده أهل السنن كأبي داود والترمذي وابن ماجة ، ورواه أهل المسانيد كالإمام أحمد ∞ (2). قلت :

ومن عجيب الاتفاق أن حديث « عليكم بسنتي ... » كذلك تماماً ، فإنه « ليس في الصحيحين ، بل قدطعن فيه بعض أهل الحديث ـ كأبن القطّان ـ ولكن قد أورده أهل السنن كأبي داود والترمذي وابن ماجة ، ورواه أهل المسانيد كالإمام أحمد » كالإمام أحمد » بل إنهم بنوا على طرح الخبر إن أعرض عنه البخاري وإن أخرجه مسلم ..

(1) أنظر كلمة ياقوت عن أهل حمص في معجم البلدان 2|304.

(2) منهاج السنة 2|102 .

[18]

وهذا ما نصّ عليه ابن القيّم .. وسننقل عبارته ... في الفصل اللاحق . وقد جاء في آخرها : « ولو صحّ عنده لم يصبر عن إخراجه والاحتجاج به ». قلت :

فكذا حديثنا.. فلو مح عنده لم يصبر عن إخراجه والاحتجاج به ... كيف وقد تبعه مسلم .. وهو بمرأى ومشهد منهما؟!

ثم جاء الحاكم النيسابوري ... فأراد توجيه إعراضهما عنه بأنهما « توهّما ... » ، أي : إن إعراضهما موهن ، ولكنهما توهما ... ولولا ذلك لأخرجاه ...

وسنرى أن الحاكم هو المتوهم ...

5 - « ثم إن المخرجين له ... منهم من صححه كالترمذي والحاكم ، ومنهم من سكت عنه كأبي داود ، ومنهم من عده في الحسان كالبغوي (1) ومنهم من حكم عليه بالبطلان كابن القطّان ...

ترجمة العرباض بن سارية الحمصي (2):

وبعد ، فلننظر في ترجمة الراوي الوحيد لهذا الحديث ، وهو الصحابي « العرباض ابن سارية » : كان من أهل الصفة ، سكن الشام (3) ، ونزل حمص(4). لم يرو عنه الشيخان ، وإنما ورد حديثه في السنن الأربعة (5) ، مات سنة (5) .

كان يدعى أنه ربع الإسلام ، وهو كذب بلا ريب .. وكان عمرو بن عتبة أيضاً يدعي ذلك ، قال محمد بن عوف : « كل واحد من العرباض بن سارية وعمرو بن عتبة

⁽¹⁾ مصابيح السنة 1|159 .

⁽²⁾ تاریخ دمشق 11 | 531.

⁽³⁾ الاستيعا ب 3|1238.

⁽⁴⁾ الإصابة 2|447 ، تحفة الاحوذي 7|438 .

⁽⁵⁾ الإصابة 2|4474 ، تهذيب التهذيب 7|157.

⁽⁶⁾ الإصابة 2|447 ، تهذيب التهذيب 7|158 .

[19]

يقول: أنا ربع الإسلام، لا ندرى إيهما اسلم قبل صاحبه ؟! »(1).

وكان يقول: « عتبة خير منى سبقنى إلى النبى بسنة ».

وهذا كذب كذلك ، وقد رواه أبناء عساكر والأثير وحجر ... بالإسناد عن عبدالله بن أحمد ، عن أبيه ، بسنده عن شريح بن عبد ، قال :

«كَانَ عَتبة يقول: عرباض خير مني وعرباض يقول: عتبة خير مني سبقني إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلّم بسنة »(2).

والذي يبين كذبه بوضوح ما رواه ابن الاثير بترجمة عتبة بسنده إلى شريح ، قال :

« قال عتبة بن عبد السلمي: كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا أتاه رَجل وله الأسم لا يحبه حوّله. ولقد أتيناه وإنا لسبعة من بني سليم أكبرنا العرباض بن سارية ، فبايعناه جميعا » (3).

ومن جملة أكاذيبه ما أخرجه أحمد ، قال:

« ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، عن معاوية - يعني ابن صالح - ، عن يونس بن سيف ، عن الحارث بن زياد ، عن أبي رهم ، عن العرباض بن سارية السلمي ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم و هو يدعونا إلى السحور في شهر رمضان : هلمّوا إلى الغذاء المبارك . ثم سمعته يقول : اللهم علّم معاوية الكتاب والحساب وته العذاب »(4).

فإنه - وإنَ اكتفى ابن القطّان بتضعيفه (5) - كذب بلا ارتياب ... وإلا لأخرج في الصحاح وغيرها وعقد به لمناقب معاوية باب ... إنه حديث تكذبه الوقائع والحقائق ،

(1) تاريخ دمشق 11|532 ، تهذيب التهذيب 7|174 .

(2) تاريخ دمشق 11 |534 ، أسد الغابة 3 |362 ، الإصابة 2 |447 .

(3) أسد الغابة 3(362).

(4) مسند أحمد 4|127.

(5) المغنى عن حمل الأسفار- هامش إحياء العلوم - 1 | 37.

[20]

والبراهين والوثائق ... إنه حديث تكذبه الأدلة المحكمة من الكتاب والسنة المتقنة ، القائمة بتحريم ما استباحه معاوية من قتل للنفوس ، وتبديل للأحكام ، وارتكاب للمحرمات القطعية كبيع الخمر والأصنام ، وشرب للخمر وأكل للربا ... وغير ذلك مما لايحصى ...

لكن الرجل سكن بلاد الشام ، ونزل حمص بلد النواصب اللئام ... وفي ظروف راجت فيها الأكاذيب والافتراءات ... فجعل يتقوّل على الله والرسول التقولات ، تزلّفاً إلى الحكام ، وطمعاً في الحطام .

* ثم إن رواة هذا الحديث عن « العرباض بن سارية » هم:

1 - عبدالرحمن بن عمرو السلمى .

2 - حجر بن حجر.

3 - يحيى بن أبي المطاع.

4 - معبد بن عبدالله بن هشام .

أمًا الرابع فلم أجده إلا عند الحاكم حيث قال: « ومنهم: معبد بن عبدالله بن هشام القرشي » ثُم قال: « وليس الطريق إليه من شرط هذا الكتاب فتركته ».

ترجمة يحيى بن أبى المطاع الشامى: وأمّا الثالث: «يحيى بن أبي المطاع»: فأولاً: لم يرو عنه إلا ابن ماجة (1). وثانياً: قال ابن القطان: « لا أعرف حاله »(2).

وثالثاً: إنه كان يروى عن العرباض ولم يلقه .. وهذه الرواية من ذلك ...

قال الذهبي: « قد استبعد دحيم لقيه العرباض ، فلعله أرسل عنه ، فهذا في

- (1) تهذيب التهذيب 11 | 245
- (2) تهذيب التهذيب 11|245.

[21]

الشاميين كثير الوقوع ، يروون عمن لم يلقوهم »(1). وقال ابن حجر: « أشار دحيم إلى أن روايته عن عرباض بن سارية مرسلة »(2).

وقال ابن عساكر والذهبى: « قال أبو زرعة لدحيم تعجباً من حديث الوليد بن سليمان ، قال: صحبت يحيى بن أبي المطاع ، كيف يحدّث عبدالله بن العلاء بن زبر عنه أنه سمع العرباض مع قرب عهد يحيى؟! قال : أنا من أنكر الناس لهذا ، والعرباض قديم الموت » (3).

ترجمة حجر بن حجر الحمصى :

وأما الثاني: «حجر بن حجر »:

فأوّلاً: هو من أهل حمص.

وثانياً: لم يرو عنه إلا أبو داود.

قال ابن حجر : « روى عن العرباض بن سارية . وعنه خالد بن معدان . روى له أبو داود حديثاً واحداً في طاعة الأمير . قلت : أخرج الحاكم حديثه » (4).

وهو هذا الحديث الذي نحن بصدد تكذيبه ، وإليه أشار الذهبي بقوله : « ما حدَّث عنه سوى خالد بن معدان بحديث العرباض مقروناً بآخر »(5) يعنى بالآخر: عبدالرحمن بن عمرو السلمي حيث جاء فيه عنهما قالا: « أتينا العرباض ... ».

وثالثاً: قال ابن القطان: « لا يعرف » (6).

⁽¹⁾ ميزان الاعتدال 4|410 . (2) تقريب التهذيب 2 | 463 .

⁽³⁾ تاريخ دمشق 18|186، ميزان الاعتدال 4|410 ، تهذيب التهذيب 11|245 .

^{. 188|2} تهذيب التهذيب (4)

⁽⁵⁾ ميزان الاعتدال 1 |466.

⁽⁶⁾ تهذيب التهذيب 2 | 188

```
ترجمة عبدالرحمن بن عمروالشامى:
```

وأمّا الاول: « عبدالرحمن بن عمرو »:

فهو المعروف في رواية هذا الحديث عن « العرباض بن سارية » ، وإليه تنتهي أكثر طرقه في السنن وغيرها... وليس له فيها إلا هذا الحديث ، قال ابن حجر:

« له في الكتب حديث واحد في الموعظة ، صحّحه الترمذي . قلت : وابن حبّان والحاكم في المستدرك .

وزعم القطّان الفاسى أنّه لا يصحّ لجهالة حاله »(1).

فهذا حال رواة هذا الحديث عن « العرباض ».

*ثم ان رواته عن هؤلاء هم:

1 ـ خالد بن معدان .

2 - ضمرة بن حبيب .

3 - عبدالله بن العلاء بن زبر.

ترجمة عبدالله بن العلاء الدمشقى:

امًا « عبدالله بن العلاء بن زبر »:

فاولاً: كان من أهل الشام ، بل وصفه الذهبى ب « رئيس دمشق »(2).

وثانياً: أورده الذهبي في (ميزانه) وقال: «قال ابن حزم: ضعفه يحيى وغيره »(3)

ترجمة ضمرة بن حبيب الحمصى : وأمّا « ضمرة بن حبيب » :

(1) تهذيب التهذيب 6|215

(2) سيرأعلام النبلاء 7|350.

(3) ميزان الأعتدال 2|463.

[23]

فأولاً:

كان من أهل حمص (1) وثانياً:

كان مؤذن المسجد الجامع (2).

<u>ترجمة خالد بن معدان الحمصى : </u>

وأما « خالد بن معدان » العمدة في رواية هذا الحديث ، لكونه الراوي له عن « عبدالرحمن بن عمرو » و « حجر بن حجر » وجميع الأسانيد تنتهي إليه فهو: أولا:

من أهل حمص (3) و ثانياً:

شيخ أهل الشام (4). وثالثاً:

كان صاحب شرطة يزيد بن معاوية: روى الطبري في (ذيل تاريخه) قائلاً:

«حدّثني الحارث ، عن الحجّاج ، قال : حدّثني أبو جعفر الهمداني ، عن محمد بن داود ، قال : سمعت عيسي بن يونس يقول: كان خالد بن معدان صاحب شرطة يزيد ابن معاوية ».

وعنونه ابن عساكر في (تاريخه) بقوله: « كان يتولى شرطة يزيد بن معاوية » ثم روى الخبر المذكرر بسنده عن عيسى بن يونس كذلك (5).

* ثم إن رواة هذا الحديث عن هؤلاء هم:

1 - محمد بن إبراهيم بن الحارث.

2 ـ معاوية بن صالح .

(6) « الم الشام » (3)

- (1) تهذيب التهذيب 4|402 ، تقريب التهذيب 4|459 .
 - (2) تقريب التهذيب 2 (459 .
- (3) تاريخ دمشق 5|516 ، تهذيب التهذيب 3|102 ، سير إعلام النبلاء 4|536 .
 - (4) سير أعلام النبلاء 4|536.
 - (5) تاريخ دمشق 5|519 .

[24]

- 4 ـ بحير بن سعيد .
 - 5 ثور بن يزيد .
- 6 ـ عمرو بن أبي سلمة التنيسى .

ترجمة محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي الدمشقي (1):

أما «محمد بن إبراهيم» الراوي له عن «خالد» عند أحمد والحاكم، فقد ذكر العقيلي عن عبدالله بن أحمد عن أبيه: « في حديثه شيء ، يروي أحاديث مناكير أو منكرة » (2).

ترجمة بحير بن سعيد الحمصى:

وأما « بحير بن سعيد » الراوي عن « خالد » عند الترمذي وأبي داود وابن ماجة فهو من أهل حمص . قال ابن حجر: « بحير بن سعيد السحولي أبو خالد الحمصي روى عن خالد ابن معدان ومكحول ، وعنه إسماعيل بن عياش ، وبقية بن الوليد ، وثور بن يزيد ـ وهو من أقرانه ـ ومعاوية بن صالح ، وغيرهم » (3) .

ترجمة الوليد بن مسلم الدمشقى : وأما « الوليد بن مسلم » مولى بنى أمية (4) « الدمشقى » (5) « عالم الشام » (6)

(1) تاریخ دمشق 14|752 .

⁽²⁾ تهذیب التهذیب 9|6.

⁽³⁾ تهذيب التهذيب 1|368.

```
(4) تاريخ دمشق 17|897.
```

(5) تاريخ دمشق 17|900.

(6) تهذيب التهذيب 11|133 .

[25]

الراوى له عن « عبدالله بن العلاء » عند ابن ماجة ، فقد ذكروا بترجمته:

« مدلّس ، وربّما دلّس عن الكذّابين ».

«روى عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل ».

« كان يأخذ من ابن السفر حديث الأوزاعي ، وكان ابن السفر كذاباً وهو يقول فيها: قال الأوزاعي ».

« وكانت له منكرات ».

« وكان رفاعاً ».

« يرسل ، يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء ، عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي ، فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي ، عن نافع ، وعن عطاء »(1).

ترجمة معاوية بن صالح الحمصى: وأما «ضمرة بن حبيب » عند أحمد وابن ماجة فهو:

من أهل حمص (2).

وثانياً:

كان قاضى الأندلس في الدولة الأموية(3).

و ثالثاً:

كان يلعب بالملاهي ، ولأجل ذلك ترك بعض المحدّثين الكتابة عنه (4).

ورابعاً:

قال ابن أبى حاتم: « لا يحتج به » و « لم يخرج له البخاري » و « لينه ابن معين ».

[26]

و « وقال يحيى بن معين : كان ابن مهدي إذا حدث بحديث معاوية بن صالح زجره يحيى بن سعيد ، وكان ابن مهدي لا يبالي »(1). و« عن أبى إسحاق الفزارى: ما كان بأهل أن يروى عنه ».

⁽¹⁾ الضعفاء والمتروكين للدارقطني (أنظر: المجموع في الضعفاء والمتروكين: 398) تاريخ دمشق 17 |906 ، ميزان الاعتدال 4 |347 ، تهذيب التهذيب 11|133.

⁽²⁾ تاريخ دمشق 16 |666 ، الكامل لابن عدي 6 |2400 .

⁽³⁾ تاريخ دمشق 16 |666 ، الكامل 6 |2400

⁽⁴⁾ الضعفاء الكبير للعقيلي 4 | 287.

و« قال ابن عمار: زعموا أنه لم يكن يدري أيّ شيء في الحديث ». و« منهم من يضعفه » ، بل أورده كل من العقيلي وابن عدي والذهبي في « الضعفاء ».

ترجمة ثور بن يزيد الحمصى :

واما « ثور بن يزيد » العمدة في رواية هذا الحديث عن خالد ، حتى قال الحاكم في توجيه إعراض البخاري ومسلم عنه:

« والذي عندي أنهما توهما أنه ليس له راو عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد ».

فهو:

أولاً:

من أهل حمص ، بل وصفه الذهبي بـ « عالم حمص »(2). وثانياً:

كان لا يحب علياً عليه السلام: « وكان جده قتل يوم صفين مع معاوية ، فكان ثور إذا ذكر علياً قال: لا أحبّ رجلاً قتل جدّي »(3). وثالثاً:

كان مبدعاً.

(1) وهذا الحديث أيضاً مما رواه ابن مهدي عنه!

(2) ميزان ألاعتدال 1|374 ، سير أعلام النبلاء 6|344.

(3) تهذيب الكمال 4|421 . تاريخ دمشق 3|604.

(4) تهذيب الكمال 4|421 . تهذيب التهذيب 2|30.

[27]

قال الذهبى: « كان من أوعية العلم لولا بدعته »(1).

« وكان أهل حمص نفوه وأخرجوه » (2).

و« تكلّم فيه جماعة بسبب ذلك »(3).

وأورده ابن عدي في « الضعفاء »(4).

وخامساً: كان مالك يذمّه وينهى عن مجالسته وليس له عنه رواية(5) ، وكان الأوزاعي سيّئ القول فيه ، يتكلّم فيه ويهجوه (6) ، وكذا كان ابن المبارك (7).

وعن يحيى القطان: « ثور إذا حدثني عن رجل لا أعرفه قلت: أنت أكبر أم هذا؟! فإذا قال: هو أكبر مني ، كتبته ، وإذا قال: هو أكبر مني ، كتبته ، وإذا قال: هو أصغر مني ، لم أكتبه » (8).

ترجمة عمرو بن أبي سلمة الدمشقي (9):

```
وأما « عمرو بن أبي سلمة الدمشقي نزيل « تنبيس » الراوي له عن « عبدالله ابن العلاء عند الحاكم ، فقد : ضعفه الساجي وابن معين . وقال أبو حاتم : لا يحتج به . وقال العقيلي : في حديثه وهم . وقال أحمد : روى عن زهير أحاديث بواطيل »(10) . * ثم إن رواة الحديث عن هؤلاء هم :
```

```
(1) سير أعلام النبلاء 6|344.
```

- (2) تاریخ دمشٰق 3|608.
- (3) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال 1|154.
 - (4) الكامل في الضعفاء 2|529.
 - (5) تهذيب التهذيب 2|30 .
- (6) تاريخ دمشق 3|607 ، تهذيب الكمال 4|425 .
 - (7) تهذيب التهذيب 2|30 .
 - (8) تهذبب التهذيب 2|30.
 - (9) تاريخ دمشق 13|467 .
 - (10) تاريخ دمشق 13|469 .

[28]

```
1 - بقية بن الوليد.
```

- 2 الضحاك بن مخلد وهو أبو عاصم النبيل.
 - 3 الوليد بن مسلم.
 - 4 عبدالله بن أحمد بن بشير.
 - 5 عبدالرحمن بن مهدي .
 - 6 ـ عبدالملك بن الصباح المسمعي .
 - 7 يحيى بن أبي كثير.
 - 8 أحمد بن عيسى بن زيد التنيسى .
- أمًا « الوليد بن مسلم » الراوي له عن « ثور » عند أبي داود فقد عرفته .

وأمّا « عبدالرحمن بن مهدي » الراوي له عن « معاوية بن صالح » عند أحمد وابن ماجة ، فقد عرفت أنه كان ـ يزجر عن الرواية عن « معاوية » ولا يبالي .

وأما « أبو عاصم » الراوي له عن « ثور » عند الترمذي وأحمد والحاكم فقد كان يحيى بن سعيد يتكلم فيه ، فلا ذكر له ذلك قال : « لست بحى ولا ميت إذا لم أذكر » ! (1).

وأورده العقيلي في « الضعفاء » وحكى ما ذكرناه (2).

وأمّا « يحيى بن أبي كثير

» الراوي له عن « محمد بن إبراهيم » عند أحمد ، فقد « كان يدلّس » (3). وروى العقيلي عن همام قوله : « ما رأيت أصلب وجهاً من يحيى بن أبي كثير ، كنا نحدته بالغداة فيروح بالعشي فيحدثناه (4).

وأما « عبدالملك بن الصباح المسمعي » الراوي له عن « ثور » عند ابن ماجة ،

- (1) ميزان الاعتدال 2|325.
- (2) الضعفاء الكبير 2|222.
- (3) تهذيب التهذيب 11|236
- (4) الضعفاء الكبير 4|423 .

[29]

فقد ذكره الذهبي في (ميزانه) وقال: « متّهم بسرقة الحديث » (1).

وأمًا « عبدالله بن أحمد بن بشير الدمشقى » شيخ ابن ماجة ، فقد كان إمام الجامع بدمشق (2).

وامًا « أحمد بن عيسى » الراوي له عن « عمرو بن أبي سلمة » عند الحاكم ، فليس من رجال الكتب الستة ، وإنما ذكره ابن حجر للتمييز (3).

وقال ابن عدي: له مناكير. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وكذبه ابن طاهر. وذكره ابن حبّان في الضعفاء (4).

ترجمة بقيّة بن الوليد الحمصى :

وأمًا « بقية بن الوليد » الراوي له عن « بحير بن سعيد » عند الترمذي وأحمد ، فهذه كلماتهم فيه باختصار:

قال ابن حبان: لا يحتج ببقية.

وقال أبو مسهر: أحاديث بقية ليست نقيّة ، فكن منها على تقيّة .

وقال أبو حاتم: لا يحتج به.

وقال ابن عيينة - وقد سئل عن حديث من هذه الملح -: أنا أبو العجب ، أنا بقية بن الوليد.

وقال ابن خزيمة: لا أحتج ببقية.

وقال أحمد: توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل ، فإذ هو يحدّث المناكير عن المشاهير ، فعلمت من أين أتى .

وقال وكيع: ما سمعت أحداً أجراً على أن يقول: قال رسول الله ، من بقية .

- (1) ميزان الاعتدال 2|656.
- (2) تهذيب التهذيب 5|123.
- (3) تهذيب التهذيب 1|57.
- (4) تهذيب التهذيب 1|57.

[30]

وقال شعبة: بقية ذو غرائب وعجائب ومناكير.

وقال ابن القطان: يدلس عن الضعفاء ويستبيح ذلك وهذا مفسد لعدالته.

وقال الفيروز آبادى: بقيّة محدّث ضعيف.

قال الزبيدي: محدّث ضعيف يروي عن الكذابين ويدلسهم، قاله الذهبي في الميزان.

وقال الذهبي: قال غير واحد: كان مدلساً ، فإذا قال: عن ، فليس بحجّة (1) .

وقفة مع الحاكم

وهنا كان من المناسب أن نقف وقفة قصيرة مع الحاكم ، الذي أتعب نفسه وأصر على تصحيح هذا الحديث ، وأكد على أن ليس له علّة ، وتوهم أن البخاري ومسلماً ، اللذين لم يخرجاه - « توهما أنه ليس له راو عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد » أي : ولولا هذا التوهم لأخرجاه !! ثم قال بالتالي : « قد استقصيت في تصحيح هذا الحديث و... كان أحب إلي من والدي وولدي والناس أجمعين ». فنقول :

أوّلاً:

قد أوقفناك عل بعض علل هذا الحديث ، في أسانيده وطرقه ، وكيف تخفى هذه العلل على مثل البخاري ومسلم ومن تبعهما كالنسائي حتى يوجّه إعراضهم

(1) الموضوعات 1|001 و 151 و 218 ، ميزان الاعتدال 1|33 ، تهذيب النهذيب 1|416 . تقريب النهذيب 1|401 ، فيض القدير 1|401 ، القاموس المحيط ، وتاج العروس (بقي).

[31]

بالتوهّم الذي ذكرت ، لا سيّما وأن الراوي الآخر عن خالد - وهو محمد بن إبراهيم - قد خرّج حديثه في الصحيحين كما قلت ؟! وبانياً :

ما نسبته إلى البخاري من الاحتجاج بـ « عبدالرحمن بن عمرو السلمي » لم نستوثقه إلى هذا الحين ... فآسم هذا الرجل غير وارد في كتاب ابن القيسراني المقدسي (الجمع بين رجال الصحيحين). وثالثاً:

قولك : « وروى هذا الحديث في أول كتاب الاعتصام بالسنة ». إن كنت تقصد البخاري وحديث العرباض بن سارية - كما هو ظاهر العبارة - فإنا لم نجده . ورابعاً :

قولك « وقد تابع عبدالرحمن بن عمرو على روايته عن العرباض بن سارية ثلاثة » فيه: أن الثالث منهم تركته أنت لعدم كون الطريق إليه من شرط الكتاب . والثاني منهم لم يلق العرباض بن سارية حتى يروي عنه . والأول لم يرو عنه إلاّ أبو داود ، وقال ابن القطّان : لا يعرف . هذه نتيجة الجهد الذي بذله الحاكم في تصحيح هذا الحديث ، وهذا شأن الحديث الذي كان تصحيحه أحب إليه من والديه وولده والناس أجمعين !! ومن هنا تعرف شأن الحاكم ومستدركه وتصحيحاته ، وتعطي الحق لمن قال : « اعتنى الحاكم بضبط الزائد عليهما

وهو متساهل »(1). بل قال بعضهم: «طالعت المستدرك الذي صنفه الحاكم من أوله الى اخره فلم أر فيه حديثاً على شرطهما! »(2).

بل قال بعضهم: «طالعت المستدرك الذي صنفه الحاكم من أوله إلى اخره فلم أر فيه حديثاً على شرطهما! »(2). بل عن بعضهم أنه « جمع جزءً فيه الأحاديث التي فيه وهي موضوعة! »(3).

- (1) هذه عبارة النوري في التقريب 1 |80 بشرح السيوطي.
- (2) نقله السيوطي عن أبي سعيد الماليني في تدريب الراوي 1 |81.
 - (3) ذكره السيوطي في تدريب الراوي 1 | 81 .

[32]

بطلان الحديث سنداً:

ومن هنا يظهر بطلان الحديث وأن الحق مع من قال في هذا الحديث بأنه « لا يصحّ ». ومن هؤلاء الحافظ ابن القطّان الفاسي ... فقد ذكر ابن حجر بترجمة « عبدالرحمن بن عمرو السلمي » بعد أن أشار الى هذا الحديث : « وزعم القطان الفاسي أنه لا يصح »(1).

ترجمة ابن القطّان:

والحافظ الكبير: أبو الحسن الكبير، بن محمد، المعروف بآبن القطان الفاسي، المتوفى سنة 628، من كبار منتقدي الحديث والرجال، ترجم له الذهبي في تذكرة الحفاظ وأثنى عليه، وذكره السيوطي في طبقاته فقال: «ابن القطان، الحافظ العلامة، قاضي الجماعة، أبو الحسن علي بن محمد بن عبدالملك بن يحيى بن إبراهيم الحميري الكتامي الفاسي، سمع أبا ذر الخشني وطبقته.

وكان من أبصر الناس بصناعة الحديث ، وأحفظهم لأسماء رجاله ، وأشدهم عناية في الرواية ، معروفاً بالحفظ والإتقان .

صنف: الوهم والإبهام على الأحكام الكبرى لعبد الحق.

مات في ربيع الأول سنة 628 »(2).

* وقال ابن العربي المالكي بشرح الترمذي:

« حكم أبو عيسى بصحته ، وفيه بقية بن الوليد ، وقد تكلم فيه »(3).

وهذا طعن صريح في سند الحديث ، وان كان غير شديد ، إذ اكتفى بهذه الكلمة

⁽¹⁾ تهذيب التهذيب 6|215 .

⁽²⁾ طبقات الحفّاظ: 498.

⁽³⁾ عارضة الاحوذي 10|145.

في قدح بقية بن الوليد ، وقد ذكرنا طرفاً من كلماته فيه لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد...

ترجمة ابن العربي المالكي:

والقاضي ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبدالله ، المتوفى سنة 543 من كبار الحفاظ والفقهاء البارعين ... ترجم له ابن خلَّكان في وفياته ، والذهبي في تذكرته ، وابن كثير في تاريخه ... وإليك عبارة السيوطي بترجمته في طبقاته:

« ابن العربي العلاّمة الحافظ ، القاضي أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد الأشبيلي . ولد سنة 468 ، ورحل إلى المشرق ، وسمع من طراد الزينبي ، ونصر بن البطر ، ونصر المقدسي ، وأبي الحسن الخلعي . وتخرج بأبي حامد الغزالي وأبي بكر الشاشي وأبي زكريًا التبريزي.

وجمع وصنف وبرع في الأدب والبلاغة وبعُد صيته.

وكان متبحراً في العلم ، ثاقب الذهن ، موطأ الأكناف ، كريم الشمائل ، ولى قضاء أشبيلية فكان ذا شدّة وسطوة ، ثم عزل ، فأقبل على التأليف ونشر العلم ، وبلغ رتبة الاجتهاد .

صنف في الحديث والفقه والأصول وعلوم القرآن والأدب والنحو والتاريخ . مات بفاس في ربيع الآخر سنة 543 **.**(1)«

* * *

(1) طبقات الحفّاظ: 468.

[34]

(3) تأمّلات في متن الحديث ومدلوله

الاستناد إليه في العلوم: في الأساس في في الأساس في في عليه وفر ع منه من قبل بعض الناس في الناس الله في المال في الأساس في الأساس الناس في عليه وفر ع منه من قبل بعض الناس الناس المال في الأساس الناس المال في ال

في علم الأخلاق:

فالمؤلف في علم الأخلاق والسلوك يستدل به في مباحثه ... فترى الغزالي يذكره فيما يستدل به في مباحث الزهد من كتابه (1).

فى علم الحديث:

ومن المحدثين من استند إلى هذا الحديث لتصحيح حديث غير صحيح!!

يقول القارى في الأحاديث الموضوعة:

« حديث مسح العينين بباطن أنملتي السبّابتين بعد تقبيلهما عند سماع قول المؤذن : أشهد أن محمداً رسول الله ، مع قوله: اشهد أن محمداً عبده ورسوله ، رضيت بالله ربّاً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد عليه الصلاة والسلام نبياً. ذكره الديلمي في الفردوس من حديث أبي بكر الصديق أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: من فعل ذلك فقد حلت

عليه شفاعتي. قال السخاوى: لا يصح.

(1) إحياء علوم الدين 4 233.

[35]

وأورده الشيخ أحمد الحداد في كتابه موجبات الرحمة بسند فيه مجاهيل مع انقطاعه ، عن الخضر عليه السلام ، وكل ما يروى في هذا فلا يصح رفعه ألبتّة. قلت: وإذا ثبت رَفعه إلى الصدِّيق فيكفي العمل به!! لقوله عليه الصلاة والسلام: عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ... »(1).

في علم الكلام:

والمتكلمون منهم عندما يبحثون عن أدلة الإمامة وشروطها وأوصاف الإمام وحكم الخارج عليه ... يقولون بحرمة الخروج على الإمام حتى في حال تغلبه على الأمر بالقهر والسيف، وحتى إذا صدر منه الفسق والجور والحيف ... استناداً إلى أمثال هذا الحديث المختلق البيّن الزيف ...

ولقد أفرط بعض النواصب المتعصبين فقال في قضية استشهاد الإمام الحسين السبط عليه السلام بما لا يتفُّوه به أحد من المسلمين .. وهذه عبارته :

« وما خرج اليه أحد إلا بتأويل ، ولا قاتلوه إلا بما سمعوا من جده المهيمن على الرسل ، المخبر بفساد الحال ، المحذر من الدخول في الفتن ، وأقواله في ذلك كثيرة ، منها قوله: إنه ستكون هنات وهنات ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمّة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان ، فما خرج الناس إلاّ بهذا وأمثاله . . ودع الأمر يتولأه أسود مجدّع حسبما أمر به صاحب الشرع ... ».

قال: « وأخرج البخاري عن عبدالله بن دينار قال: شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبدالملك بن مروان كتب: إني أقرّ بالسمع والطاعة لعبدالملك أمير المؤمنين على سُنَّة الله وسنة رسوله ما استطعت. وإن بني قد أقرّوا

ومنهم من جعله من أدلة خلافة الخلفاء الأربعة ، وذكره في مقابلة الأحاديث

(1) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ، للقاري: 306.

(2) العواصم من القواصم لابن العربي المالكي: 232 و 251.

[36]

الدالة على خلافة أمير المؤمنين بعد رسول الله بلا فصل ... كالشيخ عبدالعزيز الدهلوي حيث تمسك به في مقابلة حديث الثقلين المتواتر بين الفريقين (1).

فى علم الفقه : وفى الفقه استدلوا بالحديث لتبرير بدع الخلفاء وما أحدثوه في الدين ...

ولنذكر من ذلك نموذجين:

تحريم عمر ، المتعتين :

أحدهما: تحريم عمر المتعتين وقولته المشهورة المعروفة في ذلك (2) ، حيث اضطرب القوم في كيفية توجيه هذا الذي أحدثه عمر في الدين ، وعارضه فيه كبار الصحابة والتابعين ، فالتجأ بعضهم إلى تبريره بحديث: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين »!!

قال ابن قيم الجوزية في كلام له في ذلك:

« فإن قيل : فكيف تصنعون بما روى مسلم في صحيحه عن جابر بن عبدالله قال : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله وأبي بكر حتى نهى عنها عمر في شأن عمرو بن حريث . وفيما ثبت عن عمر أنه قال : متعتان كانتا على عهد رسول الله أنا أنهى عنهما : متعة النساء ومتعة الحج ؟! قيل : الناس في هذا طائفتان : طائفة تقول : إن عمر هو الذي حرمها ونهى عنها ، وقد أمر رسول الله باتباع ما سنه الخلفاء الراشدون ... »(3).

(1) التحفة الاثنا عشرية في الرد على الإمامية: 219.

(2) ذكرنا مصادر هذه الكلمة في بحثناً عن المتعتين.

(3) زاد المعاد في هدي خير العباد 2 | 184.

[37]

أقول:

لنا في هذا الموضوع رسالة مستقلة ، كانت الحلقة السابقة من هذه السلسلة فراجعها.

زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة :

والثانى: زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة ...

فقد أخرجوا عن السائب بن يزيد قوله : «كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم وأبي بكر وعمر إذا خرج الإمام أقيمت الصلاة ، فلما كان عثمان زاد النداء الثالث على الزوراء ».

وفي لفظ آخر: « فلما كان في خلافة عثمان وكثروا ، أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث ، فأذن على الزوراء ، فثبت الأمر على ذلك »(1).

ونصّ شراح البخاري على أن عثمان هو الذي زاد الأذان يوم الجمعة (2).

ونص الماوردي والقرطبي على أن الأذان الذي كان من عثمان «محدث » (3).

وقال ابن العربي بشرح الترمذي : « الأذان أول شريعة غيرت في الإسلام على وجه طويل ليس من هذا الشأن ... والله تعالى لا يغير ديننا ولا يسلبنا ما وهبنا من نعمه »(4).

وقال المباركفوري بشرحه: « المعنى: كان الأذان في العهد النبوي وعهد أبي بكر وعمر أذانين ، أحدهما حين خروج الإمام وجلوسه على المنبر. والثاني حين إقامة الصلاة ، فكان في عهدهم الأذانان فقط ، ولم يكن الأذان الثالث . والمراد بالأذانين :

⁽¹⁾ أخرجه البخاري والترمذي وغيرهما في أبواب أذان الجمعة.

⁽²⁾ الكواكب الدراري 6|27 ، عمدة القاري 6|210 ، إرشاد الساري 2|178.

⁽³⁾ تفسير القرطبي 18 100.

⁽⁴⁾ عارضة الأحوذي 2|305.

[38]

الأذان الحقيقي والإقامة » (1).

هذا ، وقد رووا عن ابن عمر قوله عما فعل عثمان أنه « بدعة »(2).

فهذا ما كان من عثمان ... في أثناء خلافته ... كما كان من عمر من تحريم المتعتين ... في أثناء خلافته ...

وقد اشتدت الحيرة هنا وكثر الاضطراب ... كما كان الحال تجاه ما فعل ابن الخطاب ...

1 - فالسرخسي أراح نفسه بتحريف الحديث !! قال : « ... لما روي عن السائب ابن يزيد قال : كان الأذان للجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم حين يخرج فيستوي على المنبر ، وهكذا في عهد أبي بكر وعمر ، ثم أحدث الناس الأذان على الزوراء في عهد عثمان (x).

قال: « ... هكذا كان على عهد رسول الله والخليفتين من بعده ، إلى أن أحدث الناس الأذان على الزوراء على عهد عثمان » (4).

2 - والفاكهاني أنكر أن يكون عثمان هو الذي أحدث الزيادة فقال: « إن أول من أحدث الأذان الأول بمكة الحجاج وبالبصرة زياد » (5).

3 - وشراح البخاري ادعوا قيام الإجماع السكوتي!! على المسألة ... قالوا: شرع باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار فصار إجماعاً سكوتياً »(6).

4 - وقال ابن حجر: « الذي يظهر أن الناس اخذوا بفعل عثمان في جميع البلاد

(1) تحفة الأحوذي 3|48.

(2) فتح الباري 2 [315]

(3) المبسوط في الفقه الحنفي 1 | 134.

(4) المبسوط في الفقه الحنفي 2 | 31 .

(5) فتح الباري شرح البخاري 2|315 ، تحفة الأحوذي 3|48 .

(6) إرشاد الساري 2|178 ، الكواكب الدراري 6|27، عمدة القاري 6|210 .

[39]

إذ ذاك ، لكونه خليفة مطاع الأمر »(1).

5 - وقال بعض الحنفية: « الأذان التُالَث الذي هو الاوّل وجوداً إذا كانت مشروعية باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار صار أمراً مسنوناً ، نظراً إلى قوله: عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين » (2).

وأجاب هؤلاء - الدافعون عن عثمان - عما رووا عن عبدالله بن عمر ، بما ذكر ابن حجر:

« أَنْ يكون قال ذلك على سبيل الإنكار. ويحتمل أنه يريد أنه لم يكن في زمن النبي ، وكل ما لم في زمنه يسمى بدعة ، لكن منها ما يكن حسناً ، ومنها ما يكون بخلاف ذلك ».

قلت:

كانت تلك الوجوه التي ذكروها لتبرير ما فعله عثمان:

* فأما الوجهان الأول والثاني فلا يعبأ بهما ولا يصغى إليهما.

* و أمّا الوجه الثالث فقد اشتمل على:

١

```
اجتهاد عثمان.
وفي الاجتهاد - واجتهادات الخلفاء خاصة - بحث طويل ليس هذا موضعه ، وعلى فرض القبول فهل يجوز الاجتهاد
                                                                                           في مقابل النص ؟!
                                                                     موافقة الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار
                                                                                                       وفيه:
                                                                                                        أوّلاً:
                  ما الدليل على سكوتهم وعدم إنكارهم ؟! فلقد أنكروا عليه يقيناً ولما ينقل كما نقل قول ابن عمر.
                                                                                                      وثانياً:
                                                                           إن السكوت أعم من القبول والرضا.
                                                                                        (1) فتح الباري 2|315 .
(2) تحفة الأحوذي 3| .50
                                                                                        (3) فتح الباري 2 | 15 أ
                                               [ 40 ]
                                                                                                          ج -
                                                                                           الإجماع السكوتي.
                                                                                                      وفيه :
                                                                                                        اوّلاً:
                                                                                      في حجية الإجماع كلام .
وثانياً:
                                                          أنه يتوقف على السكوت الدال على الرضا والموافقة.
                                                                                                      و ثالثاً:
                                                                     أنه يتوقف على حجية الإجماع السكوتي.
* وأما الوجه الرابع ففيه: إنَّ أخذ الناس بفعل عثمان لا يقتضى مشروعية فعله ، والخليفة إنما يطاع أمره إذا كان
                                                             امرأ بما أمر الله ورسوله به ، وبه أحاديث كثيرة .
```

* وأما الوجه الخامس ففيه: إنه يتوقّف:

على تمامية هذا الحديث سنداً.

وثانياً:

على تمامية دلالته على وجوب اتباع سيرة الخلفاء وإن كانت مخالفة لسيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وثالثاً:

على أن يكون المراد من « الخلفاء الراشدين المهديين » شاملاً لعثمان أمثاله . أما الأمر الأول فقد بيناه في الفصل السابق ، وعرفت أن الحديث باطل موضوع . واما الأمران الثاني والثالث فسنذكر هما في هذا الفصل .

لكن المحققين من القوم لم يوافقوا على دلالة الحديث على وجوب متابعة سيرة الخلفاء - حتى بناء على أن المراد خصوص الأربعة - فيما لو خالفت سيرتهم السيرة النبوية الكريمة - كما في مسألتنا هذه - فإن عثمان خالف فيها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وخالف أيضاً أبا بكر وعمر ، لا سيما وأن غير واحد منهم يخصص حديث : «عليكم بسنتي ... » بحديث : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر »(1). فيكون قد أمر صلّى الله عليه وآله وسلّم بمتابعة سيرته وسيرة أبي بكر وعمر

(1) وهذا الحديث موضوع الرسالة الثانية من هذه الرسائل.

[41]

فقط !!

وعلى هذا الأساس أبطلوا استدلال الحنفية وأجابوا عنه بكلمات قاطعة:

قال المباركفوري: « ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين إلا طريقتهم الموافقة لطريقته.

وقال القاري في المرقاة: فعليكم بسنتي. أي بطريقتي الثابتة عنّي واجباً ، أو مندوباً ، وسنة الخلفاء الراشدين ، فإنهم لم يعملوا إلا بسنتي ، فالإضافة إليهم إما لعملهم بها ، أو لاستنباطهم واختيارهم إياها.

وقال صاحب سبل السلام: أما حديث « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ». أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة والترمذي وصححه الحاكم وقال: على شرط الشيخين .

. ومثله حديث : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ». أخرجه الترمذي وقال : حسن . وأخرجه أحمد وابن ماجة وابن ما عدي أبي بكر وعمر ». أخرجه الترمذي وقال : حسن . وأخرجه أحمد وابن ماجة وابن حبّان ، وله طريق فيها مقال إلا أنه يقوي بعضها بعضاً.

فإنه ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين إلا طريقتهم الموافقة لطريقته من جهاد الأعداء وتقوية شعائر الدين ونحوها.

فإن الحديث عام لكل خليفة راشد لا يخص الشيخين ، ومعلوم من قواعد الشريعة أنه ليس لخليفةٍ راشد أن يشرع طريقة غير ما كان عليها النبي ...

قال المباركفوري: إن الاستدلال على كون الأذان الثالث الذي هو من مجتهدات (1) عثمان أمراً مسنوناً ليس بتام ... »(2).

ثم إنهم أطالوا الكلام عن معنى البدعة ، فقال هؤلاء - في الجواب عما ذكر ابن حجر وغيره - بأنه:

⁽¹⁾ كذا ، ولعله: محدّثات.

⁽²⁾ تحفة الأحوذي 3|50.

« لو كان الاستدلال تاماً وكان الأذان الثالث أمراً مسنوناً لم يطلق عليه لفظ البدعة ، لا على سبيل الإنكار ولا على (1) سبيل غير الإنكار ، فإن الأمر المسنون لا يجوز أن يطلق عليه لفظ البدعة بأي معنى كان (1). وتلخص أن لا توجيه لما أحدث عثمان ، لا عن طريق هذا الحديث - على فرض صحته - ولا عن طريق آخر من الطرق المذكورة .

<u>في علم الأصول:</u>

واستند الأصوليون إلى هذا الحديث في كتبهم ، ولكن مع اختلاف شديد بين كلماتهم :

1 - فمنهم من استدل به للقول بحجية سنة الصحابة ، كالشاطبي ، حيث قال :

« سنة الصحابة سنة يعمل عليها ويرجع إليها ، والدليل على ذلك أمور:

أحدها ...

والثاني:

ما جاء في الحديث من الأمر باتباعهم ، وأن سننهم في طلب الاتباع كسنة النبي صلى اله عليه [وآله] وسلّم كقوله : فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ » (2).

2 - ومنهم من جعله دليلاً على حجية رأي كل واحد من خلفائه الراشدين من غير حصر في الأربعة ، كصاحب « سبل السلام » كما عرفت من عبارته ، وكالمراغي وغيره كما ستعلم من عبارة شارح المنهاج .

3 - ومنهم من جعله حجة على قول كل واحد من الخلفاء الأربعة ، ومن هنا جعلوا من السنة حرمة المتعتين لتحريم عمر ، ووجوب الأذان الزائد يوم الجمعة لزيادة عثمان إياه .

(1) تحفة الأحوذي 3| 50.

(2) الموافقات 4 (76

[43]

4 - ومنهم من احتج به للقول بحجية ما اتَّفق عليه الخلفاء الأربعة :

قَالَ البيضاوي: «قَالُ القاضيُ أبو خازم: إجماعُ الخلفاء الأربعة حجة لقوله عليه السلام: عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي » (1).

قال شارحه السبكي: « ذهب القاضي أبو خازم من الحنفية - بالخاء المعجمة - وكذا أحمد بن حنبل - في إحدى الروايتين - إلى أن إجماع الخلفاء الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي حجة ، مستدلين بما رواه أحمد وأبو داود وابن ماجة وصححه الترمذي والحاكم في المستدرك - وقال: على شرطهما - من قوله: عليكم بسنتي وسننة الخلفاء الراشدين المهديّين من بعدي ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ. الحديث .

فإن قيل: هذا عام في كل الخلفاء الراشدين.

قيل : المراد الأربعة ، لقوله عليه الصلاة والسلام : الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً عضوضاً ، وكانت مدة الأربعة هذه .

قيل: والصحيح أن المكمل لهذه المدة الحسن بن علي ، وكانت مدة خلافته أشهر بها تكملت الثلاثون »(2). وقال شارحه الأسنوي: « ... وجه الدلالة: أنه صلى الله عليه [واله] وسلّم أمر باتباع سنة الخلفاء الراشدين كما أمر باتباع سنة ، والخلفاء الراشدون هم: الخلفاء الأربعة المذكورون. لقوله: الخلافة بعدي ... »(3). وقال شارحه البدخشي: « قال القاضي أبو خازم ... أوجب اتباعهم إيجاب اتباعه ، ولهذا لم يعتد أبو خازم بخلاف زيد بن ثابت في توريث ذوي الأرحام ، وحكم برد أموال حصلت في بيت مال المعتضد بالله إلى ذوي الأرحام ، وقبل المعتضد في الله قضاءه .

(1) المنهاج بشرح السبكي 2 | 367 .

(2) الإبهاج في شرّح المنهّاج 2|768 . (3) الإبهاج في شرح المنهّاج الوصول 267|3 .

[44]

قال المراغي: وفيه نظر ، لعموم الخلفاء الراشدين وعدم الدليل على الحصر في الأربعة. قال المراغي: وفيه نظر ، لأن العرف خصصه بالأئمة الأربعة حتى صار كالعلم لهم. أقول: وفيه نظر ، لأن العرف طارئ فلا يخصص عموم اللفظ الصادر قبل. ثم عند الشيعة: إن إجماع الأربعة حُجّة لا من حيث هو ، بل من حيث اشتماله على قول على رضي الله عنه »(1). أقول:

أما القول الأوّل فلا دلالة لهذا الحديث عليه أصلاً.

نعم ، يدل عليه الخبر: « أصحابي كالنجوم فبايهم اقتديتم اهتديتم » لكنه حديث موضوع باطل (2). وأما القولان الثالث والرابع فموقوفان على قيام الدليل القاطع على حصر المراد في الأربعة ، سواء قلنا بحجية قول كلًّ منهم على انفراد أو قلنا بحجية قولهم إذا اتفقوا...

ولا شيء من الدليلين على الحصر ـ وهما حديث « الخلافة بعدي ثلاثون سنة » و « أن العرف خصصه بالأنمة الأربعة فصار كالعلم لهم » ـ بحيث يصلح لرفع اليد به عن ظهور « الخلفاء » في العموم ، ومن هنا قال الغزالي : « قد ذهب قوم إلى أن مذهب الصحابي حُجّة مطلقاً ، وقوم إلى أنه حجّة إن خالف القياس ، وقوم إلى أن الحجة في قول أبي بكر وعمر خاصة لقوله : اقتدوا باللذين من بعدي ، وقوم إلى أن الحجة في قول الخلفاء الراشدين إذا اتفوا.

(1) مناهج العقول في شرح منهاج الوصول 2 | 402.

(2) كما في الرسالة الاولى من هذه الرسائل.

[45]

والكل باطل عندنا » (1).

وحيننذ يبقى الحديث على ظهوره في وجوب اتباع سنة كل واحدٍ من الخلفاء الراشدين من بعده صلّى الله عليه وآله وسلم .

ولكن من هم ؟ وما معنى ذلك؟!

هذا ما سنبينه ..

الاختلافات في متن الحديث

فلنعد إلى النظر في متن الحديث ودلالته ... بعد فرض تمامية سنده وصحته...

فبالنسبة إلى المتن ... قد اتفقت جميع ألفاظ الحديث على أنه « عهد » و « وصية » من رسول الله صلى الله عليه والله وسلّم ...
والله وسلّم الفاظه على أمور أربعة هي :
الأمر بتقوى الله عزّ وجلّ ...
والأمر بالسمع والطاعة للحاكم كائناً من كان ...
والأمر باتباع سنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده...
والأمر باتباع سنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده...
وليس في شيء من ألفاظ الحديث الوصيّة بالقرآن والعمل به ..
وربما خلت بعض الألفاظ من الأمر بالتقوى ...
ثم إن الأمور الثلاثة ـ عدا الأمر بالتقوى ـ تختلف فيها الألفاظ تقديماً

(1) المستصفى في علم الأصول 1|260.

[46]

```
و تأخير أ.
                                   ولربّما جاءت كلمة « عضّوا عليها ... » بعد « الطاعة » لا بعد « السنة »...
                                                               وربما قال: « وعضوا على نواجذكم بالحق ».
لكن في أحد الألفاظ: « عليكم بتقوى الله ... أظنَّه قال : والسمع والطاعة » فالراوي غير متأكد من أنه قال ذلك! ثم
                                                                                     لمن السمع والطاعة؟!
    والحافظ أبو نعيم رواه بترجمة العرباض بسنده: عن الوليد بن مسلم ، ثنا ثور ابن يزيد ، عن خالد بن معدان ،
                                                  حدثني عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر ، قالا :
                 « أتينا العرباض بن سارية - وهو مَمن نزل ... - وقلنا : أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين »(1).
                                                                               رواه إلى هنا ولم يزد عليه.
                                                                 ورواه بترجمة خالد من أوله إلى آخره (2).
                                                                                           والأمر سهل ...
                                                                ثم إنه جاء في بعض ألفاظ الحديث في آخره:
                   « فكان أسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث : فإن المؤمن كالجمل الأنف حيثما قيد انقاد » (3).
 لكن « أسد بن وداعة » ـ وهو من الذين كانوا يجلسون ويسبون على بن أبى طالب عليه السلام كما عرفت ـ لم يقع
                     في شيء من طرق الحديث فبأي وجه كان يزيد في هذا الحديث ؟! وهل المؤمن كالجمل ...؟!
  فلما رأى بعضهم أن هذا تلاعب بالحديث بزيادة باطلة من رجل مبطل ، وأن ذلك قد يكشف عن حقيقة حال الحديث
                                                                                          ... صحّفه إلى:
```

- (1) حلية الأولياء 2|13 .
- (2) حلية الأولياء 2|13.
 - (3) المستدرك 1 |96.

[47]

« ... وعليكم بالطاعة وإن عبدا حبشياً ، فكان أشدَ علينا من وداعة ، يزيد في هذا الحديث : فإن المؤمن ... » (1) . لكن تبقى كلمة « يزيد » بلا فاعل ... !

فرجح البعض الآخر إسقاط الجملة وإلحاق الكلام بالحديث ، فقال:

« وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشياً ، فإنما المؤمن ... » (2) .

وليته أسقط الكلام أيضاً ، لكنه يقوّي المعنى ويؤكّد وجوب الطاعة المطلقة لوليّ الأمر كائناً من كان!!

هذا ما يتعلق بالمتن ...

معنى السنة:

والأمر المهّم الذي اتفقت عليه جميع ألفاظ الحديث إخباره صلى الله عليه وآله وسلم بالاختلاف الكثير من بعده ، ثم أمره من أدرك ذلك باتباع سنته وسنة الخلفاء بلفظ « فعليكم ».

ففي جميع الألفاظ: « فإنّه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء... ». و « السنة » هي الطريقة والسيرة ، يقال : سن الماء ، وسنّ السبيل ، وسنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذا ، أي : شرّعه وجعله شرعاً.

وسنته عند أهل الشرع: قوله وفعله وتقريره، ولهذا يقال في أدلة الشرع: الكتاب والسنة. أي: القرآن والحديث

وعلى الجملة ، فمعنى السنة في الشريعة نفس معناها في اللغة لم يعدل بها عنها.

(1) عارضة الأحوذي 10| 145.

(2) تهذيب الأسماء واللغات 3|156 ، النهاية « سن » المصباح المنير 1|312 ، إرشاد الفحول: 29.

(3) النهاية « سنن » .

[48]

حجّية سُنة النبيّ:

وسُنَّة النبي صَلَّ الله عليه وآله وسلَم الثابتة عنه بالطرق المعتبرة حجّة بلا كلام ، وضرورة دينية لا يخالف فيها إلا من لا حظ له من دين الإسلام ...

وقد استدلوا على حجيتها بآيات من الكتاب وأحاديث عن المصطفى ، لكن لا يتم الاستدلال بها إلا على وجه دائر كما لا يخفى ...

فالعمدة في وجه الحجّيّة هي « العصمة » ومن هنا يتعرض العلماء - في بحثهم عن حجيّة السنة - لعصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم (1) .

معنى سئنة الخلفاء:

قال ابن فارس: « وكره العلماء قول من قال: سنة أبي بكر وعمر، وإنما يقال: سنة الله وسنة رسوله » (2).

وجه كراهية العلماء ذلك واضح ، لأن كلمة « السنة » أصبحت في عرف المتشرعة مختصّةً بما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قولاً وفعلاً وتقريراً ، لأنه الحجّة بعد الكتاب ، حيث يقال : الكتاب والسنة ، لكنهم كرهوا هذا القول مع كون حديث « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين » بمرأىً منهم ومشهد ، فإن كانوا في شك من صدور الحديث عن النبي فلا بحث ، وإلا فبم يفسرونه ؟!

هنا مشاكل:

1 - لقد ذكرنا أن « السنة » في اللغة بمعنى « الطريقة » ، وهي بنفس المعنى في الشريعة بالنسبة إلى « سنة النبي » صلى الله عليه وآله وسلم ، فهل تفسر « سنة الخلفاء » بنفس المعنى كذلك ؟!

(1) لا حظ كتب الأصول كإرشاد الفحول: 29.

(2) فقه العربية « سنن ».

[49]

2 - لقد عطف صلى الله عليه وآله وسلم « سنة الخلفاء » على « سنته » وظاهر العطف هو المغايرة بين السنتين ، فما معنى هذه المغايرة ؟! وكيف يأمر صلى الله عليه وآله وسلم اتباع سنتهم المغايرة لسنته ؟!

3 - أمره باتباع سنتهم مطلق غير مقيّد كما هو الحال في وجوب اتباع سنته ، وهكذا أمر يقتضي عصمة المتبوع بلا ريب ، اما النبي فمعصوم بالإجماع ، وأما الخلفاء فليس كلّهم بمعصوم بالإجماع ، فكيف يؤمر - أمراً مطلقاً - باتباع المعصوم وغير المعصوم معاً؟!

هذه مشاكل حار القوم في حلها .. واضطربوا اضطراباً شديداً تجاهها ...

قال الشوكاني: « إن أهل العلم قد أطالوا الكلام في هذا وأخذوا في تأويله بوجوه أكثرها متعسفة » (1).

المشكلة الأولى:

أما الأولى فلا مانع من حلّها بتفسير « السنة » هنا أيضاً بـ « الطريقة » كما ذكر الشرّاح كصاحب « سبل السلام » والقاري والمباركفوري ...

وهذا هو الذي اختاره الشوكاني حيث قال:

« الذي ينبغي التعويل عليه والمصير إليه هو العمل بما يدل عليه هذا التركيب بحسب ما تقتضيه لغة العرب ، فالسنة هي الطريقة ، فكأنه قال : الزموا طريقتي وطريقة الخلفاء الراشدين ، وقد كانت طريقتهم هي نفس طريقته ، فإنهم أشد الناس حرصاً عليها وعملاً بها في كل شيء وعلى كل حال ، كانوا يتوقون مخالفته في أصغر الأمور فضلاً عن أكبرها » (2) .

⁽¹⁾ إرشاد الفحول.

⁽²⁾ إرشاد الفحول.

[50]

أقول:

وهكذا تنحل المشكلة الأولى ، وقد أكد كلهم على أنه «كانت طريقتهم نفس طريقته » متجاوزين ظهور الحديث في المغايرة ، وقد أضاف الشوكاني بأن علّل اتخاد الطريقة بقوله: « فإنهم أشدّ الناس حرصاً عليها وعملاً بها في كل شيء وعلى كل حال ، كانوا يتوقون مخالفته في أصغر الأمور فضلاً عن أكبرها ». قلت: لكنّا وجدنا الخلفاء الثلاثة - وكذا أكثر الأصحاب - يخالفونه في أكبر الأمور فضلاً عن أصغرها ، حتى مع وجود النصوص الصريحة عنه صلى الله عليه وآله وسلّم ، وقد سبق أن ذكرنا بعض الموارد المسلمة من تلك المخالفات ... فالذين كانت « طريقتهم نفس طريقته ، فإنهم أشد الناس حرصاً عليها وعملا بها ... » غير هؤلاء ، فمن هم ؟!

المشكلة الثانية:

وإذا كان المراد من « الخلفاء » غير الذين يقول بهم أهل السنة فالمشكلة الثانية منحلة أيضاً...
أما على قولهم فقد رأيتهم يتجاوزون هذه المشكلة ... إلأ الشوكاني ... فإنه قال بعد عبارته المذكورة:
« وكانوا إذا أعوزهم الدليل من كتاب الله وسنة رسوله عملوا بما يظهر لهم من الرأي بعد الفحص والبحث
والتشاور والتدبر ، وهذا الرأي عند عدم الدليل هو أيضاً من سنته ، لما دل عليه حديث معاذ لما قال له رسول الله:
بما تقضي ؟ قال : بكتاب الله . قال : فإن لم تجد؟ قال : فبسنة رسوله . قال : فإن لم تجد؟ قال : أجتهد رأيي . قال :
الحمد لله الذي وفق رسوله أو كما قال .
وهذا الحديث وإن تكلم فيه بعض أهل العلم بما هو معروف ، فالحق أنه من قسم الحسن لغيره وهو معمول به ، وقد أوضحت هذا في بحث مستقل .

[51]

فإن قلت : إذا كان ما عملوا فيه بالرأي هو من سنته لم يبق لقوله : « سنة الخلفاء الراشدين » ثمرة. قلت : ثمرته أن من الناس من لم يدرك زمنه وأدرك زمن الخلفاء الراشدين ، أو أدرك زمنه وزمن الخلفاء ، ولكنه حدث أمر لم يحدث في زمنه ، ففعله الخلفاء ، فأشار بهذا الإرشاد إلى سنة الخلفاء إلى دفع ما عساه يتردد إلى بعض النفوس من الشك ويختلج فيها من الظنون . فأقل فوائد الحديث أن ما يصدر منهم من الرأي وإن كان من سنته كما تقدّم ، ولكنه أولى من رأي غيرهم عند عدم الدليل .

وبالجملة فكثيراً ما كان صلى الله عليه [وآله] وسلم ينسب الفعل أو الترك إليه أو إلى أصحابه في حياته مع أنه لا فائدة لنسبته إلى غيره مع نسبته إليه ، لأنه محل القدوة ومكان الأسوة . في غيره مع نسبته إليه ، لأنه محل القدوة ومكان الأسوة . فهذا ما ظهر لي في تفسير هذا الحديث ، ولم أقف عند تحريره على ما يوافقه من كلام أهل العلم . فإن كان صواباً فمن الله ، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان ، وأستغفر الله العظيم » (1).

لقد تنبه هذا الشيخ الجليل إلى أن القول بأن «طريقتهم نفس طريقته » يتنافى وظاهر الحديث الدال على « المغايرة » ، ورفع اليد عن الظهور بلا دليل غير جائز ، فنقل الكلام إلى حجيّة آراء الخلفاء واجتهاداتهم ، وقال بذلك استناداً

إلى حديث معاذ ، تَم ذكر في هذا المقام دلالة الحديث على المغايرة بصورة سؤال ، وحاول الإجابة عنه بما هو في الحقيقة التزام بالإشكال! وعلى المقام دلالة الخلفاء نفس طريقة النبى »

(1) إرشاد الفحول: 214.

[52]

والإجابة عما إن قيل بأنه: كيف تكون طريقتهم نفس طريقته وظاهر الحديث المغايرة؟! وأنه إذا «كانت طريقتهم نفس طريقته » لم يبق لقوله: «وسنة الخلفاء » ثمرة؟! امّا أن اجتهادات الخلفاء وآرائهم حجّة أو لا؟ فذاك بحث آخر ليس هذا موضعه، وخلاصة الكلام فيه أنه لا دليل

امًا أن اجتهادات الخلفاء وآرائهم حجّة أو لا؟ فذاك بحث آخر ليس هذا موضعه ، وخلاصة الكلام فيه أنه لا دليل عليه إلآ حديث معاذ الذي أخرجه الترمذي وأبو داود وأحمد عن « الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة قال : حدّثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ ».

فمن الحارث ؟! ومن أصحاب معاذ؟!

ولذا اعترف الشوكاني بهوانه ، بل عده بعضهم في (الموضوعات) كما لا يخفى على من يراجع شروح السنن والكتب المطولات...

والحاصل:

إن المشكلة الثانية باقية على أساس أهل السنة ، وأن هذا الذي ظهر للشوكاني في تفسير الحديث ـ ولم يقف على ما يوافقه من كلام أهل العلم ـ يجب عليه أن يستغفر منه!

المشكلة الثالثة:

قد ذكرنا أن الأمر المطلق بالإطاعة والمتابعة المطلقة دليل على عصمة المتبوع ... وقد نصّ على ذلك العلماء في نظائره ، كقوله تعالى : (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) قال الرازي بتفسيره ما نصه : « إن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية ، ومن أمر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لا بد وأن يكون معصوماً عن الخطأ ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته فيكون ذلك أمرا بفعل ذلك الخطأ ، والخطأ لكونه خطأ منهى عنه ، فهذا يفضي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد ، وإنه محال .

أمر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ » (1) .

وفي هذا المقام أيضاً نبُّه الغزُّ الي على ذلك ، حيث قال بعد الحكم ببطلان الْأقوال - في عبارته التي نقلناها آنفاً - ما نصه :

« فإنه من يجوز عليه الغلط والسهو ولم تثبت عصمته عنه فلا حجة في قوله ، فكيف يحتج بقولهم مع جواز الخطأ؟!

وكيف ندّعي عصمتهم من غير حجة متواترة؟!

وكيف يتصوّر عصمة قوم مجوز عليهم الاختلاف ؟!

وكيف يختلف المعصومان ؟!

كيف وقد اتفقت الصحابة على جواز مخالفة الصحابة ، فلم ينكر أبو بكر وعمر على من خالفهما بالاجتهاد ، بل أوجبوا في مسائل الاجتهاد على كل مجتهد أن يتبع اجتهاد نفسه ؟!

فانتفاء الدليل على العصمة ، ووقوع الاختلاف بينهم ، وتصريحهم بجواز مخالفتهم فيه ، ثلاثة أدلة قاطعة » (2) . أقول:

نعم ، هي ـ وغيرها مَما ذكرناه ومما لم نذكره ـ أدلة قاطعة على أن ليس « الخلفاء » في هذا الحديث مطلق الصحابة ، ولا مطلق الخلفاء ، ولا خصوص الأربعة مطلقاً...

(1) التفسير الكبير 10|144.

(2) المستصفى 1|135.

[54]

بطلان الحديث دلالة :

وتلخّص أن هذا الحديث لا ينطبق في معناه على الأصول المعتمدة عند أهل السنة ، وأن الوجوه التي ذكروها أكثرها متعسفة لا تحل المشاكل الموجودة فيه على أصولهم ... فلا مناص من الاعتراف ببطلان الحديث من ناحية الدلالة كذلك ...

* * *

إنطباق الحديث على مبانى الإمامية

لكنه ينطبق من حيث الدلالة على مباني الإماميّة في الأصولين ، واستدلالاتهم من الكتاب والسنة المتواترين .. وبيان ذلك : إن هذا الحديث وصية وعهد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ـ قاله وكأنه مودّع ـ تعيينا لوظيفة الأمّة وتكليفها إذا كان « الاختلاف الكثير » فإنهم إذا تبعوا « سنته وسنة الخلفاء الراشدين » أمنوا من الهلاك والضلال ... فهو صريح في حصر الاتباع في « الخلفاء » من بعده اتباعاً مطلقاً ، فيجب كونهم معصومين ... والإشارة إلى حديث الثقلين : وحديث الثقلين ... كذلك ...(1)

(1) حديث الثقلين من الأحاديث المتواترة القطعية الصدور ، المتفق عليها بين المسلمين ، أخرجه من أهل السنة مسلم في صحيحه ، وكذا أصحاب السنن والمسانيد والمعاجم كافة ... عن أكثر من صحابي وصحابية ... عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالفاظ مختلفة في مواقف متعددة ... راجع : الأجزاء 1 - 3 من كتابنا : نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار في إمامة الأنمة الاطهار.

[55]

إنه وصيّة وعهد منه صلى الله عليه وآله وسلم ، قاله غير مرة ، بعد أن نعى نفسه الكريمة ، فهو تعيين للوظيفة وبيان للتكليف من بعده ... فأمر باتباع « عترته أهل بيته » مع « كتاب الله سبحانه » وقال : « لن تضلوا ما إن اتّبعتموهما »...

ومن ذلك ما ورد في حديث مرض وفاته صلّى الله عليه وآله وسلم ، وقد جاء فيه التصريح بلفظ الوصيّة ، وهو أنه

« أخذ بيد علي والفضل بن عبّاس فخرج يعتمد عليهما حتى جلس على المنبر وعليه عصابة ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

أمًا بعد ، أيّها الناس ، فماذا تستنكرون من موت نبيكم ؟! ألم ينع إليكم نفسه وينع إليكم أنفسكم ؟! أم هل خلد أحد ممن بعث قبلي فيمن بعثوا إليه فأخلد فيكم ؟!

ألا إني لاحق بربي ، وقد تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلّوا ، كتاب الله بين أظهركم تقرأونه صباحاً ومساءً ، فيه ما تأتون وما تدعون ، فلا تنافسوا ولا تباغضوا ، وكونوا إخواناً كما أمركم الله ، ألا ثّم أوصيكم بعترتي أهل بيتى » (1) .

والجدير بالذكر تعبيره عنهما - في بعض الألفاظ - ب « خليفتين » (2) .

وهذا الحديث دليل واضح على عصمة الذين أمر باتباعهم من « عثرته أهل بيته » لوجوه عديدة منها ما ذكروه حول آية « إطاعة أولي الأمر » كها عرفت .

الإشارة إلى حديث الأثني عشر خليفة:

وقد حدد عليه وآله الصلاة والسلام عدد الذين أمر بالتمسك جمهم في حديث آخر متواتر أجمعوا على روايته ، ذاك حديث « الاثنًا عشر خليفة » وهو أيضاً عهد من رسول الله عليه وآله الصلاة والسلام ... أخرج البخاري ومسلم عن جابر بن سمرة قال ـ واللفظ للأول ـ :

⁽¹⁾ جواهر العقدين : 168 مخطوط.

⁽²⁾ مسند أحمد 5|181 ، الدر المنشور 2|60 ، فيض القدير 3|14 .

«سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول: يكون اثنا عشر أميراً. فقال: كلمة لم أسمعها. فقال أبي: إنه قال: كلهم من قريش » (1).

وأخرجه الترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح ... وقد روي من غير وجه عن جابر بن سمرة ... وفي الباب عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو » (2).

وأخرجه أحمد في غير موضع (3).

وأخرجه الحاكم (4) وغيره كذلك.

فإذا ما ضممنا هذا الحديث إلى حديث الثقلين عرفنا أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوصي بالتمسكّ بالكتاب والأنمة الاثنى عشر، ويجعلهما الخليفتين من بعده ...

وإذا كان حديث الثقلين دالاً على العصمة ـ كما تقدّم ـ فالأئمة الاثنا عشر معصومون ...

ومن كان معصوماً كانت سنته حجة ...

وعلى هذا يثبت حجيّة سنة أهل البيت ...

وبهذاً البيان تنحل جميع مشكلات حديث « عليكم بسنتي ... » التي ذكرها الغزالي ... والتي ذكرناها ... فلقد دار أمر وجوب الاتباع مدار وجود العصمة ، وإذا كانت العصمة فلا تغاير بين « سنة الخلفاء الراشدين » و « سنة الرسول الأمين » ... وإذا كانت العصمة فلا اختلاف .. وإذا كانت العصمة فالمخالف هو المخطئ ...

روبيل ... ورام عند المسلم ا نعم ، قد حاول القوم - عبثاً - صرف حديث « الاثنا عشر خليفة » عن الدلالة على ما تذهب إليه الإمامية ... لكنهم حاروا في كيفية تفسيره وتضاربت كلماتهم ...

(1) أنظركتاب الأحكام باب للاستخلاف من صحيح البخاري ، وكتاب الإمارة باب الناس تبع لقريش من صحيح مسلم .

(2) صحيح الترمذي باب ما جاه في الخلفاء.

(3) مسند أحمدج 5 | 89 ، 98 ، 107 ، 107 وغيرها .

(4) المستدرك على الصحيحين 3|111.

[57]

حتى كان لكل واحد منهم قول ، وببالي أني رأيت من يصرح منهم بوجود أربعين قولا في معنى الحديث ... لكن المهم اعترافهم بالعجز عن فهم معنى الحديث ...

فابن العربي المالكي يقول - بعد ذكر رأيه - « ولم أعلم للحديث معنى »(1).

وابن البطّال ينقل عن المهلّب قوله: «لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث. يعني بشيء معين »(2).

وابن الجوزي يقول: «قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مظانّه وسألت عنه فلم أقع على المقصود» (3).

فُهِي إذن محاولات يانسة ... والحديث صحيح قطعاً ... فليتركوا الأهواء والعصبيّات الجاهليّة ، وليعترفوا بواقع الأمر الذي شاءه الله ورسوله

وتلخص: إنّ معنى الحديث:

عليكم بسنتي وسنة الأئمة الاثني عشر الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ...

ويؤكد ذلك ما رووه عن أبي ليلى الغفاري عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال: «سيكون بعدي فتن ، فإذا كان ذلك فالزموا على بن أبي طالب ، فإنه فاروق بين الحق والباطل ».

وعن كعب بن عجرة أنه قال : « تكون بين أمتي فرقة واختلاف فيكون هذا وأصحابه على الحق . يعني علياً » (4).

- (1) شرح الترمذي 9|69.
- (2) فتح البارى 13|180 .
- (3) فتح الباري 13|181.

(4) ترجمة علي بن أبي طالب من تاريخ دمشق 3|120 ، أسد الغابة 5|287 ، أسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب : 48 ، كنز العمال 11|612. منتخب كنز العمال - هامش مسند أحمد - 5|34.

[58]

هل يأمر النبي بإطاعة الأمير كائناً من كان؟!

ومما ذكرناه يظهر أن ما جاء في هذا الحديث من أنه صلى الله عليه وآله وسلم يأمر به «السمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً » ... كذب قطعاً ... وأن هذا من زيادات أمثال «أسد بن وداعة » ... ويشهد بذلك عدم جزم الراوي بأن النبي قاله ... لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يأذن بأن يتسلط على رقاب الناس إلا من توفّرت فيه الصفات والشروط التي اعتبرها الشرع والعقل ، ولا يجوز - فضلاً عن أن يأمر - الاستسلام والانصياع التام لمن تأمّر وتولى شؤون المسلمين كيفما كان وكيفما تسلط!

وعلى الجملة ، فإن هذه الفقرة من الحديث إنما زيدت فيه ـ بناء على صدوره في الأمل ـ لحمل الناس على إطاعة معاوية وعماله وإن ظلموا وجاروا ، وإن فسقوا وفجروا...

إنها زيدت فيه كما زيد تعليل مفاده بأنه « فإنما المؤمن ... »

ويؤكد ما ذكرنا اضطراب القوم كذلك في معناها ، ونكتفي بما ذكره شارحا الترمذي :

قال ابن العربي: « قوله: اسمعوا وأطيعوا. يعني ولاة الأمر وإن تأمر عليكم عبد حبشي.

فقال علماؤنا: إن العبد لا يكون واليأ...

والذي عندي : أن النبي أخبر بفساد الأمر ووضعه في غير اهله حتى توضع الولاية في العبيد ، فإذا كانت فاسمعوا وأطيعوا. تغليباً لأهون الضررين ، وهو الصبر على ولاية من لا تجوز ولايته ، لئلا يغير ذلك فيخرج منه إلى فتنة عمياء صمّاء لا دواء لها ولا خلاص منها » (1) .

وقال المباركفوري: « قوله: أي صار أميراً أدنى الخلق فلا تستنكفوا عن طاعته.

(1) عارضة الأحوذي 10|145.

[59]

أو : لو استولى عليكم عبد حبشي فأطيعوه مخافة إثارة الفتن . ووقع في بعض نسخ أبي داود : وإن عبداً حبشياً ، بالنصب . أي : وإن كان المطاع عبداً حبشياً . قال الخطابي : يريد به إطاعة من ولاه الإمام عليكم وإن كان عبداً حبشياً ، ولم يرد بذلك أن يكون الإمام عبداً حبشياً ، وقد ثبت عنه أنه قال : الأئمة من قريش »(1).

أقول:

أما ما ذكره الخطابي فحمل بلا دليل ، على أنه قد تقدم أن العلماء لا يجوّزون ولاية العبد. وأمّا ما ذكره ابن العربي ـ وكذا ابن حجر (2) ـ فهو عبارة أخرى عن الأمر بالتقية التي يشنّعون ـ بألسنتهم ـ بها على الإمامية مع ورود الكتاب والسنة بها ، ويلتزمون بها عملاً ... وعلى هذا ـ وبعد التنزل عما تقدّم ـ يكون المعنى: إن أمر عليكم أنمة الجور بعض من لا أهلية له للإمارة وكان في مخالفتكم له ضرر كبير فعليكم بالسمع والطاعة...

* * *

- (1) تحفة الأحوذي 7| 438.
 - (2) فتح الباري 13|104 .

[60]

خاتمة البحث

لقد استعرضنا أهمّ أسانيد الحديث في أهمّ الكتب ... فظهر أنه حديث من الأحاديث المفتعلة في زمن حكومة معاوية ، لأغراض سياسية.

وهو من حيث الدلالة حديث باطل لا يمكن قبوله بالنظر إلى الأسس المقررة عند أهل السنة ، فضلاً عن أن يستند الله ويجعل قاعدة في شيء من المسائل العلمية .

و على هذا فإنه لا يصلح مبرراً لما « أحدثه » الخلفاء والأمراء في الدين ... ومستنداً للأقوال المتعدّدة في باب حجية قول الصحابي وإجماع الخلفاء الأربعة ... فتبقى تلك البدع بلا مبرر ، وتلك الأقوال بلا دليل ... نعم ، يصلح دليلاً - إن صحّ سنداً - على ما تذهب إليه الإمامية من حجية قول الأنمة من أهل البيت عليهم الصلاة والسلام ... ووجوب إطاعتهم والانقياد لهم والاقتداء بهم ...

وآخر دعوانا أن الحمد له ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على الرسول الأمين وآله الطاهرين الميامين .

الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة (4)

رسالة

فی صلاة ابی بکر

تأليف السيد على الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين .

وبعد ...

فهذه رسالة وجيزه تناولت فيها خبر: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر في أيّام مرض موته أبابكر بالصلاة بالمسلمين ، وأنه خرج إلى المسجد وصلًى خلفه معهم ... بالبحث والتحقيق ، لانه بذلك لحقيق :

لتعلُّقه باحوال النبي صلى الله عليه وآله وسيرته المباركة ...

ولتمسكُ بالقائلين بخلافة أبي بكرمن بعده به ...

وللأحكام الشرعية والمسائل الاعتقادية المستفادة منه ...

والأمورغيرذلك ...

لقد بحثت عن الخبرمن أهم نواحيه ، وسبرت ما قيل فيه ، وتوصّلت على ضوء ذلك إلى واقع الحال ... وحق المقال

فإلى أهل التحقيق والفضل ... هذا البحث غير المسبوق ولا المطروق من

[6]

قبل ، أرجو أن ينظروا فيه بعين الإنصاف ... بعيداً عن التعصب والاعتساف ... ما توفيقي الأبالله .

* * *

[7]

(1) أسانيد الحديث ونصوصه

لقد اتفق المحدّثون كلهم على إخراج هذا الحديث ، فلم يخلُ منه (صحيح) ولا (مسند) ولا (معجم) لكنّا اقتصرنا هنا على ما أخرجه أرباب (الصحاح الستة) وما أخرجه أحمد بن حنبل في (المسند) ... لكون ما جاء في هذه الكتب هو الأتّم لفظاً والأقوى سنداً ، فإذا عرف حاله عرف حال غيره ، ولم تكن حاجة إلى التطويل بذكره ...

الموطأ: جاء في (الموطّأ): «وحدّثتي عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم خُرَج في مرضه فاتى فوجد أبا بكر وهوقائم يصلّى بالناس ، فاستاخر أبو بكر فاشار إليه رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أن كما أنت ؟ فجلس رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم إلى جنب أبي بكر ، فكان أبوبكر يصلَّى بصلاة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وهوجالس ، وكان الناس يصلون بصلاة أبى بكر pprox (1) .

وأخرجه البخاري في مواضع كثيرة من (صحيحه) منها ما يلي:

1 - حدثنا عمر بن حقص بن عيات ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، قال الأسود : قال : كنا عند عائشة فذكرنا المواظبة على الصلاة والتعظيم لها ؛ فقالت :

(1) الموطّأ - بشرح السيوطي - 1|156 ، وفي طبعة محمد فؤاد عبدالباقي 1|136 .

« لمّا مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم مرضه الذي مات فيه فحضرت الصلاة فاذن ، فقال : مروا أبا بكر فليصل بالناس . فقيل له : إن أبا بكر رجل أسيف إذا قام في مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس ؛ وأعاد فاعادوا له ، فاعاد الثالثة ، فقال : إنكن صواحب يوسف ! مروا أبابكر فليصل بالناس .

فخرج أبوبكر فصلى ، فوجد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم من نفسه خفة ، فخرج يهادي بين رجلين ، كأنَّى أنظر رجليه تخطان من الوجع ، فاراد أبوبكر أن يتاخر ، فأومأ إليه النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أن مكاتك . ثم أتى به حتى جلس إلى جنبه.

قيل للأعمش: وكان النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يصلي وأبوبكر يصلي بصلاته والناس يصلون بصلاة أبي بكر؟ فقال برأسه: نعم.

رواه أبو داود(1) عن شعبة عن الأعمش بعضه . وزاد أبو معاوية : جلس عن يسار أبي بكر ، فكان أبوبكر يصلى قائماً »(2) .

2 - حدثنا يحيى بن سليمان ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدّثني يونس ، عن ابن شهاب ، عن حمزة بن عبدالله أنه أخبره عن أبيه ، قال : « لما اشتد برسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وجعه قيل له في الصلاة! فقال : مروا أبابكر فليصل بالناس.

قالت عائشة: إن أبابكر رجل رقيق ، إذا قرأ غلبه البكاء.

قال مروه فيصلي. فعاودته.

قال: مروه فيصلى ، إنكن صواحب يوسف »(3) .

3 - حدثنا زكريا بن يحيى ، قال : حدثنا ابن نمير ، قال : أخبرنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : قالت : « أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم

[9]

أن يصلى بالناس في مرضه ، فكان يصلي بهم .

قال عروة: فوجد رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم في نفسه خفة ، فخرج فإذا أبوبكر يؤمّ الناس ، فلما رآه أبوبكر استأخر فأشار إليه أن كما أنت.

فجلس رسول الله حذاء أبي بكر إلى جنبه ، فكان أبوبكر يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم والناس يصلون بصلاة أبي بكر »(1).

4 - حدثنا إسحاق بن نصر ، قال : حدثنا حسين ، عن زائدة ، عن عبدالملك بن عمير ، قال : حدثنى أبو بردة ، عن أبي موسى ، قال: « مرض النبي صلى الله عليه [واله] وسلم فاشتد مرضه فقال: مروا أبابكر فليصل بالناس. قالت عائشة: إنه رجل رقيق، إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلى بالناس!

قال: مروا أبابكر فليصل بالناس ، فعادت.

فقال: مرى أبابكر فليصل بالناس فإنكن صواحب يوسف.

فأتاه الرسول فصلى بالناس في حياة النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم »(2).

5 - حدثنا عبدالله بن يوسف ، قال: أخبرنا مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت : « إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال في مرضه : مروا أبابكر يصلي بالناس .

قالت عائشةً : قلت : إن أبابكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء! فمر عمر فليصل للناس .

فقالت عائشة: فقلت: لحفصة قولي له: إن أبابكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل

⁽¹⁾ هو أبو داود الطيالسي.

⁽²⁾ صحيح البخاري ـ بشرح ابن حجر ـ 2|120 باب حدّ المريض أن يشهد الجماعة .

⁽³⁾ صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 2|130 باب : أهل العلم والفضل أحق بالإمامة .

للناس ففعلت حفصة.

فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: صه، إنكن لأنتنّ صواحب يوسف، مروا أبابكر فليصل للناس.

(1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 2|132 باب من قام إلى جنب الإمام لعلةً .

(2) صحيح البخاري ـ بشرح ابن حجر ـ 2|130 .

[10]

فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً »(1).

6 - حدثنا أحمد بن يونس ، قال : حدثنا زائدة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ، قال : « دخلت على عائشة فقلت : ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ؟

قالت : بلى ، ثقل النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال : أصلَّى الناس ؟ قلنا : لا ، هم ينتظرونك .

قال : ضعوا لى ماء في المخصب ، قالت : فَفعلنا فاغتسل ، فذهب لينوء فأغمى عليه .

ثم أفاق ، فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، هم ينتظرونك يا رسول الله .

قال : ضعوا لي ماء في المخضب ، قالت : فقعد فاغتسل ، ثم ذهب لينوء فأغمى عليه .

ثم أفاق فقال: أصلى الناس؟ قلنا: لا ، هم ينتظرونك يا رسول الله.

فقال: ضعوا لى ماء في المخضب، فقعد فاغتسل، ثم ذهب لينوء فاغمى عليه.

ثم أفاق فقال: أصلى الناس؟ فقلنا: لا ، هم ينتظرونك يا رسول الله . والناس عكوف في المسجد ينتظرون النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم لصلاة العثماء الآخرة .

فارسل النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم إلى أبي بكر بان يصلي بالناس ، فاتاه الرسول فقال : إن رسول الله صلى الله عليه الله عليه [وآله] وسلم يامرك أن تصلي بالناس . فقال أبوبكر وكان رجلاً رقيقاً : يا عمر ، صل بالناس . فقال له عمر : أنت أحق بذلك . فصلى أبوبكر تلك الأيام .

ثم إن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وجد من نفسه خفة ، فخرج بين

(1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 2|130 .

[11]

رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر وأبوبكر يصلي بالناس ، فلما رآه أبوبكر ذهب ليتأخر فأوماً إليه النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم بأن لا يتأخر.

قال : أَجلساني إلى جنبه ، فأجلساه إلى جنب أبي بكر. فجعل أبوبكريصلي وهو يأتم بصلاة النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ، والناس بصلاة أبي بكر والنبي صلى الله عليه [وآله] وسلم قاعد .

قُالَ عَبِيدَالله : فدخلت على عبدالله بن عباس فقلت له: ألا أعرض عليك ماحدثتني عائشة عن مرض النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ؟ قال: هات.

فعرضت عليه حديثها ، فما أنكر منه شيئاً ، غيرأنه قال : أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس ؟ قلت : لا ، قال : هو على »(1).

7 - حدثنا مسدّد ، قال : حدثنا عبدالله بن داود ، قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ،

قالت : « لما مرض النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم مرضه الذي مات فيه أتاه بلال يؤذنه بالصلاة . فقال مروا أبابكر فليصل .

قلت: إن أبابكر رجل أسيف، إن يقم مقامك يبكى فلا يقدر على القراءة! .

قال: مروا أبابكر فليصل.

فقلت مثله فقال في الثالثة أو الرابعة: إنكن صواحب يوسف ، مروا أبابكر فليصل ؛ فصلى .

وخرج النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يهادي بين رجلين كاني أنظر إليه يخط برجليه الأرض ، فلما رآه أبوبكر ذهب يتاخر ، فاشار إليه أن صل ، فتاخر أبو بكر وقعد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم إلى جنبه وأبوبكر يسمع الناس

(1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 2 | 137 باب إنّما جعل الإمام ليؤتم به .

[12]

التكبير »(1).

8 - حدثنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : « لما ثقل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال : مروا أبابكر أن يصلي بالناس . فقلت : يا رسول الله إن أبابكر رجل أسيف ، وإنه متى ما يقم مقامك لا يسمع الناس ، فلو أمرت عمر . فقال : مروا أبابكر يصلى بالناس .

فقلت لحفصة : قولي له أن أبابكر رجل أسيف ، وإنه متى يقم مقامك لا يسمع الناس ، فلو أمرت عمر.

قال: إنكن لأنتن صواحب يوسف ، مروا أبابكر أن يصلى بالناس.

فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله في نفسه خفة ، فقام يهادي بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض حتى دخل المسجد .

فلما سمع أبوبكر حسّه ذهب أبوبكر يتأخر ، فأوماً إليه رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ، فجاء رسول الله حتى جلس عن يسارأبي بكر ، فكان أبوبكر يصلي قاعداً ، حتى جلس عن يسارأبي بكر ، فكان أبوبكر يصلي قانماً وكان رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم يصلي قاعداً ، يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله ، والناس مقتدون بصلاة أبي بكر »(2).

9 - حدثنًا أبو اليمان ، قال : أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني أنس بن مالك الأنصاري - وكان تبع النبي وخدمه وصحبه -« أن أبابكر كان يصلي لهم في وجع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم الذي توفي فيه ، حتى إذا كان يوم الاثنين وهم في صفوف الصلاة ، فكشف النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ستر الحجرة ينظر إلينا وهو قائم كان وجهه ورقة مصحف ، ثم تبسم يضحك ، فهممنا

(1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 2 |162 باب من أسمع تكبير الإمام .

[13]

أن نفتتن من الفرح برؤية النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم . فنكص أبوبكر على عقبيه ليصل الصف ، وظن أن النبي خارج إلى الصلاة ، فاشار الينا النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أن أتموا صلاتكم ، وأرخى الستر ، فتوفي

⁽²⁾ صحيح البخاري - بشرح ابن حجر- 2|162 باب الرجل يأتّم بالإمام ويأتم الناس بالمأموم .

من يومه »(1).

10 ـ حدّثنا أبو معمر ، قال : حدّثنا عبدالوارث ، قال : حدّثنا عبدالعزيز ، عن أنس ، قال : «لم يخرج النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ثلاثاً ، فأقيمت الصلاة فذهب أبوبكر يتقدم ، فقال نبي الله بالحجاب فرفعه ، فلما وضح وجه النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ما نظرنا منظراً كان أعجب إلينا من وجه النبي حين وضح لنا ، فأومأ النبي صلى الله عليه [واله] وسلم بيده إلى أبي بكرأن يتقدّم ، وارخى النبي الحجاب فلم يقدر عليه حتى مات »(2).

صحيح مسلم:

وأخرجه مسلم بن الحجاج في (صحيحه) غير مرة. من ذلك:

1- حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس ، قال : حدثنا زائدة ، حدثنا موسى ابن أبي عائشة ، عن عبيدالله بن عبدالله ، قال : « دخلت على عائشة فقلت لها : ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم ؟ قالت : بلى ، ثقل النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ، فقال : أصلى الناس ؟ قلنا : لا ، هم ينتظرونك يا رسول الله . قال : ضعوا لى ماءً في المخضب ... » إلى آخر ما تقدم عن البخاري (3).

2 - حدثني محمّد بن رافع وعبد بن حميد - واللفظ لابن رافع - قال عبد : أخبرنا ، وقال ابن رافع : حدثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، قال الزهري : وأخبرني حمزة بن عبدالله بن عبدالله بن عمر ، عن عائشة ، قالت : « لما دخل رسول الله

(1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 2|135 باب أن أهل العلم والفضل أحق بالإمامة .

(2) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 2|130 .

(٤) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 3 | 54 .

[14]

صلى الله عليه [وآله] وسلم بيتى قال: مروا أبابكر فليصل بالناس.

قالت : فقلت يا رسول الله ، إن أبابكر رجل رقيق ، إذا قرأ القرآن لا يملك دمعه ! فلو أمرت غيرأبي بكر. قالت : والله ما بي إلا كراهية أن يتشاءم الناس بأول من يقوم في مقام رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قالت : فراجعته مرتين أو تُلاثاً . فقال : ليصل بالناس أبوبكر فِإنكن صواحب يوسف »(1).

3 - حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبو معاوية ووكيع .

7

وحدثنا يحيى بن يحيى ـ واللفظ له ـ أخبرنا معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عانشة ، قالت : « لما ثقل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة » إلى آخر ما تقدم عن البخاري (2) . 4 ـ حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالا : حدثنا ابن نمير عن هشام .

_

وحدثنا ابن نمير و الفاظهم متقاربة - قال : حدثنا أبي هشام ، عن أبيه ، عن عانشة ، قالت : « أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أبابكر أن يصلى بالناس في مرضه ، فكان يصلي بهم .

قال عروة : فوجد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من نفسه خفّة ، فخرج وإذا أبوبكر يؤم الناس ، فلما رآه أبوبكر استأخر ، فأشار إليه رسول الله أي كما أنت . فجلس رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم حذاء أبي بكر إلى جنبه فكان أبوبكر يصلى بصلاة رسول الله ، والناس يصلون بصلاة أبى بكر »(3) .

5 ـ حدثني عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد ، قال عبد : أخبرني وقال الآخران : حدثنا يعقوب ـ وهو ابن إبراهيم بن سعد ـ ، قال : حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني أنس بن مالك : « أن أبابكر كان يصلي

- (1) صحيح مسلم بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري 3 | 59 .
- (2) صحيح مسلم بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري 3 | 51 .
- (3) صحيح مسلم بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري 3 | 61 .

[15]

لهم في وجع رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم الذي توفي فيه ... »(1).

6 - حدثنا محمد بن المثنى و هارون بن عبدالله ، قالا : حدثنا عبدالصمد ، قال : سمعت أبي يحدث ، قال : حدثنا عبدالعزيز ، عن أنس ، قال : « لم يخرج إلينا نبى الله ثلاثاً ... » إلى آخر ما تقدم عن البخاري (2) .

7 - رواه مسلم ، عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن أنس ... (3) .

8 - وعن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أنس ... (4).

9 - حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، حدثنا حسين بن علي ، عن زاندة ، عن عبدالملك بن عمير ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : « مرض رسول الله ... » إلى آخر ما تقدم عن البخاري (5) .

صحيح الترمذي:

وأخرجه الترمذي في (صحيحه) حيث قال:

«حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، حدثنا معن ، حدثنا مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم قال : مروا أبابكر فليصل بالناس .

فقالتَ عائشَّة: يا رسُول الله ، إن أبابكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فامر عمرفليصل بالناس. قالت عائشة: فقلت لحفصة: قولي له: إن أبابكرإذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فامر عمرفليصل بالناس. ففعلت حفصة.

(1) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 3 | 62 .

(2) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 3 | 63 .

(3) صحيح مسلم ـ بشرح النووى ، هامش إرشاد السارى ـ 3 |63 .

(4) صحيح مسلم - بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري - 3 |63 .

(5) صحيح مسلم ـ بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري ـ 3 | 63 .

[16]

فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: إنكن لأنتن صواحبات يوسف ، مروا أبابكر فليصل بالناس. فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً.

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وفي الباب عن: عبدالله بن مسعود وأبي موسى وابن عباس وسالم بن عبيد وعبدالله بن زمعة »(1).

سنن أبي داود:

وأخرجه أبو داود في (سننه) بقوله:

«حدثنا عبدالله بن محمّد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثني الزهري ، حدثني

عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالصمد بن الحرث بن هشام ، عن أبيه عن عبدالله بن زمعة ، قال : لما استعزّ برسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وأنا عنده في نفر من المسلمين دعاه بلال إلى الصلاة فقال : مروا من يصلي بالناس .

فخرج عبدالله بن زمعة فإذا عمر في الناس ـ وكان أبوبكر غائباً ـ فقلت : يا عمر ، قم فصل بالناس . فتقدم فكبر. فلما سمع رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم صوته ، وكان عمررجلاً مجهراً . فقال : أين أبوبكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون ، يأبي الله ذلك والمسلمون .

فبعث إلى أبى بكر ، فجاء بعد أن صلى عمرتلك الصلاة فصلى بالناس.

حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، قال : حدثني موسى بن يعقوب ، عن عبدالله بن إسحاق ، عن ابن شهاب ، عن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله بن عبدالله بن على الله عليه

(1) صحيح الترمذي 5|573 ، باب مناقب أبي بكر.

[17]

[وآله] وسلم صوت عمر قال ابن زمعة - خرج النبي حتى أطلع رأسه من حجرته ثم قال : لا لا لا ، ليصل للناس ابن أبي قحافة ؛ يقول ذلك مغضبا »(1).

سنن النسائي:

وأخرجه النسائي في (سننه):

 $\hat{1}$ - أخبرنا العباس بن عبدالله بالعظيم العنبري ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن مهدي ، قال : حدثنا زائدة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبيدالله بن عبدالله ، قال : « دخلت على عائشة فقلت : ألا تحدثيني ... » إلى آخره كما تقدّم (2) . 2 - حدثنا محمد بن العلاء ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : « لما ثقل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم جاء بلال يؤذنه بالصلاة . فقال : مرو أبابكر فليصل بالناس .. » إلى آخره كما تقدّم (3) .

3 - أخبرنا علي بن حُجر ، قال : حدثنا إسماعيل ، قال : حدثنا حميد ، عن أنس ، قال : « آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم مع القوم ، صلّى في ثوب واحد متوشحا خلف أبي بكر »(4).

4 - أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا بكر بن عيسى صاحب البصري ، قال : سمعت شُعبة يذكر عن نعيم بن أبي هند ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة : « أن أبابكر صلى للناس ورسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم في الصف ، (5).

⁽¹⁾ سنن أبى داود 2|266 باب في استخلاف أبي بكر.

⁽²⁾ سنن النسائي 2|10 كتاب الإمامة من كتاب الصلاة.

⁽³⁾ سنن النسائي 2 99 كتاب الإمامة من كتاب الصلاة.

⁽⁴⁾ سنن النسائي 2 | 77 صلاة الإمام خلف رجل من رعيته .

⁽⁵⁾ سنن النسائي 2|77 صلاة الإمام خلف رجل من رعيته.

5 - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وهناد بن السري ، عن حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عاصم ، عن زرّ ، عن عبدالله ، قال : « لما قبض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قالت الأنصار : منا أميرومنكم أمير؟ فأتاهم عمر فقال : ألستم تعلمون أن رسول الله قد أمر أبابكر أن يصلي بالناس ؟ فايّكم تطيب نفسه أن يتقدم أبابكر؟! قالوا : نعوذ بالله أن نتقدم أبابكراً (1) .

6 - أخبرنا محمود بن غيلان ، قال : حدثني أبو داود ، قال : أنبأنا شعبة ، عن موسى بن أبي عائشة ، قال : « سمعت عبيدالله بن عبدالله يحدث عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم أمر أبابكر أن يصلي بالناس . قالت : وكان النبي بين يدي أبي بكر ، فصلى قاعداً ، وأبوبكر يصلي بالناس ، والناس خلف أبي بكر (2).

سنن ابن ماجة:

وأخرجه ابن ماجة في (سننه):

1 - حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع ، عن الأعمش .

7

وحدثنا علي بن محمد ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : «لما مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم مرضه الذي مات فيه - وقال أبومعاوية : لما ثقل - جاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال : مروا أبابكر فليصل بالناس ... قالت : فارسلنا إلى أبي بكر فصل بالناس .

فوجد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من نفسه خفة ، فخرج إلى الصلاة ... فكان أبوبكر يأتمّ بالنبي ، والناس يأتمون بابي بكر »(3) .

2 - حدثنا ابن أبي شيبة ، ثنا عبدالله بن نمير ، عن هشام بن عروة ، عن

(1) سنن النسائي 2 | 74 كتاب الإمامة من كتاب الصلاة.

(2) سنن النسائي 2 |84 كتاب الإمامة من كتاب الصلاة .

(3) سنن ابن ماجة 1 | 389 باب ما جاء في صلاة رسول الله في مرضه .

[19]

أبيه ، عن عائشة ، قالت : « أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أبابكر أن يصلى بالناس في مرضه ... (1).

3 - حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، أنبأنا عبدالله بن داود من كتابه في بيته ، قال : سلمة بن نبيط ، أنا عن نعيم بن أبي هند ، عن نبيط بن شريط ، عن سالم بن عبيد ، قال : « أغمي على رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم في مرضه ، فلما أفاق قال : أحضرت الصلاة ؟ قالوا : نعم .

قال : مروا بلالاً فليؤذن ، ومروا أبابكر فليصل بالناس . ثم أغمي عليه فأفاق فقال ... ثم أغمي عليه فأفاق فقال ... فقالت عائشة : إن أبي رجل أسيف ، فإذا قام ذلك المقام يبكي لا يستطيع ، فلو أمرت غيره !

ثم أغمي عليه فأفاق فقال: مروا بلالاً فليؤذن ، ومروا أبابكر فليصل بالناس ، فإنكن صواحب يوسف ـ أو صواحبات يوسف ـ أو صواحبات يوسف ـ .

قال: فأمر بلال فأذن، وأمر أبوبكر فصلى بالناس.

ثم إن رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلّم وجد خفة فقال : أنظروا لي من أتكئ عليه.

فجاءت بريرة ورجل آخر فاتكا عليهما ، فلما رآه أبوبكر ذهب لينكص ، فأوما إليه أن اثبت مكانك .

ثم جاء رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم حتى جلس إلى جنب أبي بكرحتى قضى أبوبكر صلاته ، ثم إن رسول الله قبض .

قال أبو عبدالله: هذا حديث غريب لم يحدّث غير نصر بن علي » (2).

4 - حدثنا علي بن محمد ، ثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل ، عن ابن عباس ، قال \times ه لَما مرض رسول الله صلى الله عليه : « لَما مرض رسول الله صلى الله عليه

- (1) سنن ابن ماجة 1 | 389 باب ما جاء في صلاة رسول الله في مرضه .
- مرضه . (2) سنن ابن ماجة 1 |389 باب ما جاء في صلاة رسول الله في مرضه .

[20]

[وآله] وسلم مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة فقال: أدعوا لي علياً.

قَالت عَائشة : يا رسول الله ، ندعو لك أبابكر؟ قال : ادعوه .

قالت حفصة: يا رسول الله ، ندعو لك عمر؟ قال: ادعوه.

قالت أم الفضل: يا رسول الله ، ندعو لك العباس ؟ قل: نعم.

فلما اجتمعوا رفع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم رأسه فنظر فسكت. فقال عمر: قوموا عن رسول الله. ثم جاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال: مروا أبابكر فليصل بالناس. فقالت عائشة: يا رسول الله ، إن أبابكر رجل رقيق حصر ، ومتى لا يراك يبكى والناس يبكون ، فلو أمرت عمر يصلى بالناس ؟

فخرج أبوبكر فصلى بالناس ، فوجد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من نفسه خفة ، فخرج يهادي بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض ، فلما رآه الناس سبحوا بابي بكر ، فذهب ليستأخر فأوما إليه النبي أي مكانك . فجاء رسول الله فجلس عن يمينه وقام أبوبكر ، وكان أبوبكر يأتمّ بالنبي والناس يأتمّون بأبي بكر. قال ابن عباس : وأخذ رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من القراءة من حيث كان بلغ أبوبكر.

قال وكيع: وكذا السنة.

قال : فمات رسول الله في مرضه ذلك »(1).

مسند أحمد :

وأخرج أحمد بن حنبل في (مسنده) أكثر من غيره بكثير ، فلنذكر طائفة من رواياته:

(1) سنن ابن ماجة 1 |389 باب ما جاء في صلاة رسول الله في مرضه.

[21]

1 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، حدّثني أبي ، عن أبي إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل ، عن ابن عباس ، قال : « لما مرض صلى الله عليه [واله] وسلّم أمر أبابكر أن يصلي بالناس ، ثم وجد خفّة ، فخرج ، فلما أحسّ به أبوبكر أراد أن ينكص ، فأومأ إليه النبي فجلس إلى جنب أبي بكر عن يساره ، واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبوبكر » (1) .

2 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أرقم بن شرحبيل ، عن ابن عباس ، قال : « لمّا مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة فقال : ادعوا لي علياً .

قالت عائشة: ندعو لك أبابكر؟ قال: ادعوه.

قالت حِفصة: يا رسول الله ، ندعو لك عمر؟ قال: ادعوه.

قالت أم الفضل: يا رسول الله ، ندعو لك العباس ؟ قال: ادعوه.

فلما اجتمعوا رفع رأسه فلم يرعلياً فسكت. فقال عمر: قوموا عن رسول الله. فجاء بلال يؤذنه بالصلاة(2). 3 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا عبدالله بن الوليد ، ثنا سفيان ، عن حميد عن أنس بن مالك ، قال: « كان اخر صلاة صلاها رسول الله عليه إواله] وسلم عليه برد متوشّحاً به وهوقاعد »(3).

4 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد ، أنا سفيان - يعني ابن حسين - ، عن الزهري ، عن أنس ، قال : «لما مرض رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم مرضه الذي توفي فيه أتاه بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال بعد مرتين : يا بلال ، قد بلغت ، فمن شاء فليصل ومن شاء فليدع .

فرجع إليه بلال فقال: يا رسول الله ، بابي أنت وأمي ، من يصلى بالناس؟

[22]

قال: مرّ أبابكر فليصل بالناس.

فلما أن تقدم أبوبكر رفع عن رسول الله الستور قال: فنظرنا إليه كأنه ورقة بيضاء عليه خميصة، فذهب أبوبكر يتأخّر وظن أنه يريد الخروج إلى الصلاة، فاشار رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم إلى أبي بكر أن يقوم فيصلي، فصلى أبوبكر بالناس، فما رأيناه بعداً (1).

5 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عبدالملك ابن عمير ، عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبي موسى ، عن أبي موسى ، قال : « مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم »(2).

6 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا عبدالأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبيدالله بن عبدالله ، عن عائشة فقالت : «لما مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في بيت ميمونة فاستأذن نساءه أن يمرض في بيتي فأذن له ، فخرج رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم معتمداً على العباس وعلى رجل آخر ورجلاه تخطان في الأرض . وقال عبيدالله : فقال ابن عباس : أتدري من ذلك الرجل ؟ هو علي بن أبي طالب ، ولكن عائشة لا تطيب له نفساً . قال الزهري : فقال النبي - وهو في بيت ميمونة - لعبدالله بن زمعة : مر الناس فليصلوا .

فلقي عمر بن الخطاب فقال : يا عمر صل بالناس ، فصلى بهم ، فسمع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم صوته فعرفه وكان جهير الصوت ... »(3) .

7 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود عن عائشة ، قالت : «لما مرض رسول الله ... فجاء النبي حتى جلس

⁽¹⁾ مسند أحمد 1|231 .

⁽²⁾ مسند أحمد 1|356 .

⁽³⁾ مسند أحمد 3|216 .

⁽¹⁾ مسند أحمد 3|202

⁽²⁾ مسند أحمد 4|412 .

⁽³⁾ مسند أحمد 6|34

إلى جنب أبى بكر ، وكان أبوبكر يأتم بالنبى ، والناس يأتمون بابى بكر »(1) .

8 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة : « ... فجاء النبي حتى جلس عن يسارأبي بكر ، وكان رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يصلي بالناس قاعداً وأبوبكر قائماً ، يقتدى أبوبكر بصلاة رسول الله ، والناس يقتدون بصلاة أبي بكر »(2) .

9 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا بكربن عيسى ، قال : سمعت شَعبة بن الحجاج يحدث عن نعيم بن أبي هند ، عن أبي وائل عن مسروق ، عن عائشة « أن أبابكر صلى بالناس ورسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم في الصف (3) . 10 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا شبابة بن سوار ، أبا شعبة ، عن نعيم بن ابي هند ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة ، قالت : « صلى رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم خلف أبي بكر قاعداً في مرضه الذي مات فيه (4) .

 11^{-1} عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا شبابة ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن عروة بن الزبير ، عن عانشة ، قالت : « قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في مرضه الذي مات فيه : مروا أبابكر يصلي بالناس ... وصلى النبي خلفه قاعداً ∞ .

12 - عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث ، ثنا زاندة ، ثنا عبدالملك بن عمير ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : « مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال : مروا أبابكر يصلي بالناس ، فقالت عائشة : يا رسول الله إن أبي رجل رقيق ! فقال : مروا أبابكر يصلى بالناس فإنكن صواحبات يوسف .

(1) مسند أحمد 6|210

[24]

فأمّ أبو بكر الناس ورسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم حي »(1).

* * *

(1) مسند أحمد 5|361.

[25]

(2) نظرات في اسانيد الحديث

⁽²⁾ مسند أحمد 6|224 (2) مسند أحمد 6

⁽³⁾ مسند أحمد 6|159 . 159

⁽⁴⁾ مسند أحمد 6|159

⁽⁵⁾ مسند أحمد 6|159 .

لقد نقلنا الحديث بأتم ألفاظه وأصح طرقه عن الصحاح ومسند أحمد ، وكما ذكرنا من قبل فإن معرفة حاله بالنظر إلى هذه الأسانيد والمتون تغنينا عن النظر فيما رووه في خارج الصحاح عن غير من ذكرناه من الصحابة ، ولربّما أشرنا إلى بعض ذلك في خلال البحث ...

لقد كانت الأحاديث المذكورة عن:

- 1 عائشة بنت أبي بكر.
- 2 عبدالله بن مسعود .
- 3 عبدالله بن عباس .
 - 4 عبدالله بن عمر.
- 5 عبدالله بن زمعة .
- 6 أبي موسى الأشعري.
 - 7 بريدة الأسلمي .
 - 8 أنس بن مالك .
 - 9 ـ سالم بن عبيد .

فنحن ذكرنا الحديث عن تسعة من الصحابة وإن لم يذكر الترمذي إلا سنّة ، حيث قال بعد إخراجه عن عائشة : « وفي الباب عن : عبدالله بن رمعة (1) . وفي الباب عن : عبدالله بن رمعة (1) . لكن العمدة حديث عائشة ... بل إن بعض ما جاء عن غيرها من الصحابة مرسل ، وإنها هي الواسطة ... كما سنرى

(1) صحيح الترمذي 5|573 .

[26]

فلنبدأ أوّلاً بالنظر في أسانيد الحديث عن غيرها ممن ذكرناه:

* حديث أبي موسى الأشعري:

أمًا الحديث المذكور عن أبى موسى الأشعري - والذي اتفق عليه البخاري ومسلم ، وأخرجه أحمد - ففيه :

1 - إنه مرسل ، نص عليه ابن حجر وقال : « يحتمل أن يكون تلقاه عن عائشة »(1).

2 - إن الراوي عنه % أبو بردة % وهو ولده كما نصّ عليه ابن حجر % وهذا الرجل فاسق أثيم ، له ضلع في قتل حجر بن عدي ، حيث شهد عليه - في جماعة شهادة زور أدت إلى شهادته % ... وروي أيضاً أنه قال لأبي الغادية - قاتل عمار ابن ياسر وضي الله تعالى عنه - : % أنت قتات عمار بن ياسر % قال : نعم . قال : فناولني يدك . فقبلها وقال : لا تمسك النار أبداً % .

3 - والراوي عنه: « عبد الملك بن عمير »:

وهو « مدلس » و « مضطرب الحديث جداً » و « ضعيف جداً » و « كثير الغلط » :

قال أحمد: « مضطرب الحديث جداً مع قلة روايته ، ما أرى له خمسمائة حديث ، وقد غلط في كثير منها (5). وقال إسحاق بن منصور: « ضعفه أحمد جداً (3).

وعن أحمد: «ضعيف يغلط »(7).

```
(1) فتح الباري 2|130 .
```

- (2) فتح الباري 2|130 .
- (3) تاريخ الطبرى 4|199 205.
 - (4) شرح نهج البلاغة 4|99.
- (5) تهذيب التهذيب 6|411 وغيره.
- (6) تهذيب التهذيب 6|412 ، ميزان الاعتدال 2|660 .
 - (7) ميزان الاعتدال 6|660 .

[27]

وقال ابن معين: « مخلط »(1).

وقال أبو حاتم: « ليس بحافظ، تغير حفظه »(2). وعنه: « لم يوصف بالحفظ »(3).

وقال ابن خراش: «كان شعبة لا يرضاه »(4).

وقال الذهبي: « أمّا ابن الجوزي فذكره فحكى الجرح وما ذكر التوثيق »(5).

وقال السمعانى: «كان مدلساً »(6).

وكذا قال ابن حجر (7).

وعبدالملك - هذا - هُو الذي ذبح عبدالله بن يقطر أو قيس بن مسهر الصيداوي ، وهو رسول الإمام الحسين عليه السلام إلى أهل الكوفة ، فانه لما رمي بأمر ابن زياد من فوق القصر وبه رمق أتاه عبدالملك بن عمير فذبحه ، فلما عيب ذلك عليه قال: « إنما أردت أن أريحه! »(8).

4 - ثم الكلام في أبي موسى الأشعري نفسه ، فإنه من أشهر أعداء مولانا الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ، فقد كان يوم الجمل يقعد باهل الكوفة عن الجهاد مع الإمام على عليه السلام ، وفي صفين هو الذي خلع الإمام عليه السلام عن الخلافة. وقد بلغ به الحال أن كان الإمام عليه السلام يلعنه في قنوته مع معاوية وجماعة من أتباعه . ثم إن أحمد روى هذا الحديث في فضائل أبي بكر بسنده عن زائدة ، عن

(1) ميزان الاعتدال 6|660 ، المغنى 2|407 ، تهذيب التهذيب 6 |412 .

[28]

عبدالملك بن عمير ، عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبيه ... كذلك (1).

* حديث عبدالله بن عمر

وأما الحديث المذكور عن عبدالله بن عمر فالظاهر كونه عن عائشة كذلك ، كما رواه مسلم ، عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن حمزة بن عبدالله بن عمر ، عن عائشة ... لكن البخاري رواه بسنده عن الزهري ، عن حمزة ، عن أبيه ، قال : « لما اشتد برسول الله وجعه ... » . وعلى كل حال فإن مدار الطريقين على:

⁽²⁾ ميزان الاعتدال 2|660 .

⁽³⁾ تهذيب التهذيب 6|412

⁽⁴⁾ ميزان الاعتدال 2|660.

⁽⁵⁾ ميزان الاعتدال 2|660 .

⁽⁶⁾ الأنساب 10|50 في « القبطي » .

⁽⁷⁾ تقريب التهذيب 1 | 521 .

⁽⁸⁾ تلخيص الشافي 3|35 ، روضة الواعظين: 177 ، مقتل الحسين ـ للمقرم ـ: 185 .

محمد بن شهاب الزهري وهو رجل مجروح عند يحيى بن معين (2) وعبدالحق الدهلوي ، وكان من أشهر المنحرفين عن أمير الومنين عليه السلام ، ومن الرواة عن عمر بن سعد اللعين :

قال ابن أبي الحديد: «وكان الزهري من المنحرفين عنه ، وروى جرير بن عبدالحميد عن محمد بن شيبة قال: شهدت مسجد المدينة ، فإذا الزهري وعروة ابن الزبير جالسان يذكران علياً فنالا منه . فبلغ ذلك علي بن الحسين فجاء حتى وقف عليهما فقال: أما أنت يا عروة ، فإن أبي حاكم أباك إلى الله فحكم لأبي على أبيك ، وأما أنت يا زهري ، فلو كنت بمكة لأريتُك كير أبيك (3).

قَالُ: « وروى عاصم بن أبي عامر البجلي ، عن يحيى بن عروة ، قال : كان أبي إذا ذكر علياً نال منه »(4). ويؤكد هذا سعيه وراء إنكار مناقب أمير المؤمنين عليه السلام - كمنقبة سبقه

(1) فضائل الصحابة 1 | 106 .

(2) هو من شيوخ البخاري ومسلم ، ومن أنمة الجرح والتعديل ، اتفقوا على أنه اعلم أنمة الحديث بصحيحه وسقيمه . توفي سنة 302 هـ . ترجم له في : تذكرة الحفاظ 2|429 وغيرها.

(3) شرح نهج البلاغة 6|102 أ

(4) شرح نهج البلاغة 4|102.

[29]

إلى الإسلام - قال ابن عبدالبر : « وذكر معمر في معه عن الزهري قال : ما علمنا أحدا أسلم قبل زيد بن حارثة. قال عبدالرزاق : وما أعلم أحدا ذكره غير الزهرى » (1) .

وقال الذهبي بترجمة عمر بن سعد: « وأرسل عنه الزهري وقتادة . قال ابن معين: كيف يكون من قتل الحسين تقة ؟! »(2).

وقال العلامة الشيخ عبدالحق الدهلوي بترجمة الزهري من « رجال المشكاة » : « إنه قد ابتلي بصحبة الأمراء وبقلة الديانة ، وكان أقرانه من العلماء والزهاد ياخذون عليه وينكرون ذلك منه ، وكان يقول : أنا شريك في خيرهم دون شرهم ! فيقولون : ألا ترى ما هم فيه وتسكت ؟! ».

وقال ابن حجر بترجمة الأعمش: «حكى الحاكم عن ابن معين أنه قال: أجود الأسانيد: الأعمش، عن إبراهيم، عن علم الزهري عن علقمة، عن عبدالله. فقال له إنسان: الأعمش مثل الزهري؟! فقال: تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهري؟! الزهري يرى العرض والإجازة ويعمل لبني أمية؟ والأعمش فقير، صبور، مجانب للسلطان، ورع، عالم بالقرآن، (3).

ولأجل كونه من عمال بني أمية ومشيدي سلطانهم كتب إليه الإمام السجاد عليه السلام كتاباً يعظه فيه ، جاء فيه : « إن ما كتمت ، وأخف ما احتملت ، أن آنست وحشة الظالم ، وسهلت له الطريق الغيّ ... جعلوك قطباً أداروا بك رحى مظالمهم ، وجسراً يعبرون عليك إلى بلاياهم ، وسلماً إلى ضلالتهم ، داعيا إلى غيهم ، سالكاً سبيلهم ، احذر ، فقد نبئت ، وبادر فقد أجلت ... »(4) .

⁽¹⁾ الاستيعاب ، ترجمة زيد بن حارثة .

⁽²⁾ الكاشف 2|311 .

⁽³⁾ تهذيب التهذيب 4|195

⁽⁴⁾ ذكر الكتاب في: تحف العقول عن آل الرسول: 198 ، للشيخ ابن شعبة الحرّاني ، من أعلام الإمامية في القرن الرابع ، وفي إحياء علوم الدين 2|143 بعنوان: ولمّا خاط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين اليه »! ، وفي بعض المصادر نسبته إلى أبي خازم.

[30]

ثم الكلام في عبدالله بن عمر نفسه:

فإنه ممن امتنع عن بيعة أمير المؤمنين عليه السلام بعد عثمان ، وقعد عن نصرته ، وترك الخروج معه في حروبه ، ولكنه لما ولي الحجّاج بن يوسف الحجازمن قبل عبدالملك جاءه ليلاً ليبايعه فقال له : ما أعجلك ؟! فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول : من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية!! فقال له : إنّ يدي مشغولة عنك ـ وكان يكتب ـ فدونك رجلي ، فمسح على رجله وخرج!!

* حديث عبدالله بن زمعة :

وأما حديث عبدالله بن زمعة ... فقد رواه أبو داود عنه بطريقين ، والمدار في كليهما على « الزهري » وقد عرفته .

* حديث عبدالله بن عباس:

وأما حديث عبدالله بن عباس ... الذي رواه ابن ماجة وأحمد ، الأول رواه عن : إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الأرقم بن شرحبيل ، عن ابن عباس ، والثاني رواه عن يحيى ابن زكريا بن أبي زائدة ، عن أبيه ، عن أبي إسحاق ، عن الأرقم ، عنه ... فمداره على :

أبى إسحاق ، عن الأرقم

وقد قال البخاري: « لا نذكر لأبي إسحاق سماعاً من الأرقم بن شرحبيل (1). وأبو إسحاق السبيعي: « قال بعض أهل العلم: كان قد اختلط، وإنما

(1) ذكره في الزوائد بهامش سنن ابن ماجة 1 |391.

[31]

تركوه مع ابن عيينة لاختلاطه »(1).

وكان مدلساً »(2) .

وكان يروى عن عمر بن سعد قاتل الحسين عليه السلام (3).

وكان يروي عن شمر بن ذي الجوشن الملعون (4).

وفي سند أحمد مضافاً إلى ذلك:

1-سماع « زكريا » من « أبي إسحاق » بعد اختلاطه كما ستعرف.

 $2 - \ll \dot{c}$ ريا بن أبي زائدة \sim قال أبو حاتم : \ll لين الحديث ، كان يدلّس \sim ورماه بالتدليس أيضاً أبو زرعة وأبوداود وابن حجر ... وعن أحمد : \ll إذا اختلف زكريا وإسرائيل فان زكريا أحبّ إليّ في أبي إسحاق ، ثم قال : ما أقربهما ، وحديثهما عن أبي إسحاق ليّن سمعا منه بآخره \sim (5) .

أقول

فالعجب من أحمد يقول هذا وهومع ذلك يروي الحديث عن زكريا عن أبي إسحاق في « المسند » كما عرفت وفي « الفضائل »(6).

نعم ، رواه لا عن هذا الطريق لكنه عن ابن عباس عن العباس ، فقال مرة : « حدثنا يحيى بن آدم » وأخرى « حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم » عن قيس ابن الربيع ، عن عبدالله بن أبي السفر ، عن أرقم بن شرحبيل ، عن

ابن عباس ، عن العباس بن عبدالمطلب: « إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال في مرضه: « مروا أبابكر يصلي بالناس ، فخرج أبوبكر فكبر ووجد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم راحته فخرج يهادي بين رجلين ، فلمّا رآه أبوبكر تاخر ، فاشار إليه النبي مكانك ، ثم جلس رسول الله إلى جنب أبي بكر فاقتراً من المكان الذي

(1) ميزان الاعتدال 3: 270.

(2) تهذيب التهذيب (2)

(3) الكاشف ، ميزان الاعتدال ، تهذيب التهذيب 7 | 396 .

(4) ميزان الاعتدال 2: 72.

(5) تهذيب التهذيب 3|285 ، الجرح والتعديل 1: 2|593 .

(6) فضائل الصحابة 1 (6)

[32]

بلغ أبوبكرمن السورة »(1).

لكن مداره على «قيس بن الربيع ، الذي أورده البخاري في الضعفاء(2) .

وكذا النسائي (3) وابن حبّان في المجروحين (4) وضعفه غير واحد ، بل عن أحمد أنه تركه الناس ، بل عن يحيى بن معين تكذيبه (5).

<u>* حديث عبدالله بن مسعود : </u>

وأما الحديث المذكور عن ابن مسعود فاخرجه النسائي ، ورواه الهيثمي أيضاً وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى » . وفي سنده عند الجميع « عاصم بن أبي النجود » قال الهيثمي : « وفيه ضعف »(6).

قلت : وذكر الحافظ ابن حجر عن ابن سعد : « كان كثير الخطأ في حديثه » وعن يعقوب بن سفيان : « في حديثه اضطراب » وعن أبي حاتم : « ليس محله أن يقال هوثقة ولم يكن بالحافظ » وقد تكلّم فيه ابن علية فقال : « كل من اسمه عاصم سيئ الحفظ » وعن ابن خراش : « في حديثه نكرة » وعن العقيلي : « لم يكن فيه إلا سوء الحفظ » والدار قطني : « في حفظه شيء » والبزار : « لم يكن بالحافظ ، وحماد بن سلمة : « خلط في آخر عمره » وقال العجلي : « كان عثمانيا » (7) .

⁽¹⁾ فضائل الصحابة 1|108 ، 109 .

⁽²⁾ الضعفاء - للبخاري -: 273.

⁽³⁾ الضعفاء ـ للنسائي : 401

⁽⁴⁾ كتاب المجروحين 2|216 .

⁽⁵⁾ تهذيب التهذيب 8|350 ، ميزان الاعتدال 3|393 ، لسان الميزان 4|477 .

⁽⁶⁾ مجمع الزوائد 5 | 183

⁽⁷⁾ تهذيب التهذيب 5|35.

* حديث بريدة الأسلمى:

وأمّا حديث بريدة الأسلمي الذي رواه أحمد بسنده عن ابن بريدة عن أبيه ، فمع غضّ النظر عما قيل في رواية ابن بريدة ـ سواء كان « عبدالله » أو « سليمان » ـ عن أبيه (1) فيه :

« عبدالملك بن عمير » وقد عرفته .

* حديث سالم بن عبيد:

وأما حديث سالم بن عبيد الذي أخرجه ابن ماجة:

1 - فقد قال فيه ابن ماجة: « هذا حديث غريب » .

2 - وفي سنده نظر... فإن « نعيم بن أبي هند » تركه مالك ولم يسمع منه ؟ لأنه « كان يتناول علياً رضي الله عنه (2).

و «سلمة بن نبيط » لم يرو عنه البخاري ومسلم ، قال البخاري: « اختلط بآخره »(3).

3 - ثم إن « سالم بن عبيد » لم يرو عنه في الصحاح ، وما روى له من أصحاب السنن غير حديثين ، وفي إسناد حديثه اختلاف!

قال ابن حجر: « سالم بن عبيد الأشجعي ، من أهل الصفة ، ثم نزل الكوفة وروى له من أصحاب السنن حديثين بإسناده صحيح في العطاس. ولمه رواية عن عمر فيما قاله وصنعه عند وفاة النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وكلام أبى بكر في ذلك. أخرجه يونس بن بكير في زياداته.

. 138|5 تهذيب التهذيب (1)

. 418|10 تهذيب التهذيب (2)

(3) تهذيب التهذيب 4|140 .

[34]

روى عنه هلال بن يساف ونبيط بن شريط وخالد بن عرفطة »(1).

وقال أيضاً: « الأربعة ـ سالم بن عبيد الأشجعي له صحبة ، وكان من أهل الصفة ، يعد في الكوفيين . روى عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم في تشميت العاطس ، وعن عمر بن الخطاب . روى عنه . خالد بن عرفجة ـ ويقال ابن عرفطة ـ وهلال بن يساف ونبيط بن شريط . وفي إسناد حديثه اختلاف »(2) .

أقول: يظهر من عبارة ابن حجر في كتابيه، ومن مراجعة الرواية عند الهيثمي (5) أن حديث سالم بن عبيد حول صلاة أبي بكر هو الحديث الذي عن عمر «فيما قاله وصنعه عند وفاة النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ... لكن ابن ماجة ذكر بعضه - كما نص عليه الهيثمي - ، وظاهر عبارة ابن حجر في « الإصابة » عدم صحة إسناده ، ولعله المقصود من قوله في « تهذيب التهذيب » : « وفي إسناد حديثه اختلاف » إذ القدر المتيقن منه ما يرويه نبيط بن شريط عنه ، وهذا الحديث من ذاك !

* حديث أنس بن مالك:

أما حديث أنس بن مالك ، فمنه ما عن الزهري عنه ، وقد أخرجه البخاري ومسلم وأحمد .

والزهري من قد عرفته.

مضافاً إلى أن الراوي عنه عند البخاري هو شعيب ، وهو: شعيب بن حمزة ، وهو كاتب الزهري وراويته (4) . ويروي عن شعيب: أبو اليمان ، وهو: الحكم بن نافع .

- (1) الإصابة 2 |5.
- (2) تهذيب التهذيب 381|3
- (3) مجمع الزوائد 5 | 182 .
- (4) تهذيب التهذيب 4|307.

[35]

وقد تكلم العلماء في رواية أبي اليمان عن شعيب ، حتى قيل: لم يسمع منه والاكلمة (1).

والراوي عن « الزهري » عند أحمد: سفيان بن حسين ، وقد اتفقوا على عدم الاعتماد على رواياته عن الزهري ، فقد ذكر ذلك ابن حجر عن: ابن معين وأحمد والنسائي وابن عدي وابن حبّان ...

وعن يعقوب بن شيبة: « في حديثه ضعف » وعن عثمان بن أبي شيبة: « كان مضطرباً في الحديث قليلاً » وعن ابن خراش: «كان لين الحديث» وعن أبي حاتم: « لايحتج به » وعن ابن سعد: « يخطئ في حديثه كثيراً

هذا ، وقد روى الهيثمي هذا الحديث فقال: «رواه أحمد وفيه: سفيان بن حسين وهو ضعيف في الزهري ، وهذا من حديثه عنه »(3).

ومنه ما عن حميد عن أنس ، وقد أخرجه النسائي وأحمد ، وحميد هو : حميد ابن أبي حميد الطويل ، وقد نصوا على أنه كان « مدلساً » وعلى « أن أحاديثه عن أنس مدلسة »(4) وهذا الحديث من تلك الأحاديث .

مضافاً إلى أن الراوى عنه - عند أحمد - هو سفيان بن حسين ، وقد عرفته.

هذا ، وسواء صحت الطرق عن أنس أو لم تصح فالكلام في أنس نفسه:

فاول ما فيه كذبه ، وذلك في قضية حديث الطائر المشوي ، حيث كان رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قد دعا الله سبحانه أن ياتي بعلى عليه السلام ، وكان يترقب حضوره ، فكان كلما يجيء على عليه السلام ليدخل على النبي صلى الله عليه [وآله] وسلَّم قال أنس : « إن رسول الله على حاجة » حتى غضب رسول الله وقال له : « يا أنس ، ما حملك على رده ؟! »(5).

(1) تهذيب التهذيب 2|380 .

[36]

ثم كتمه الشهادة بالحق ، وذلك في قضية مناشدة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام الناس عن حديث الغدير وطلبه الشهادة منهم به ، فشهد قوم وأبي آخرون - ومنهم أنس - فدعى عليهم فأصابتهم دعوته ...(1) . ومن المعلوم أن الكاذب لا يقبل خبره ، وكتم الشهادة إثم كبير قادح في العدالة كذلك .

وأما حديث عائشة ... فقد ذكرنا أنه هو العمدة في هذه المسألة:

لكونها صاحبة القصة.

ولان حديث غيرها إما ينتهي إليها ، وأما هو حكاية عما قالته وفعلته .

ولأن روايتها أكثر طرقاً من رواية غيرها ، وأصح إسناداً من سائر الأسانيد ، وأتم لفظاً وتفضلاً للقصة ...

⁽²⁾ تهذيب التهذيب 4|96.

⁽³⁾ مجمع الزوائد 5|181 .

⁽⁴⁾ تهذيب التهذيب 3|34.

⁽⁵⁾ أخرجه غير واحد من الأنمة في كتبهم ، راجع منها المستدرك 3|130 .

وقد أوردنا الأهم من تلك الطرق ن والأتم من تلك الألفاظ ... فأما البحث حول ألفاظ ومتون الحديث ـ عنها ـ فسيأتي في الفصل اللاحق مع النظر في ألفاظ حديث غيرها .

و أما البحث حول سند حديثها ، فيكون تارة بالكلام على رجال الأسانيد ، وأخرى بالكلام على عانشة نفسها . أما رجال الأسانيد ... فإن طرق الأحاديث المذكورة عنها تنتهى إلى :

1- الأسود بن يزيد النعيم.

2 - عروة بن الزبيربن العوام.

3 - عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود.

4 ـ مسروق بن الأجدع.

(1) لاحظ: الغدير 1|192.

[37]

ولا شيء من هذه الطرق بخال عن الطعن والقدح المسقط عن الاعتبار والاحتجاج:

أما الحديث عن الأسود عن عائشة:

فان « الأسود » من المنحرفين عن أمير المؤمنين الإمام على عليه السلام (1).

والراوي عنه في جميع الأسانيد المذكورة هوإبراهيم بن يزيد النخعي ، وهو من أعلام المدلسين ... قال أبو عبدالله الحاكم - في الجنس الرابع من المدلسين : قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا - قال : « أخبرني عبدالله بن محمد بن حمويه الدقيقي ، قال : حدثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي ، قال : حدثني خلف بن سالم ، قال : سمعت عدة من مشايخ أصحابنا تذاكروا كثرة التدليس والمدلسين ، فاخذنا في تمييز أخبارهم ، فاشتبه علينا تدليس الحسن بن أبي الحسن ، أبراهيم بن يزيد النخعي ، لأن الحسن كثيراً ما يدخل بينه وبين الصحابة أقواما مجهولين ، وربما دلس عن مثل عتي بن ضمرة وحنيف بن المنتجب ودغفل بن حنظلة وأمثالهم ؛ وأبراهيم أيضاً يدخل بينه وبين أصحاب عبدالله مثل هني بن نويرة وسهم بن منجاب وخزامة الطاني وربما دلس عنهم »(2).

والراوي عن إبراهيم هو: «سليمان بن مهران الأعمش ». و« الأعمش » معروف بالتدليس (3) ، ذلك التدليس القبيح القادح في العدالة ، قال السيوطي - في بيان تدليس التسوية -: « قال الخطيب : وكان الأعمش وسفيان الثوري يفعلون مثل هذا . قال العلائي : فهذا النوع أفحش أنواع التدليس مطلقاً وشرها. قال العراقي : وهوقادح فيمن تعقد فعله . وقال شيخ الإسلام : لا شك أنّه جرح ،

[38]

⁽¹⁾ شرح النهج لابن أبي الحديد 4|97.

⁽²⁾ معرفة علوم الحديث: 108.

⁽³⁾ تقريب التهذيب 1: 231.

قال الخطيب: « التدليس للحديث مكروه عند أهل العلم ، وقد عظم بعضهم الشان في ذمه ، وتبجّج بعضهم بالبراءة منه »(2).

ثم روى عن شعبة بن الحجاج قوله: « التدليس أخو الكذب » .

وعنه: « التدليس في الحديث أشد من الزنا ».

وعنه: « لإن أسقط من السماء أحب إلى من أن أدلس ».

وعن أبي أسامة : (خرّب الله بيوت المدلسين ، ما هم عندي إلا كذابون » .

وعن ابن المبارك: « لأن نخر من السماء أحب إلى من أن ندلس حديثا! ».

وعن وكيع: « نحن لا نستحل التدليس في الثياب فكيف في الحديث! ».

فإذن: يسقط هذا الحديث، بهذا السند، الذي اتفقوا في الرواية به، فلا حاجة إلى النظر في حال من قبل الأعمش من الرواة.

قال السيوطي: « فائدة: أردت أن أسرد أسماء من رمي ببدعة ممّن أخرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما: وهم: إبراهيم بن طهمان ، أيوب بن عائذ الطائي ، ذرّ بن عبدالله المرهبي ، شبابة بن سوار ، عبدالحميد بن عبدالرحمن ... محمد بن حازم أبومعاوية الضرير ورقاء بن عمر اليشكري... هؤلاء رموا بالأرجاء ، وهوتاخير القول في الحكم على مرتكب الكبائر بالنار ... »(3).

(1) تدريب الراوي 1: 226.

(2) الكفاية في علم الرواية 1|188.

(3) تدريب الراوي 1 | 278 ، وفي طبعة 1 | 328.

[39]

وذكر ابن حجر عن غير واحد أنه كان مرجئاً خبيثاً ، وأنه كان يدعو إليه (1). والراوي عن « الأعمش » عند ابن ماجة وأحمد في طريقه الأخرى هو: وكيع ابن الجراح ، وفيه: أنه كان يشرب المسكروكان ملازماً له (2).

ثم إن الراوي عن أبي معاوية في إحدى طرق البخاري هو: حفص بن غياث ، وهو أيضاً من المدلسين (3). مضافاً إلى أنه كان قاضي الكوفة من قبل هارون ، وقد ذكروا عن أحمد أنه: «كان وكيع صديقاً لحفص بن غياث فلما ولّي القضاء هجره (4).

وأما الحديث عن عروة بن الزبير:

فإن عروة بن الزبير ولد في خلافة عمر ، فالحديث مرسل ، ولابد أنه يرويه عن عائشة . وكان عروة من المشهورين بالبغض والعداء لأميرالمؤمنين عليه السلام - كما عرفت من خبره مع الزهري ، والخبرعن ابنه - وحتى حضر يوم الجمل على صغر سنه (5) ، وقد كان هو والزهري يضعان الحديث في تنقيص الإمام والزهراء الطاهرة عليهما السلام ، فقد روى الهيثمي عنه حديثا - وصححه - في فضل زينب بنت رسول الله جاء فيه أنه كان يقول : « هي خيربناتي » قال : « فبلغ ذلك على بن حسين ، فانطلق إليه فقال : ما حديث بلغني عنك أنك تحدثه تنقص حق فاطمة؟! فقال : لا أحدث به أبداً »(6).

- (1) تهذيب التهذيب 9|121.
- (2) تذكرة الحفاظ 1: 308 ، ميزان الاعتدال 11: 336 .
 - (3) تهذيب التهذيب 2|358 .
 - (4) تهذيب التهذيب 11|11 .
 - (5) تهذيب التهذيب 7|166.
 - (6) مجمع الزوائد 9|213.

[40]

والراوي عنه ولده « هشام » في رواية البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة ... وهوأيضاً من المدلسين ، فقد قالوا: « كان ينسب إلى أبيه ما كان يسمعه من غيره ، وقد ذكروا أن مالكاً كان لا يرضاه ، قال ابن خراش: بلغني أن مالكاً نقم عليه حديثه لأهل العراق ، قدم الكوفة ثلاث مرات ، قدمة كان يقول: حدَّثني أبي ، قال : سمعت عائشة . وقدم الثانية فكان يقول : أخبرني أبي ، عن عائشة . وقدم الثالثة فكان يقول :

أبي ، عن عائشة »(1) وهذا الحديث من تلك الأحاديث .

وأما الحديث عن عبيدالله بن عبدالله عن عائشة :

فَإِن الراوى عن « عبيدالله » عند البخارى ومسلم والنسائي هو « موسى بن أبي عائشة « وقد قال ابن أبي حاتم سمعت أبي (2) يقول : « تريبني رواية موسى بن أبي عائشة حديث عبيدالله بن عبدالله في مرض النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم »(3).

وعند أبي داود وأحمد هو : الزهري ـ لكن عند الأول يرويه عن عبيدالله ، عن عبدالله بن زمعة ـ والزهري من قد

هذا مضافاً إلى ما في عبيدالله بن عبدالله نفسه... فقد روى ابن سعد ، عن مالك بن أنس ، قال : « جاء علي بن حسين بن على بن أبي طالب إلى عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود يسأله عن بعض الشيء! وأصحابه عنده و هو يصلى ، فجلس حتى فرغ من صلاته ثم أقبل عليه عبيدالله .

فقال أصحابه: أمتع الله بك ، جاءك هذا الرجل وهو ابن ابنة رسول الله

[41]

صلى الله عليه [وآله] وسلم وفي موضعه ، ايسالك عن بعض الشيء!! فلوأقبلت عليه فقضيت حاجته ثم أقبلت على ما أنت فيه!

فقال عبيدالله لهم: أيهات! لابد لمن طلب هذا الشان من أن يتعنى!! »(1).

وأما الحديث عن مسروق بن الأجدع عن عانشة:

1 - « أبو وائل » وهو « شقيق بن سلمة » يرويه عن « مسروق » وقد قال عاصم ابن بهدلة : « قيل لأبي وائل : أيهما أحبِّ اليك: على أو عثمان؟ قال: كان على أحب إلى ثم صار عثمان!!(2).

⁽¹⁾ تهذبب التهذيب 11|44 .

⁽²⁾ هو : محمد بن إدريس الرازي ، أحد كبار الأنمة الحفاظ المعتمدين في الجرح والتعديل . توفي سنة 207 هـ تقريباً. توجد ترجمته في : تذكرة الحفاظ 2 | 567 ، تاريخ بغداد 3 | 73 وغير هما من المصادر الرجالية.

⁽³⁾ تهذيب التهذيب 10|314.

2 - « نعيم بن أبي هند ، يرويه عن « أبي وانل » عند النسائي وأحمد بن حنبل . و « نعيم » قد عرفته سابقاً . ثم إن في إحدى طريقي أحمد عن « نعيم » المذكور : « شبابة بن سوار » وقد ذكروا بترجمته أنه كان يرى الإرجاء ويدعو إليه ، فتركه أحمد وكان يحمل عليه ، وقال : أبو حاتم : لا يحتج بحديثه (3) وقد أورده السيوطي في الفائدة المذكورة ، وحكى ابن حجر في ترجمته ما يدل على بغضه لأهل بيت النبي صلى الله عليه واله وسلم (4).

هذا ، ويبقى الكلام في عائشة نفسها ...

فقد وجدناها تريد كل شأن وفضيلة لنفسها وأبيها ومن تحب من قرابتها وذويها ... فكانت إذا رأت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يلاقي المحبة من إحدى زوجاته ويمكث عندها تارث عليها ... كما فعلت مع زينب بنت

(1) طبقات ابن سعد 5|215

. 317 عنيب التهذيب 4 (2)

(3) تهذبب التهذيب 4|264 ، تاريخ بغداد 9|295 .

. 265|4 تهذیب التهذیب (4)

[42]

جحش ، إذ تواطأت مع حفصة أن أيتهما دخل عليها النبي صلى الله عليه وآله وسلّم فلتقل: « إني لأجد منك ريح مغافيرحتى يمتنع عن أن يمكث عند زينب ويشرب عندها عسلاً » (1).

واذا رأته يذكر خديجة عليها السلام بخير ويتني عليها قالت: «ما أكثر ما تذكر حمراء الشدق ؟! قد أبدلك الله عزوجل بها خيراً منها » (2).

واذا رأته مقدماً على الزواج من امرأة حالت دون ذلك بالكذب والخيانة ، فقد حدّثت أنه صلى الله عليه وآله وسلم أرسلها لتطلّع على امرأة من كلب قد خطبها فقال لعائشة : « كيف رأيت ؟ قالت : ما رأيت طائلا! فقال : لقد رأيت خالاً بخدّها اقشعركل شعر منك على حدة فقالت : ما دونك من سر »(3).

ولقد ارتكبت ذلك حتى بتوهم زواجه صلى الله عليه وآله وسلم ... فقد ذكرت : أن عثمان جاء النبي في نحر الظهيرة . فالت : « فظننت أنه جاءه في أمر النساء ، فحملتني الغيرة على أن أصغيت إليه »(4).

أما بالنسبة إلى من تكرهه ... فكانت حرباً شعواء ... من ذلك مواقفها من الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ... فقد «جاء رجل فوقع في علي وفي عمار رضي الله تعالى عنهما عند عائشة . فقالت : أما علي فلست قائلة لك فيه شيئا. وأمّا عمار فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول : لا يخيربين أمرين إلآ اختار أرشدهما » (5) .

بُل كانت تضع الحديث تاييداً ودعماً لجانب المناوئين له عليه السلام ... فقد قال النعمان بن بشير: « كتب معي معاوية إلى عائشة معاوية إلى عائشة معاوية إلى عائشة

⁽¹⁾ هذه من القضايا المشهور فراجع كتب الحديث والتفسير بتفسير سورة التحريم .

⁽²⁾ مسند أحمد 6|117 .

⁽³⁾ طبقات ابن سعد 8|115 ، كنز العمال 6|264 .

⁽⁴⁾ مسند أحمد 6|114

⁽⁵⁾ مسند أحمد 6|113

فدفعت إليها كتاب معاوية . فقالت : يا بني ألا أحدَثك بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ؟ قلت : بله.

قالت: فإنى كنت وحفصة يوما من ذاك عند رسول الله.

فقال: لوكان عندنا رجل يحدثنا.

فقلت: يا رسول الله ، ألا أبعث لك إلى أبى بكر؟ فسكت.

ثم قال: لوكان عندنا رجل يحدّث.

فقالت حفصة: ألا أرسل لك إلى عمر؟ فسكت.

ثم قال: لا. ثم دعا رجلاً فساره بشيء ، فما كان إلا أقبل عثمان ، فاقبل بوجهه وحديثه فسمعته يقول له: يا عثمان ، إن الله عز وجل لعله أن يقمصك قميصاً ، فإن أرادوك على خلعه فلا تخلعه ، ثلاث مرار.

فقلت: يا أم المؤمنين، فاين كنت عن هذا الحديث ؟!

فقالت: يا بنى ، والله لقد أنسيته حتى ما ظننت أنى سمعته »(1).

قال النعمان بن بشير: « فاخبرته معاوية بن أبي سفيان. فلم يرض بالذي أخرته ، حتى كتب إلى أم المؤمنين أن اكتبى إلى به. فكتبت إليه به كتاباً »(2).

فانظر كيف أيدت « في تلك الأيام - معاوية على مطالبته الكاذبة بدم عثمان! وكيف اعتذرت عن تحريضها الناس على قتل عثمان! ولا تغفل عن كتمها اسم الرجل الذي دعاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم - بعد أن أبى عن الإرسال خلف أبي بكر وعمر - وهو ليس إلا أمير المؤمنين عليه السلام ... ولكنها لا تطيب نفساً بعلي كما قال ابن عباس ، وسياتي .

فاذا كان هذا حالها وحال رواياتها في الأيام العادية ... فإن من الطبيعي أن تصل هذه الحالة فيها إلى أعلى درجاتها في الأيام والساعات الأخيرة من حياة

(1) مسند أحمد 6|149 .

(2) مسند أحمد 6|87

[44]

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأن تكون أخبارها عن أحواله في تلك الظروف أكثر حساسية ... فتراها تقول :

« لما ثقل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال رسول الله لعبد الرحمن ابن أبي بكر : إيتني بكتف ولوح حتى أكتب لأبي بكركتاباً لا يختلف عليه . فلمًا ذهب عبدالرحمن ليقوم قال : أبى الله والمؤمنون أن يختلف عليك يا أبابكر »(1) .

وتقول:

« لما تُقل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة. فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس ». وتقول:

« قبض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ورأسه بين سحري ونحري »(2).

تقول هذا وأمثاله ...

لكن عندما يامر صلى الله عليه [وآله] وسلم بان يدعى له علي لا يمتثل أمره ، بل يقترح عليه أن يدعى أبوبكر وعمر! يقول ابن عباس:

« لما مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة ، فقال: ادعوالي علياً . قالت عائشة: ندعو لك أبابكر؟ قال: ادعوه قالت حفصة: يا رسول الله ، ندعو لك عمر؟ قال ادعوه . قالت أم الفضل: يا رسول الله ، ندعو لك العباس؟ قال: ادعوه . فلما اجتمعوا رفع رأسه فلم يرعليا فسكت . فقال عمر: قوموا عن رسول الله »(3). وعندما يخرج إلى الصلاة - وهو يتهادى بين رجلين - تقول عائشة: «خرج

- (1) مسند أحمد 6|47 .
- (2) مسند أحمد 6|121
- (3) مسند أحمد 1|356

[45]

يتهادى بين رجلين أحدهما العباس » فلا تذكر الآخر. فيقول ابن عباس: « هو علي ولكن عائشة لا تقدر على أن تذكره بخير »(1).

فإذا عرفناها تبغض علياً إلى حد لا تقدر أن تذكره بخير ، ولا تطيب نفسها به ... وتحاول إبعاده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم... وتدعي لأبيها ولنفسها ما لا أصل له ... بل لقد حدثت أمّ سلمة بالأمر الواقع فقالت : « والذي أحلف به ، إن كان علي لأقرب الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم . قالت : عدنا رسول الله غداة بعد غداة فكان يقول : جاء علي ؟!! - مراراً - قالت : أظنه كان بعثه في حاجة قالت : فجاء بعد ، فظننت أن له إليه حاجة ، فخرجنا من البيت ، فقعدنا عند الباب ، فكنت أدناهم إلى الباب ، فأكب عليه علي فجعل يساره ويناجيه ، ثم قبض رسول الله ... (2).

إذا عرفنا هذا كله ـ وهو قليل من كثير ـ استيقنًا أن خبرها في أن صلاة أبيها كان بامرمن النبي صلى الله عليه وآله ، وأنه صلى الله عليه وآله وسلم خرج فصلى خلفه ـ كما في بعض الأخبار عنها ـ ... من هذا القبيل ... ومما يؤكد ذلك اختلاف النقل عنها في القضية وهي واحدة ... كما سنرى عن قريب ...

* * *

(1) عمدة القاري 5|191.

(2) مسند أحمد 6|300 ، المستدرك على الصحيحين 3|138 ، ابن عساكر 6|13 ، الخصائص: 130 وغيرها.

[46]

(3) تأملات في متن الحديث ومدلوله

قد عرفت أن الحديث بجميع طرقه وأسانيده المذكورة ساقط عن الإعتبار ...

فإن قلت : إنه مما اتفق عليه أرباب الصحاح والمسانيد والمعاجم وغيرهم ، ورووه عن جمع من الصحابة ، فكيف تقول بسقوطه بجميع طرقه ؟

قلت: أولاً: لقد رأيت في « النظر في الأسانيد والطرق » أن رجال أسانيده مجروحون بأنواع الجرح ولم نكن نعتمد في « النظر » إلا على أشهر كتب القوم في الجرح والتعديل ، وعلى كلمات أكابر علمائهم في هذا الباب.

وثانياً: إن الذي عليه المحققون من علماء الحديث والرجال والكلام أن الكتب الستة فيها الصحيح والضعيف والموضوع ، وإن الصحابة فيهم العدل والمنافق والفاسق ... وهذا ما حققناه في بعض بحوثنا (1). نعم ، المشهور عندهم القول باصالة العدالة في الصحابة ، والقول بصحة ما أخرج في كتابي البخاري ومسلم ... أما بالنسبة إلى حديث « صلاة أبي بكر » فلم أجد أحدا يطعن فيه ، لكن لا لكونه في الصحاح ، بل الأصل في قبوله وتصحيحه كونه من أدلة خلافة أبي بكر عندهم ، ولذا تراهم يستدلون به في الكتب الكلامية وغيرها :

من كلمات المستدلين بالحديث على الإمامة: قال القاضي عضد الدين الايجي - في الأدلة الدالة على إمامة أبي بكر:

(1) راجع الفصل الأخير من كتابنا « التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف »

[47]

« الثامن : إنه صلى الله عليه [وآله] وسلم استخلف أبابكر في الصلاة وما عزله فيبقى إماماً فيها ، فكذا في غيرها ، إذ لا قائل بالفصل ، ولذلك قال علي رضي الله عنه : قدّمك رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في أمر ديننا ، أفلا نقدمك في أمر دنيانا؟! (1) .

وقال الفخر الرازي - في حجج خلافة أبي بكر:

« الحجة التاسعة : إنه عليه السلام استخلفه على الصلاة أيام مرض موته وما عزله عن ذلك ، فوجب أن يبقى بعد موته خليفة له في الصلاة ، وإذا ثبت خلافته في سائر الأمور ، ضرورة أنه لا قائل بالفرق »(2) .

وقال الأصفهاني:

« الثالث: النبي استخلف أبابكر في الصلاة أيام مرضه ، فثبت استخلافه في الصلاة بالنقل الصحيح ، وما عزل النبي أبابكر عن خلافته في الصلاة ، فبقي كون أبي بكر خليفة في الصلاة بعد وفاته ، وإذا ثبت خلافة أبي بكر بعد وفاته في الصلاة في الصلاة لعدم القائل بالفصل »(3) .

وقال النيسابوري صاحب التفسير ، بتفسير آية الغار:

« استدل أهل السنة بالاية على أفضلية أبي بكر وغاية اتحاده ونهاية صحبته وموافقة باطنة وظاهره ، وإلا لم يعتمد عليه الرسول في مثل تلك الحاجة . وإنه كان ثاني رسول الله في الغار . وفي العلم لقوله صلى الله عليه [وآله] وسلم ما صبّ في صدري شيء إلا وصببته في صدر أبي بكر (4). وفي الدعوة إلى الله ، إنه عرض

⁽¹⁾ هذا كلام موضوع على أمير المؤمنين عليه السلام قطعاً ، والذي جاء به ... مرسلاً كما في الاستيعاب 3|971 هو الحسن البصري المعروف بالإرسال والتدليس والانحراف عن أمير المؤمنين عليه السلام!!

⁽²⁾ الأربعين: 284.

⁽³⁾ شرح طوالع الأنوار ، في علم الكلام: مخطوط.

⁽⁴⁾ انظر : الرسالة السابعة ، الصفحة 69 .

الإيمان أولاً على أبي بكر فامن ، ثم عرض أبوبكر الإيمان على طلحة والزبير وعثمان ابن عفان وجماعة أخرى من أجلة الصحابة ، وكان لا يفارق رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في الغزوات وفي أداء الجماعات وفي المجالس والمحافل .

وقد أقامه في مرضه مقامه في الإمامة ... »(1).

وقال الكرماني بشرح الحديث:

« فيه فضيلة لأبي بكر ، وترجيحه على جميع الصحابة ، وتنبيه على أنه أحقّ بخلافة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من غيره »(2).

وقال العينى:

« ذكر ما يستفاد منه ، وهو على وجوه : الأول : فيه دلالة على فضل أبي بكر. الثاني : فيه أن أبابكر صلى بالناس في حياة النبي ، وكانت في هذه الإمامة التي هي الصغرى دلالة على الإمامة الكبرى . الثالث : فيه أن الأحق بالإمامة هو الأعلم »(3) .

وقال النووي:

« فيه فواند : منها : فضيلة أبي بكر وترجيحه على جميع الصحابة وتفضيله وتنبيه على أنه أحق بخلافة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من غيره ، وأن الإمام إذا عرض له عذر عن حضور الجماعة استخلف من يصلّي بهم ، وإنه لا يستخلف إلا أفضلهم . ومنها : فضيلة (4) عمر بعد أبي بكرلأن أبابكرلم يعدل إلى غيره »(5).

(1) تفسير النيسابوري ، سورة التوبة.

(2) الكواكب الدراري - شرح البخاري 5|52.

(3) عمدة القاري ـ شرح البخاري 5 | 187 - 188.

(4) وذلك لأن أبابكر قال لعمر: صَل للناس ... وكان أقوال أبي بكر وأفعاله حجة ؟! على أنهم وقعوا في إشكال في هذه الناحية ، كما ستعرف!

(5) المنهاج ، لشرح صحيح مسلم ، هامش إرشاد الساري 3 |56 .

[49]

وقال المناوى بشرحه:

« تنبيه : قال أصحابنا في الأصول : يجوز أن يجمع عن قياس ، كإمامة أبي بكر هنا ، فان الصحب أجمعوا على خلافته - وهي الإمامة العظمى - ومستندهم القياس على الإمامة الصغرى ، وهي الصلاة بالناس بتعيين المصطفى »(1).

وفي « فواتح الرحموت ـ شرح مسلم الثبوت » في مبحث الإجماع:

« مسألة: جاز كون المستند قياساً. خلافاً للظاهرية وابن جرير الطبري ، فبعضهم منع الجواز عقلاً ، وبعضهم منع الوقوع وإن جاز عقلاً . والآحاد أي أخبار الآحاد قيل كالقياس اختلافاً . لنا : لا مانع ... وقد وقع قياس الإمامة الكبرى وهي الخلافة العامة على إمامة الصلاة ... والحق أن أمره إياه بإمامة الصلاة كان إشارة إلى تقدّمه في الإمامة الكبرى على مايقتضيه ما في صحيح مسلم ... »(2).

لكنك قد عرفت أن الحديث ليس له سند معتبر في الصحاح فضلاً عن غيرها ، ومجرد كونه فيها - وحتى في كتابي البخاري ومسلم - لا يغني عن النظر في سنده ... وعلى هذا فلا أصل لجميع ما ذكروا ، ولا أساس لجميع ما بنوا ... في العقائد وفي الفقه وفي علم الأصول ...

لا دلالة للاستخلاف في إمامة الصلاة على الخلافة:

وعلى فرض صحة حديث أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلّم أبابكر بالصلاة في مقامه ... فانه لا دلالة لذلك على

الإمامة الكبرى والخلافة العظمى ، ... لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا خرج عن المدينة ترك فيها من يصلى بالناس ... بل إنه استخلف ـ فيما يروون ـ ابن أمّ مكتوم للإمامة وهو

(1) فيض القدير- شرح الجامع الصغير 5|521.

(2) فواتح الرّحموت ـ شرح مسلم الثبوت ، في علم الأصول 2|239 هامش المستصفى للغزالي .

[50]

أعمى ، وقد عقد أبو داود في (سننه) باباً بهذا العنوان فروى فيه هذا الخبر ... وهذه عبارته: « باب إمامة الأعمى حدثناً محمد بن عبدالرحمن العنبري أبو عبدالله ، ثنا ابن مهدي ، ثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم استخلف ابن أم مكتوم يؤمّ الناس وهو أعمى(1)... فهل يقول أحد بإمامة ... ابن أم مكتوم لأنه استخلفه في الصلاة؟!

ولقد اعترف بما ذكرنا ابن تيمية ـ الملقب بـ « شيخ الإسلام » ـ حيث قال : « الاستخلاف في الحياة نوع نيابة لابد لكل ولي أمر ، وليس كل من يصلح للاستخلاف في الحياة على بعض الأمة يصلح أن يستخلف بعد الموت ، فإن النبي استخلف غير واحد ، ومنهم من لا يصلح للخلافة بعد موته ، كما استعمل ابن أم مكتوم الأعمى في حياته وهو لا يصلح للخلافة بعد موته ، كما استعمل ابن أم مكتوم الأعمى في حياته وهو لا يصلح للخلافة بعد موته ، وكذلك بشيربن عبدالمنذر وغيره »(2) .

بل لقد رووا أنه صلى الله عليه وآله وسلم صلى خلف عبدالرحمن بن عوف وهو لو صح ـ لم يدل على استحقاقه الخلافة من بعده ، ولذا لم يدعها أحد له ... لكنه حديث باطل لمخالفته للضرورة القاضية بان النبي لا يصلي خلف أحد من أمته ... فلا حاجة إلى النظرفي سنده .

وعلى الجملة ، فإنه لا دلالة لحديث أمر أبي بكر بالصلاة ، ولا لحديث صلاته صلى الله عليه وآله وسلم خلفه حتى لوتم الحديثان سنداً ...

وأما سائر الدلالات الاعتقادية والفقهية والأصولية ... التي يذكرونها مستفيدين إياها من حديث الأمر بالصلاة في الشروح والتعاليق ... فكلها متوقفة على ثبوت أصل القضية وتمامية الأسانيد الحاكية لها ... وقد عرفت أن لا شيء من تلك الأسانيد بصحيح ، فأمره صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه أبابكر بالصلاة في موضعه غير ثابت ...

(2) منهاج السنة 4|91 .

[51]

وجوه كذب أصل القضية:

بل الثابت عدمه ... وذلك لوجوه عديدة يستخرجها الناظر المحقق في القضية وملابساتها من خلال كتب الحديث والتاريخ والسيرة ... وهي وجوه قوية معتمدة ، تفيد - بمجموعها - أن القضية مختلفة من أصلها ، وأن الذي أمر أبابكر بالصلاة في مقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أيام مرضه ليس النبي بل غيره ... فلنذكر تلك الوجوه باختصار :

⁽¹⁾ سنن أبي داود 1 |98.

1 - كون أبي بكر في جيش أسامة :

لقد أجمعت المصادر على قضية سرية أسامة بن زيد ، وأجمعت على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم أمرمشايخ القوم: أبابكر وعمرو ... بالخروج معه ... وهذا أمرثابت محقق ... وبه اعترف ابن حجر العسقلاني في (شرح البخاري) وأكده بشرح « باب بعث النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه « فقال : « كان تجهيز أسامة يوم السبت قبل موت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم بيومين ... فبدأ برسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وجعه في اليوم الثالث ، فعقد الأسامة لواء بيده ، فأخذه أسامة فدفعه إلى بريدة وعسكر بالجرب ، وكان ممن انتدب مع أسامة كبار المهاجرين والأنصار منهم أبوبكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة بن أسلم ، فتكلم في ذلك قوم ... ثم اشتد برسول الله وجعه فقال : أنفذوا بعث أسامة .

وقد روى ذلك عن الواقدي وابن سعد وابن إسحاق وابن الجوزي وابن عساكر ... »(1).

(1) فتح الباري 8 | 124.

[52]

فالنبي صلى الله عليه واله وسلم أمر بخروج أبي بكر مع أسامة ، وقال في آخر لحظة من حياته: «أنفذوا بعث أسامة » بل في بعض المصادر «لعن الله من تخلّف عن بعث أسامة » (1).

هذا أولاً:

وثانياً:

لقد جاء في صريح بعض الروايات كون أبي بكر غانباً عن المدينة . ففي (سنن أبي داود) عن ابن زمعة : «وكان أبو بكر غانباً ، فقلت : يا عمر ، قم فصل بالناس » . و ثالثاً :

في كثير من ألفاظ الحديث « فارسلنا إلى أبي بكر » ونحو ذلك ، مما هو ظاهر في كونه غائباً . وعلى كثير من ألفاظ الحديث « فارسلنا إلى أبي بكر » ونحو ذلك ، مل هو ظاهر في كونه غائباً . وعلى من معه وعلى كل حال فالنبي الذي بعث أسامة ، وأكد على بعثه ، بل لعن من تخلف بالصلاة بالناس ، وقد عرفت أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا غاب أو لم يمكنه الحضور للصلاة استخلف واحداً من المسلمين وإن كان ابن أم مكتوم الأعمى .

2 - التزامه بالحضور للصلاة بنفسه ما أمكنه :

وكما ذكرنا فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ما كان يستخلف للصلاة الآفي حال خروجه عن المدينة ، أو في حال لم يمكنه الخروج معها إلى الصلاة ... وإلا فقد كان صلى الله عليه وآله وسلم ملتزماً بالحضور بنفسه ... ويدل عليه ما جاء في بعض الأحاديث أنه لمّا ثقل قال : « أصلّى الناس ؟ قلنا : لا ، هم ينتظرونك . قال : ضعوا لي ماء... « فوضعوا له ماء فاغتسل ، فذهب لينوء

(1) شرح المواقف 8|376 الملل والنحل 1|92 لأبي الفتح الشهرستاني ، المتوفى سنة 458 هـ « توجد ترجمته والثناء عليه في : وفيات الأعيان 1|610 ، تذكرة الحفاظ 4|401 طبقات الشافعية للسبكي 4|78 ، شذرات الذهب 4|910 ، مرآة الجنان 8|920 وغيرها .

فأغمي عليه (1) وهكذا إلى ثلاث مرات ... وفي هذه الحالة صلى أبوبكربالناس ، فهل كانت بامر منه ؟! بل في بعض الأحاديث أنه كان إذا لم يخرج لعارض حضره المسلمون إلى البيت فصلوا خلفه : فقد أخرج مسلم عن عائشة ، قالت : « اشتكى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم فدخل عليه ناس من أصحابه يعودونه ، فصلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم جالساً فصلوا بصلاته قياماً »(2). وعن جابر : « اشتكى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فصلّينا وراءه وهوقاعد وأبوبكر يسمع الناس تكبيره »(3).

وأخرج أحمد عن عائشة: « أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم صلى في مرضه وهوجالس وخلفه قوم ... »(4).

ويشهد لما ذكرنا ـ من ملازمته للحضور إلى المسجد والصلاة بالمسلمين بنفسه ـ ما جاء في كثير من أحاديث القصة من أن بلالاً دعاه إلى الصلاة ، أو آذنه بالصلاة ، فهو كان يجيء متى حان وقت الصلاة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلّم ويعلمه بالصلاة ، فكان يخرج بابي هو وأمي بنفسه ـ وفي أي حال من الأحوال كان ـ الى الصلاة ويصلي بالناس .

3 - استدعاؤه علياً عليه السلام : فابو بكر وغيره كانوا بالجرف ... الموضع الذي عسكر فيه أسامة خارج

(1) في أن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم يغمى عليه ـ بما للكلمة من المعنى الحقيقي ـ أو لا ، كلاماً بين العلماء لانتعرض له لكونه بحثاً عقائدياً ليس هذا محلّه.

(2) صحيح مسلم بشرح النووى ، هامش إرشاد الساري 3 |51 .

(3) صحيح مسلم بشرح النووي ، هامش إرشاد الساري 3 [51].

(4) مسند أحمد 6|57.

[54]

المدينة

عن أمره ؟!

وهو صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي بالمسلمين ... وعلي عنده ... إذ لم يذكر أحد أنه صلى الله عليه وآله وسلم أمره بالخروج مع أسامة ...

حتى اشتد به الوجع ... ولم يمكنه الخروج ... فقال بلال : « يارسول الله ، بابي وأمي من يصلي بالناس ؟ »(1) ... هنالك دعا علياً عليه السلام ... قائلاً : « أدعو لي علياً » قالت عائشة : « ندعو لك أبابكر ؟ » وقالت حقصة : « ندعوا لك عمر ؟ » ... فما دعي علي ولكن القوم حضروا أو أحضروا!! « فاجتمعوا عنده جميعاً. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : انصرفوا. فان تك لي حاجة أبعث إليكم ، فانصرفوا » (2). إنه كان يريد علياً عليه السلام ولا يريد أحداً من القوم ، وكيف يريدهم وقد أمرهم بالخروج مع أسامة ، ولم يعدل

4 - أمره بان يصلى بالمسلمين أحدهم:

فَإِذ لَم يحضر علي ، ولم يتمكن من الحصور للصلاة بنفسه ، والمفروض خروج المشايخ وغيرهم إلى جيش أسامة ، أمر بان يصلي بالناس أحدهم ... وذاك ما أخرجه أبو داود عن ابن زمعة فقال : « لما استعز برسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم وأنا عنده في نفرمن المسلمين دعاه بلال إلى الصلاة . فقال : مروا من يصلى بالناس » .

وفي حديث أخرجه ابن سعد عنه قال : « عدت رسول الله في مرضه الذي توفي فيه ، فجاءه بلال يؤذنه بالصلاة

فقال لي رسول الله : مر الناس فليصلوا. قال عبدالله : فخرجت فلقيت ناساً لا أكلمهم ، فلما لقيت عمر بن الخطّاب

(1) مسند أحمد 3|202 .

(2) تاريخ الطبري 2|439.

[55]

لم أبغ من وراءه ، وكان أبوبكر غائباً ، فقلت له : صل بالناس يا عمر. فقام عمر في المقام ... فقال عمر : ما كنت أظن حين أمرتني إلا أن رسول الله أمرك بذلك ، ولو لا ذلك ما صلّيت بالناس . « فقال عبدالله أن رسول الله أمرك بذلك ، ولو لا ذلك ما صلّيت بالناس . « فقال عبدالله أ أن رببكر رأيتك أحق من غيره بالصلاة »(1) . وفي خبرعن سالم بن عبيد الأشجعي قال : « إن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم لمّا اشتد مرضه أغمي عليه ، فكان كلما أفاق قال : مروا بلالا فليؤذن ، ومروا بلالاً فليصل بالناس (2). وقد كان من قبل قد استخلف ابن أم مكتوم - وهو مؤذنه - في الصلاة بالناس كما عرفت .

5 ـ قوله: إنكنّ لصويحبات يوسف:

وجاء في الأحاديث أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال لعائشة وحفصة: « إنكن لصويحبات يوسف! » وهو يدل على أنه قد وقع من المرأتين - مع الإلحاح الشديد والحرص الأكيد - ما لا يرضاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ... فما كان ذلك ؟ ومتى كان ؟

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما عجزعن الحضور للصلاة بنفسه ، وطلب علياً فلم يدع له ـ بل وجد الإلحاح والإصرارمن المرأتين على استدعاء أبي بكر وعمر ـ ثمّ أمر من يصلي بالناس ـ والمفروض كون المشايخ في جيش أسامة ـ أغمي عليه ـ كما في الحديث ـ وما أفاق إلا والناس في المسجد وأبوبكر يصلي بهم

(1) الطبقات الكبرى 2|220 .

رم) سبري حاود . (2) بغية الطلب في تاريخ حلب ، مخطوط . الورقة 194 ، لكمال الدين ابن العديم الحنفي ، المتوفى سنة 660 هـ . ترجم له الذهبي واليافعي وابن العماد في تواريخهم وأثنوا عليه . وقال ابن شاكر الكتبي : « كان محدّثاً فاضلاً حافظاً مورخاً صادقاً فقيهاً مفتياً منشناً بليغاً كاتباً محموداً » فوات الوفيات 220|2 .

[56]

... فعلم أن المرأتين قامتا بماكانتا ملحتين عليه ... فقال: «إنكن لصويحبات يوسف » ثم بادرإلى الخروج معجّلاً معتمداً على رجلين ، ورجلاه تخطّان في الأرض ... كما سياتي . فمن تشبيه حالهن بحال صويحبات يوسف يعلم ما كان في ضميرهن ، ويستفاد عدم رضاه صلى الله عليه وآله وسلّم بفعلهن مضافاً إلى خروجه ... فلو كان هو الذي أمر أبابكر بالصلاة لما رجع باللوم عليهن ، ولا بادر إلى الخروج وهو على تلك الحال ... ولكن شرّاح الحديث - الذين لا يريدون الاعتراف بهذه الحقيقة - اضطربوا في شرح الكلمة ومناسبتها للمقام : قال ابن حجر : «إن عائشة أظهرت أن سبب إرادتها صرف الإمامة عن أبيها كونه لا يسمع المامومين القراءة

لبكائه ، ومرادها زيادة على ذلك هو أن لا يتشاءم الناس به ، وقد صرحت هي فيما بعد بذلك . بهذا التقرير يندفع إشكال من قال : إن صواحب يوسف لم يقع منهن إظهار يخالف ما في الباطن (1). قلت : لكنه كلام بارد ، وتأويل فاسد . أمّا أوّلاً :

ففيه اعتراف بأنّ قول عائشة: « إن أبابكر رجل أسيف فمر عمر أن يصلي بالناس » مخالفة للنبي صلى الله عليه واله وسلم ، وردّ عليه منها ، بحيث لم يتحمله النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال هذا الكلام . وأما ثانياً :

فلأنه لا يتناسب مع فصاحة النبي صلى الله عليه وآله وسلّم وحكمته ، إذ لم يكن صلى الله عليه وآله وسلم يشبه الشيء بخلافه ويمثله بضدّه ، وإنما كان يضع المثل في موضعه ... ولا ريب أن صويحبات يوسف إنما عصين الله بان أرادت كل واحدة منهن من يوسف ما أرادته الأخرى وفتنت به كما فتنت به صاحبتها ، فلو كانت عائشة قد دفعت النبي عن أبيها ولم ترد شرف ذلك المقام

(1) فتح الباري 2|120 .

[57]

الجليل له ، ولم تفتتن بمحبّة الرئاسة وعلق المقام ، لكان النبي في تشبيهها بصويحبات يوسف قد وضع المثل في غير موضعه ، وهوأجل من ذلك ، فانه نقص ... وحينئذ يثبت أن ما قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلّم إنما كان لمخالفة المرأة وتقديمها بالأمر - بغير إذن منه صلى الله عليه وآله وسلم - لأبيها ، لأنها مفتونة بمحبة الاستطاعة والرغبة في تحصيل الفضيلة واختصاصها وأهلها بالمناقب كما قدّمناه في بيان طرف من أحوالها . وأما ثالثاً :

فقد جاء في بعض الأخبارأنه لمّا قالت عائشة: « إنه رجل رقيق فمر عمر » لم يجبها بتلك الكلمة بل قال: « مروا عمر »(1) ومنه يظهرأن السبب في قوله ذلك لم يكن قولها: « إنه رجل أسيف ». وقال النووي بشرح الكلمة:

« أي : في التظاهر على ما تردن وكثرة إلحاحكن في طلب ما تردنه وتملن إليه ، وفي مراجعة عائشة : جواز مراجعة ولي الأمر على سبيل العرض والمشاورة والإشارة بما يظهر أنه مصلحة وتكون المراجعة بعبارة لطيفة ، ومثل هذه المراجعة مراجعة عمر في قوله : لا تبشرهم فيتكلوا . وأشباهه كثيرة مشهورة » (2). قلت :

وهذا أسخف من سابقه ، وجوابه يظهرمما ذكرنا حوله ، ومن الغريب استشهاده لعمل عائشة بعمل عمر ومعارضته لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مواقف كثيرة !! ومما يؤكد ما ذكرناه من عدم تمامية ما تكلفوا به في بيان وجه المناسبة ، أن بعضهم ـ كابن العربي المالكي ـ التجأ إلى تحريف الحديث حتى تتم المناسبة ، فإنه على أساس تحريفه تتم بكل وضوح ، لكن الكلام في التحريف الذي ارتكبه ... وسنذكر نص عبارته فانتظر.

(1) تاريخ الطبري 2|439 .

(2) المنهاج بشرح صحيح مسلم ، هامش القسطلاني 3 | 60 .

[58]

6 - تقديم أبي بكر عمر:

يم إنه قد جاء في بعض تلك الأحاديث المذكورة تقديم أبي بكرلعمر- بل ذكر ابن حجر أن إلحاح عائشة كان بطلب من أبيها أبي بكرلامر- بل ذكر ابن حجر أن إلحاح عائشة كان بطلب من أبيها أبي بكر (1) - ... وقد وقع القول من أبي بكر- قوله لعمر: صل بالناس - موقع الإشكال كذلك ، لأنه لوكان الآمر بصلاة أبي بكر هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكيف يقول أبوبكر لعمر: صل بالناس ؟! فذكروا فيه وجوها: أحدها:

ما تأوّله بعضهم على أنه قاله تواضعاً. والثاني:

ما اختاره النووي ـ بعد الرد على الأوّل ـ وهو أنه قاله للعذر المذكور ، أي كونه رقيق القلب كثير البكاء ، فخشي أن لا يسمع الناس ! والتالث :

ما احتمله ابن حجر ، و هو: أن يكون فهم من الإمامة الصغرى الإمامة العظمى ، وعلم ما في تحملها من الخطر ، وعلم قوة عمر على ذلك فاختاره(2). وهذه الوجوه ذكرها الكرماني قائلاً: « فإن قلت: كيف جاز للصديق مخالفة أمر الرسول ونصب الغير للإمامة؟! قلت: كانه فهم أن الأمر ليس للإيجاب. أو أنه قال للعذر المذكور ، وهوأنه رجل رقيق كثير البكاء لا يملك عينه. وقد تأوّله بعضهم بانه قال تواضعاً »(3). قلت:

أما الوجه الأوّل فتأويل ـ وهكذا أولوا قوله عند ما استخلفه الناس وبايعوه: « ولّيتكم ولست بخيركم »(4)- لكنه ـ كما ترى ـ تاويل لا يلتزم به ذو

(1) فتح الباري 1 | 123 .

(2) فتح الباري 1|123.

(3) الكواكب الدراري - شرح البخاري 5|70.

(4) طبقات ابن سعد 3|182.

[59]

مسكة ، ولذا قال النووي : « وليس كذلك » . وأما الوجه الثاني فقد عرفت ما فيه من كلام النبي . وأما الوجه الثاني فقد عرفت ما فيه من كلام النبي . وأما الوجه الثالث فاظرف الوجوه ، فإنه احتمال أن يكون فهم أبوبكر!! الإمامة العظمى!! وعلم ما في تحمّلها من الخطر؟! علم قوة عمر على ذلك فاختاره !! وإذا كان علم من عمر الخطر؟! علم قوة عمر على ذلك فاختاره !! وإذا كان علم من عمر على المناس على النبي بقوة عمر على المناس على النبي بقوة عمر على الله علم النبي بقوة عمر على المناس المناس

ذلك فعمر أفضل منه وأحق بالإمامة العظمي!!

لكن الوجه الوجيه أنه كان يعلم بان الأمر لم يكن من النبي صلى الله عليه وآله وسلّم ، وعمر كان يعلم - أيضاً - بذلك ، ولذا قال له في الجواب : « أنت أحق بذلك » وقوله لعمر : « صل بالناس » يشبه قوله للناس في السقيفة : « بايعوا أي الرجلين شئتم » يعنى : عمر وأبا عبيدة ...

7 ـ خروجه معتمداً على رجلين :

إنه وإن لم يتعرّض في بعض ألفاظ الحديث لخروج النبي إلى الصلاة أصلاً وفي بعضها إشارة إليه ولكن بلا ذكر لكيفية الخروج ... إلا أن في اللفظ المفصل ـ وهو خبر عبيدالله عن عائشة ، حيث طلب منها أن تحدثه عن مرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجد من نفسه خفة ، فخرج بين رجلين أحدهما العبّاس » .

وُفَي حديثَ آخر عنها : «وخرج النبي يهادي بين رجلين ، كاني أنظر إليه يخط برجليه الأرض » . وفي ثالث : « فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله في نفسه خفة ، فقام يهادي بين رجلين ، ورجلاه تخطّان في الأرض حتى دخل المسجد » .

وفي رابع: « فوجد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم من نفسه خفة ، فخرج وإذا أبوبكر يؤمّ الناس » . وفي خامس: « فخرج أبوبكر فصلى بالناس ، فوجد رسول الله من نفسه

[60]

خفة ، فخرج يهادى بين رجلين ورجلاه تخطّان في الأرض . . أقول :

هنا نقاط نلفت إليها الأنظار على ضوء هذه الأخبار:

1 - متى خرج أبو بكر إلى الصلاة؟

إنه خرج إليها والنبي في حال غشوة ، لأنه لما وجد في نفسه خفة خرج معتمداً على رجلين ...

2 - متى خرج رسول الله ؟

إنه خرج عند دخول أبي بكر في الصلاة ، فهل كانت الخفة التي وجدها في نفسه في تلك اللحظات صدفةً ، بان رأى نفسه متمكناً من الخروج فخرج على عادته أو أنه خرج عندما علم بصلاة أبي بكر إما بإخبار مخبر ، أو بسماع صوت أبي بكر؟ إنه لا فرق بين الوجهين من حيث النتيجة ، فانه لو كان قد أمر أبابكر بالصلاة في مقامه لما بادر إلى الخروج وهو على الحال التي وصفتها الأخبار!

3 - كيف خرج رسول الله ؟

لم يكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقادر على المشي بنفسه ، ولا كان يكفيه الرجل الواحد بل خرج معتمداً على رجلين ، بل إنهما أيضاً لم يكفياه ، فرجلاه كانتا تخطّان في الأرض ، وإن خروجاً - كهذا - ليس إلا لأمر يهم الإسلام والمسلمين ، وإلاّ فقد كان معذوراً عن الخروج للصلاة جماعة ، كما هو واضح ... فان كان خروج أبي بكر إلى الصلاة بامر منه فقد جاء ليعزله ، كما كان في قضية إبلاغ سورة التوبة حيث أمر أبابكر بذلك ثمّ أمر بعزله وذاك من القضايا الثابتة المتفق عليها ، لكنه لم يكن بامر منه للوجوه التي ذكرناها ...

[61]

4 - على من كان معتمداً

واختلفت الألفاظ التي ذكرناها فيمن كان معتمدا عليه - مع الاتفاق على كونهما اثنين - فمنها: «رجلين أحدهما

العباس » ومنها: «رجلين » ومنها: « فقال: انظروا لي من أتكى عليه ، فجاءت بريرة ، ورجل آخر فاتكا عليهما ». وهناك روايات فيها أسماء أشخاص آخرين ...

ومن هذا اضطربت كلمات الشرّاح ...

فقال النووي بشرح « فخرج بين رجلين أحدهما العباس » :

وفسر ابن عباس الآخر بعلي بن أبي طالب. وفي الطريق الآخر: فخرج ويد له على رجل آخر، وجاء في غير مسلم: بين رجلين أحدهما أسامة بن زيد. وطريق الجمع بين هذا كله: إنهم كانوا يتناوبون الأخذ بيده الكريمة تارة هذا وتارة ذاك وذاك، ويتنافسون في ذلك. وأكرموا العباس باختصاصه بيد واستمرارها له، لما له من السن والعمومة وغيرها، ولهذا ذكرته عانشة مسمى وأبهمت الرجل الآخر، إذ لم يكن أحد الثلاثة الباقين ملازماً في جميع الطريق ولا معظمه، بخلاف العباس، والله أعلم »(1).

وفي خبر آخر عند ابن خزيمة عن سالم بن عبيد: « فجاءوا ببريرة ورجل آخر فاعتمد عليهما ثم خرج إلى الصلاة > (2).

ترى أن « الرجل الآخر » في جميع هذه الطرق غيرمذكور ، فاضطر النووي إلى ذكر توجيه لذلك ، بعد أن ذكر طريق الجمع بين ذلك كله ، لئلا يسقط شيء منها عن الاعتبار!! بعد أن كانت القضية واحدة ... وروى أبوحاتم أنه خرج بين جاريتين ، فجمع بين الخبرين بانه « خرج بين

. 57|3 المنهاج شرح مسلم هامش ارشاد الساري 5|57|3 . (2) عمدة القاري 5|58|3|3

[62]

الجاريتين إلى الباب ، ومن الباب أخذه العباس وعلي ، حتى دخلا به المسجد (1). لكن خبر خروجه بين جاريتين وهم صدر من الذهبي أيضاً (2)

وذكر العيني الجمع الذي اختاره النووي قائلاً: « وزعم بعض الناس » ثمّ أشكل عليه بقوله: « فإن قلت: ليس بين المسجد وبيته مسافة تقتضي التناوب ... » فأجاب بقوله: « قلت: يحتمل أن يكون ذلك لزيادة في إكرامه أو لالتماس البركة من يده »(3).

وأنت تستشم من عبارته « وزعم بعض الناس » ثم من الإشكال والجواب عدم ارتضائه لما قاله النووي ، وكذلك ابن حجر رد ـ كما ستعلم ـ على ما ذكره النووي فيما جاء في رواية معمر : « ولكن عائشة لا تطيب نفساً له بخير » ورواية الزهري : « ولكنها لا تقدر على أن تذكره بخير » . والتحقيق :

إن القضية واحدة ، و « الرجل الآخر » هو علي عليه السلام « ولكن عائشة... » أما ما ذكره النووي فقد عرفت ما فيه ، وقد أورد العيني ما في رواية معمر والزهري ثم قال : « وقال بعضهم : وفي هذا رد على من زعم أنها أبهمت الثاني لكونه لم يتعين في جميع المسافة ولا معظمها » قال العيني : « أشار بهذا إلى الرد على النووي ولكنه ما صرح باسمه لاعتنائه به ومحاماته له »(4) .

والعيني أيضاً لم يذكر اسم القائل وهو ابن حجر ، ولا نصّ عبارته لشدتها ، ولنذكرها كاملة ، فإنه كما لم يصرح باسم النووي كذلك لم يصرح باسم الكرماني الذي اكتفى هنا بان قال : « لم يكن تحقيراً أو عداوة ، حاشاها من ذلك »(5) وهي هذه بعد روايتي معمر والزهري :

- (1) عمدة القاري 5|187.
- (2) عمدة القارى 5|190.
- (3) عمدة القاري 5|187.
- (4) عمدة القاري 5|191.
- (5) الكواكب الدراري 5|52.

[63]

« وفي هذا رد على من تنطّع فقال: لا يجوزأن يظن ذلك بعانشة ، ورد من زعم أنها أبهمت الثاني لكونه لم يتعين في جميع المسافة ... وفي جميع ذلك الرجل الآخر هو العباس ، واختص بذلك إكراماً له . وهذا توهّم ممن قاله ، والواقع خلافه ، لأن ابن عباس في جميع الروايات الصحيحة جازم بان المبهم عليّ فهو المعتمد (1). إلا أن من القوم من حملته العصبية لعانشة على أن ينكر ما جاء في رواية معمر والزهري ، وقد أجاب عن ذلك ابن حجرحاملاً الإنكار على الصحة فقال : « ولم يقف الكرماني على هذه الزيادة فعبر عنها بعبارة شنيعة (2)

8 ـ حديث صلاته خلف أبي بكر:

وحديث أنه صلى الله عليه وآله وسلّم أئتم في تلك الصلاة بأبي بكر- بالإضافة الى أنه في نفسه كذب كما سياتي - دليل آخر على أن أصل القضية - أعنى أمره أبا بكر بالصلاة - كذب ... وبيان ذلك في الوجوه الآتية .

9 ـ وجوب تقديم الأقرأ : _

هذا ، وينافي حديث الأمر بالصلاة منه صلى الله عليه وآله وسلم ما ثبت عنه من وجوب تقديم الأقرأ في الإمامة إذا استووا في القراءة استووا في القراءة في القراءة في القراءة في القراءة في القراءة في القراءة فليؤمّهم أكبرهم »(3).

وذلك ، لأن أبابكر لم يكن الأقرأ بالإجماع ... وهذا أيضاً من المواضع

. . . .

[64]

المشكلة التي اضطربت فيها كلماتهم:

قال العيني: « اختلف العلماء فيمن هو أولى بالإمامة فقالت طائفة: الأفقه، وقال اخرون: الأقرأ! فاجاب عن الإشكال بعدم التعارض: « لأنه لا يكاد يوجد إذ ذاك قارئ إلا وهو فقيه لا قال: « وأجاب بعضهم بأن تقديم الأقرأ كان في صدر الإسلام » (1).

وقال ابن حجر بشرح عنوان البخاري المذكور:

« هذه الترجمة منتزعة من حديث أخرجه مسلم من رواية أبي مسعود الأنصاري وقد نقل ابن أبي حاتم عن أبيه أن شعبة كان يتوقف في صحّة هذا الحديث . ولكن هو في الجملة يصلح للاحتجاج به عند البخاري . قيل : المراد به الأفقه . وقيل : هو على ظاهره .

وبحسب ذلك اختلف الفقهاء ، قال النووي قال أصحابنا : الأفقه مقدم على الأقرأ ، ولهذا قدم النبي أبابكر في الصلاة على الباقين ، مع أنه صلى الله عليه [وآله] وسلم نص على أن غيره أقرأ منه ـ كانه عنى حديث : أقرؤكم أبي ـ قال : وأجابوا عن الحديث بان الأقرأ من الصحابة كان هو الأفقه » .

⁽¹⁾ فتح الباري 2|123.

⁽²⁾ فتح الباري 2|123 .

⁽³⁾ صحيح البخاري بشرح العيني 5|212.

قال ابن حجر: « قلت: وهذا الجواب يلزم منه أن من نص النبي على أنه أقرأ من أبي بكر كان أفقه من أبي بكر، فيفسد الاحتجاج بان تقديم أبى بكركان لأنه الأفقه » . قال: « ثم قال النووي بعد ذلك: إن قوله في حديث أبي مسعود: فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فاقدمهم في الهجرة. يدل على تقديم الأقرأ مطلقاً. إنتهي ». قال ابن حجر: « وهو واضح للمغايرة »(2).

(1) عمدة القاري 5|203 (2) فتح الباري 2|135 .

[65]

أقول:

فانظر إلى اضطراباتهم وتمدّلاتهم في الباب، وما ذلك كله إلا دليلاً على عجزهم عن حل الإشكال، وإلاّ فايّ وجه لحمل حديث تقديم الأقرأ على « صدر الإسلام » فقط ؟ أو حمله على أن المراد هو « الأفقه » ؟! وهل كان أبوبكر

وأما الوجه الآخر الذي نسبه النووي إلى أصحابه فقد رد عليه ابن حجر ... وتراهم بالتالي يعترفون بوجوب تقديم الأقرأ أو يسكتون!!

إن المتفق عليه في كتابي البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلَّم كان هو الإمام في تلك الصلاة . وكذا جاء في حديث غير هما ... فهذه طائفة من الأخبار صريحة في ذلك ...

وطائفة أخرى فيها بعض الإجمال ... كالحديث عند النسائي : « وكان النبي بين يدي أبي بكر ، فصلى قاعداً ، وأبوبكر يصلى بالناس ، والناس خلف أبي بكر ». والآخر عند ابن ماجة : « ثم جاء رسول الله حتى جلس إلى جنب أبى بكر حتى قضى أبوبكر صلاته ».

وطائفة ثالثة ظاهرة أو صريحة في صلاته خلف أبي بكر ، كالحديث عند النسائي وأحمد: « إن أبابكر صلى للناس ورسول الله في الصف » والحديث عند أحمد: « صلى رسول الله خلف أبي بكر قاعداً » وعنده أيضاً: « وصلى النبي خلفه قاعداً ».

ومن هنا كان هذا الموضع من المواضع المشكلة عند الشراح ، حيث اضطربت كلماتهم واختلفت أقوالهم فيه ... قال ابن حجر: « وهو اختلاف شدید »(1).

فابن الجوزي وجماعة اسقطوا ما أفاد صلاة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم خلف أبي بكر عن الإعتبار ، بالنظر إلى ضعف سنده ، وإعراض البخاري

(1) فتح الباري 2|120 .

[66]

ومسلم عن إخراجه (1) قال ابن عبدالبر : « الآثار الصحاح على أن النبي هو الإمام »(2) وقال النووي : « كان بعض العلماء زعم أن أبا بكر كان هو الإمام والنبي مقتد به ، لكن الصواب أن النبي كان هو الإمام وقد ذكره مسلم

. (3)«

لكن فيه: أنه إن كان دليل الرد ضعف السند، فقد عرفت أن جميع ما دل على أمره أبابكر بالصلاة ضعيف، لان كان دليل الرد إعراض الشيخين فقد ثبت لدى المحققين أن إعراضهما عن حديث لا يوهنه، كما أن إخراجهما لحديث لا يوجب قبوله. نعم، خصوم ابن الجوزي وجماعته ملتزمون بذلك.

وعبد المغيث بن زهير وجماعة قالوا : كان أبو بكر هو الإمام أخذا بالأحاديث الصريحة في ذلك ، قال الضياء المقدسي وابن ناصر : « صح وثبت أنه صلى خلفه مقتدياً به في مرضه الذي توفى فيه ثلاث مرات ، ولا ينكر ذلك إلا جاهل لا علم له بالرواية » (4) .

لكن فيه: أنها أحاديث ضعيفة جداً ، ومن عمدتها ما رواه شبابة بن سوار المدلس المجروح عند المحققين ... على أن قولهما: « ثلاث مرات ، معارض بقول بعضهم « كان مرتين » وبه جزم ابن حبان (5) وأما رمي المنكرين بالحمل فتعصب

والعيني وجماعة على الجمع بتعدد الواقعة ، قال العيني: «روي حديث عانشة بطرق كثيرة في الصحيحين وغيرهما ، وفيه اضطراب غير قادح.

وقال البيهقى: لا تعارض في أحاديثها ، فان الصلاة التي كان فيها النبي

(1) لابن الجوزي رسالة في هذا الباب أسماها « آفة أصحاب الحديث » نشرناها لأول مرّة بمقدّمة وتعاليق هامّة سنة 1398ه.

(2) عمدة القارى 5|191.

(3) المنهاج ، شرح صحيح مسلم 3|52.

(4) عمدة القاري 5|191 ، لعبد المغيث رسالة في هذا الباب «ردّ عليها ابن الجوزي برسالته المذكورة .

(5) عمدة القارى 5|191.

[67]

إماماً هي صلاة الظهر يوم السبت أو يوم الأحد ، والتي كان فيها مأموماً هي صلاة الصبح من يوم الاثنين وهي آخر صلاه صلاها حتى خرج من الدنيا . وقال نعيم بن أبي هند : الأخبار التي وردت في هذه القصة كلها صحيحة وليس فيها تعارض ، فإن النبي صلى في مرضه الذي مات فيه صلاتين في المسجد ، في إحداهما كان إماماً وفي الأخرى كان ماموماً »(1) . قلت :

أولاً:

إن كلام البيهقي في الجمع أيضاً مضطرب ، فهو لا يدري الصلاة التي كان فيها إماماً أهي صلاة الظهر يوم السبت أويوم الأحد !؟ وكان المهم عنده أن يجعل الصلاة الأخيرة ـ يوم الاثنين ـ صلاته مأموماً كي تثبت الإمامة العظمى لأبي بكر بالإمامة الصغرى!! و ثانياً :

إن نعيم بن أبي هند - الذي حكم بصحة كل الأخبار ، وجمع كالبيهقي بالتعدّد لكن من غير تعيين ، لجهله بواقع الأمر! - رجل مقدوح مجروح لا يعتمد على كلامه كما تقدم في محله . و ثالثاً :

إنه اعترف بوجود الاضطراب في حديث عائشة ، وكذا اعترف بذلك ابن حجر ، ثم ذكر الاختلاف ، وظاهره ترك المطلب على حاله من دون اختيار ، ثم أضاف أنه « اختلف النقل عن الصحابة غير عائشة ، فحديث ابن عباس فيه : أن أبابكر كان إماماً . أخرجه الترمذي وغيره »(2).

(1) عمدة القاري 5|191.

(2) فتح الباري 2|120 .

[68]

والتحقيق:

إن القصة واحدة لا متعددة ، فالنبي صلى الله عليه وآله وسلّم خرج في تلك الواقعة إلى المسجد ونحى أبابكر عن المحراب ، وصلى بالناس بنفسه وكان هو الإمام وصار أبوبكر ماموماً هذا هو التحقيق بالنظر إلى الوجوه المذكورة ، وفي متون الأخبار ، وفي تناقضات القوم ، وفي ملابسات القصّة ... ثم وجدنا إمام الشافعية يصرّح بهذا الذي انتهينا إليه ... قال ابن حجر : «صرح الشافعي بانه صلى الله عليه [وآله] وسلم لم يصل بالناس في مرض موته في المسجد إلا مرّة واحدة ، وهي هذه التي صلى فيها قاعدا ، وكان أبوبكر فيها أوّلاً إماماً ثمّ صار ماموماً يسمع الناس التكبير »(1) . ثم إن هذا الذي صرح به الشافعي من أن أبابكر «صار ماموماً يسمع الناس التكبير » مما شق على كثير من القوم التصريح به ، فجعلوا يتبعون أهواءهم في رواية الخبر وحكاية الحال ، فانظر إلى الفرق بين عبارة الشافعي وما جاء مشابها لها في بعض الأخبار ، وعبارة من قال : «فكان أبوبكر يصلي بصلاة رسول الله وهو جالس ، وكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر » .

« فكان أبوبكر يصلي قائماً ، وكان رسول الله يصلي قاعداً ، يقتدي أبوبكر بصلاة رسول الله ، والناس مقتدون بصلاة أبي بكر » .

ومن قال :

« فصلى قاعداً وأبوبكر يصلى بالناس ، والناس خلف أبى بكر » .

(1) فتح الباري 2|138

[69]

ومن قال:

« فكان أبوبكر ياتم بالنبي والناس يأتمون بأبي بكر » .

ومن قال:

« جاء رسول الله حتى جلس إلى جنب أبي بكر حتى قضى أبوبكر صلاته ».

إنهم يقولون هكذا كي يوهموا تبوت نوع إمامة لأبي بكر !! وتكون حينئذ كلماتهم مضطربة مشوشة بطبيعة الحال !!

وبالفعل فقد وقع التوهم ... واختلف الشرّاح في القضية وتوهم بعضهم فروعاً فقهية ، كقولهم بصحة الصلاة بإمامين!!:

فقد عقد البخاري: « باب الرجل ياتم بالإمام وياتم الناس بالمأموم » وذكر فيه الحديث عن عانشة الذي فيه: « وكان رسول الله يصلي قاعدا ، ويقتدي أبوبكر بصلاة رسول الله ، والناس مقتدون بصلاة أبي بكر »(1). وقال العيني بعد الحديث: « قيل للأعمش: وكان النبي يصلي وأبوبكر يصلي بصلاته والناس يصلون بصلاة أبي بكر؟ فقال برأسه: نعم! » .

قال: « استدل به الشعبي على جواز انتمام بعض المامومين ببعض وهومختار الطبري أيضاً ، وأشار إليه البخاري - كما يأتي إن شاء الله تعالى -.

ورد بان أبابكر كان مبلغاً ، وعلى هذا فمعنى الاقتداء اقتداؤه بصوته ، والدليل عليه أنه صلى الله عليه [وآله] وسلم كان جالساً وأبوبكر كان قائماً ، فكانت بعض أفعاله تخفى على بعض المأمومين ، فلأجل ذلك كان أبوبكركالإمام في حقهم »(2).

أقول:

ولذا شرح السيوطى الحديث في الموطّأ بقوله:

(1) صحيح البخاري - بشرح العيني - 5|250 .

(2) عمدة القاري 5|190.

[70]

« أي يتعرفون به ما كان النبي يفعله لضعف صوته عن أن يسمع الناس تكبير الانتقال ، فكان أبوبكر يسمعهم ذلك (1) . (1) . ويشهد بذلك الحديث المتقدم عن جابر : « اشتكى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم فصلينا وراءه و هو قاعد ، وأبوبكر يسمع الناس تكبيره » .

بل لقد عقد البخاري نفسه: « باب من أسمع الناس تكبير الإمام » وأخرج الحديث تحته (2)!!

<u>10- لا يجوز لأحد التقدم على النبي : </u>

هذا كلّه بغض النظر عن أنه لا يجوز لأحد أن يتقدم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وأمّا بالنظر إلى هذه القاعدة المسلمة كتاباً وسنة فجميع أحاديث المسألة باطلة ، ولقد نصّ على تلك القاعدة كبار الفقهاء ، منهم : إمام المالكية وأتباعه ، وعن القاضي عياض انه مشهور عن مالك وجماعة أصحابه ، قال : وهو أولى الأقاويل (3) وقال الحلبي بعد حديث تراجع أبي بكر عن مقامه : « وهذا استدل به القاضي عياض على أنه لا يجوز لأحد أن يؤمّه صلى الله عليه [وآله] وسلم ، لأنه لا يصح التقدم بين يديه ، في الصلاة ولا في غيرها ، لا لعذر ولا لغيره ، ولقد نهى الله المؤمنين عن ذلك ، ولا يكون أحد شافعاً له ، وقد قال : أنمتكم شفعاؤكم . وحينئذ يحتاج للجواب عن صلاته خلف عبدالرحمن بن عوف ركعة ، وسياتي الجواب عن ذلك » (4) .

قلت: يشير بقوله: « وقد نهى الله المؤمنين عن ذلك » إلى قوله عزوجل:

⁽¹⁾ تنوير الحوالك ـ شرح موطأ مالك 1|156 .

⁽²⁾ فتح الباري 2|162 .

[71]

(يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) (1) وقد تبع في ذلك إمامه مالك بن أنس كما في فتح الباري (2) لكن من الغريب جداً قول ابن العربي المالكي: «قوله تعالى (لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) أصل في ترك التعرض لأقوال النبي ، وإيجاب أتباعه والاقتداء به ، ولذلك قال النبي في مرضه: مروا أبابكر فليصل بالناس. فقالت عائشة لحفصة: قولي له: إن أبابكر رجل أسيف ، وإنه متى يقم مقامك لا يسمع الناس من البكاء ، فمر علياً(3) فليصل بالناس ، فقال النبي: إنكن لأنتن صواحب يوسف ، مروا أبابكر فليصل بالناس . يعني بقوله: صواحب يوسف الفتنة بالرد عن الجائز إلى غير الجائز »(4).

إن الرجل يعلم جيداً بأن النبي صلّى الله عليه وآله وسلم لم يتمثل بقوله: « إنكن صواحب يوسف » إلا لوجود فتنة من المرأتين ، فحرف الحديث من « فمر عمر » إلى « فمر علياً » ليتم تشبيه النبي المرأتين بصويحبات يوسف ، لأن المرأتين أرادتا الرد عن الجائز « وهو صلاة أبي بكر! » إلى غير الجائز « وهو صلاة علي! ». إذن ، جميع أحاديث المسألة باطلة .

(1) سورة الحجرات 49: 1.

(2) فتح البارى 3 |139 .

(4) أحكام القرآن 4|145.

[72]

أما التي دلت على صلاة النبي خلف أبي بكر فواضح جداً.

وأما التي دلت على أنه كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الإمام فلاشتمالها على استمرار أبي بكر في الصلاة ، وقد صح عنه أنه في صلاته بالمسلمين عندما ذهب رسول الله إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم ... لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في الصلاة « استأخر » ثم قال : « ما كان لابن أبي قحافة أن يصلّي بين يدي رسول الله » ...

وهذا نصّ الحديث عن سهل بن سعد الساعدي:

« إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة ، فجاء المؤذن إلى أبي بكر فقال : أتصلي للناس فأقيم ؟ قال : نعم . فصلى أبوبكر. فجاء رسول الله والناس في الصلاة ، فتخلّص حتى وقف في الصف ، فصلى الناس ، وكان أبوبكر لا يلتفت في صلاته .

فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ، فاشار إليه رسول الله أن امكث مكانك . فرفع أبوبكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله من ذلك ، ثم استاخر أبوبكر حتى استوى في الصف ، وتقدم

^(\$) فكان الحديث بثلاثة ألفاظ 1- « فمر غيره » 2- « فمر عمر » 3- « فمر علياً » و هذا من جملة التعارضات الكثيرة الموجودة بين ألفاظ هذه القضية الواحدة !! لكنا نغض النظر عن التعرض له خوفاً من الإطالة ... إلا أنه لا مناص من ذكر الأمر الأغرب من هذا الرجل ! و هو التناقض والتعارض الموجود بين هذا الذي نقلناه عن كتابه (أحكام القرآن) وبين الموجود في كتابه الآخر (العواصم من القواصم : 192) حيث يقول في سياق ردّه وطعنه على الإمامية ! : « ولا تستغربوا هذا من قولهم ، فهم يقولون إن النبي كان مدارياً لهم معينا لهم على نفاق وتقية وأين أنت من قول النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم حين سمع قول عائشة : مروا عمر فليصل بالناس - : انكن لأنتن صواحب يوسف ، مروا أبابكر فليصل بالناس » .

رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم فصلى.

فلما انصرف قال : يا أبابكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك ؟ فقال أبوبكر : ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ... » .

وقد التفت ابن حجر إلى هذا التعارض فقال بشرح الحديث:

« فصلى أبوبكر. أي : دخل في الصلاة ، ولفظ عبدالعزيز المذكور : وتقدّم أبوبكر فكبر. وفي رواية المسعودي عن أبي حازم : فاستفتح أبو بكرالصلاة وهي عند الطبراني .

وبهذا يجاب عن الفرق بين المقامين ، حيث امتنع أبوبكر هنا أن يستمر إماماً وحيث استمر في مرض موته صلى الله عليه [وآله] وسلم حين صلى خلفه الركعة الثانية من الصبح كما صرّح به موسى بن عقبة في المغازي فكأنه لما أن مضى

[73]

معظم الصلاة حسن الاستمرار ، ولما أن لم يمض منها إلا اليسيرلم يستمر $\sim (1)$.

وهذا عجيب من ابن حجر!!

فقد جاء في الأحاديث المتقدّمة: « فصلى » كما في هذا الحديث الذي فسره بـ « أي: دخل في الصلاة »: فانظر منها الحديث الأول والحديث السابع من الأحاديث المنقولة عن صحيح البخارى.

بل جاء في بعضها: « فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله في نفسه خفة » فأنظر الحديث الثامن من أحاديث البخارى.

لكن بعض الكذّابين روى في هذا الحديث أيضاً: « فصلى رسول الله خلف أبي بكر » قال الهيثمي: « رواه الطبراني وفي إسناده عبدالله بن جعفر بن نجيح وهو ؛ ضعيف جداً »(2) .

فظهر أنَّ لا فُرق ... ولا يجوز لأبي بكر ولا لغيره من أفراد الأمة التقدَّم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا في الصلاة ولا في غيرها ...

11 - خطبته صلى الله عليه وسلم بعد الصلاة:

ثم إنه صلّى الله عليه وآله وسلم قام معتمداً على علي والفضل حتى جلس على المنبر وعليه عصابة فحمدالله وأثنى عليه وأوصاهم بالكتاب وعترته أهل بيته ونهاهم عن التنافس والتباغض وودعهم (3).

[74]

12 - رأي أمير المؤمنين عليه السلام في القضية:

وبعد أن لاحظنا متون الأخبار ومداليلها ، ووجدنا التعارض والتكاذب فيما بينها ، بحيث لا طريق صحيح للجمع بينها بعد كون القضية واحدة ... واستخلصنا أن صلاة أبي بكر في مرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم تكن بأمر منه قطعاً ... فلنرجع إلى مولانا أميرالمؤمنين عليه السلام لنرى رأيه في أصل القضية فيكون شاهداً على ما استنتجناه ، ولنرى أيضاً أن صلاة أبي بكر بأمر من كانت؟؟

لقد حكى ابن أبي الحديد المعتزلي عن شيخه أبي يعقوب بن إسماعيل اللمعاني حول ما كان بين أمير المؤمنين وعائشة ، جاء فيه :

⁽¹⁾ فتح الباري 2|133 .

⁽²⁾ مجمع الزوائد 5 | 181 .

⁽³⁾ جواهر العقدين: 168. مخطوط.

« فلما ثقل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه ، أنفذ جيش أسامة وجعل فيه أبابكر وغيره من أعلام المهاجرين والأنصار ، فكان على عليه السلام حيننذ بوصوله إلى الأمر- إن حدث برسول الله حدث - أوثق ، وتغلب على ظنه أن المدينة - لو مات - لخلت من منازع ينازعه الأمر بالكلية ، فياخذه صفواً عفواً ، وتتم له البيعة فلا يتهيّا فسخها لورام ضدّ منازعته عليها. فكان من عود أبي بكر من جيش أسامة بإرسالها إليه وإعلامه بان رسول الله يموت ما كان ، ومن حديث الصلاة بالناس ما عرف .

فنسب عليّ عليه السلام إلى عائشة أنها أمرت بلالاً - مولى أبيها - أن يامره فليصل بالناس ، لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما روي قال : « ليصلّ بهم أحدهم » ولم يعين ، وكانت صلاة الصبح ، فخرج رسول الله وهو في آخر رمق يتهادى بين علي والفضل بن العباس ، حتى قام في المحراب - كما ورد في الخبر - ثم دخل ، فمات ارتفاع الضحى ، فجعل يوم صلاته حجة في صرف الأمر إليه ، وقال : أيكم يطيب نفساً أن يتقدم قدمين قدمهما رسول الله في الصلاة بي الصلاة بي الصلاة على الصلاة مهما أمكن .

[75]

فبويع على هذه النكتة التي اتهمها علي عليه السلام على انها ابتدأت منها.
وكان علي يذكر هذا لأصحابه في خلواته كثيراً ويقول: انه لم يقل صلى الله عليه وآله وسلّم إنكن لصويحبات
يوسف الأ إنكاراً لهذه الحال وغضباً منهاً ، لأنها وحفصة تبادرتا إلى تعيين أبويهما ، وإنه استدركها بخروجه
وصرفه عن المحراب ، فلم يجد ذلك ولا أثر ، مع قرة الداعي الذي كان يدعو إلى أبي بكر ويمهد له قاعدة الأمر
وتقرر حاله في نفوس الناس ومن اتبعه على ذلك من أعيان المهاجرين والأنصار ...
فقلت له رحمه الله: افتقول أنت: ان عائشة عيّنت أباها للصلاة ورسول الله لم يعيّنه ؟!
فقال: أمّا أنا فلا أقول ذلك ، ولكن علياً كان يقوله ، وتكليفي غير تكليفه ، كان حاضراً ولم أكن حاضراً ... »(1).

نتيجة البحث:

لقد استعرضنا أهم أحاديث القضية ، وأصحها ، ونظرنا أولاً في أسانيدها ، فلم نجد حديثاً منها يمكن قبوله والركون إليه في مثل هذه القضية ، فرواة الأحاديث بين «ضعيف» و « مدلّس» و « ناصبي » و « عثماني » و « خارجي » ... وكونها في الصحاح لا يجدي ، وتلقى الكل إياها بالقبول لا ينفع ...

ثُم نظرنًا في متونها ومداليلها بغض النظر عن أسانيدها ، فوجدناها متناقضة متضاربة يكذب بعضها بعضاً ... بحيث لا يمكن الجمع بينها بوجه ... بعد أن كانت القضية واحدة ، كما نص عليه الشافعي ومن قال بقوله من أعلام الفقه والحديث ...

ثم رأينا أن الأدلة والشواهد الخارجية القويمة تؤكّد على استحالة أن يكون

(1) شرح نهج البلاغة 9|196-198 .

[76]

النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي أمر أبابكر بالصلاة في مقامه.

وخلاصة الأمر الواقع: أن النبي لمّا مرض كان أبوبكر غائباً بأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث كان مع أسامة بن زيد في جيشه ، وكان النبي يصلّي بالمسلمين بنفسه ، حتى إذا كانت الصلاة الأخيرة حيث غلبه الضعف واشتد به المرض طلب علياً فلم يدع له ، فأمر بان يصلي بالناس أحدهم ، فلما التفت بأن المصلي بهم أبوبكر خرج معتمداً على أمير المؤمنين ورجل آخر- وهو في آخر رمق من حياته - لأن يصرفه عن المحراب ويصلي بالمسلمين

بنفسه - لا أن يقتدي بأبي بكر! - ويعلن بان صلاته لم تكن بامر منه ، بل من غيره !! . ثم رأينا أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى أن الأمر كان من عائشة و « علي مع الحق والحق مع علي (1). وصلى الله على رسوله الأمين ، وعلى علي أمير المؤمنين والأئمة المعصومين ، والحمد لله رب العالمين .

* * *

⁽¹⁾ كما في الأحاديث الكثيرة المتَّفق عليها بين المسلمين ، أنظر من مصادر أهل السنة المعتبرة : صحيح الترمذي | 166 | ، المستدرك | 124 | ، جامع الأصول | 106 | ، مجمع الزواند | 106 | وغيرها .

الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة (5)

رسالة في المتعتين

تأليف السيد على الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد واله الطاهرين .

وبعد ... فإن البحث عن المتعتين قديم جدا ، وكتابات السلف والخلف عنهما من النواحي المختلفة كثيرة جداً أيضاً ، وهذه رسالة وجيزة كتبتها بمناسبة أحاديث رووها في أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي حرم متعة النساء ، وعمدتها ما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ... منها أنه قال لابن عباس ـ وقد بلغه أنه يقول بالمتعة ، واللفظ لمسلم ـ : « إنك رجل تائه ، نهانا رسول الله عن متعة النساء يوم خيبر ، وهي . أحاديث موضوعة مختلقة ، يعترف بذلك كلّ من ينظر في أسانيدها ومداليلها وينصف ، والله هو الموفق .

فنقول:

لا خلاف بين المسلمين في نزول القرآن المبين بالمتعتين ...

أما متعة الحج ، فقد قال عزوجل:

(فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيّام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن أهله حاضري

المسجد الحرام)(1).

وأما متعة النساء ، فقدقال عزوجل : (فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة)(2) .

وكان على ذلك عمل المسلمين ...

حتى قال عمر بعد شطر من خلافته:

« متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه[وآله] وسلّم وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما » .

فوقع الخلاف ...

وحار التابعون له ، الجاعلون قوله أصلاً من الأصول ، كيف يوجّهونه وهو صريح في : قال الله ... وأقول ... ؟!

متعة الحج:

ومتعة الحج: أن ينشئ الإنسان بالمتعة إحرامه في أشهر الحج من الميقات ، فياتي مكة ، ويطوف بالبيت ، ثم يسعى ، ثم يقصر ، ويحل من إحرامه ، حتّى ينشيء في نفس تلك السفرة إحراماً آخر للحج من مكة ، والأفضل من المسجد الحرام ، ويخرج إلى عرفات ، ثم المشعر... إلى آخراعمال الحج ...

فيكون متمتعاً بالعمرة إلى الحج.

وإنما سمي بهذا الاسم لمّا فيه من المتعة ، أي اللذة بإباحة محظورات الإحرام ، في تلك المدة المتخللة بين الإحرامين ...

وهذا ما حرمه عمر وتبعه عليه عثمان ومعاوية وغيرهما ...

موقف على وكبار الصحابة من تحريمها:

وكان في المقابل أمير المؤمنين على عليه السلام الحافظ للشريعة المطهرة

(1) سورة البقرة 2: 196.

(2) سورة النساء 4: 24.

[7]

والذابّ عن السئنَّة المكرّمة .

أخرج أحمد ومسلم عن شقيق قال - واللفظ للأول - : « كان عثمان ينهى عن المتعة ، وكان عليّ يامربها ، فقال عثمان لعليّ : إنك كذا وكذا . ثم قال (1) علي : لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم ؟ فقال : أجل \sim (2) .

وعن سعيد بن المسيب ، قال : « اجتمع عليّ وعثمان بعسفان ، فكان عثمان ينهى عن المتعة والعمرة . فقال له عليّ : ما تريد إلى أمرفعله رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم تنهى عنه ؟! فقال عثمان : دعنا عنك! فقال علىّ : إنى لا أستطيع أن أدعك » (3).

وعن مروان بن الحكم ، قال : « شُهدت عثمان وعلياً ، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما. فلما رأى عليّ ذلك أهل بهما : لبيّك بعمرة وحجّة معا ، قال : ما كنت لأدع سنة النبي لقول أحد »(4).

وعلى ذلك كان أعلام الصحابة ...

* كابن عبّاس

... فقد أخرج أحمد أنه قال : « تمتع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم ، فقال عروة بن الزبير : نهى أبوبكر وعمر عن المتعة ، فقال ابن عباس : ما يقول عريّة (5)! ! قال : يقول : نهى ابوبكر وعمرعن المتعة . فقال : ابن عبّاس : أراهم سيهلكون ، أقول : قال النبى ؛ ويقولون : نهى أبوبكر وعمر! (3).

(1) لقد أبهم الرواة ما قاله خليفتهم عثمان لعلي عليه السلام ، كما أبهموا جواب الإمام عليه السلام على كلمات عثمان ...وفي بعض المصادر: « فقال عثمان لعلى كلمة » .

. 97 مسند أحمد (2)

(3) مسند أحمد 1|136 . ورواه البخاري ومسلم في باب التمتع .

(4) مسند أحمد 1 | 95 . ورواه البخاري أيضاً وجماعة .

(5) تصغير « عروة » تحقيراً له .

(6) مسند أحمد 1|337

[8]

* وسعد بن أبى وقاص

... فقد أخرج الترمذي: « عن محمد بن عبدالله ابن الحارث بن نوفل أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس - وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج - فقال الضحاك بن قيس : لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله تعالى . فقال سعد : بنسما قلت يا ابن أخي . فقال الضحاك : فإن عمر بن الخطاب قد نهى ذلك . فقال سعد : قد صنعها رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم وصنعناها معه .

هذا حديث صحيح »(1).

* وأبي موسى الأشعري

... فقد أخرج أحمد: « أنه كان يفتى بالمتعة فقال له رجل: رويدك ببعض فُتياك ، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك! حتى لقيه أبو موسى بعد فساله عن ذلك ، فقال عمر: قد علمت أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم قد فعله هو وأصحابه ولكن كرهت أن يظلّوا بهن معرسين في الأراك ، ثم يروحون بالحج تقطر رؤوسهم »(2)

* وجابر بن عبدالله

... فقد أخرج مسلم وغيره عن أبي نضرة ، قال : « كان ابن عبّاس يامر بالمتعة ، وكان ابن الزبير ينهى عنها . قال فذكرت ذلك لجابر ابن عبدالله . فقال : على يدي دار الحديث . تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم فلما قام عمر (3) قال : إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء ، وإن القرآن قد نزل منازله ، فافصلوا حجّكم من عمرتكم ، وأبتوا (4) ، نكاح هذه النساء فلن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة (3).

⁽¹⁾ صحيح الترمذي 4|38 .

⁽²⁾ مسند أحمد 1|50.

رَ (3) أي بامر الخلافة .

⁽⁴⁾ أي: اقطعوا ، اتركوا .

⁽⁵⁾ صحيح مسلم ، باب جواز التمتع .

[9]

* وعبدالله بن عمر

... فقد أخرج الترمذي : « أن عبدالله بن عمرسئل عن متعة الحج . فقال : هي حلال . فقال له السائل : إن أباك قد نهي عنها. فقال: أرأيت إن كان أبي نهي عنها وصنعها رسول الله أمر أبي نتبع أم أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم؟! فقال الرجل: بل أمررسول الله . قال: لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم »(1). * وعمران بن حصين

(2) - وكان شديد الإنكار لذلك حتى في مرض موته - فقد أخرج مسلم: « عن مطرف قال: بعث إلى عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه فقال : إني محذَّتُك باحاديث ، لعل الله أن ينفعك بها بعدي . فان عشت فاكتم عليّ (3) وإن مت بها إن شئت . إنه قد سلم علي . واعلم أن نبي الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم قد جمع بين حج وعمرة ، ثم لم ينزل فيها كتاب الله ، ولم ينه عنها نبي الله . فقال رجل برأيه فيها ما شاء »(4). قال النووي بشرح أخبار إنكاره : « وهذه الروايات كلها متفقة على أن مراد عمران أن التمتع بالعمرة إلى الحجّ جائز ، وكذلك القران ، وفيه التصريح بإنكاره على عمربن الخطاب منع التمتّع ».

دفاع ابن تيميّة ثم إقراره بالخطأ: وذكر شيخ إسلامهم ابن تيميّة في الدفاع عن عمر وجوهاً ، كقوله : « إنما

[10]

كان مراد عمر أن يامر بما هو أفضل » واستشهد له بما رواه عن ابنه من أنه «كان عبد الله بن عمر يامر بالمتعة ، فيقولون له: إن أباك نهى عنها. فيقول: إن أبى لم يرد ما تقولون » وحاصل كلامه ما صرح به في آخره حيث قال : « فكان نهيه عن المتعة على وجه الاختيار ، لا على وجه التحريم ، وهو لم يقل : « أنا أحرمهما » . قلت:

أما أن مراده كان الأمر بما هو أفضل ، فتاويل باطل ، وأما ما حكاه عن ابن عمر فتحريف لما ثبت عنه في الكتب المعتبرة ، وقال ابن كثير : «كان ابنه عبدالله يخالفه فيقال له : إن أباك كان ينهى عنها! فيقول : خشيت أن يقع عليكم حجارة من السماء! قد فعل رسول الله ، أفسنة رسول الله نتبع أم سنة عمر بن الخطاب ؟! » (1). والعمدة إنكاره قول عمر: « وأنا احرمَهما ». وسنذكر جمعاً ممن رواه! هذا ، وكان ابن تيمية يعلم بان لا فاندة فيما تكلفه في توجيه تحريم عمر والدفاع عنه ، فاضطر إلى أن يقول :

⁽¹⁾ صحيح الترمذي 4|38.

⁽²⁾ ذكر كل من ابن عبدالبرَ في الاستيعاب وابن حجر في الإصابة أنه كان من فضلاء الصحابة وفقهانهم ، بل نصَ ابن القيم في زاد المعاد على كونه أعظم من عثمان ، وذكروا أنه كان يرى الملانكة وتسلّم عليه وهو ما أشار إليه في الحديث بقوله : « قد سلّم عليّ » توفي سنة

⁽³⁾ لاحظ إلى أين بلغت التقية!!

⁽⁴⁾ صحيح مسلم باب جواز التمتّع. وفي الباب من صحيح البخاري وسنن ابن ماجة ، وهو عند

« أهل السنة متفقون على أن كل واحد من الناس يؤخذ بقوله ويترك إلآ رسول الله ، لان عمر أخطأ ، فهم لا ينزهون عن الإقرار على الخطأ إلآ رسول الله عليه الله عليه [وآله] ، وسلّم »(2). لكنه ليس « خطأ » من عمر ، بل هو « إحداث » كما جاء في الحديث المتقدّم عن أبي موسى الأشعري ... وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم : « أنا فرطكم على الحوض ، وليرفعن رجال منكم ثم ليختلجنّ دوني ، فاقول : يا ربّ أصحابي! فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ! » (3).

=

أحمد في المسند 4|434 .

- (1) تاريخ ابن كثير 5|141.
 - (2) منهاج السنة 2|154 .
- (3) أخرجه البخاري وغيره في باب الحوض.

[11]

ولقائل أن يقول: إن الغرض الأصلي من التحريم هو إحياء سنة الجاهلية ، فإنهم «كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض »(1). قال البيهقي: «ما أعمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذلك أمر الشرك

وَلْذَا صح عنه صلى الله عليه [وآله] وسلّم: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ، ولولا أن معي الهدي لأحللت. فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال: يا رسول الله هي لنا أو للأبد؟ فقال: لا ، بل للأبد ». أخرجه أرباب الصحاح كافة ، وعقد له البخاري في صحيحه باباً.

متعة النساء:

وهي أن تزوج المرأة الحرة الكاملة نفسها من الرجل المسلم بمهرمسمى إلى أجل مسمى ، فيقبل الرجل ذلك ، فهذا نكاح المتعة ، أو الزواج الموقت ، ويعتبر فيه جميع ما يعتبر في النكاح الدائم ، من كون العقد جامعاً لجميع شرائط الصحة ، وعدم وجود المائع من نسب أو سبب وغيرهما ، ويجوز فيه الوكالة كما تجوز في الدائم ، ويلحق الولد بالأب كما يلحق به فيه ، وتترتب عليه سائر الاثار المترتبة على النكاح الدائم ، من الحرمة والمحرمية والعدة ... إلا أن الافتراق بينهما يكون لا بالطلاق بل بانقضاء المدّة أو هبتها من قبل الزوج ، وأن العدة - إن لم تكن في سن الياس الشرعي - قرءان إن كانت تحيض ، وإلا خمسة وأربعون يوماً ، وأنه لا توارث بينهما ، ولا نفقة لها عليه وهذه أحكام دلّت عليها الادلّة الخاصة ، ولا تقتضى أن يكون متعة النساء شيئاً في مقابل النكاح مثل ملك اليمين .

[12]

⁽¹⁾ أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما في أبواب التمتع والعمرة.

⁽²⁾ سنن البيهقي 4|345.

وقد دلّ على مشروعيّة هذا النكاح وثبوته في الإسلام:

1- الكتاب ، في قوله عزوجل: (فما استمتعتم به منهن ...)(1) وقد روي عن جماعة من كبار الصحابة والتابعين ، المرجوع إليهم في قراءة القرآن واحكامه التصريح بنزول هذه الاية المباركة في المتعة ، حتى أنهم كانوا يقرأونها : « فما استمتعتم به منهن إلى أجل ... » ، وكانوا قد كتبوها كذلك في مصاحفهم ، فهي ـ حيننذ ـ نص في المتعة ، ومن هو لاء :

عبدالله بن عبّاس ، وأبي بن كعب ، وعبدالله بن مسعود ، وجابر بن عبدالله وأبو سعيد الخدري ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، والسدى ، وقتادة (2) .

بل ذكروا عن ابن عباس قوله: « والله لأنزلها الله كذلك ـ ثلاث مرات » .

وعنه وعن أبى التصريح بكونها غيرمنسوخة.

بل نصّ القرطبي على أن دلالتها على نكاح المتعة هو قول الجمهور ، وهذه عبارته: « وقال الجمهور: المراد نكاح المتعة الذي كان في صدر الاسلام »(3).

2 - السنة : وفي السنة أحاديث كثيرة دالة على ذلك ، نكتفي منها بواحد مما أخرجه البخاري ومسلم وأحمد وغيرهم عن عبدالله بن مسعود قال :

« كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم ليس لنا نساء. فقلنا: ألا نستخصي ؟ فنهانا عن ذلك ، ثمّ رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى اجل ، ثمّ قرأ عبدالله: (يا أيّها الذين آمنوا لا تحرّموا طيّبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا

(1) سورة النساء: 24.

(2) راجع التفاسير: الطبري والقرطبي وابن كثير والكشاف والدرّ المنثور. كلّها بتفسير الآية. وراجع أيضاً: أحكام القرآن - للجصّاص - 2 | 147 ، سنن البيهقي 7 | 205 ، شرح مسلم - للنووي - 6 | 127 ، المغنى لابن قدامة 7 | 571 . .

(3) تفسير القرطبي 5 ما 130 .

[13]

إن الله لا يحب المعتدين) (1).

ولا يخفى ما يقصده ابن مسعود من قراءة الآية المذكورة بعد نقل الحديث ، فانه كان مّمن أنكر على من حرم المتعة

3 - الإجماع:

فانه لا خلاف بين المسلمين في أن « المتعة

» نكاح . نص على ذلك القرطبي ، وذكر طائفة من أحكامها ، حيث قال :

« لم يختلف العلماء من السلف والخلف أن المتعة نكاح إلى أجل ، لا ميراث فيه ، والفرقة تقع عند انقضاء الأجل من غيرطلاق ، ثم نقل عن ابن عطية كيفية هذا النكاح وأحكامه (2).

وكذا الطبري، فنقل عن السدي: « هذه هي المتعة ، الرجل ينكح المرأة بشرط إلى أجل مسمى »(3). وعن ابن عبدالبر في « التمهيد »: . « أجمعوا على أن المتعة نكاح ، لا إشهاد فيه ، وأنه نكاح إلى أجل يقع فيه الفرقة بلا طلاق ولا ميراث بينهما ».

تحريم عمر:

وكانت متعة النساء ـ كمتعة الحج ـ حتى وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلّم وزمن أبي بكر ، وفي شطر من خلافة عمر بن الخطّاب ، حتّى قال :

« متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما » وقد وردت قولته هذه في كتب الفقه

والحديث والتفسير والكلام أنظر منها: تفسير الرازي 2|761، شرح معاني الاثار 374، سنن البيهقي 6|702، بداية المجتهد 1|304 المحلّى 7|701، أحكام القرآن - للجصّاص - 1|202، شرح التجريد

(1) صحيح البخاري / في كتاب النكاح وفي تفسير سورة المائدة ، صحيح مسلم كتاب النكاح ، مسند أحمد 1|420 .

(2) تفسير القرطبي 5 | 132 .

(3) تفسير الطبري بتفسير الآية.

[14]

للقوشجي الأشعري ، تفسير القرطبي 2|370 ، المغني 7|527 ، زاد المعاد في هدي خير العباد 2|205 ، الدرّ المنثور 2|141 ، كنز العمال 8|293 ، وفيات الأعيان 5|197 .

ومنهم من نص على صحته كالسرخسي ، ومنهم من نص على ثبوته كابن قيّم الجوزية . وفي المحاضرات للراغب الأصبهاني : «قال يحيى بن أكثم لشيخ بالبصرة : بمن اقتديت في جواز المتعة؟ قال : بعمر بن الخطاب . فقال : كيف هذا وعمر كان أشد الناس فيها؟! قال : لأن الخبر الصحيح قد أتى أنه صعد المنبر فقال : إن الله ورسوله أحلا لكم متعتين وإني احرمهما عليكم وأعاقب عليهما؟ فقبلنا شهادته ولم نقبل تحريمه » .

وفي بعض الروايات: أن النهي كان عن المتعتين وحي على خيرالعمل (1).

وعن عطاء ، عن جابر بن عبد الله : « استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم وأبي بكر وعمر ، حتى إذا كان في آخر خلافة عمر استمتع عمرو بن حريث بامرأة - سماها جابر فنسيتها - فحملت المرأة ، فبلغ ذلك عمر ، فدعاها فسالها فقالت : نعم ، قال من أشهد؟ قال عطاء : لا أدري قال : أمي أم وليها . قال فهلا غيرها؟! فذلك نهى عنها »(2).

ومثله أخبار أخرى ، وفي بعضها التهديد بالرجم (3) .

فالذي نهى عِن المتعة هو عمر بن الخطاب

وفي خبر : أن رجلاً قدم من الشام ، فمكث مع امرأة الى ما شاء الله أن

[15]

يمكث ، ثم إنه خرج ، فاخبر بذلك عمر بن الخظاب ، فارسل إليه فقال : ما حملك على الذي فعلته ؟ قال : فعلته مع رسول الله ، ثم لم ينهانا عنه حتى قبضه الله . ثم معك ، فلم تحدث لنا فيه نها . ثم لم ينهانا عمر : أما والذي نفسي بيده لوكنت تقدمت في نهي لرجمتك (1).

ومن هنا ترى أنه في جميع الأخبار ينسبون النهي إلى عمر ، يقولون : « فلمّا كان عمر نهانا عنهما » و « نهى عنها عمر » و « قال رجل برأيه ما شاء » ونحوذلك ، ولو كان ثمّة نهي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم لما كان لنسبة النهي وماترتب عليه من الآثار الفاسدة إلى عمر وجه كما هو واضح . وقد جاء عن أمير المؤمنين عليه السلام قوله : « لو لا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي »(2) وعن ابن عباس : « ما كانت المتعة إلا أ

⁽¹⁾ كذا في شرح التجويد للقوشجي ، بحث خلافة عمر.

⁽²⁾ صحيح مسلم باب نكاح المتعة 3|721 بشرح النووي هامش القسطلاني ، مسند أحمد 304|300 ، سنن البيهقي 7|720 ، والقصّة هذه في المصنف لعبد الرزاق 7|400 .

⁽ق) بل عنه أنّه قال: « لا أوتى برجلِ تزوّج امراة إلى أجلِ إلا رجمته ولو أدركته ميّتاً لرجمت قبره! » المبسوط- للسرخسي 5|153.

رحمة من الله تعالى رحم بها عباده ، ولولا نهي عمر عنها ما زنى إلا شقي ، (3). ومن هنا جعل تحريم المتعة من أوليّات عمر بن الخطّاب (4). بل ان عمر نفسه يقول: « كانتا على عهد رسول الله ، وأنا أنهى عنهما » فلا يخبر

بل ان عمر نفسه يقول: «كانتا على عهد رسول الله ، وأنا أنهى عنهما » فلا يخبر عن نهي لرسول الله صلى الله عليه أله عليه آله وسلّم ، بل ينسب النهي إلى نفسه ويتوعد بالعقاب. بل إنه لم يكذب الرجل الشامي لمّا أجابه بما سمعت ، بل لما قال له: « ثمّ معك فلم تحدث لنا فيه نهيا » اعترف بعدم النهي مطلقاً حتى تلك الساعة ولا يخفى ما تدل عليه كلمة « تحدّث ».

(1) كنز العمال 8 | 294 .

(2) المصنف ـ لعبد الرزاق بن همام ـ 7|500 ، تفسير الطبري 5|17 ، الدرّ المنثور 2|40 ، تفسير الرازي 3|200 .

(3) تفسير القرطبي 5|130 . ومنهم من رواه بلفظ «شفا » أي قليل . أنظر : النهاية وتاج العروس وغيرهما من كتب اللغة .

(4) تاريخ الخلفاء - للسيوطى - .

[16]

موقف على وكبار الصحابة من تحريمها:

ثم إنه وإن تابع عمر في تحريمه بعض القوم كعبدالله بن الزبير ، لكن ثبت على القول بحلية المتعة ـ تبعاً للقرآن والسنة ـ أعلام الصحابة ، وعلى رأسهم مولانا أمير المؤمنين وأهل البيت عليهم السلام ... قال ابن حزم : « وقد ثبت على تحليلها بعد رسول الله جماعة من السلف ، منهم من الصحابة : أسماء بنت أبي بكر وجابر بن عبدالله وابن مسعود وابن عباس ومعاوية ابن أبي سفيان وعمرو بن حريث وأبو سعيد الخدري وسلّمة ومعبد ابنا أمبّة بن خلف.

ورواه جابر عن جميع الصحابة مدّة رسول الله ومدّة أبي بكر وعمر إلى قرب آخر خلافة عمر %. قال : % ومن التابعين : طاووس وعطاء وسعيد بن جبير وسائر فقهاء مكّة أعزها الله... %1). ولم يذكر ابن حزم عمران بن حصين وبعض الصحابة الآخرين : وذكر ذلك القرطبي وأضاف عن ابن عبدالبّر : %1 أصحاب ابن عباس من أهل مكة واليمن كلهم يرون المتعة حلالاً على مذهب ابن عباس %2). ومن أشهر فقهاء مكة المكرّمة القائلين بحلّية المتعة : عبدالملك بن عبدالعزيز ، المعروف بابن جريج المكي ، المتوفى سنة 149 هـ ، وهو من كبار الفقهاء وأعلام التابعين وثقات المحدثين ومن رجال الصحيحين ، فقد ذكروا

أنه تزوج نحوا من تسعين امرأة بنكاح المتعة. وذكر ابن خلكان أن المامون أمر أيام خلافته أن ينادى بحلية المتعة. قال:

(1) المحلّى 9|519.

(2) تفسير القرطبي 5 | 133 .

[17]

فدخل عليه محمد بن منصور وأبو العيناء ، فوجداه يستاك ويقول - وهو متغيّظ - : متعتان كانتا على عهد رسول الله وعهد أبي بكر وأنا أنهى عنهما. قال : ومن أنت يا جعل حتى تنهى عما فعله رسول الله وأبوبكر؟! فاراد محمد بن منصور أن يكلمه ، فأومأ إليه أبو العيناء وقال : رجل يقول في عمر بن الخطّاب ما يقول نكلّمه نحن ؟! ودخل عليه

يحيى بن أكثم فخلا به وخوفه من الفتنة ، ولم يزل به حتى صرف رأيه »(1) .

الأقوال في الدفاع عن عمر:

وجاء دور المدافعين والموجهين الذين يتعبون أنفسهم في هذا السبيل ... كما هو شأنهم في كل قضية من هذا القبيل ... حيث الحكم ثابت بالكتاب والسنة ... وبالضرورة من الدين ... والخليفة يخالف بكل صراحة ... حكم رب العالمين

•••

لكنهم اختلفوا إلى طوائف ... بين قائل بان النبي صلى الله عليه وآله وسلّم هو الذي حرمها ، وقائل بان عمر هو الذي حرمها ... وقائل بان النبي صلى الله عليه وآله وسلّم هوالذي نسخ حكم الإباحة لكن لم يعلم به إلا عمر!! أما القول الأخير فهو لفخر الرازى ، فقد قال :

« فلم يبق إلا أن يقال: كان مراده أن المتعة كانت مباحة في زمن الرسول عليه السلام، وأنا أنهي عنه لما ثبت عندي أنه نسخها، (2).

وقال النووي بعد قولة عمر:

« محمول على أن الذي استمتع في عهد أبي بكر وعمر لم يبلغه النسخ »(3).

(1) وفيات الأعيان 5|197 بترجمة يحيى بن أكثم.

(2) تفسير الرازى ، بتفسير الآية .

(3) المنهاج - شرح صحيح مسلم 6|128

[18]

وأما القولان الأوّلان فقد ذكرهما ابن قيم الجوزية(1).

لكن اختلف أصحاب القول الأول في وقت تحريم النبي صلى الله عليه وآله وسلّم إلى أقوال سبعة (2) :

1 - أنه يوم خيبر. وهذا قول طائفة ، منهم الشافعي .

2 - أنه في عمرة القضاء.

3 - أنه عام فتح مكة . وهذا قول ابن عيينة وطائفة .

4 - أنه في أوطاس.

5 - أنه عام حنين . قال إبن القيم : وهذا في الحقيقة هو القول الثاني ، لاتصال غزاة حنين بالفتح .

قلت: وساذكر الحديث فيه.

6 - أنه عام تبوك: وساذكر الحديث فيه .

7 - أنه عام حجة الوداع.

قال ابن القيم: « وهو وهم من بعض الرواة ، سافر فيه وهمه من فتح مكة إلى حجة الوداع ... وسفر الوهم من زمان الى زمان ، ومن مكان الى مكان ، ومن واقعة إلى واقعة ، كثيراً ما يعرض للحفاظ فمن دونهم (3). وعمدة ما ذكره أصحاب القول الثاني في وجه تحريم ما أحله الله ورسوله وبقي الحكم كذلك حتى ذهاب رسول الله إلى ربه - وقد تقرر أن لا نسخ بعده صلى الله عليه وآله وسلّم - هو: « إن عمر هو الذي حرمها ونهى عنها ، وقد أمر رسول الله باتباع ما سنه الخلفاء الراشدون (4).

(1) زاد المعاد 2|184 وسنذكر عبارته.

(2) ذكر منها ابن القيّم أربعة هي : خيبر ، الفتح ، حنين ، حجّة الوداع ، والثلاثة الاخرى من فتح الباري 9 |138 .

(3) زاد المعاد في هدي خير العباد 2 |183.

(4) زاد المعاد في هدي خير العباد 2 184 .

[19]

فهذه هي الأقوال التي يستخلصها المتتبع المنقب من خلال ، كلماتهم المضطربة وأقوالهم المتعارضة ...

نقد القول بأنّ النسخ من النبي ولم يعلم به إلا عمر:

أما القول الثالث - وهوأن النسخ كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلّم نفسه ، ولكن لم يعلم به غير عمر - فقد كان الأولى بإمامهم !! الفخر الرازي أن لا يتفوّه به ! إذ كيف يثبت النسخ عند عمر فقط ولا يثبت عند علي عليه السلام وجمهور الصحابة؟! ولماذا خصّه النبي صلى الله عليه وآله وسلّم بالعلم به دونهم ؟! وهلا أخبرهو عن هذا النسخ - الثابت عنده ! - حين قال له ناصحه ، وهو عمران ابن سوادة : « عابت أمتك منك أربعاً ... قال : وذكروا أنك حرمت متعة النساء وقد كانت رخصة من الله ، نستمتع بقبضة ونفارق عن ثلاث . قال : إن رسولس الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم أحلها في زمان ضرورة ، ثم رجع الناس إلى سعة ... » (1).

نقد القول بان التحريم من عمر ويجب اتباعه:

قال ابن القيم: « فإن قيل: فما تصنعون بما رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبدالله قال: كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله وأبي بكر، حتى نهى عنها عمر في شان عمرو بن حريث. وفيما ثبت عن عمر أنه قال: متعتان كانتا على عهد رسول الله أنا أنهى عنهما: متعة النساء ومتعة الحج ؟ قيل: الناس في هذا طائفتان:

. .

(1) تاريخ الطبري - حوادث سنة 23 ه.

[20]

طانفة تقول: إن عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها ، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلّم باتباع ما سنه الخلفاء الراشدون. ولم تر هذه الطانفة تصحيح حديث سبرة بن معبد في تحريم المتعة عام الفتح ، فإنه من رواية عبدالملك ابن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جدّه . وقد تكتم فيه ابن معين . ولم ير البخاري إخراج حديثه في صحيحه مع شدّة الحاجة إليه وكونه أصلاً من أصول الإسلام . ولو صح عنده لم يصبر عن إخراجه والإحتجاج به . قالوا : ولوصح حديث سبرة لم يخف على ابن مسعود ، حتى يروي أنهم فعلوها . ويحتج بالاية . وأيضاً : ولوصح حديث سبرة لم يخف على ابن مسعود ، حتى يروي أنهم فعلوها ، ويحتج بالاية . وأيضاً : ولوصح لم يقل عمر إنها كانت على عهد رسول الله ، وأنا أنهى عنها أعاقب عليها ، بل كان يقول إنه صلى الله عليه [وآله] وسلّم حرمها ونهى عنها . قالوا : ولو صح لم تفعل على عهد الصدّيق وهوعهد خلافة النبوة حقاً . والطانفة الثانية رأت صحّة حديث سبرة ، ولولم يصح فقد صحّ حديث عليّ رضي الله عنه أن رسول الله حرّم متعة النساء.

فوجب حمل حديث جابر على أن الذي أخبر عنها بفعلها لم يبلغه التحريم ولم يكن قد اشتهر حتى كان زمن عمر ، فلما وقع فيها النزاع ظهرتحريمها واشتهر.

بهذا تأتلف الأحاديث الواردة فيها. وبالله التوفيق ، (1).

أقول:

فالقانلون بهذا القول يلتزمون بان التحريم كان من عمر لا من الله ورسوله ، لكنهم يوجهون تحريم عمر ، بل ينسبونه الى الله ورسوله باعتبارأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم أمر باتباع ما سنه الخلفاء الراشدون . هذا عمدة دليلهم ... فإذا لم يثبت « أن رسول الله أمر باتباع ما سنه الخلفاء الراشدون » لم يبق مناص من الاعتراف بأن ما فعله عمر كان « إحداثاً في الدين » كما قال غير واحد من الصحابة! ان قوله: « وقد أمر رسول الله باتباع ما سنه الخلفاء » اشارة إلى ما يروونه

(1) زاد المعاد في هدي خير العباد 2 |184.

[21]

عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديّين من بعدي وعضوا عليها بالنواجذ »! .

لكنّ هذا الحديث من أحاديث سلسلتنا في (الأحاديث الموضوعة).

إنه حديث باطل بجميع أسانيده وطرقه ، ولقد أفصح عن بطلانه بعض كبار الأنمّة كالحافظ ابن القطّان ، المتوفي سنة 628 هـ ، قال ابن حجر بترجمة عبدالرحمن السلمي : «له في الكتب حديث واحد في الموعظة صحّحه الترمذي . قلت : وابن حبان والحاكم في المستدرك .

وزعم ابن القطّان الفاسى: إنّه لا يصح ، لجهالته »(1).

وقد ترجم لابن القطان وأثنى عليه كبار العلماء(2).

وبقي القول بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم هوالذي حرمها ... وقد عرفت أن القائلين به اختلفوا على أقوال : أما القول بانه كان عام حجة الوداع فقد قال ابن القيّم : « هو وهم من بعض الرواة ... ».

وأما القولُ بأنه كان عام حنين ، فقد قال ابن القيم: « هذا في الحقيقة هو القولُ الثاني ، لاتصال غزاة حنين بالفتح » .

وأما القول بأنه كان في غزوة أوطاس فقد قال السهيلي: « من قال من الرواة كان في غزوة أوطاس فهو موافق لمن قال عام الفتح »(3).

وأما القول بانه كان في عمرة القضاء فقد قال السهيلي: « أغرب ما روي في ذلك رواية من قال في غزوة تبوك ، ثم رواية الحسن أن ذلك كان في عمرة القضاء »(4). وقال ابن حجر: « وأما عمرة القضاء فلا يصح الأثر فيها ، لكونه من

. 238|6 تهذيب التهذيب (1)

(2) أنظر: تذكرة الحفاظ 4|1407 وطبقات الحفاظ: 494.

(3) فتح الباري 9|138

(4) فتح الباري 9|138.

[22]

مرسل الحسن ، ومراسيله ضعيفة ، لأنه كان يأخذ عن كل أحد ، وعلى تقدير ثبوته فلعته أراد أيام خيبر لأنهما كانا في سنة واحدة ، كما في الفتح وأوطاس سواء (1).

قال ابن القيّم: « والصحيح أن المتعة إنّما حرّمت عام الفتح »(2).

وقال ابن حجر: « الطريق التي أخرجها مسلم مصرحة بانها في زمن الفتح أرجح ، فتعين المصير اليها ». قال هذا بعد أن ذكر روايات الأقوال الأخرى ، وتكلّم عليها بالتفصيل ... حتى قال : إفلم يبق من المواطن ـ كما قلنا ـ

صحيحاً صريحاً سوى غزوة خيبروغزوة الفتح. وغزوة خيبرمن كلام أهل العلم ما تقدم (3). بل لقد نسب السهيلي هذا القول الى المشهور (4).

1 - حديث التحريم عام الفتح:

قلت: وهذا نصّ الحديث عند مسلم بسنده:

« حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا يحيى بن آدم ، حدثنا ابراهيم بن سعد ، عن عبدالملك بن الربيع بن سبرة الجهني ، عن أبيه ، عن جده ، قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكّة ، ثمّ لم يخرج حتى نهانا عنها »(5).

- (1) فتح الباري 9|139 .
- (2) زاد المعاد 6 (127)
- (3) فتح الباري 9|139 .
- (4) فتح الباري 9 138
- (5) صحيح مسلم بشرح النووي هامش القسطلاني 6 | 127 .

[23]

2 - حديث التحريم في غزوة تبوك :

ورووا حديث التحريم في غزوة تبوك عن:

- 1 أمير المؤمنين عليه المسلام.
 - 2 جابر بن عبدالله .
 - 3 أبى هريرة .

أما الحديث عن أمير المؤمنين عليه السلام فقد ذكره النووى قائلاً:

« وذكر غير مسلم عن علي أن النبي نهى عنها في غزوة تبوك ، من رواية إسحاق بن راشد ، عن الزهري ، عن عبدالله بن محمد بن يحيي ، عن أبيه ، عن علي (1).

وأما الحديث عن جابر فأخرجه الحازمي.

وأما الحديث عن أبي هريرة فاخرجه ابن راهويه وابن حبان من طريقه وقد أوردهما ابن حجر (2) ولا حاجة الى ذكرها اكتفاء بما سنذكره في نقدهما .

3 - حديث التحريم في غزوة حنين :

ورووا حديث التحريم في غزوة حنين عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام كذلك ... فقد أخرج النسائي قائلاً: « أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن بشار ومحمد بن المثنى ، قالوا : أنبأنا عبدالوهاب ، قال : سمعت يحيى بن سعيد ، يقول : أخبرني مالك بن أنس أن ابن شهاب أخبره أن عبدالله والحسن ابني محمد بن عليّ أخبراه أن أباهما محمد بن علي أخبرهما أن علي بن أبي طالب قال : نهى رسول الله يوم خيبرعن متعة النساء .

⁽¹⁾ المنهاج ، شرح صحيح مسلم هامش القسطلاني 6|119 .

⁽²⁾ فتح البارى 9 | 138

قال ابن المثنى: يوم حنين ، وقال: هكذا حدثنا عبدالوهاب من كتابه »(1).

4 - حديث التحريم في يوم خيبر:

ورووا في الصحاح وغيرها حديث التحريم في يوم خيبرعن أمير المؤمنين عليه السلام كذلك ، لكن باختلاف في اللفظ كما سترى ، ونكتفي هنا بما جاء عند البخاري ومسلم ؟

أخرج البخاري: «حدثناً مالك بن إسماعيل، حدثناً ابن عيينة أنه سمع الزهري يقول: أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبدالله عن أبيهما إن علياً رضي الله عنه قال لابن عباس: إن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر »(2)

وأخرج مسلم: «حدّثنا يحيى بن يحيى ، قال: قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبدالله والحسن ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن عليّ بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم. نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية.

وحدثناه عبدالله بن محمد بن أسماء الضبعي ، حدثنا جويرية ، عن مالك بهذا الإسناد وقال : سمع علي بن أبي طالب يقول لفلان : إنك رجل تانه ، نهانا رسول الله . بمثل حديث يحيى عن مالك .

حدثنا ابوبكر بن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب جميعاً ، عن ابن عيينة ، قال زهير : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن حسن وعبدالله ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي : أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية .

⁽¹⁾ سنن النسائي 6|126

⁽²⁾ صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 9|136

وحدَّثنا محمد بن عبدالله بن نمير ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيدالله ، عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبدالله ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي إنه سمع ابن عبّاس يلين في متعة النساء فقال : مهلا يا ابن عباس ، فان رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم نهى عنها يوم خيبروعن لحوم الحمر الإنسية .

وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبدالله ابني محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيهما أنه سمع عليّ بن أبي طالب يقول لابن عباس : نهى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية »(1).

أقول:

وفي جميع أحاديث الباب نقود مشتركة ، توجب القول ببطلانها جميعاً ، حتى لوصحّت كلّها سنداً... فنذكر تلك النقود المشتركة ، . بإيجاز ، ثم نتعرض لنقد حديث فتح مكه لكونه القول المشهور كما عرفت ، ولنقد حديث خيبر بالتفصيل لكونه المشهور عندهم عن أمير المؤمنين عليه السلام ، وهو من أحاديث الصحيحين !! وإنّما تعرضنا ـ من بين الأحاديث الأخرى ـ لحديثي تبوك وحنين ... لأنهم رووهما عن أمير المؤمنين عليه السلام كذلك .

(1) صحيح مسلم ـ بشرح النووي هامش القسطلاني 6 | 129 - 130 .

[26]

نقود مشتركة:

وأول ما في هذا الأحاديث تكاذب البعض منها مع البعض الآخر ، الأمر الذي حار القوم واضطربوا وتضاربت كلماتهم في حله (1) فاضطر بعضهم إلى القول بأنّ المتعة أحلت ثم حرمت ثم أحلت ثم حرمت ... حتى عنون مسلم في صحيحه : « باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ ، واستقر حكمه إلى يوم القيامة » . لكن الأخبار لم تنته بذلك ، بل جاءت بالتحليل والتحريم حتى سبعة مواطن كما قال القرطبي (2). إلا أن ابن القيم ينص على أن النسخ لا يقع في الشريعة مرتين ، فكيف بالأكثر؟! وهذه عبارته حيث اختار التحريم في عام الفتح : « ولوكان التحريم زمن خيبر لزم النسخ مرتين ، وهذا لا عهد بمثله في الشريعة ألبتة ولا يقع مثله فيها »(3).

ثم تكذيب قولة عمر: « متعتان كانتا على عهد رسول الله ، وأنا أنهى عنهما ... » لجميعها: فانه في هذا القول الثابت عنه ـ معترف بانه هو الذي حرّم ما كان حلالاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. ثم قول الأصحاب ـ قبل عمر وفي زمانه وبعده ـ بحلّيّة المتعة ، وأن عمر هو الذي حرمها ، وأنه لولا تحريمه لما زنى إلاّ شقي...

⁽¹⁾ راجع ان شئت الوقوف على طرفي منها: المنهاج للنووي 6|119 فما بعدها، وفتح الباري ـ لابن حجر - 9|138.

⁽²⁾ تفسير القرطبي 5|130.

⁽³⁾ زاد المعاد في هدي خير العباد 2 | 184.

نقد حديث عام الفتح

أما حديث عام الفتح فقد عرفت من كلام ابن القيم عدم صحته ، قال : « فإنه من رواية عبدالملك بن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، عن جدّه وقد تكلّم فيه ابن معين ، ولم ير البخاري إخراج حديثه في صحيحه » . اقول : نكتفي هنا من ترجمة الرجل بما ذكره ابن حجر العسقلاني وأشار في كلامه إلى هذا الحديث ، وهذا نص عبارته : «قال أبو خيثمة : سئل يحيى بن معين عن أحاديث عبدالملك بن الربيع عن أبيه عن جده فقال : ضعاف . وحكى ابن الجوزي عن ابن معين أنه قال : عبدالملك ضعيف . وقال أبو الحسن ابن القطان : لم تثبت عدالته ، وإن كان مسلم أخرج له فغير محتج به . إنتهى . وقد نبّه على ذلك المؤلف »(1).

نقد حدیث حنین

وأما حديث التحريم يوم حنين الذي رواه النسائي عن أمير المؤمنين عليه السلام فسنتكلم عليه عندما نتعرّض لما رووه عنه عليه السلام.

قلت : هذا مضافاً إلى أنهم رووا عن الربيع بن سبرة نفسه أن التحريم كان في حجة الوداع : أخرج أبو داود : « حدثنا مسدد بن مسهر ، حدّثنا عبدالوارث ، عن إسماعيل

(1) تهذيب التهذيب 6|349.

[28]

ابن أمية ، عن الزهري ، قال: كنا عند عمر بن عبدالعزيز ، فتذاكرنا متعة النساء . فقال له رجل يقال له ربيع بن سبرة: اشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله نهى عنها في حجة الوداع »(1).

نقد حديث غزوة تبوك

وأمّا حديث غزوة تبوك ... فالذي عن أمير المؤمنين عليه السلام سنذكره كذلك . وأما الذي عن جابر بن عبدالله فقد نصّ ابن حجر العسقلاني على أنه « لا يصح ، فإنه من طريق عبّاد بن كثير ، وهو متروك »(2).

أقول: ذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب: « عباد بن كثير الثقفي البصري » و « عباد بن كثير الرملي الفلسطيني » وكلاهما « متروك » « يروي أحاديث موضوعة » ، « كذا ب» . وعن أبي حاتم بترجمة الثاني -: « ظننت أنه أحسن حالا من عباد بن كثير البصري فإذا هو قريب منه ، ضعيف الحديث »(3) .

هذا ، وكان واضعه وضعه ليقابل به الحديث الصديث الصديد الثابت عنه الدال على بقائه على الإباحة حتى آخر لحظة من حياته .

كمًا وضعوا الأحاديث العديدة في رجوع ابن عباس ... كما سنشير. وكما وضعوا عن أمير المؤمنين عليه السلام ... كما ستعلم!

والذي عن أبي هريرة قال ابن حجر: « إن في حديث أبي هريرة مقالاً ، فإنه من رواية مؤمّل بن إسماعيل عن عكرمة بن عمار، وفي كل منهما مقال (4).

- (1) سنن أبى داود 1 |324.
- (2) فتح الباري 9|139.
- (3) تهذيب التهذيب 5|87 89.
 - (4) فتح الباري 9|139.

[29]

أقول:

فإن شئت تفصيل ذلك فراجع ترجمتهما (1).

<u>نقد حدیث یوم خیبر</u>

وأهمَ أحاديث المسألة ... ما وضع على لسان أمير المؤمنين عليه السلام ... لأن أمير المؤمنين أهمَ المعارضين ... فلتبذل الهمم من الذين أشربوا في قلوبهم ... حسبة ... وتزلّفاً إلى الحكام والولاة المتسلطين . لكن الأحاديث الموضوعة على لسانه متكاذبة متهافتة لتكثر القالة عليه وتعدد الأيدي المختلقة ... وهذه آية من آيات على الحق ...

لقد وضعوا الحديث على لسان أحفاده عن ابنه محمد بن الحنفية ... ولم يضعوه على لسان أولاد الحسنين ... عنهما ... عن أمير المؤمنين ... لأنهم يعلمون أن مثل هذه التهمة لإ تلتصق بهم ...

وضعوه ... على لسانه عليه السلام . يخاطب ابن عمه عبدالله بن العباس ... وقد بلغه أنه يقول بالمتعة ... يخاطبه بلهجة حادة ...

ولقد كان بالإمكان أن تنطلي الحقيقة على خواص الناس فضلاً عن عوامهم ... لولا اختلاف الاختلاق! فلنشرع في شرح القضية ببعض التفصيل في فصول:

1 - تعارض الحديث عن على في وقت التحريم:

لقد روي هذا الحديث عن الزهري ، عن الحسن بن محمد بن علي وأخيه عبدالله بن محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن على عليه السلام أنه قال لابن عبّاس :

« إنك رجل تائه ، إن رسول الله نهى عنها يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر

(1) تهذيب التهذيب 10|339 ، و7|232 .

[30]

الإنسية » (1).

```
وعن الزهري ، عنهما ، عن أبيهما ، عن علي ... « يوم حنين »(2).
وعن الزهري ، عن عبدالله بن محمد بن عليّ ، عن أبيه ، عن عليّ :
« إن النبي نهى عنها في غزوة تبوك »(3).
« إن النبي نهى عنها في غزوة تبوك »(3).
« إنك رجل تائه ، إن رسول الله نهى عن متعة النساء في حجة الوداع »(4).
« إنك رجل تائه ، إن رسول الله نهى عن متعة النساء في حجة الوداع »(4).
« إن رسول الله نهى يوم خيبرعن أكل لحوم الحمر الأهلية » ولم يزد على ذلك ، وسكت عن قصة المتعة »(5).
فهذه أخبار هم بالسند الواحد عن أمير المؤمنين عليه السلام حول أمر واحد ...!!
فإن قلت : ليس كلها بصحيح عندهم .
قات : أما الأول فقد اتفقوا على صحته واستندوا إليه في بحوثهم .
وأما الثاني فهو عند النسائي وكتابه من صحاحهم .
وأما الرابع الذي رواه الطبراني فقد أورده الهيثمي وقال : «رجاله رجال الصحيح »(6).
```

(1) صحيح مسلم بشرح النووي - هامش القسطلاني - 6

(2) سنن النسائي 6|126

(3) المنهاج في شرح مسلم - هامش القسطلاني - 6|130 .

(4) مجمع الزوائد 4 265.

(5) عمدة القاري - شرح البخاري .

(6) مجمع الزوائد 4|265.

(7) المنهاج شرح صحيح مسلم - 6|131 .

[31]

وقال ابن حجر: « وأغرب من ذلك رواية إسحاق بن راشد عن الزهري عنه بلفظ: نهي عن غزوة تبوك عن نكاح المتعة وهوخطأ أيضاً (1). أما الخامس فتتعلق به نقاط:

إنه لو كان قد ثبت عنده نهي عن المتعة يوم خيبر لما سكت عن القصة ، لأنه تدليس قبيح كمالايخفى. لكن الشافعي نفسه مَمن يرى أن التحريم من النبي صلى الله عليه وآله وسلّم وفي يوم خيبر (2). مضافاً إلى أن الحديث عن مالك ، وهويروي في الموطأ : عن الزهري ، عن عبدالله والحسن ، عن أبيهما محمد بن الحنفية ، عن أبيه علي أنه قال : «نادى منادي رسول الله ، نادى يوم خيبر : ألا إن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه [وآله] وسلم ينهاكم عن المتعة »(3).

2 - تلاعب القوم في لفظ حديث خيبر:

واذ عرفت أن الصحيح عندهم مما رووا عن أميرالمؤمنين عليه السلام في هذا الباب حديث التحريم يوم خيبروعمدته حديث الزهري عن ابني محمد بن الحنفية عنه عليه السلام ... فلا باس بان تعلم بان القوم رووه بالفاظ مختلفة :

قال ابن تيمية: «رواه الثقات في الصحيحين وغيرهما عن الزهري ، عن عبدالله ، والحسن ابني محمد بن الحنفية عن أبيهما محمد بن الحنفية ، عن علي بن أبي طالب أنه قال لابن عباس لما أباح المتعة: إنك امرؤ تانه! إن رسول الله حرم المتعة ولحوم الحمر الأهلية عام خيبر. رواه عن الزهري أعلم أهل زمانه بالسنة

- (1) فتح الباري |137
- (2) زاد المعاد في هدي خير العباد.
- (3) الموطأ 2 |74 بشرح السيوطي.

[32]

وأحفظهم لها ، أنمة الإسلام في زمنهم ، مثل : مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وغيرهما مّمن اتفق على علمهم وعدالتهم وحفظهم ، ولم يختلف أهل العلم بالحديث في أن هذا حديث صحيح يتلقى بالقبول ، ليس في أهل العلم من طعن فيه »(1).

وفي البخاري ومسلم والترمذي وأحمد عن الزهري: « أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبدالله ، عن أبيهما أن علياً قال لابن عباس: إن النبي نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهليّة زمن خيبر ».

وفي مسلم: « سمع علي بن أبي طالب يقول لفلان: إنك رجل تائه ».

وفيه : « سَمِع ابن عباس يلين في المتعة فقال : مهلاً يا ابن عباس » .

وفي النسائي : « عن أبيهما أن علياً بلغه أن رجلاً لا يرى بالمتعة باساً فقال : إنك تائه ، إنه نهاني رسول الله عنها وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر » .

وفي الموطأ رواه عن على بلفظ: « نادى منادي رسول الله يوم خيبر ... » .

أما الشافعي فروى حديث خيبر ، لكن سكت عن قصة المتعة لما علم فيها من الاختلاف!

وأما الطبراني فروى الحديث بلفظ: « تكلم علي وابن عباس في متعة النساء فقال له علي: إنك رجل تائه ، إن رسول الله نهى عن متعة النساء في حجة الوداع !

3 ـ نظرات في دلالة حديث خيبر :

تُم إن هذا الحديث في متنه ودلالته صريح في الأمور التالية:

أولاً:

إن أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى حرمة نكاح المتعة ، حتى أنه خاطب ابن عباس القائل بالحلية بقوله : « إنك رجل تائه » .

وهذا كذب ، فالكل يعلم أن الإمام عليه السلام كان على رأس المنكرين

(1) منهاج السنة 2|156

[33]

لتحريم نكاح المتعة ، كما كان على رأس المنكرين لتحريم متعة الحج ، ولكن لا غرابة في وضع القوم الحديث على لسانه في باب النكاح المتعة كما وضعوه في باب متعة الحج ... وهوأيضاً عن لسان ولدي محمد عن أبيهما عنه ... فقد روى البيهقي : « عن عبدالله والحسن ابني محمد عن أبيهما : أن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : يابني أفراد بالحج فإنه أفضل » (1).

إن تحريم متعة النساء كان يوم خيبر ... وهذا ما غلطه وكذبه كبار الحفاظ ، ثم حاورا في توجيهه : قال ابن حجر بشرحه عن السهيلي : « ويتصل بهذا الحديث تنبيه على إشكال ، لأن فيه النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر ، وهذا شيء لا يعرفه أحد من أهل السير ورواة الأثر » (2)
وقال العيني بشرحه : «قال ابن عبدالبر : وذكر النهي عن المتعة يوم خيبر غلط » (3).
وقال القسطلاني بشرحه : «قال البيهقي : لا يعرفه أحد من أهل السير » (4).
وقال ابن القيم : «قصّة خيبر لم يكن فيها الصحابة يتمتعون باليهوديات ، ولا استأذنوا في ذلك رسول الله ، ولا
نقله أحد قط في هذه الغزوة ، ولا كان للمتعة فيها ذكر ألبته لا فعلا ولا تحريماً » (5).
وقال ابن كثير : «قد حاول بعض العلماء أن يجيب عن حديث عليّ بأنه وقع فيه تقديم وتأخير . وإلى هذا التقرير

(1) سنن البيهقي 5 | 5 .

(2) فتح الباري - شرح البخاري 9|138.

(3) عمدة القاري ـ شرح البخاري 17 | 246 .

 $(\hat{\mathbf{A}})$ إرشاد الساري - شرح البخاري $\hat{\mathbf{A}}$ و $\hat{\mathbf{B}}$ و $\hat{\mathbf{A}}$

زاد المعاد في هدي خير العباد 2 |184.

[34]

ما رجع ابن عباس عمّا كان يذهب إليه من إباحتها » (1). وثالثاً:

إن ابن عباس كان على خلاف أمير المؤمنين عليه السلام في مثل! هذه المسالة .

وهذا مما لا نصدقه ، فإبن عباس كان تبعاً لأمير المؤمنين عليه السلام لا سيما في مثل هذه المسألة التي تعد من ضروريات الدين الحنيف .

ولو تنزلنا عن ذلك ، فهل يصدق بقاؤه على رأيه بعد أن بلغه الإمام عليه السلام حكم الله ورسوله في المسالة؟! كلا والله ، ولذا اضطر الكذابون إلى وضع حديث يحكي رجوعه ... قال ابن تيمية: « وروي عن ابن عبّاس أنه رجع عن ذلك لما بلغه حديث النهى »(2).

لكنه خبر مكذوب عليه ، قال ابن حجر العسقلاني عن ابن بطال : « وروي عنه الرجوع باسانيد ضعيفة »(3)ولذا قال ابن كثير : « ... ومع هذا ما رجع ابن عباس عما كان يذهب إليه من إباحتها » .

نعم ، لم يرجع ابن عباس حتى آخرلحظة من حياته:

أخرج مسلم عن عروة بن الزبيرأن عبدالله بن الزبير قام بمكة فقال: «إن أناساً أعمى الله قلوبهم - كما أعمى أبصارهم - يفتون بالمتعة ، يعرض برجل . فناداه فقال: إنك لجلف جاف ، فلعمري لقد كانت المتعة تفعل في عهد إمام المتقين - يريد رسول الله -. فقال له ابن الزبير: فجرب بنفسك (4) ، فوالله لئن فعلتها لأرجمنك باحجارك » (5).

وابن عباس هو الرجل المعرض به ، وقد كان قد كفّ بصره ، فلذا قال :

40014 34 11 19 (4)

⁽¹⁾ تاريخ ابن كثير 4|193.

⁽²⁾ منهاج السنة 2|156 .

⁽³⁾ فتح الباري 9|139.

⁽⁴⁾ رواه بعضهم بلفظ: « فجرت نفسك ».

⁽⁵⁾ صحيح مسلم . كتاب النكاح باب المتعة . بشرح النووي 6 | 133 .

« أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم » . وقد وقع التصريح باسمه في حديث أبي نضرة الذي أخرجه مسلم أيضاً وأحمد .

فَهذا حال ابن عبّاس وحكمه في زمن ابن الزبيربمكة ... فابن عباس كان مستمر القول على جواز المتعة ، وتبعه فقهاء مكة كما عرفت ، ومن الواضح عدم جواز نسبة القول بما يخالف الله ورسوله والوصي إلى ابن عباس ، لوكان النبي قد حرم المتعة وأبلغه الإمام به حقاً؟

4 - نظرات في سند ما روي عن على عليه السلام:

هذا ، وقد رأيت أن الأحاديث المتعارضة المروية عن أمير المؤمنين عليه السلام في تحريم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نكاح المتعة مروية كلها بسند واحد ... فكلّها عن الزهري عن ابني محمد عن أبيه ...

وبغُضَّ النظّرعما ذكروا بترجمة عبدالله والحسن ابني محمد بن الحنفية ...

وعما جاء في خبرالحسن بن محمد عن سلمة بن الأكوع وجابر بن عبدالله من « أن رسول الله أتانا فاذن لنا في المتعة (1) من الدلالة على عدم قولهما بالحرمة ، إذ لا يعقل أن يروي الرجل عن هذين الصحابيين حكم التحليل ولا يروي عنهما ـ أو لم يخبراه ـ النسخ بالتحريم لو كان :

بغض النظرعن ذلك ...

وبغض النظر عن التكاذب والتعارض الموجود فيما بينها ...

فإن مدار هذه الأحاديث على « الزهري » .

(1) أخرجه البخاري ومسلم في باب المتعة . وأحمد في المسند 4|51 .

[36]

<u>موجز ترجمة الزهري : </u>

وهذا موجز من ترجمة $\frac{1}{8}$ الزهري $\frac{1}{8}$ الذي وضع الأحاديث المختلفة المتعارضة على مولانا أمير المؤمنين عليه السلام:

- 1 كان من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام ، وكان يجالس عروة بن الزبير فينالان منه .
 - 2 كان يرى الرواية عن عمر بن سعد بن أبي وقاص ، قاتل الإمام الحسين بن علي عليهما السلام .
 - 3 كان من عمال الحكومة الأموية ومشيدي أركانها ، حتى أنكر عليه كبار العلماء دلك .
 - 4 قدح فيه الإمام يحيى بن معين حين قارن بينه وبين الأعمش .
- 5 كتب إليه الإمام علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام يوبّخه ويؤنبه على كونه في قصور الظلمة ... ولكن لم ينفعه ذلك!!

وإن شئت التفصيل فراجع رسالتنا حول صلاة أبي بكر؛

نتيجة البحث في نكاح المتعة:

ويتخلّص البحث في خصوص نكاح المتعة في خطوط:

- 1 إنه من أحكام الإسلام الضرورية بالكتاب والسنة والإجماع ، وكان على ذلك المسلمون قولاً وفعلاً .
 - 2 ـ وإن عمر بن الخطاب حرّمه بعد شطرمن خلافته .
 - 3 واختلف القوم بعد الإقرار بالأمرين المذكورين واضطربوا في توجيه تحريم عمر : فمنهم من قال بان النسخ كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يعلم

[37]

به غير عمر ، وهذا من البطلان بمكان.

ومنهم من قال بان التحريم كان من عمر نفسه لكن يجب اتباعه ، لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم: « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ∞ . ولكن هذا الحديث من أحاديث سلسلتنا!!

ومنهم من قال بان المحرم هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم نفسه ... ثمّ اختلفوا في وقت هذا التحريم على أقوال ، واستندوا إلى أحاديث ... لكنها أحاديث موضوعة ...

4 - وإذا كانت حلية المتعة من أحكام الإسلام ، والأحاديث في تحريم النبي موضوعة ، وإن عمر هو الذي جرّم ، وأن الحديث المستدلّ به لوجوب اتباعه يشكل الحلقة السادسة من سلسلتنا ...

فما هو إلا « حدث » وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إياكم ومحدّثات الأمور ... » .

أقول:

هذا ما توصّلت إليه في هذا البحث الوجيز الذي وضعته في حدود الأحاديث والأقوال الواردة فيه ، من غيرتعرّض للأبعاد المختلفة والجوانب المتعدّدة التي طرحها الباحثون من فقهاء ومتكلمين في كتبهم المفضلة المطولة ... والله أسال أن يوفقنا لتحقيق الحق واتباعه ، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، وأن يحشرنا في زمرة محمد وآله وأشياعه ، إنه هو البرّ الرحيم .

* * *

الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة (6)

رسالة

في حديث خطبة عليّ بنت أبي جهل

تأليف السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين .

وبعد..

فإن السنة النبوية وأخبار الرسول الكريم وأصحابه ، وحوادث صدر الإسلام .. المنعكسة في كتب الحديث والتواريخ والسير ... بحاجة ماسة إلى التحقيق والتمحيص والدراسة العميقة الدقيقة .. لما لها من الأهمية الفائقة في حياتنا العقائدية والعملية .. تحقيقاً وتمحيصاً بعيداً عن الأغراض والتعصبات والأهواء والانحيازات ... وهذه هي أولى الخطوات الواجب اتخاذها في سبيل خدمة تراثنا ، وإحيائه ونشره

لقد ولَّت عصور التعصب ، وتفتّحت العيون ، وتنورّت الأفكار وتوفرت الإمكانيات ، وانتشرت الكتب ... فلا يسعنا التهاون في هذا الواجب ثم إلقاء عبء القيام به على الاخرين ، أو القول بصحّة كل ما جاء في هذا الكتاب أو ذاك

من كتب الأقدمين ... صحيح أنّ المحدّثين لم يدونوا جميع ما رووه ووعوه ، بل أودعوا في \ll المصنفات \gg

[6]

و « الصحاح » و « السنن » و « المسانيد » و « المعاجم » .. ما توصّلوا باجتهادهم إلى ثبوته ونقّحوه وصحّحوه ... لكن ذلك لا يغنينا عن النظر في أحاديثهم ، ولا يكون عذراً لنا ما دمنا غير مقلّدين لهم في آرائهم ... وحديث خطبة أمير المؤمنين عليه السلام ابنة أبي جهل على حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده الزهراء الطاهرة سلام الله عليها من أوضح الشواهد وأتمّ المصاديق لما ذكرنا ... لقد راجعنا هذا الحديث المتعلّق بالنبي والإمام والزهراء ... في جميع مظانه ، ولاحظنا أسانيده ومتونه ، فتدبّرنا في أمال من مكان الترام المنتفية في مناه المناه على القام المنتفية في المناه على المناه المناه على المن

لقد راجعنا هذا الحديث المتعلق بالنبي والإمام والزهراء... في جميع مظانه ، ولاحظنا اسانيده ومتونه ، فتدبّرنا فم أحوال رواته على ضوء كلمات أعلام الجرح والتعديل ، وأمعنا النظر في مدلوله على أساس القواعد المقررة في كتب علوم الحديث .. وبالاستناد إلى ما ذكره المحققون من شراح الأخبار .. فوجدناه حديثاً موضوعاً ، وقضيّة مختلقة ، وحكاية مفتعلة ... يقصد من ورائه التنقيص من النبي في الدرجة الأول ، ثم من علي والصديقة الكبرى

إنه حديث اتفقوا على إخراجه في الكتب . . لكنه مما يجب إخراجه من السنة!! هذه نتيجة التحقيق الذي قمت به حول هذا الحديث الذي لم أقف على من بحث حوله كما بحثت ، وما توفيقي إلآ بالله وعليه توكلت . . . وإليك التفصيل :

[7]

(1) مخرّجوا الحديث وأساتيده

قد أشرنا إلى أن الحديث متفق عليه . لكن لا بين البخاري ومسلم فحسب ، بل بين أرباب الكتب الستة كلَّهم .. وأخرجه أيضاً أصحاب المسانيد والسنن .. وغيرهم ، مّمن تقدّم عليهم وتأخر عنهم .. إلا القليل منهم . ونحن نستعرض اولاً ما ورد في أهمّ الكتب الموصوفة بالصحة عندهم ، ثم ما أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ، ثم نتبعه بما رواه الآخرون .

رواية البخاري : م أخرج البخاري هذا الحديث في غير موضع من كتابه :

1 - فقد جاء في كتاب الخمس: «حدثنا سعيد بن محمد الجرمي ، حدثنا يعقوب ابن إبراهيم ، حدثنا أبي ، أن الوليد بن كثير حدّثه ، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي ، حدّثه أن ابن شهاب حدّثه : أن علي بن حسين حدّثه : أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن علي رحمة الله عليه لقيه المسور بن مخرمة فقال له: هل لك إلي من حاجة تأمرني بها؟ فقلت له: لا. فقال : فهل أنت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم ؟ فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه ؟ وأيم الله لئن أعطيتنيه لا يخلص إليهم أبداً حتى تبلغ نفسي . إن على بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل على فاطمة عليها السلام فسمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم إن على بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل على فاطمة عليها السلام فسمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم

يخطب الناس في ذلك على منبره هذا ـ وأنا يومئذ محتلم ـ فقال : إنّ فاطمة مني ، وأنا أتخوّف أن تفتن في دينها. ثم ذكر صهراً له من بني عبد شمس ، فأثنى عليه في مصاهرته إيّاه » قال : حدثني فصدقني ، ووعدني فوفى لي ، وإنى لست أحرم حلالاً ولا أحلّ حراماً ، ولكن ـ والله ـ لا تجتمع بنت رسول الله وبنت

[8]

عدق الله أبداً »(1)

2 - وجاء في كتاب النكاح: «حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث ، عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، قال: سيف رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يقول - وهو على المنبر-: إن بني هشام بن المغيرة آستأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم عليّ بن أبي طالب أن يطلّق ابنتي وينكح ابنتهم ، فإنما هي بضعة منى ، يريبني ما أرابها ، ويوذيني ما آذاها »(2).

3 - وجاء في كتاب المناقب - ذكر أصهار النبي منهم أبو العاص بن الربيع - « حدّثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، قال : حدثني علي بن الحسين أن المسور بن مخرمة قال : إن علياً خطب بنت أبي جهل ، فسمعت بذلك فاطمة ، فأتت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم فقالت : يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك ، وهذا علي ناكح بنت أبي جهل .

فقام رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم فسمعته حين تشهد يقول: أما بعد، أنكحت أبا العاص بن الربيع فحدّثني وصدقني، وإن فاطمة بضعة مني، وإني أكره أن يسؤها، والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد.

فترك على الخطبة.

زاد محمد بن عمرو بن حلحلة: عن ابن شهاب ، عن علي ، عن مسور سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم وذكر صهراً له من بني عبد شمس ، فأثنى عليه في مصاهرته إياه فأحسن ، قال: حدثني فصدقني ، ووعدني فوفى لى (3).

4 ـ وجاء في باب الشقاق من كتاب الطلاق: «حدّثنا أبو الوليده حدثنا الليث ، عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة الزهري ، قال: سمعت النبي صلى الله عليه

(1) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 6|161 - 162.

(2) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 9 268 - 270.

(3) صحيح البخاري - بشرح ابن حجر - 7 |68

[9]

[وآله] وسلّم يقول: إن بني المغيرة استأذنوا في أن ينكح عليّ ابنتهم. فلا آذن »(1).

رواية مسلم: _ وأخرجه مسلم في باب فضائل فاطمة فقال:

1 - « حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس وقتيبة بن سعيد ، كلاهما عن الليث ابن سعد ، قال ابن يونس : حدثنا ليث ، حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي أن المسور مخرمة حدّثه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم على المنبر وهو يقول : ألا إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم . .. ».

- 2 ـ « حدثني أحمد بن حنبل ، أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، عن الوليد بن كثير ، حدّثني محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي أن ابن شهاب حدّثه أن علي ابن الحسين حدّثه أنهم حين قدموا المدينة ... ».
- 3 « حدّثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، أخبرنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني علي بن حسين أن المسور بن مخرمة أخبره أن على بن أبى طالب خطب ... »
- $4 \sqrt{2}$ وحدثنيه أبو معز الرقاشي ، حدثنا وهب يعني: ابن جرير ، عن أبيه ، قال : سمعت النعمان يعني : ابن راشد يحدّث عن الزهري بهذا الإسناد نحوه (2)

رواية الترمذى:

وأخرجه الترمذي في كتاب المناقب / فضل فاطمة:

1 - « حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة . قال : سمعت النبي صلى الله عليه [واله] وسلّم يقول ـ وهو على المنبر ـ : إن بني هشام

1500 15 -11 - 12 11 - 12 (1)

(1) صحيح البخاري - بشرح العسقلاني - 8|152 .
 (2) صحيح مسلم - بشرح النووي هامش إرشاد الساري - 9|333 - 335

[10]

ابن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ...

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وقد رواه عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة نحو هذا ».

2 - « حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا إسماعيل بن علية ، عن ايوب عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن الزبير : ان علياً ذكر بنت أبي جهل ...

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

هكذا قال ايوب ، عن ابن أبي مليكة ، عن الزبير. وقال غير واحد عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة . ويحتمل أن يكون الى أبي مليكة روى عنهما جميعا »(1)

رواية ابن ماجة:

وأخرجه ابن ماجة في كتاب النكاح باب الغيرة:

1 - « حدثنا عيسى بن حمّاد المصري ، أنبأنا الليث بن سعد ، عن عبد الله بن أبن مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وهو على المنبر يقول : إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم ... »

2 - حدثنا محمد بن يحيى ثنا أبو اليمان ، أنبأنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني علي بن الحسين : أن المسور بن مخرمة أخبره أن علي بن أبي طالب خطب ... فنزل عليّ عن الخطبة (2)

رواية أبي داود:

وأخرجه أبو داود في كتاب النكاح قائلاً:

1 - « حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثني أبي ، عن الوليد بن كثير ، حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة الدولي أن ابن شهاب

(1) صحيح الترمذي 5|698 - 699 .

(2) سنن آبن ماجة 1 (644 .

[11]

حدّثه أن علي بن حسين حدّثه: أنّهم حين قدموا المدينة ... ».

2 - « حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروه ، وعن إيوب ،

عن ابن أبي مليكة بهذا الخبر. قال: فسكت على عن ذلك النكاح ».

3 - « حدثنا أحمد بن يونس وقتيبة بن سعيد المعنى (1) قال أحمد : ثنا الليث ، حدَثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي : أن المسور بن مخرمة حدّثه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم على المنبر يقول : إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم من علي بن أبي طالب فلا آذن ثم لا آذن ، إلا أن يريد ابن ابي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم ، فإنها ابنتي بضعة مني ، يريبني ما أرابها ، ويؤذيني ما آذاها(2).

رواية الحاكم : ِ

وقال الحاكم: 1 - « أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدَثني أبي ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، أخبرني أبي ، عن الشعبي ، عن سويد بن غفلة ، قال : خطب علي ابنة أبي جهل إلى عمها الحارث بن هشام فاستشار النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم فقال : أعن حسبها تسألني ؟ قال عليّ : قد أعلم ما حسبها ولكن أتأمرني بها؟ فقال : لا ، فاطمة بضعة مني ، ولا أحسب إلاّ وأنها تحزن أو تجزع . فقال علي : لا آتي شيئاً تكرهه .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذه السياقة ».

2 - « أخبرنا أبو العبّاس محمد بن أحمد المحبوبي ، ثنا سعيد بن مسعود ، ثنا يزيد بن هارون . وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدّثني أبي ،

(1) كذا . والصحيح : الثقفي .

(2) الصحيح من سنن المصطفى 1|323 - 324

[12]

ثنا يزيد بن هارون : أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن ابي حنظلة ـ رجل من أهل مكة (1) ـ أن علياً خطب ابنة أبي جهل ، فقال له أهلها : لا نزوجك على ابنة رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلّم. فبلغ ذلك رسول صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنما فاطمة مضغة مني ، فمن آذاها فقد آذاني ».

3 - «حدثناً بكر بن محمد الصيرفي ، ثنا موسى بن سهل بن كثير ، ثنا إسماعيل ابن علية ، ثنا أيوب السختياني ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن الزبير : أن علياً رضي الله عنه ذكر ابنة أبي جهل ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال : إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها ، وينصبني ما أنصبها.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجا. »(2).

رواية ابن أبي شيبة:

ورواه أبو بكر ابن أبي شيبة بقوله: «حدثنا محمد بن بشر ، عن زكريا ، عن عامر ، قال: خطب عليّ بنت أبي جهل إلى عمّها الحارث بن هشام ، فاستأمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فيها. فقال: عن حسبها تسألني ؟ قال علي : قد أعلم ماحسبها ، ولكن أتأمرني بها؟ قال : لا ، فاطمة بضعة مني ، ولا أحبّ أن تجزع . فقال عليّ : لا اتي شيناً تكرهه (3).

<u>رواية احمد بن حنبل:</u>

وأخرجه أحمد في (مسنده) وفي (فضائل الصحابة).

فقد جاء في « المسند » ما نصه :

1 - « حدثنا عبد الله ، حدّثني أبي ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت

(1) كذا. وستعرف ما فيه.

(2) المستدرك على الصحيحين 3|158.

. 128|12 المصنف (3)

[13]

النعمان يحدّث عن الزهري عن على بن حسين عن المسور بن مخرمة: أن علياً خطب .. ».

2 - حدثنا عبد الله ، حدَثني أبي ، ثنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني علي بن حسين أن المسور بن مخرمة أخبره أن علي بن أبي طالب خطب ... >.

5 - « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يعقوب - يعني : ابن إبراهيم - ثنا أبي ، عن الوليد بن كثير ، حدثني محمد بن عمرو حدّثني ابن حلحلة الدولي (1) أن ابن شهاب حدّثه أن عليّ بن الحسين حدّثه - أنّهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن عليّ - لقيه المسور بن مخرمة ... أن عليّ بن أبي طالب خطب .. ».

 $4 - \ll$ حدثنا عبد الله ، حدَثني أبي ، حدثناً هاشم بن القاسم ، ثنا الليث - يعني : ابن سعّد - قال : حدَثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم - و هو على المنبر - يقول : إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا... (2).

5 - « حدثناً عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، نا أيوب ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن عبد الله بن الزبير ، أن علياً ذكر ابنة أبي جهل ، فبلغ النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال : إنها فاطمة بضعة مني ، يؤذيني ما أذها ، وينصبني ما أنصبها »(3).

وجاء في فضائل فاطمة بنت رسول الله من (مناقب الصحابة):

6 - « حدثنا عبد الله ، قال : حدَثني أبي ، نا يحيى بن زكريا ، قال : أخبرني أبي ، عن الشعبي ، قال : خطب عليّ ... ».

7 - حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، نا يزيد ، قال : أنا إسماعيل ، عن أبي حنظلة ، أنه أخبره رجل من أهل مكة : أن علياً خطب ... ».

⁽¹⁾ كذا هنا. حيث جاء « محمد بن عمرو » غير « ابن حلحلة الدؤلى » ».

⁽²⁾ مسند أحمد 4|326 و 328.

^{.5|4} مسند أحمد (3)

[14]

8 - حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، نا سفيان ، عن عمرو عن محمد بن علي : إن علياً عليه السلام أراد أن ينكح ابنة أبي جهل فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وهو على المنبر - : إن علياً أراد أن ينكح العوراء بنت أبي جهل ، ولم يكن ذلك له أن يجمع بين ابنة عدو الله وبين ابنة رسول الله ، وإنما فاطمة مضغة مني ». 9 - حدثنا عبد الله ، قال : حدثني أبي ، نا إسماعيل بن إبراهيم ، قال : أنا أيوب ، عن عبد الله (1) بن أبي مليكة ، عن عبد الله يقال : إن علياً ذكر ابنة أبي جهل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال : إنما فاطمة بضعة منى ، يؤذيني ما آذاها ، وينصبني ما أنصبها ».

10 - « حدثنا عبد الله ، قال : حدّثني أبي ، نا هاشم بن القاسم ، ثنا الليث ، قال : حدّثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم ـ وهو على المنبر ـ يقول : إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم ... ».

11 - \times حدثنا عبد الله ، قال : حدّثني أبي ، نا أبو اليمان ، قال : أنا شعيب ، عن الزهري ، قال : أخبرني علي بن حسين ، أن المسور بن مخرمة أخبره أنّ عليّ بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل وعنده فاطمة ... قال : فنزل عليّ عن الخطبة \times .

12 - «حدثنا عبد الله ، قال : حدّثني أبي ، قال : أنا عبد الرزاق ، قال : أنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة . وعن أيوب ، عن ابن أبي مليكة : أن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل حتى وعد النكاح ... فسكت علي عن ذلك النكاح وتركه ».

13 - حدثنا عبد الله ، قال : حدَثني أبي ، نا وهب بن جريره نا أبي ، قال : سمعت النعمان يحدَث عن الزهري ، عن علي بن المسور بن مخرمة ، أن علياً خطب ... (2).

ile (1)

(1) كذا .

(2) فضائل الصحابة 2|754.

[15]

في المسانيد والمعاجم:

روى الهيثمى:

«عن ابن عباس أن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه خطب بنت أبي جهل ، فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: إن كنت تزوجتها فردّ علينا أبنتنا. إلى هنا انتهى حديث خالد ، وفي الحديث زيادة: قال: فقال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم: والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله تحت رجل. واده الطبراني في الثلاثة والكبير بنحوه مختصرا، والبزار باختصار

وَفَيه : (عَبِيد الله بن تمام) و هو ضعيف « (1).

وروى ابن حجر العسقلانى:

« علي بن الحسين: ان علي بن أبي طالب أراد أن يخطب بنت أبي جهل ، فقال الناس: أترون رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلّم يجد من ذلك ؟! فقال ناس: وما ذلك ؟! إنما هي امرأة من النساء. وقال ناس: ليجدن من هذا ، يتزوّج ابنة عدو الله على ابنة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم!؟ فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد ، فما بال أقوام يزعمون أني لا أجد لفاطمة ، وإنما فاطمة بضعة مني ، إنه ليس لأحد أن يتزوج ابنة عدو الله على ابنة رسول الله. هذا مرسل. وأصل الحديث في الصحيح من حديث المسور أنه حدّث به على ابن الحسين » (2).

وحدّث به على بن الحسين الزهري!!

(1) مجمع الزوائد 9|203

(2) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية 4 | 67 .

[16]

وروى المتّقي:

« عن الشعبي ، قال : جاء علي إلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يساله عن ابنة أبي جهل وخطبتها إلى عمها الحارث بن هشام . فقال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم : عن أي بالها تسألني ؟ أعن حسبها؟ فقال : لا ، ولكن اريد أن أتزوجها ، أتكره ذلك ؟ فقال النبي : إنها فاطمة بضعة مني ، وأنا أكره أن تحزن أو تغضب . فقال علي : فلن اتي شيئاً ساءك . عب »

« عن ابن أبي مليكة : أن عليّ بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل حتى وعد النكاح ، فبلغ ذلك فاطمة ، فقالت لأبيها : يزعم الناس أنك لا تغضب لبناتك ، وهذا أبو الحسن قد خطب ابنة أبي جهل وقد وعد النكاح . فقام النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم خطيبا فحمد الله وأثنى بما هو أهله ، ثم ذكر أبا العاص بن الربيع فأثنى عليه في صهره ، ثم قال : إنها فاطمة بضعة مني ، وإني أخشى أن تفتنوها ، والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله تحت رجل . فسكت عن ذلك النكاح وترك . عب (1).

(1) عب: رمز لعبد الرزاق بن همام الصنعائي. كنز العمال 13 |677 .

[17]

(2) نظرات في أسانيد الحديث استعرضنا طرق هذا الحديث .. في الصحاح والمسانيد وغيرها.. فوجدنا أنها تنتهي إلى :

- 1 المسور بن مخرمة.
- 2 عبدالله بن العباس.
- 3 على بن الحسين.
- 4 عبدالله بن الزبير.
- 5 عروة بن الزبير.
- 6 ـ محمد بن على .
- 7 ـ سويد بن غفلة .
- 8 عامر الشعبى .
- 9 ـ ابن أبي مليكة.
- 10 رجل من أهل مكة .

* ابن عباس:

ولم أجد. إلا عند أبي بكر البزار والطبراني ، كما في مجمع الزوائد ، وقد عرفت أن الهيثمي قال بعده: « وفيه: عبيدالله بن تمام ، وهو ضعيف ».

قلت .

ذكره ابن حجر وذكر هذا الحديث من مناكيره . قال : «ضعّفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي . روى أحاديث منكرة ، وقال الساجي : كذاب يحدّث بمناكير ، وذكره ابن الجارود والعقيلي وأورد له عن خالد عن عكرمة عن ابن عبّاس : أن علياً خطب بنت أبي جهل فبعث إليه النبي صلى

[18]

الله عليه [وآله] وسلم: إن كنت متزوجاً فرد عليناً ابنتنا »(1).

* على بن الحسين:

رواه ابن حجر العسقلاني ، ثم قال: « وأصل الحديث في الصحيح من حديث المسور أنه حدّث به علي بن الحسين ».

وفى هامشه: « قال البوصيري: رواه الحارث بسند منقطع ضعيف لضعف في ابن زيد بن جدعان. وأصله في الصحيح من حديث المسور ،

قلت:

سنتكلم على حديث المسور بالتفصيل.

<u>* عبدالله بن الزبير:</u>

رواه الترمذي وأحمد والحاكم وأبو نعيم (2)عن أيوب السختياني عن ابن أبي مليكة عنه .

قال الترمذي: يحتمل أن يكون ابن أبي مليكة سمعه من المسور وعبدالله بن الزبير جميعاً.

قال ابن حجر: « ورجّح الدارقطني وغيره طريق المسور وهو أثبت بلا ريب ، لأن المسور قد روى في هذا الحديث القطعة مطوّلة قد تقدّمت في باب أصهار النبي .

نعم، يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط، أوسمعها من المسور فأرسلها »(3)

قلت:

إن كان قد سمعها من المسور فسنتكلِّم على حديث مسور بالتفصيل ، وإن كان هو الراوي للحديث بأن يكون قد سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

- (1) لسان الميزان 4 |97.
- (2) حلية الأولياء 2 | 40 .
 - (3) فتح الباري 7 |68.

[19]

وهو طفل - لأنه ولد سنة إحدى من الهجرة (1)- فحاله في البغض لعلى وأهل البيت بل للنبي نفسه معلوم . ثم إن الراوي عنه « ابن أبى مليكة » مؤذنه كما ستعرف .

عروة بن الزبير:
 أخرجه أبو داود بسنده عن الزهري عنه.

ولم أجده عند غيره .

وهو منكر: لأنه مرسل ، لأن عروة ولد في خلافة عمر.

ولأن عروة كان من المشهورين بالبغض والعداء لأمير المؤمنين عليه السلام كما ستعرف في خبر حول الزهري ، وحتى أنه حضر يوم الجمل مع أصحابه على صغر سنه (2).

ووضع حديثًا في فضل زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاء فيه : « فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: هي خير بناتي.

فبلغ ذلك علي بن الحسين عليه السلام فانطلق إليه فقال: ما حديث بلغنى عنك أنك تحدّثه تنتقص حق فاطمة؟! . فقال: لا أحدّث به أبداً ...

قال الهيثمى: رجاله رجال الصحيح (3).

ولأن الراوى عنه هو « الزهرى » وستعرفه.

* محمد بن عليّ :

وهو ابن الحنفية . رواه أحمد ، عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار عنه ..

- (1) أنظر ترجمته.
- (2) تهذيب التهذيب 7|166.
- (3) مجمع الزوائد 9|213

[20]

وهذا لم أجده إلا في الفضائل لأحمد ، فلم يروه غيره ولا هو في مسنده فيما أعلم ... وقد ذكر محقّق الفضائل في هامشه: إنه مرسل ، ومحمد بن الحنفية لم يسنده. قلت : وذلك لأن عمرو بن دينار لم يسمع من محمد بن عليّ ؛ ولذا لم يذكروا محمداً فيمن روى عنه عمرو ، بل نصوا على عدم سماعه من بعض من عُدّ منهم ، فابن عبّاس مثلاً اول من ذكره ابن حجر فيمن روى عنه ، ثم نقل عن الترمذي أنه قال : قال البخاري : لم يسمع عمرو بن دينار من ابن عبّاس حديثه عن عمر في البكاء على الميت . قال ابن حجر : قلت : ومقتضى ذلك أن يكون مدلساً (1) .

هذا من جهة إرساله ...

ومحمد بن عليّ عليه السلام لم يكن من الصحابة ، وقد تزوج أمير المؤمنين عليه السلام بإمّه بعد وفاة الزهراء عليها السلام بزمن .

* سوید بن غفلة :

أخرج حديثه الحاكم عن أحمد بسنده عن الشعبي عنه ، ولم أجد. عند غير. وقد صححه .

لكن قال الذهبي في تلخيصه: مرسل قوي.

وذلك لأن سويداً لم يدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فإنه قدم المدينة حين نفضت الأيدي من دفن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم .

فالعجب من الحاكم كيف صحّحه؟!

ومن الذهبي أيضاً ، إذ يرويه عن أحمد بسنده عن الشعبي عن سويد بن غفلة... ساكتاً عنه! (2). ومن ابن حجر والقسطلاني أيضاً ، كيف وافقا الحاكم على صحة سنده مع

(1) تهذيب التهذيب 8 | 27 .(2) سير أعلام النبلاء 2 | 124 .

[21]

تصريحهما بأن سويدا لم يلق النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم! (1). وكذا من العينى! (2).

* عامر الشعبي:

أخرجه عنه عبد الرزاق بن همام - كما في كنز العمال - وابن أبي شيبة في المصنف كما تقدّم ، إذ هو المراد من قوله : « ... عن عامر » وأحمد في الفضائل .

ومن المعلوم أن الشعبي مات بعد المائة ، والمشهور أن مولده كان لست سنين خلت من خلافة عمر (3). فالحديث بهذا السند مرسل.

ولعله يرويه عن سويد بن غفلة ، وهكذا أخرجه الحاكم وأحمد كما تقدّم عن الذهبي ، وقد عرفت أنه مرسل كذلك. هذا بغض النظر عن قوادح الشعبي ، والتي أهمها كونه من الوضاعين على أهل البيت ، فقد رووا عنه أنه قال : « صلى أبو بكر الصديق على فاطمة بنت رسول لله صلى الله عليه [وآله] وسلم فكبّر عليها أربعاً (4) وأنه قال : « إن فاطمة لمّا ماتت دفنها على ليلاً وأخذ بضبعي أبي بكر فقدمه في الصلاة عليها (5) فإن هذا كذب بلا ريب ، حتى اضطر ابن حجر إلى أن يقول : « فيه ضعف وانقطاع (5).

وكونه من حكام وقضاة سلاطين الجور كعبد الملك بن مروان وغيره المعادين لأهل البيت الطاهرين . وأنه روى عن جماعة كبيرة من الصحابة ، وفيهم من نصّوا على أنه لم يلقهم

- (1) إرشاد الساري 8|114. فتح الباري 9|268.
 - (2) عمدة القارى 20|211 .
 - (3) تهذيب التهذيب 5|59.
 - (4) طبقات ابن سعد 829.
 - (5) كنز العمال 13 |687.
 - (6) الإصابة 4|379 .

[22]

ولم يسمع منهم ، كعلى عليه السلام وأبي سعيد الخدري وزيد بن ثابت وعبدالله بن عمر وأمّ سلمة وعائشة! ثم إنّ الراوي عنه « زكريّا بن أبي زائدة » قال ابن أبي ليلي : ضعيف.

وقال أبو زرعة: صويلح يدلس كثيراً عن الشعبي.

وقال أبو حاتم: ليّن الحدّيث كان يدلّس ، ويقال: إنّ المسائل التي كان يرويها عن الشعبي لم يسمعها منه.

وقال أبو داود: يدلس.

وقال انه يحيى بن زكريًا: لو شئت سميت لك من بين أبي وبين الشعبي! »(1) .

والراوي عنه ولده يحيى: مات بالمدائن قاضياً لهارون. وقال أبو زرعة: فلمّا يخطئ فإذا أخطأ أتى بالعظائم. وعن أبى نعيم: ما هو باهل أن يحدّث عنه (2).

* ابن أبى مليكة : رواه عنه عبد الرزاق بن همام كما في كنز العمّال.

وهو يرويه إمّا عن المسور ، وإمّا عن عبدالله بن الزبير ، وإمّا عن كليهما جميعاً كما احتمل بعضهم... أمًا حديث ابن الزبير فساقط بسقوطه نفسه ، وأمًا حديث المسور فسنتكلِّم عليه.

<u>* رجل من أهل مكّة :</u>

الذي عند أحمد: «عن أبي حنظلة أنّه أخبر و رجل من أهل مكة ».

- (1) تهذيب التهذيب 3|285
- (2) تهذبب التهذيب 11|184.

[23]

فمن « أبو حنظلة »؟ ومن « الرجل من أهل مكّة »؟

أمّا الحاكم فقد رواه ساكتاً عنه!

لكن الذهبى تعقبه بقوله: « قلت: مرسل »!

ثم إن الراوي عنه بواسطة إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي هو: «يزيد بن هارون » ... قال يحيى بن معين: « يدُلس من أصحاب الحديث ، لأنه لا يميّز ولا يبالي عمن روى »(1).

ِ* الكلام على حديث مسور : _

لكن الطريق الذي أتفق عليه أصحاب الصحاح كلّهم هو الأول ، وهو وحده الذي أخرجه البخاري ومسلم والنسائي (2) وابن ماجة. وانفرد الترمذي بروايته عن ابن الزبير، وقد عرفت تنبيهه على ذلك، وانفرد أبو داود بروايته

عن عروة ، وقد عرفت ما فيه.

فالمعتمد والأصح عندهم جميعاً هو حديث المسور بن مخرمة ...!

ثم إن روايات القوم عن مسور تنتهي إلى:

1 - على بن الحسين . وهو الإمام زين العابدين عليه السلام .

2 - عبد الله بن عبيد الله بن أبي ، مليكة .

والراوي عن الإمام زين العابدين عليه السلام ليس إلا :

محمد بن شهاب الزهري.

والراوي عن ابن أبي مليكة:

1 - الليث بن سعد.

2 - أيوب بن أبى تميمة السختياتى .

(1) تهذيب التهذيب 11|322.

(2) خصائص أمير المؤمنين علي: 245.

[24]

ثم إن الدارمي (1) والبخاري ومسلماً وأحمد وابن ماجة .. يروونه عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري . ويرويه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد ..عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن الزهري . ويرويه مسلم عن النعمان عن الزهري .

ونحن لا يهمنا البحث عن أبي اليمان - وهو الحكم بن نافع - وروايته عن شعيب - وهو ابن حمزة كاتب الزهري وروايته (2) مع أن العلماء تكتموا في ذلك ، حتى قال بعضهم : لم يسمع أبو اليمان من شعيب ولا كلمة (3) وإنّ الرجلين كانا من أهل حمص ، وهم من أشدّ الناس على أمير المؤمنين عليه السلام في تلك العصور ويضرب بحماقتهم المثل (4) .

ولا يهمنا البحث عن الوليد بن كثير وكان إباضياً (5).

ولا عن أيوب ، ولا عن الليث الذي كأن أهل مصر ينتقصون عثمان حتى نشأ فيهم فحدّ ثهم بفضائل عثمان فكفوا! (6).

ولا عن النعمان ـ وهو ابن راشد الجزري ـ الذي ضعّفه القطان جداً. وقال أحمد : مضطرب الحديث . وقال ابن معين : ضعيف . وقال البخاري وأبو حاتم : في حديثه وهم كثير. وقال ابن أبي حاتم : أدخله البخاري في الضعفاء. وقال أبو داود : ضعيف؛ وكذا قال النسائي والعقيلي (7).

إنمّا نتكلم في ابن أبي مليكة والزهري .

⁽¹⁾ مر وقوعه في سند الرواية الثالثة مما رواه مسلم ، فراجع .

⁽²⁾ تهذيب التهذيب 4|307.

⁽³⁾ تهذيب التهذيب 2|380

⁽⁴⁾ معجم البلدان 2|304

⁽⁵⁾ تهذيب التهذيب 11|131.

⁽⁶⁾ تهذيب التهذيب 8 (415

⁽⁷⁾ تهذيب التهذيب 10|404.

[25]

أمًا الأول فيكفينا أن نعلم انه كان قاضي عبد الله بن الزبير ومؤذنه (1).

وأما الثاني فهو العمدة في عمدة أخبار المسألة ، وهو الذي يروي الخبر عن الإمام زين العابدين عليه السلام!! فلنفضل فيه الكلام:

إن الزهري كان من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهل بيته الطاهرين عليهم السلام.

قال ابن أبي الحديد المعتزلي: «وكان الزهري من المنحرفين عنه. وروى جرير ابن عبد الحميد عن محمد بن شيبة قال: شيبة قال: شيبة قال: الزهري وعروة ابن الزبير جالسان يذكران علياً فنالا منه. فبلغ ذلك عليّ بن الحسين فجاء حتى وقف عليهما فقال: اما أنت يا عروة ، فإن أبي حاكم أباك إلى الله فحكم لأبي على أبيك ؟ واما أنت يا زهري ، فلو كنت بمكة لأريتك كير أبيك ».

قال: « وروى عاصم بن أبي عامر البجلي ، عن يحيى بن عروة ، قال: كان أبي إذا ذكر علياً نال منه »(2). ويؤكد هذا سعيه ، وراء إنكار مناقب أمير المؤمنين عليّ عليه السلام ، كمنقبة سبقه إلى الإسلام ؟ قال ابن عبد البرّ « وذكر معمر في جامعه عن الزهري قال: ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد بن حارثة . قال عبد الرزاق: وما أعلم أحداً ذكره غير الزهري » (3) .

وروايته عن عمر بن سعد اللعين قاتل الحسين ابن أمير المؤمنين عليهما السلام ، قال الذهبي : « عمر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه . وعنه : إبراهيم وأبو إسحاق . وأرسل عنه الزهري وقتادة . قال ابن معين : كيف يكون من قتل الحسين ثقة (4).

. 268|5 تهذيب التهذيب (1)

(2) شرح نهج البلاغة 4|102.

(3) الاستيعاب ـ ترجمة زيد بن حارثة .

(4) الكاشف 2|311

[26]

وكونه من عمال بني أمية ومشيدي سلطانهم ، حتى أنكر عليه ذلك العلماء والزهاد ، فقد ذكر العلامة عبد الحق الدهلوي بترجمته من «رجال المشكاة » : « إنّه قد ابتلي بصحبة الأمراء بقلة الديانة ، وكان أقرائه من العلماء والزهاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه ، وكان يقول : أنا شريك في خيرهم دون شرهم ! فيقولون : ألا ترى ما هم فيه وتسكت ?! ».

ومن هنا قدح فيه ابن معين فقد « حكى الحاكم عن ابن معين أنه قال : أجود الأسانيد : الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؛ فقال له إنسان : الأعمش مثل الزهري !! فقال : تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهري ؟! الزهري يرى العرض والإجازة ، ويعمل لبني أمية ؛ والأعمش فقير صبور ، مجانب للسلطان ، ورع عالم بالقرآن »(1).

وبهذه المناسبة كتب له الإمام زين العابدين عليه السلام كتاباً يعظه فيه ويذكره الله والدار الآخرة وينبهه على الآثار السيئة المترتبة على كونه في قصور السلاطين ، من ذلك قوله : « إن أدنى ما كتمت وأخف ما احتملت أن آنست وحشة الظالم ، وسهلت له طريق الغيّ. جعلوك قطباً أداروا بك رحى مظالمهم ، وجسراً يعبرون عليك إلى بلاياهم ، وسئلماً إلى ضلالتهم ، داعياً إلى غيّهم ، سالكاً سبيلهم .. احذر فقد نبنت ، وبادر فقد أجَلْت .. ولا تحسب أني أردت توبيخك وتعنيفك وتعييرك ، لكني أردت أن ينعش الله ما فات من رأيك ، ويرد إليك ما عزب من دينك .. أما ترى ما أنت فيه من البلاء والفتنة؟!. فأعرض ـ عن كل ما أنت فيه حتى تلحق أنت فيه من البلاء والفتنة؟!. فأعرض ـ عن كل ما أنت فيه حتى تلحق

بالصالحين الذين دفنوا في أسمالهم ، لاصقة بطونهم بظهورهم .. ما لك لا تنتبه من نعستك وتستقيل من عثرتك فتقول : والله ما قمت لله مقاماً وإحداً ما أحييت به له دينا ، أو أمت له فيه باطلاً؟! »(2).

(1) تهذيب التهذيب - ترجمة الأعمش - 4|195.

(2) تحف العقول عن آل الرسول: 198 ، لابن شعبة الحراني ، من أعلام الإمامية في القرن الرابع الهجري .

[27]

هذا ، ولقد ورث الزهري العداء للإسلام والنبي وأهل بيته من آبائه ، فقد ذكر ابن خلكان بترجمته: «وكان أبو جدّه عبد الله بن شهاب شهد مع المشركين بدراً ، وكان أحد النفر الذين تعاقدوا يوم أحد لئن رأوا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ليقتلنه أو ليقتلن دونه ، وروي أنه قيل للزهري: هل شهد جدّك بدرا؟ فقال: نعم ، ولكن من ذلك الجانب. يعني أنه كان في صفّ المشركين. وكان أبوه مسلم مع مصعب بن الزبير. ولم يزل الزهري مع عبد الملك ثم مع هشام بن عبد الملك. وكان يزيد بن عبد الملك قد استقضاه »(1).

وإذ عرفت حال الزهري وموقف الإمام عليّ بن الحسين عليه السلام منه .. فهل تصدق أن يكون الإمام عليه السلام قد حدثه بهكذا حديث فيه تنقيص على جده الرسول الأمين وأمه الزهراء وأبيه أمير المؤمنين عليهم السلام ؟! لكنه الزهري ! عندما يضع الحديث على النبي والعترة ومذهبهم يضعه على لسان واحد منهم كي يسهل على الناس قبوله!!

خذ لذلك مثالاً.. ما وضعه على لسان ابني محمد بن عليّ عنه عن أبيه أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال لابن عبّاس ـ وقد بلغه أنه يقول بالمتعة ـ : « إنك رجل تانه ، إنّ رسول الله نهى عنها يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية » هذا الحديث الذي حكم ببطلانه كبار أنمتهم كالبيهقي وابن عبد البّر والسهيلي وابن القيم والقسطلاني وابن حجر العسقلاني وغيرهم من شراح الحديث (1).

=

[28]

لكنه وضعه على لسان أفراد من أهل البيت عن سيدهم أمير المؤمنين عليه السلام في الردّ على ابن عبّاس وكذا التعبير!!

ولا تحسبن أن الوضع على لسان رجال أهل البيت يختص بالزهري - وإن كان من أشهرهم بهذا الصنيع الشنيع!! - فهذا أحد محدثي القوم: عبد الله بن محمد بن ربيعة بن قدامة القدامي، يقول الذهبي وابن حجر بترجمته: « أحد الضعفاء، أتى عن مالك بمصائب، منها: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، قال: توفيت فاطمة رضى الله

وقد رواه الغزالي في إحياء علوم الدين 2|143 لكنه قال : « ولمَا خالط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين إليه »!! وكم له من نظير! وبشر الحافي تاب على يد الإمام موسى الكاظم عليه السلام في قضية معروفة ، رواها المناوي في الكواكب الدرية : 208 ، إلا أنّه لم يصرح بأسم الإمام !! هكذا يريدون إخفاء فضائل آل الله وإطفاء نور الله ، هكذا يأبى الله

⁽¹⁾ وفيات الأعيان - ترجمة الزهري .

⁽²⁾ انظر: الرسالة الخامسة من هذه الرسائل.

عنها ليلاً ، فجاء أبو بكر وعمر وجماعة كثيرة ، فقال أبو بكر لعلي : تقدّم فصل ، قال : لا والله لا تقدّمت وأنت خليفة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم . فتقدّم أبو بكر وكبر أربعاً (1) .

وقال ابن حجر: « رواه بعض المتروكين عن مالك ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه . ووهّاه الدارقطني وابن عديّ (2) .

إنهم يريدون بتلك المساعي التغطية على ما جنوا ، وإصلاح ما أفسدوا ، ولكن « لايصلح العطار ما أفسده الدهر »!!

. ويقي الكلام في (مسور) نفسه ، ويكفينا أن نعلم: أولاً:

إنه ولد بعد الهجرة بسنتين ، فكم كانت سني عمره في وقت خطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟! وهكذا ما سنتكلم عليه بعد أيضاً. وثانياً :

إنه كان مع ابن الزبير ، وكان ابن الزبير لا يقطع أمراً دونه ، وقد قتل في قضية رمي الكعبة بالمنجنيق ، بعد أن قاتل الشاميين ، وولي ابن الزبير غسله. وثالثاً •

إنه كان مَمن يلزم عمر بن الخطّاب. ورابعاً:

إنه كان إذا ذكر معاوية صلّى عليه . وخامساً:

إنه كانت الخوارج تخشاه وينتحلونه (3).

⁽¹⁾ لسان الميزان 3|334 .

⁽²⁾ الإصابة 4|379 .

⁽³⁾ سير أعلام النبلاء 3|391 ـ 394 . تهذيب التهذيب 10|137 .

وبعد ، فإنه لا بُدّ من التأمل في متن الحديث ومدلوله ... فلا بدّ من النظر إلى المتن .. لأنه في كل مورد يختلف فيه متن الحديث والأسانيد معتبرة ، يلجأ العلماء إلى القول بتعدّد الواقعة .. واما حيث لا يمكن الالتزام بتعدّدها وتعذر الجمع بين ألفاظ الحديث .. فذلك عندهم قرينة قوية على أن لا واقعية للقضية ...

هذا ما قرره العلماء.. وبنوا عليه في كثير من الأحاديث الفقهية وأخبار القضايا التاريخية.. ونحو ذلك ... ولا بذَ من النظر في الدلالة ... فقد يكون الحديث صحيحاً سنداً ولكنه يخالف ـ من حيث الدلالة ـ الضرورة العقلية أو محكم الكتاب أو قطعي السنة أو واقع الحال ...

ونحن ننظر في متن هذا الحديث ومدلوله ، بعد فرض صحّة سنده وقبوله .. في فصول :

تأمّلات في خصوص حديث المسور:

1 - لقد جاء عن مسور: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم « وأنا محتلم » قال ابن حجر بشرح البخارى: « في رواية الزهري عن على بن حسين عن المسور الماضية في فرض الخمس -: (يخطب الناس على منبره هذا وأنا يومئذِ محتلم). قال ابن سيّد الناس: هذا غلط. والصواب ما وقع عند الإسماعيلي بلفط (كالمحتلم). أخرجه من طريق يحيى بن معين عن يعقوب بن إبراهيم بسنده المذكور إلى على بن الحسين. قال: والمسور لم يحتلم في حياة النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ، لأنه ولد بعد ابن الزبير ، فيكون عمره عند وفاة النبي صلى الله عليه [واله] وسلم ثمان سنين »(1)

(1) فتح الباري 9|268 - 270 .

[30]

وقال بترجمة المسور: ووقع في صحيح مسلم (1) من حديثه في خطبة على لابنة أبي جهل ، قال المسور: سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وأنا محتلم يخطب النّاس ، فذكر الحديث . وهو مشكل المأخذ ، لأن المؤرخين لم يختلفوا أن مولده كان بعد الهجرة ، وقصّة خطبة على كانت بعد مولد المسور بنحو ست سنين أو سبع سنين . فكيف يسمى محتلماً؟! »(2).

أقول:

فهذا إشكال في المتن! ولربما أمكن الإشكال من هذه الناحية في السند! والعجب من الذهبي كيف توهّم من هذا الحديث كونه محتلماً يومذاك (3).

2 - ذكر المسور قصة خطبة بنت أبى جهل عند طلبه للسيف من علي بن الحسين عليه السلام ... وقد وقع الإشكال عندهم في مناسبة ذلك ، وذكروا وجوها اعترفوا بكون بعضها تكلُّفاً وتعسفاً ، لكن الحق أن جميعها كذلك كما سترى

قال الكرماني : « فإن قلت : ما وجه مناسبة هذه الحكاية لطلب السيف ؟ قلت : لعل غرضه منه أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم كان يحترز مَما يوجب الكدورة بين الأقرباء ، وكذلك أنت أيضاً ينبغي أن تحترز منه ، وتعطيني هذا السيف حتى لا يتجدد بسببه كدورة أخرى . أو : كما أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يراعي جانب بني أعمامه العبشمية ، أنت راع جانب بني أعمامك النوفلية ؛ لأن المسور نوفلي . أعمامك النوفلية ؛ لأن المسور نوفلي . أو : كما أنه صلى الله عليه [وآله] وسلّم يحبّ رفاهيّة خاطر فاطمة ، أنا أيضاً أحبّ رفاهيّة خاطرك ، فأعطنيه حتى أحفظه لك »(4). هذه هي الوجوه التي ذكرها الكرماني لدفع الإشكال ، وقد ذكرها ابن حجر وقال ـ بعد أن أشكل على الثاني بأن المسور زهري لا نوفلي ـ : « والأخير هو المعتمد.

(1) قد عرفت انه وقع في صحيح البخاري أيضاً ، فلماذا خصه بمسلم ؟!

(2) تهذیب التهذیب (10|713

(3) سير أعلام النبلاء 3|391.

(4) الكواكب الدراري 13|88.

[31]

وما قبله ظاهر التكلّف » قال: « وسأذكر إشكالاً يتعلّق بذلك في كتاب المناقب »(1). وكأن العيني لم يرتض هذا الوجه المعتمد! فقال: « وانما ذكر المسورقصة خطبة عليّ بنت أبي جهل ليعلم علي بن الحسين زين العابدين بمحبته في فاطمة وفي نسلها لما سمع من رسول الله » (2). قلت:

إذا كان ذكر القصة ليعلم أنه يحبّ. رفاهيّة خاطره ، أو ليعلم بمحبّته في فاطمة ونسلها ... فأيّ خصوصيّة للسيف ؟! وهل كانت الرفاهية لخاطره حاصلة من جميع الجهات ، وهو قادم من العراق مع تلك النسوة والأطفال بتلك الحال ، وبقي خاطره مشوشاً من طرف السيف ، فأراد رفاهية خاطره ، أو إعلامه بمحبته له ، كي يعطيه السيف ؟!.

3 - وهل من المعقول أن يذكر الإنسان لمن يريد أن يعلم بمحبته له ورفاهية خاطره ما يكدر خاطره ويجرح عواطفه ؟!

وهذا هو الإشكال الذي أشار إليه ابن حجر في عبارته الآنفة. ثم قال في كتاب المناقب: « ولا أزال أتعجب من المسور كيف بالغ في تعصبه لعلي بن الحسين ، حتى قال: إنه لو أودع عنده السيف لا يمكن أحداً منه حتى تزهق روحه ، رعاية لكونه ابن ابن فاطمة ، ولم يراع خاطره في أن في ظاهر سياق الحديث غضاضة على على بن الحسين ، لما فيه من إيهام غض من جدّه على بن أبي طالب ، حيث أقدم على خطبة بنت أبي جهل على فاطمة ، حتى اقتضى أن يقع من النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم في ذلك من الإنكار ما وقع ؟! بل أتعجّب من المسور تعجباً أخر أبلغ من ذلك ، وهو ان يبذل نفسه دون السيف رعاية لخاطر ولد ابن فاطمة ، وما بذل نفسه دون ابن فاطمة نفسه - أعنى الحسين والد على الذي وقعت معه القصّة - حتى قتل بأيدى ظلمة الولاة؟!!

.(3)«

⁽¹⁾ فتح الباري 6|61 .

⁽²⁾ عمدة القاري 15|34.

⁽³⁾ فتح الباري 9|268.

ثم إن ثمة شيئاً آخر ... وهو أن المسور بن مخرمة لمّا خطب الحسن بن الحسن ابنته: «حمد الله عز وجل وأثنى عليه وقال: أمّا بعد ، فما من نسب ولا سبب ولا صهر أحبّ إلي من نسبكم وصهركم ، ولكن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال: فاطمة بضعة مني ، يقبضني ما يقبضها ، ويبسطني ما يبسطها ، وإن الأنساب يوم القيامة تنقطع إلا نسبي وسببي وصهري ، وعندك ابنته ولو زوجتك لقبضها ذلك » فانطلق الحسن عاذراً إليه (1) . ولو كان مسور يروي قصة خطبة أبي جهل لاستشهد بها وحكى الحديث كاملاً ، لشدّة المناسبة بين خطبة عليّ ابنة أبي جهل وعنده بنت عمه !

تأملات في ألفاظ الحديث:

وهنا أسئلة: الأول:

هل خطب على ابنة أبى جهل حقاً؟

الملاحظ أن في حديث الليث ، عن ابن أبي مليكة ، عن المسور «سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول : إن بنى المغيرة استأذنوني في أن ينكح على ابنتهم ... ».

وفي أغلب طرق حديث الزهري ـ وبعض الأحاديث الأخرى ـ عن علي بن الحسين ، عن المسور « أن علي بن أبي طالب خطب ... ».

وفي حديث عبد الله بن الزبير: « أن عليّاً ذكر بنت أبي جهل ... ».

وهذا ليس اختلافاً في التعبير فحسب ...

الثاني:

هل وعد على النكاح ؟

(1) مسند أحمد 4|323 ، المستدرك 3|158 ، سنن البيهقي 7|64.

[33]

** صريح بعض الأحاديث عن الزهري: « وعد النكاح » وهو ظاهر الأحاديث الأخرى - عن الزهري أيضاً - التي فيها قول فاطمة للنبي: « هذا عليّ ناكحاً » أو « نكح » فإنه بعد رفع اليد عن ظهوره في تحقق النكاح فلابد من وقوع الخطبة والوعد بالنكاح.

لكن في حديث أبي حنظلة : « فقال له أهلها : لا نزوجك على ابنة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ». الثالث :

هل وقع الاستئذان من النبي؟

صريح الحديث عن الليث عن المسورانه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلّم يعلن أنه قد استؤذن في ذلك وأنه لا يأذن . لكن صريح الحديث عن الزهري عن المسور أنه سمعه يتشهد ثم قال : « أمّا بعد ، أنكحت أبا العاص بن الربيع ، فحدّثني وصدقني ... » أو نحو ذلك ممّا فيه التعريض بعلي وليس فيه تعرّض للمشورة والاستنذان منه ! وكذا الحديث عن إيوب عن ابن الزبير ، لا تعرض فيه للاستئذان ، لكن بلا تعريض ، فجاء فيه : « فبلغ ذلك النبي

صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال: إنّما فاطمة بضعة مني ... ». الرابع:

من الذي استأذن ؟

قد عرفت خلو حديث الزهري عن الاستئذان مطلقاً.

ثم إن كثيراً من الأحاديث تنص على استئذان أهل المرأة . وفي بعضها : أنه استأذن بنفسه وقال له : « أتأمرني بها؟ » فقال : « لا ، فاطمة مضغة مني ... فقال : لا آتي شيئاً تكرهه ».

الخامس:

من الذي أبلغ النبي ؟

في حديث أيوب عن ابن الزبير: « فبلغ ذلك ... ».

وفي حديث الليث عن ابن أبي مليكة عن المسور: أنهم أهل المرأة حيث جاءوا إليه ليستأذنوه ...

وفي حديث سويد بن غفلة: أنه على نفسه. حيث جاء ليستأذنه ...

[34]

لكن في حديث الزهري: إنها فاطمة!.. إنها لمّا سمعت بذلك خرجت من بيتها وأتت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وجعلت تخاطبه بها لا يليق! يقول الزهري: «إن علياً خطب بنت أبي جهل، فسمعت بذلك فاطمة، فأتت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا عليّ ناكح بنت أبي جهل، فقام رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ... ».

بل في حديث يرويه مفاده شيوع الخبر بين الناس!! يقول: « فقال الناس: أترون أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يجد من ذلك ؟! فقال ناس ... وقال ناس ... ».

وهناك أسئلة أخرى ...

فألفاظ الحديث متناقضة جداً ، والقضية واحدة ، وقد تحير الشرّاح هنا أيضاً واضطربت كلماتهم ولم يوفقوا للجمع بينها وإن حاولوا وتمحلوا !!

تامّلات في مدلوله:

ثَم إنه يجب النظر في هذه الأحاديث من الناحية الفقهية والناحية الأخلاقية والعاطفية... بعد فرض ثبوت القضيّة ... فماذا صنع علىّ ؟ وما فعلت فاطمة؟ وأيّ شيء صدر من النبي ؟

لقد خطب عليّ ابنة أبي جهل ، فتأذت الزهراء ، فصعد النبي المنبر وقال ...

هل كان يحرم على علي التزوج على فاطمة أو لا؟

و على الأول : فهل كان على علم بذلك أو لا؟

لا ريب في أن علياً لا يقدم على هذا الأمر المحرم عليه مع علمه بالحرمة ، فإمّا أن لا تكون حرمة ، وإمّا أن لايكون له علم بها.

لكن الثّاني لا يجوز نسبته إلى سائر الناس فكيف بباب مدينة علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟! فهو إذن حين فعل ذلك لم يكن فاعلاً لمحرم في الشريعة ، لأن حاله حال سائر

[35]

المسلمين الجائز عليهم نكاح الأربع ، ولو كان ـ بالنسبة إليه خاصّة ـ حكم دون رجال المسلمين لعلمه ! وحينئذٍ فهل من الجائز خروج الصدّيقة الطاهرة ـ بمجرد سماعها الخبر ـ إلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم لتشكو بعلها وتخاطب أباها بتلك الكلمات القارصة؟ ! إنه لم يفعل محرماً حتى تكون قد أرادت النهي عن المنكر ، فهل أن شأنها شأن غيرها من النساء ويكون لها من الغيرة ما يكون لسواها؟! وهل كانت غيرتها لإقدام عليّ على النكاح أو لكون المخطوبة بنت أبي جهل ؟! والنبي ... يصعد المنبر... بعد أن يرى فاطمة منزعجة ... أو بعد أن يستأذنه القوم في أن ينكحوا ابنتهم ... فيخاطب الناس ؟!

وماذا قال ؟!

قد اشتملت خطبته على ما يلى:

1 - الثناء على صهرله من بنى عبد شمس!

2 - الخوف من أن تفتن فاطمة في دينها!

3 - إنه ليس يحرم حلالاً ولا يحلّ حراماً ... ولكن لا يأذن!

4 - إنه لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدق الله ! وفي لفظ : إنه ليس لأحد أن يتزوج ابنة عدو الله على ابنة رسول الله ! وفي ثالث : لم يكن ذلك له أن يجمع ... !

5 - إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنته صلى الله عليه وآله وسلّم وينكح ابنتهم! وفي لفظ: إن كنت تزوجتها فرد علينا ابنتنا. .!

أترى من الجائزكل هذا؟!

لقد حار الشرّاح ـ وهم يقولون بأن علياً خطب ولم يكن بمحرم عليه ، وبأن فاطمة تعتريها الغيرة كسائر النساء! ـ في توجيه ما جاءت به الأحاديث عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم في هذه الواقعة ... إن علياً كان قد أخذ بعموم الجواز!

[36]

وفاطمة الزهراء ليست بالتي تفتن عن دينها أو يعتريها ما يعتري النسوة وقد نزلت فيها اية التطهير من السماء ، وكانت لعصمتها وكمالاتها سيدة النساء ، وعلى فرض ذلك ـ كما تقول هذه الأحاديث ـ فلا خصوصية لابنة أبي جهل

والنبي يعترف في خطبته بأن علياً ما فعل حراماً ، ولكن لا يأذن . فهل إذنه شرط ؟! وحل يجوز حمل الصهر على طلاق زوجته إن تزوج بأخرى عليها؟!

كل هذا غير جائز ولا كائن ...

سلَمنا أن فاطمة أخذتها الغيرة (1) ، والنبي أخذته الغيرة لابنته ، (2). فلماذا صعد المنبر وأعلن القصة وشهر؟! يقول ابن حجر : « وإنما خطب النبي ليشيع الحكم المذكور بين الناس ويأخذوا به ، إمّا على سبيل الإيجاب ، وإمّا على سبيل الأولوية »(3).

وتبعه العيني (4).

والمراد بالحكم : حكم « الجمع بين بنت رسول الله وبنت عدو الله » لكن ألفاظ الحديث مختلفة ، ففي لفظ : « لا تجتمع ... » وفي آخر : « ليس لأحد... » وفي ثالث : « لم يكن ذلك له ». ولذا اختلفت كلمات العلماء في الحكم ! قال النووي : « قال العلماء : في هذا الحديث تحريم إيذاء النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم بكل حال وعلى كل وجه ، وإن تولد ذلك الإيذاء ممّا كان أصله مباحاً وهو حي. وهذا بخلاف غيره . قالوا : وقد أعلم بإباحة نكاح بنت أبي جهل لعلي بقوله : لست احرم حلالاً ، ولكن نهى عن الجمع بينهما لعلتين منصوصتين ، إحداهما : أن ذلك يؤدي إلى أذى فاطمة فيتأذى حينئذ النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فيهلك من آذاه .

⁽¹⁾ ومن هنا ذكر ابن ماجة الحديث في باب الغيرة.

⁽²⁾ ومن هنا عنون البخاري: « باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف » ولم يذكر فيه إلا هذا الحديث!!

⁽³⁾ فتح الباري 7|68.

⁽⁴⁾ عمدة القاري 16|230.

[37]

فنهى عن ذلك لكمال شفقته على عليّ و على فاطمة . والثانية : خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة . وقيل : ليس المراد به النهي عن جمعهما ، بل معناه : أعلم من فضل الله أنهما لا تجتمعان ، كما قال أنس بن النضر : والله لا تكسر ثنية الربيع .

ويحتمل أن المراد: تحريم جمعهما ، ويكون معنى لا احرم حلالاً ، أي: لا أقول شيناً يخالف حكم الله ، فإذا أحل شيئاً لم أحرمه ، وإذا حرمه لم أحلله ولم أسكت عن تحريمه ، لأن سكوتي تحليل له ، ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنتي عدو الله وبنت نبي الله (1).

وقال العيني : « نهى عن الجمع بينها وبين فاطمة ابنته لعلتين منصوصتين ... »(2). أقول :

أمًا « الا تجتمع ... » فليس صريحاً في التحريم ، ولذا قيل : (ليس المراد به النهي عن جمعهما ، بل معناه : اعلم من فضل الله أنهما لا تجتمعان ».

وأمّا « ليس لأحد... » فظاهر في الحرمة لعموم المسلمين ، فيكون حكماً مخصّصاً لعموم أدلّة الجواز لكن لا يفتني به أحد... بل يكذبه عمل عمر بن الخطاب ، حيث خطب - فيما يروون - ابنة أمير المؤمنين الإمام عليّ عليه السلام وعنده غير واحدة من بنات أعداء الله كما لا يخفي على من راجع تراجمه .

وأما «لم يكن ذلك له » فصريح في اختصاص الحكم بعين ، فهل هو نهي تنزيهي أو تحريمي ؟ إن كان الثاني فلا بدّ أن يفرض مع جهل علي به ، لكن المستفاد من النووي وغيره هو الاوّل ، فهو صلّى الله عليه وآله وسلّم نهى عن الجمع للعلتين المذكورتين .

أما الثانية فلا تتصور في حق كثير من النساء المؤمنات فكيف بالزهراء الطاهرة المعصومة!! وأما الأولى فيردها: أن صعود المنبر، والثناء على صهر آخر، ثم القول بأنه

(1) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج - هامش إرشاد الساري - 9|333.

(2) عمدة القاري 15|34.

[38]

« إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلّق ... »... ينافي كمال شفقته على علي وفاطمة ... ولعل ما ذكرناه هو وجه الأقوال الأخرى في المقام .

وقال ابن حجر بشرح : « إلا أن يريد ابن أبي طالب ... » : « هذا محمول على أن بعض من يبغض علياً وشى به أنه مصمم على ذلك ، وإلا فلا يظن به أنه يستمر على الخطبة بعد أن استشار النبي صلى الله عليه [آله] وسلم فمنعه . وسياق سويد بن غفلة يدل على أن ذلك وقع قبل أن تعلم به فاطمة ، فكأنه لما قيل لها ذلك وشكت إلى النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم بعد أن أعلمه على أنه ترك ، أنه انكر عليه ذلك .

وزاد في رواية الزهري وإني لست أحرم حلالاً ولا أحلل حراماً ، ولكن ـ والله ـ لا تجمع بنت رسول الله وبنت عدق الله عند رجل أبداً. وفي رواية مسلم : مكاناً واحداً أبداً. وفي رواية شعيب : عند رجل واحد أبداً.

الله التين : أصح ما تحمل عليه هذه القصة : أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم حرم على علي أن يجمع بين ابنته وبين ابنة أبي جهل ، لأنه علل بأن ذلك يؤذيه ، وأذيته حرام بالاتفاق . ومعنى قوله : لا أحرم حلالاً ، أي : هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة . وآما الجمع بينهما الذي لا يستلزم تأذي النبي صلى الله عليه الله [وآله] وسلم لتأذي فاطمة به فلا.

وزعم غيره : أن السياق يشعر بأن ذلك مباح لعلى ، لكنه منعه النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم رعاية لخاطر

فاطمة ، وقبل هو ذلك امتثالاً لأمر النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم. والذي يظهر لي : أنه لا يبعد أن يعد في خصائص النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أن لا يتزوج على بناته . ويحتمل أن يكون ذلك خاصاً بفاطمة عليها السلام »(1). أقول : لايخفى الأضطراب في كلماتهم ... ولا يخفى ما في كل وجهِ من هذه

(1) فتح الباري 9|268 .

[39]

الوجوه ...

ولو ذكرنا التناقضات الأخرى الموجودة بينهم لطال بنا المقام ...

ومن طرائف الأمور جعل البخاري كلام النبي خلعاً ، ولذا ذكر الحديث في باب الشقاق من كتاب الطلاق ...!! لكن القوم لم يرتضوا ذلك فحاروا فيه:

قال العيني: «قال ابن التين: ليس في الحديث دلالة على ما ترجم..

أراد: أنه لا مطابقة بين الحديث والترجمة.

وعن المهلّب: حاول البخاري بإيراده أن يجعل قول النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم: (فلا آذن) خلعاً. ولا يقوى ذلك. لأنه قال في الخبر: (إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلّق ابنتي) فدل على الطلاق. فإن أراد أن يستدلّ بالطلاق على الخلع فهو ضعيف ...

وقيل : في بيان المطابقة بين الحديث والترجمة بقوله : يمكن أن تؤخذ من كونه صلى الله عليه [وآله] وسلّم أشار بقوله : (فلا آذن) إلى أن علياً رضي الله تعالى عنه يترك الخطبة . فإذا ساغ جواز الإشارة بعدم النكاح التحق به جواز الإشارة بقطع النكاح .

وأحسن من هذا وأوجه ما قاله الكرماني بقوله: أورد هذا الحديث هنا لأن فاطمة رضي الله تعالى عنها ما كانت ترضى بذلك ، وكان الشقاق بينها وبين علي رضي الله تعالى عنه متوقعاً ، فأراد صلى الله عليه [وآله] وسلّم دفع وقوعه .

وقيل: يحتمل أن يكون وجه المطابقة من باقي الحديث ، وهو: (إلا أن يريد علي أن يطلَق ابنتي) فيكون من باب الإِشارةِ بالخلع.

وفيه تأمل »(1).

وقال القسطلاني : « استشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة وأجاب في الكواكب فأجاد : بأنّ كون فاطمة ما كانت ترضى بذلك فكان الشقاق بينها وبين علي

(1) عمدة القارى 26|265 .

[40]

متوقعاً ، فأراد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم دفع وقوعه بمنع علي من ذلك بطريق الإيماء والإشارة. وقيل غير ذلك مما فيه تكلّف وتعسّف (1). أقول :

وهل ما ذكره الكرماني في الكواكب واستحسنه العيني والقسطلاني خال من التكلف والتعسف ؟! إنه يبتني على احتمالين ، أحدهما : أن لا ترضى فاطمة بذلك . والثاني : أن ينجر ذلك إلى الشقاق بينهما... !! وهل كان منعه صلىالله عليه وآله وسلم علياً من ذلك - دفعاً لوقوع الشقاق - بطريق الإيماء والإشارة؟! أو كان بالخطبة والتنقيص والغض والتهديد؟!

نتيجة التأملات :

ونتيجة التأملات في ألفاظ هذا الحديث:

1 - إن قول المسور « وأنا محتلم » يورث الشك في سماعه الحديث من النبي صلى الله عليه وآله وسلّم ، وكذا عدم المناسبة المعقولة بين طلبه للسيف من الإمام زين العابدين عليه السلام وإخباره بالقصّة ، ثم الحاحه في طلب السيف ، لأن النبي صلى الله عليه واله وسلّم قال : فاطمة بضعة منى.. !

2 - إن ألفاظ الحديث مختلفة ومعانيها متفاوتة جداً ، بحيث لم يتمكن شرّاحه من بيان وجه معقول للجمع بين تلك الألفاظ . ولما كانت الحال هذه والقصّة واحدة فلا محالة يقع الشك في أصل الحديث ...

3 - إن مدلول الحديث لا يتناسب وشأن أمير المؤمنين والزهراء ، وفوق ذلك لا يتناسب وشأن النبي صاحب الشريعة الغراء. وحتى لو فعل على ما لايجوز .. لما ثبت من أنه :

(1) إرشاد: الساري 8 | 152.

[41]

 \ll كان إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل: ما بال فلان يقول. ولكن يقول: ما بال أقوام يقولون: كذا وكذا %. و: % كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قل ما يواجه رجلا في وجهه شيء يكرهه %.

وقال : « من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا موؤدة (1).

وقد التفت ابن حجر إلى هذه الناحية حيث قال: «وكان النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قل أن يواجه أحدا بما يعاب به » ثم اعتذر قائلا: «ولعلّه إنما جهر بمعاتبة على مبالغة في رضا فاطمة عليها السلام ... »(2). لكنه كما ترى ، أمّا أولا: فلم يرتكب عليّ عيبا. وأمّا ثانيا: فإن الذي صدر من النبي ما كان معاتبة. وأما ثالثا: فإن المبالغة في رضا فاطمة عليها السلام إنما تحسن ما لم تستلزم هتكا لمؤمن فكيف بعليّ، وليس دونها عنده إن لم يكن أعزو أحب.

4ً ـ وكما أن هذا الحديث تكذبه أحكام الشريعة الإسلامية والسنن النبويّة والآداب المحمدية... كذلك تكذبه الأخبار الصحيحة في أن الله هو الذي اختار علياً لنكاح فاطمة ، وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ردّ كبار الصحابة وقد خطبوها (3) ومن المعلوم أن الله لا يختار لها من يؤذيها بشيء مطلقاً.

5 - وتكذبه أيضا سيرة الإمام عليّ عليه السلام وأحواله مع أخيه المصطفى منذ نعومة أظفاره حتى آخر لحظة من حياة النبي الكريمة ، فلم ير منه شيء يخالف الرسول أو يكرهه .

⁽¹⁾ هذه الأحاديث متفق عليها ، رقد أخرجها أصحاب الصحاح كلَّهم في باب الأدب وغيره . أنظر منها : سنن أبي داود 2|888 .

⁽²⁾ فتح الباري 7|67 .

⁽³⁾ أنظر : مجمع الزواند 9|204، كنز العمال 6|152 ، ذخانر العقبي : 31 - 32 ، الرياض النضرة 2|183 ، الصواعق : 84.

تنبيهان :

<u>1 - لقد كان</u>ت فاطمة الزهراء سلام الله عليها بضعة النبي صلى الله عليه وآله وسلّم حقاً ، ولقد كرر النبي صلى الله عليه وآله وسلّم قوله : « فاطمة بضعة مني ... » غير مرة ، تأكيداً على تحريم أذاها ، وأن سخطها وغضبها سخطه وغضبه ، وسخطه سخط الله وغضبه ... وبألفاظ مختلفة متقاربة في المعنى .

وقد روى عنه صلى الله عليه وآله وسلم هذا الحديث غير واحد من الصحابة ، منهم أميرالمؤمنين عليه السلام نفسه ... قال ابن حجر : « وعن عليّ بن الحسين ، عن أبيه ، عن عليّ ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم لفاطمة : إن الله تعالى يرضى لرضاك ويغضب لغضبك »(1).

قال : « وأخرج ابن أبي عاصم ، عن عبدالله بن عمرو بن سالمُ الْمفلوج ، بسند من أهل البيت عن عليَ أن النبي صلى الله عليه وآله وسلّم قال لفاطمة : إن الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك » (2).

ولسنا - الآن - بصدد ذكر رواة هذا الحديث وأسانيده عن الصحابة ... وبيان قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك في مناسبات متعددة ... فذاك أمر معلوم . .

كما أن ترتيب المسلمين الأثر الفقهي عليه منذ عهد الصحابة وإعطائهم فاطمة ما كان للنبي من حكم ، معلوم . فالسهيلي الحافظ حكم بكفر من سبّها وإن من صلى عليها فقد صلّى على أبيها ، وكذا الحافظ البيهقي ، وقال شراح الصحيحين بدلالته على حرمة أذاها(3) وقال الزرقائي المالكي : « إنها تغضب من سبها ، وقد سوى بين غضبها وغضبه ، ومن أغضبه

(1) تهذيب التهذيب 12|469 ، الإصابة 4|378.

(2) الإصابة 4|378.

(3) فتح الباري ، إرشاد الساري ، عمدة القاري ، المنهاج ... وغيرها.

[43]

كفر »(1) وقال المناوي: « استدل به السهيلي على أن من سبّها كفر ، لأنه يغضبه ، وأنها أفضل من الشيخين ... قال الشريف السمهودي: ومعلوم أن أولادها بضعة منها فيكونون بواسطتها بضعة منه ... »(2). ومن قبلهم أبو لبابة الانصاري نزّلها منزلة النبي بأمر من النبي ... قال الحافظ السهيلي: « إن أبا لبابة رفاعة بن المنذر ربط نفسه في توبة ، وإن فاطمة أرادت حله حين نزلت توبته ، فقال : قد أقسمت الآيدتني إلا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: إن فاطمة بضعة مني . فصلى الله عليه وعلى فاطمة بضعة مني . فصلى الله عليه وعلى فاطمة فهذا حديث يدل على أن من سبها فقد كفر ، ومن صلى عليها فقد صلى على أبيها ».

بل المقصود هو أن هذا الحديث جاء في الصحيحين وغيرهما عن « المسور بن مخرمة » - في باب فضائل فاطمة - مجرداً عن قصّة خطبة عليّ ابنة أبي جهل ، قال ابن حجر : « وفي الصحيحين عن المسوربن مخرمة : سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلّم على المنبر يقول : فاطمة بضعة مني ، يؤذيني ما آذاها ، ويريبني ما رابها »(3)روياه عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة. بل لم نجده عند البيهقي والخطيب التبريزي إلا مجرداً كذلك (4) ، وكذا في الجامع الصغير ، حيث لا تعرض للقصّة لا في المتن ولا في الشرح (5).

والملاحظ أنه لا يوجد في هذا السند المجرد واحد من ابني الزبير والزهري والشعبي والليث ... وأمثالهم ...

- (1) شرح المواهب المدنية 3|205.
 - (2) فيض القدير 4 | 241 .
 - (3) الإصابة 4|378.
- (4) سنن البيهقي 7 | 64 و 10 | 201. مشكاة المصابيح 3 | 1732 وقال: متَّفق عليه.
 - (5) فيض القدير شرح الجامع الصغير 4|241.

[44]

ونحن نحتج بهذا الحديث ... كسائر الأحاديث ... وإن جرحنا « المسور » و « ابن أبي مليكة » لأن « الفضل ما شهدت به الأعداء ».

لكن أغلب الظن أن القوم وضعوا قصة الخطبة ، وألصقوها بالمسور وروايته ... لغرض في نفوسهم ، ومرض في قلوبهم ... حتى جاء ابن تيمية المجدّد لآثار الخوارج ، والمشيد للأباطيل على موضوعاتهم ليقول :

« إن هذا الحديث لم يرو بهذا اللفظ بل روي بغيره ، كما ذكر في حديث خطبة علي لابنة أبي جهل لمّا قام النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم خطيباً ، فقال : إنّ بني هشام بن المغيرة ... رواه البخاري ومسلم في الصحيحين من رواية علي بن الحسين والمسور! مخرمة ، فسبب الحديث خطبة علي لابنة أبي جهل ... »(1).

لكن الحقيقة لا تنطلى على أهلها ، والله الموفق.

2 ـ قد أشرنا في مقدّمة البحث أن وجود الحديث ـ أي حديث كان ـ في كتابي البخاري ومسلم وغيرهما من الكتب المعروفة بالصحاح لا يلزمنا القول بصحته ، ولا يغنينا عن النظر في سنده ، فلا يغرنك إخراجهم الحديث في تلك الكتب ، ولا يهولنك الحكم ببطلان حديث مخرج فيها... وهذا مما تنبه إليه المحققون من أهل السنة وبحث عنه غير واحد من علماء الحديث والكتاب المعاصرين ... ولنا في هذا الموضوع بحث مشبع نشرناه في العدد (14) من هذه النشرة ، وصدر من بعد ضمن كتابنا « التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف » أيضاً.

تمة:

وكأن القوم لم يكفهم وضع حديث خطبة ابنة أبي جهل ، فوضعوا حديثاً آخر ، فيه أن أمير المؤمنين عليه السلام خطب أسماء بنت عميس !.. لكنه واضح العوار جداً ، فلذا لم يخرجه أصحاب صحاحهم ، بل نصّ المحققون منهم على سقوطه :

(1) منهاج السنة 2|170.

سهج است ۱۱٬۵۱۲

[45]

قال ابن حجر: « أسماء بنت عميس قالت: خطبني عليّ بن أبي طالب » فبلغ ذلك فاطمة ، فأتت النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقالت: إن أسماء متزوّجة علياً! فقال لها: ما كان لها أن تؤذي الله ورسوله(1). وقال الهيثمي: « رواه الطبراني في الكبير والأوسط.

وفيهما من لم أعرفه »(2).

ونحن لا نتكلّم على هذا الموضوع الآخر سوى أن نشير إلى أن واضعه قال: « فأتت النبي فقالت: إن أسماء متزوّجة علياً » وليس: « هذا عليّ ناكح ابنة أبي جهل ». وقال عن النبي أنه قال لفاطمة: « ما كان لما أن تؤذي الله ورسوله »ولم يقل عنه أنه صعد المنبر وخطب وقال: « ما كان له ... »!

كلمة الختام:

قد استعرضنا ـ بعون الله تعالى ـ جميع طرق هذا الحديث ، ودققنا النظر في رجاله وأسانيده ، وفي ألفاظه ومداليله ... فوجدناه حديثاً مختلقاً من قبل آل الزبير ، فإن رواته :

« عبدالله بن الزبير ».

و« عروة بن الزبير ».

و « المسور بن مخرمة » وكان من أعوان « عبدالله » وأنصاره والمقتولين معه في الكعبة ، وكان من الخوارج ، وكان ...

و « عبدالله بن أبى مليكة » وهو قاضى الزبير ومؤذنه .

و « الزهري » وهو الذي كان يجلس مع « عروة بن الزبير » وينالان من أمير المؤمنين عليه السلام .. وكان ... و « شعيب بن راشد » وهو رواية « الزهري » .

- (1) المطالب العالية 4 | 67 .
- (2) مجمع الزوائد 9|203

[45]

و « ابو اليمان » و هو راويه شعيب ...

هؤلاء رؤس الواضعين لهذه الاكذوبة البينة ... وقد عرفتهم واحداً واحداً

وكل هؤلاء على مذهب أمامهم « عبدالله بن الزبير » الذي الشتهر بعدائه لأهل البيت عليهم السلام ، وتلك أخباره في واقعة الجمل وغيرها ، ثم حصره بني هاشم في الشعب بمكة فإما البيعة له وإما القتل ، ثم إخراجه محمد بن الحنفية من مكة والمدينة وابن عباس إلى الطائف ... وعدائه للنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم نفسه ... حتى قطع ذكره صلى الله عليه وآله وسلم جمعا كثيرة ، فاستطعم الناس ذلك ، فقال : إني لا أرغب عن ذكره ، ولكن له أهيل سوء ، إذا ذكرته أتلعوا أعناقهم ، فأنا أحب أن أكبتهم !! مذكورة في التاريخ .

وقد قال أمير المؤمنين عليه السلام كلمته القصيرة المعروفة: « ما زال الزبير رَجلاً منا أهل البيت حتى نشأ ابنه المشؤوم عبد الله »(1).

فليهذب السنة الشريفة حماتها الغيارى من هذه الافتراءات القبيحة ، والله أسأل أن يوثق المخلصين للعلم والعمل ، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، إنه هو البر الرحيم .

* * *

(1) نهج البلاغة ـ فهرسة صبحي الصالح ـ : 555 |453 ، الاستيعاب : 904 إلا أنّه لم يذكر لفظة « المشؤوم ».

الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة (7)

رسالة

في الاحاديث المقلوبة في مناقب الصحابة

تأليف السيد على الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين . ه بعد

فهذه رسالة موضوعها « الأحاديث المقلوبة في فضائل الصحابة » كتبتها حول هذا الجانب من تراثنا وقد كتب لها أن تنشر في « تراثنا »... كشفت فيها عن جانب من التلاعب الواقع في الأحاديث المروية عن سيد البرية لأغراض سياسية ...

وقد تعرضنا هنا إلى أربعة من تلك الأحاديث ... وعلى هذه فقس ما سواها... والله الهادي إلى سواء السبيل.

الحديث الاوّل

حديث المنزلة

لقد اتفق المسلمون على رواية حديث المنزلة في حق أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام... وأخرجه من علماء أهل السنة: البخاري ومسلم وغيرهما من أرباب الصحاح ، وكذا رواه أصحاب المسانيد والمعاجم ... وغيرهم من كبار المحدّثين... القدماء والمتأخرين ... وإليك نص الحديث كما في الصحاح .

حديث المنزلة بشأن أمير المؤمنين:

أخرج البخاري قائلاً:

«حدّثنا محمد بن بشار ، ثنا غندر ثنا شعبة ، عن سعد ، قال : سمعت إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، قال : قال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم لعلى : أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى (1).

قال: «حدثنا مسدّد، قال: حدثنا يحيى، عن شعبة، عن الحكم، عن مصعب بن سعد، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه الله عليه الله عليه عليه الله عليه الله عليه [وآله] وسلم خرج إلى تبوك فاستخاف علياً فقال: أتخلفني في الصبيان والنساء؟ قال: ألا ترض أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى إلا انه ليس نبى بعدى »(2).

وأخرج مسلم ، قال : « حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو جعفر محمد بن الصباح و عبيد الله القواريري وسريح بن يونس ، كلّهم عن يوسف بن الماجشون

(1) مناقب على بن أبى طالب من كتاب المناقب.

(2) باب غزوة تبوك من كتاب المغازي .

[7]

ـ واللفظ لابن الصباح ـ قال : نا يوسف أبو سلمة الماجشون ، قال : ثنا محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيّب ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم لعي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلآ أنه لا نبي بعدي .

. قال سعيد : فأحببت أن أشافه بها سعداً ، فلقيت سعداً فحدثته بما حدثني به عامر ، فقال : أنا سمعته . قلت : أنت سمعته ؟! قال : فوضع إصبعيه على أذنيه فقال : نعم وإلا فاستُكتا.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : نا غندر ، عن شعبة .

ح

وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار ، قالا : نا محمد بن جعفر ، قال : نا شعبة ، عن الحكم ، عن مصعب بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص ، قال : خلف رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم على بن أبي طالب في غزوة تبوك ، فقال: يا رسول الله تخلّفني في النساء والصبيان؟ فقال: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبى بعدى .

حدثناه عبيدالله بن معاذ ، قال : نا أبي ، قال : نا شعبة ، في هذا الإسناد.

حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عبّادً وتقاربا في اللفظ قالا : نا حاتم - وهو ابن إسماعيل - عن بكير بن مسمار ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، قال : أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً فقال : ما منعك أن تسب أبا تراب ؟! فقال : أما ما ذكرت ثلاثا قالهن له رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فلن أسبه ، لئن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم : سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يقول له - وخلفه في بعض مغازيه ، فقال له علي : يا رسول الله ! خلفتني مع النساء والصبيان ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبوّة بعدي .

وسمعته يقول يوم خُيبر: لأعطين الراية رجلاً يحبّ الله ورسوله ويحبّه الله ورسوله. قال: فتطاولنا لها، فقال: أدعوا لي علياً، فأتى به أرمد، فبصق في عينيه ودفع

[8]

الراية إليه ، ففتح الله عليه .

ولما نزلت هذه الَّآية: (ندع أبناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم عليّاً وفاطمة وحسناً وحسينا ، فقال: اللهم هؤلاء أهلي .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا غندر عن شعبة.

ح

وحدَثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا: ثنا محمد بن جعفر. ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، قال: سمعت إبراهيم بن سعد ، عن سعد ، عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلم أنه قال لعليّ: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى (1).

المحاولات السقيمة في ردّ حدي المنزلة:

ثم إن القوم لمّا رأوا صحّة هذا الحديث سنداً ، بل تواتره من طرقهم المعتبرة عندهم التجأوا إلى التشكيك في دلالته على أفضلية أمير المؤمنين وخلافته عن رسول رب العالمين ... فراجع كتب الحديث والكلام . فجاء آخرون وانتبهوا إلى سقوط تلك التشكيكات فاضطروا إلى القدح في سنده ، وإن كان متفقاً عليه بين أرباب الصحاح وغيرهم من أئمة الحديث ... كما لا يخفى على من راجع كتاب «الصواعق المحرقة ». وهناك من رأى أن لا جدوى في الطعن بالسند والدلالة ، فعمد إلى لفظ الحديث وحرفه بما لا يتفوّه به مسلم ... فقال بأن لفظه : عليّ مني بمنزلة قارون من موسى ... !!! كما لا يخفى على من راجع كتب الرجال بترجمة «حريز بن عثمان ».

قلب حديث المنزلة:

وقلب آخرون الحديث إلى الشيخين:

قال الخطيب: « أخبرنا الطاهري ، أخبرنا أبو القاسم علي بن الحسن بن علي

(1) باب فضائل على بن أبى طالب من كتاب المناقب.

ابن زكريا الشاعر ، حدثنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، حدثنا بشر بن دحية ، حدثنا قرعة بن سويد ، عن ابن أبر ، مليكة ، عن ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم قال : أبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى (1) وقال المتقي : (1) (1) (1) (1) (2) (3) (3) (3) (3) (3) (3) (3) (3)

نظرات في سنده : أقول :

وهذا السند في غاية السقوط ، ففيه : 1 - 1 - ابن أبي مليكة ، وقد عرفته في بحثنا حول حديث « خطبة عليّ ابنة أبي جهل » الموضوع الباطل (4) . 2 - 1 - فزعة بن سويد ، 3 - 1 - فزعة بن سويد ، وعن ابن أبي حاتم عن أحمد : « مضطرب الحديث » وعن ابن معين « ضعيف » وعن أبيه أبي حاتم الرازي : « لا يحتج به » (5) .

وذكر ابن حجر عن البخاري: « ليس بذاك القوي » وعن أبي دواد والعنبري

(1) تاريخ بغداد 11 |384 .

(2) كنز آلعمال 11 |567 .

(3) كنوز الحقائق - حرف الألف.

(4) وهو موضوع الرسالة السادسة من هذه الرسائل.

(5) الجرح والتعديل 7 |139 .

[10]

والنساني: «ضعيف » وعن ابي حبان: «كثير الخطأ ، فاحش الوهم ، فلما كثر ذلك في روايته سقط الاحتجاج بأخباره » (1).
وذكره الذهبي في « الميزان » وقال: «له حديث منكر عن ابن أبي مليكة ...» (2).
وستأتي كلمة ابن الجوزي .
3 - بشر بن دحية ،
قال ابن حجر: « بشر بن دحية ، عن قزعة بن سويد ، وعنه محمد بن جرير الطبري ، ضعفه المؤلف في ترجمة عمار بن هارون المستملي في أصل الميزان ...» .
أقول: وستقف على نص العبارة وفيها عن الذهبي: « هذا كذب ، وهو من بشر » .
وفيها قول ابن حجر: « وشيخ الطبري [يعني بشراً] ما عرفته ، فيجوز أن يكون هو المفتري » .
4- علي بن الحسن الشاعر ،
وهذا الرجل كذبه غير واحد ، بل هو المتهم بوضع هذا الحديث عند بعضهم كما ستعرف .

تصريحات حوله:

ولقد نصّ جماعة من نقاد الحديث على أنه حديث كذب موضوع ، ومنهم : ابن عدي وابن الجوزي والذهبي وابن حجر العسقلاني ، ونحن في هذا المقام ننقل عبارة ابن الجوزي ثم عبارات ابن حجر ، وفيها الكفاية : قالِ ابن الجوزي :

« أخبرنا أبو منصور القرّاز قال: أنا أبو بكر ابن ثابت ، قال: أخبرنا على بن

(1) تهذيب التهذيب 8|336

(2)ميزان الاعتدال 3|390 .

(3)لسان الميزان 2|23 .

[11]

عبد العزيز الطاهري ، قال: نا أبو القاسم عليّ بن الحسن بن علي بن زكريا الشاعر ، قال: نا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، قال: نا بشر بن دحية ، قال: نا قزعة بن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس: أن النبي قال: أبو بكر وعمر منى بمنزلة هارون من موسى .

قال المؤلف: هذا حديث لا يصح ، والمتّهم به الشاعر ، وقد قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج بقزعة بن سويدة: وقال أحمد: هو مضطرب الحديث »(1).

وقال ابن حجر بترجمة بشر بن دحية:

«بشر بن دحية ، عن قزعة بن سويد ، وعنه محمد بن جرير الطبري. ضعفه المؤلّف في ترجمة عمّار بن هارون المستملي في أصل الميزان ، فذكر عن ابن عدي أنه قال : محمد بن نوح ، ثنا جعفر بن محمد الناقد ، ثنا عمار بن هارون المستملي ، أنا قزعة ابن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن أبن عبّاس رفعه : ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر. الحديث ، وفيه : وأبو بكر وعمر منى بمنزلة هارون من موسى .

قال ابن عدى: وحدثناه ابن جرير الطبرى ، ثنًا بشر بن دحية ، ثنا قزعة بنحوه.

قال الذهبى: هذا كذب ، وهو من بشر.

قال: ثم قال ابن عدي : ورواه مسلم بن إبراهيم عن قزعة.

قال الذهبى: وقزعة ليس بشىء.

قلت: فبريء بشر من عهدته ، وسيأتي في ترجمة عليّ بن الحسن بن عليّ بن زكريّا الشاعر أن المؤلف اتهمه به وأنه بريء من عهدته »(2).

وقال ابن حجر بترجمة الشاعر:

« على بن الحسن بن على بن زكريا الشاعر ، عن محمد بن جرير الطبري ،

(1) العلل المتناهية 1|199.

(2)لسان الميزان 2|23 .

[12]

بخبر كذب هو المتهم به ، متنه : أبو بكر (1) مني بمنزلة هارون من موسى . إنتهى . ولا ذنب لهذا الرجل فيه كما سأبينه .

قال الخطيب في تاريخه: أنا عليّ بن عبد العزيز الطاهري ، أنا أبو القاسم عليّ ابن الحسن بن عليّ بن زكريا الشاعر ، حدثنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، حدثنا بشر بن دحية ، حدثنا قرعة بن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عبّاس ـ رضى الله عنهما ـ بهذا الحديث .

فشيخ الطبري ما عرفته ، فيجوز أن يكون هو المفتري ، وقد قدّمت كلام المؤلف فيه في ترجمته ، وأنّ ابن عديّ أخرج الحديث المذكور بأتمّ من سياقه عن ابن جرير الطبري بسنده . فبريء ابن الحسن من عهدته »(2).

* * *

(1) كذا.

(2) لسان الميزان 4|219.

[13]

الحديث الثاني

حديث المباهلة

ومن فضائل أهل البيت « حديث المباهلة » ... فإنه لمّا نزلت الآية المباركة : (فمن حاجّك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين)(1) خرج رسول الله صلّى الله علي والله وسلّم بعلي وفاطمة والحسنين عليهم السلام إلى المباهلة ...

حديث المباهلة بأهل البيت:

وقال السيوطي: « أخرج ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وأبو نعيم عن الشعبي قال: كان أهل نجران أعظم قوم من النصارى قولاً في عيسى بن مريم ، فكانوا يجادلون النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فيه . فأنزل الله هذه الآيات في سورة آل عمران: (إن مثل عيسى عند الله) إلى قوله: (فنجعل لعنة الله على الكاذبين). فأمر بملاعنتهم ، فواعدوه لغد ، فغدا النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ومعه علي والحسن والحسين وفاطمة ، فأبوا أن يلاعنوه وصالحوه على الجزية . فقال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم: لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران حتى الطير على الشجر لو تموا على الملاعنة »(2).

قال : « وأخرج مسلم والترمذي وابن المنذر والحاكم والبيهقي في سننه عن سعد

⁽¹⁾ سورة آل عمران 3: 61.

⁽²⁾ الدر المنثور في التفسير بالمأثور 2|39.

[14]

ابن أبي وقاص قال : لمّا نزلت هذه الآية : (قل تعالوا ندع ابناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم عليّاً وفاطمة وحسنا وحسينا فقال : اللهم هؤلاء أهلى »(1).

قال : « وأخرج الحاكم وصحّحه ، وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن جابر قال : قدم على النبي السيد والعاقب ... فغدا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم وأخذ بيد عليّ وفاطمة والحسن والحسين ، ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيباه وأقرا له . فقال : والذي بعثني بالحق لو فعلا لأمر الوادي عليهما ناراً.

قال جابر: فيهم نزلت: (تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم) الآية. قال جابر: أنفسنا وأنفسكم: رسول الله وعلي. وأبناءنا: الحسن والحسين. ونساءنا: فاطمة »(2).

قال: « وأخرج ابن جرير عن علباء بن أحمر اليشكري: نزلت هذه الآية: (قل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم) الايه. أرسل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم إلى عليّ وفاطمة وابنيهما الحسن والحسين، ودعا اليهود ليلاعنهم. فقال شاب من اليهود: ويحكم أليس عهدكم بالأمس إخوانكم الذين مسخوا قردة وخنازير! لا تلاعنوا!فانتهوا » (3).

فمن رواة الحديث:

- 1 أبو بكر ابن أبي شيبة .
 - سعید بن منصور.
 - 3 عبد بن حميد.
 - 4 ـ مسلم بن الحجّاج .
 - 5 أبو عيسى الترمذى .

(1) الدر المنثور في التفسير بالمأثور 2|39.

(2) الدر المنثور 2|39.

(3) الدر المنثور 2|40 .

[15]

6 - أبو عبدالله الحاكم.

7 ـ ابن المنذر

8 ـ محمد بن جرير الطبري .

9 - أبو بكر البيهقى .

10 - أبو نعيم الأصفهاني.

11 - جلال الدين السيوطى.

وأخرجه أحمد ، قال:

« ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن بكير بن مسمار ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله عليه [وآله] وسلم يقول له وخلفه في بعض مغازيه ، فقال عليّ رضي الله عنه : أتخلفني مع النساء والصبيان ؟ قال : يا عليّ ، أما ترض أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبي بعدي . وسمعته يقول يوم خيبر : لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ، فتطاولنا لها. فقال : ادعوا لي علياً - رضي الله عنه - فأتي به أرمد ، فبصق في عينه ، ودفع الراية إليه ففتح الله عليه . ولما نزلت هذه الآية : (ندع أبناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم علياً وفاطمة وحسنا

وحسينا - رضوان الله عليهم أجمعين - فقال: اللهم هؤلاء أهلى »(1).

أقول: لا يخفى أن هذا الحديث هو نفس الحديث الذي أخرجه مسلم، وقد تقدّم نصّه في الحديث الأول، فقارن بين هذا اللفظ المتقدّم لتعرف ما في لفظ أحمد من التحريف والتصرف:

وقد ذكر المفسرون خبر المباهلة بذيل الآية المباركة فلاحظ تفاسير: الزمخشري ، الفخر الرازي ، البيضاوي ، الخازن ، الجلالين ، الآلوسي ... وغيرهم .

(1) المسند 1 | 185.

[16]

قلب حديث المباهلة:

فَلَما رأى بعض المتعصّبين اختصاص هذه الفضيلة بأهل البيت عليهم السلام ، لاسيّما وأنها تدلّ على عصمة أمير المؤمنين عليه السلام وإمامته ، وعلى أن الحسنين عليهما السلام ابنا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم كما نصّ عليه الفخر الرازي وغيره في تفسير الآية ... عمد إلى وضع حديث ليقلب تلك المنقبة إلى غير أهل البيت وليقابل به حديث المباهلة :

قال ابن عساكر: « أخبرنا أبو عبدالله محمد بن إبراهيم ، أنبأ أبو الفضل ابن الكريدي ، أنبأ أبو الحسن العتيقي ، أنا أبو الحسن الدارقطني ، نا أبو الحسين أحمد بن قاج ، نا محمد بن جرير الطبري إملاء علينا ، نا سعيد بن عنبسة الرازي ، نا الهيثم بن عدي ، قال : سمعت جعفر بن محمد عن أبيه في هذه الاية : (تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم) قال : فجاء بأبي بكر وولده وبعمر وولده وبعثمان وولده وبعلي وولده »(1) .

نظرات في سنده :

وهذا الحديث كذب محض ، باطل سنداً ومتناً... ونحن نكتفي بالنظر في سنده ... ففيه :

1 - سعيد بن عنبسة الرازي ،

وهذا الرجل ذكره ابن أبى حاتم الرازي فقال:

«سعيد بن عنبسة أبو عثمان الخزّاز الرازي ... سمع منه أبي ولم يحدّث عنه وقال:

(1) تاریخ دمشق ـ ترجمة عثمان بن عفان : 168 ـ 169 .

(2) الدر المنثور 2|40.

[17]

فيه نظر.

حدثنا عبد الرحمن ، قال : سمعت عليّ بن الحسين ، قال : سمعت يحيى بن معين ـ وسئل عن سعيد بن عنبسة الرازي ـ فقال : لا أعرفه.

فقيل : إنه حدّث عن أبي عبيدة الحدّاد حديث والان ؟ فقال : هذا كذاب .

حدثنا عبد الرحمن ، قال: سمعت على بن الحسين يقول: سعيد بن عنبسة كذاب.

```
سمعت أبي يقول: كان لا يصدق » (1).

2 - الهيثم بن عدي ،
وقد اتفقوا على أنه كذاب... قال ابن أبي حاتم: « سئل يحيى بن معين الهيثم بن عدي فقال: كوفي ليس بثقة ، كذاب.
عذاب.
سئلت أبي عنه فقال: متروك الحديث »(2).
وذكره ابن حجر فذكر الكلمات فيه:
البخاري: « ليس بثقة ، كان يكذب ».
البخاري: « ليس بثقة ، كان يكذب ».
أبو داود: « كذاب ».
النسائي وغيره: « متروك الحديث ».
النسائي وغيره: « متروك الحديث ».
ابن المديني: « لا أرضاه في شيء ».
أبو زرعة: « ليس بشيء ».
العجلي: « كذا ب».
```

(1) الجرح والتعديل 4|52.

(2) الجرح والتعديل 9|85.

[18]

الحاكم والنقاش: «حدّث عن الثقات بأحاديث منكرة ». محمود بن غيلان: « أسقطه أحمد ويحيى بن معين وأبو خيثمة ». ذكره ابن السكن وابن شاهين وابن الجارود والدارقطني في الضعفاء ». « وكذب الحديث ، لكون الهيثم فيه ، جماعة منهم: الطحاوي في مشكل الحديث ، والبيهقي في السنن ، والنقاش والجوزجاني في ما صنفا من الموضوعات وغيرهم »(1).

* * *

(1) لسان الميزان 6 | 209

[19]

الحديث الثالث

حديث سيادة أهل الجنة

ومن الأحاديث المرويّة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم والثابتة عنه لدى المسلمين .. في فضل الإمامين السبطين الطاهرين ، الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة » : « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة » :

الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة:

وقد رواه من أهل السنة علماء ومحدّثون لا يحصى عددهم كثرةً:

فقد أخرج الترمذي بسنده عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلم : « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة »(1) .

وأخرج ابن ماجة بسنده عن عبدالله بن عمر ، قال : « قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وأبوهما خير منهما »(2).

وأخرج أحمد بإسناده عن حذيفة ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: « ملك من الملائكة لم يهبط إلى الأرض قبل هذه الليلة ، فاستأذن ربّه أن يسلّم علي ويبشّرني أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة »(3).

وأخرج الحاكم بسنده عن حذيفة عنه صلى الله عليه [وآله] وسلّم قال: «أتاني جبرئيل فقال: إن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة. ثم قال لي رسول الله: غفر

(1) صحيح الترمذي 2|306.

(2) سنن ابن ماجة 1 |44.

(3) مسند أحمد 5|391 .

[20]

الله لك و لامك يا حذيفة »(1).

وصحّحه الذهبي في تلخيصه.

ومن رواته أيضاً:

ابن حبّان في صحيحه كما في موارد الظمان: 551.

والنساني في خصائص أمير المؤمنين: 36.

والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد 9|231.

وأبو نعيم في حلية الأولياء 4|190.

وابن حجر العسقلاني في الإصابة 1 | 266.

وابن الأثير في أسد الغابة 5 | 574.

وذكره الزركشي في « التذكرة في الأحاديث المشتهرة » والسيوطي في « الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة » والسخاوي في « المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة » بل أورده الزبيدي في كتابه « لقط اللّالي المتناثرة في الأحاديث المتواترة ».

قلب الحديث:

هذا هو الحديث كما في كتب القوم مصرحين بصحته ... فقلبه بعض الكذابين إلى لفظ: « أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة »:

قال الترمذي: «حدثنا الحسن بن الصباح البزار، حدثنا محمد بن كثير العبدي، عن الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم لأبي بكر وعمر: هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأوّلين والآخرين إلا النبيين والمرسلين.

قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(1) المستدرك على الصحيحين 3|381.

[21]

حدثنا عليّ بن حجر ، أخبرنا الوليد بن محمد الموقري ، عن الزهري ، عن عليّ ابن الحسين ، عن عليّ بن أبي طالب ، قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم إذ طلع أبو بكر وعمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ؛ يا عليّ لا تخبرهما. قال : هذا حديث غريب من هذا الوجه . والوليد بن محمد الموقري يضعف في الحديث ، ولم يسمع عليّ بن الحسين من على بن أبى طالب .

وقد روي هذا الحديث عن على من غير هذا الوجه.

وفي الباب عن أنس وابن عبّاس.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، قال : ذكر داود ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن عليّ ، عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأوّلين والآخرين ما خلا النبيين والمرسلين ؛ لا تخبرهما يا علي »(1).

وقال ابن ماجة: «حدثنا هشام بن عمار ، ثناً سفيان ، عن الحسن بن عمارة ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأوّلين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ؛ لا تخبر هما يا عليّ ما داما حيّين »(2).

وقال: «حدثنا أبو شعيب صالح بن الهيثم الواسطي ، ثنا عبد القدوس بن بكر أبن خنيس ، ثنا مالك بن مغول ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الاولين والآخرين إلا النبيّين والمرسلين »(3)

[22]

وقال عبد الله بن أحمد: «حدَثني و هب بن بقية الواسطي ، ثنا عمر بن يونس ـ يعني اليمامي ـ ، عن عبدالله بن عمر اليمامي ، عن الحسن بن زيد بن الحسن ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن عليّ رضي الله عنه ، قال : كنت عند النبى صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فأقبل أبو بكر وعمر رضى الله عنهما ، فقال : يا على ، هذان سيدا كهول أهل

⁽¹⁾ صحيح الترمذي 5|570.

⁽²⁾ سنن ابن ماجة 1 |36.

⁽³⁾ mit ابن ماجة 1|38.

الجنة وشبابها بعد النبيين والمرسلين »(1).

نظرات في سنده: في أقول:

قد ذكرنا أهم أسانيد هذا الحديث في أهم كتبهم ، فالترمذي يرويه بسنده عن أنس بن مالك ، و هو وابن ماجة وعبدالله بن أحمد يروونه عن أمير المؤمنين عليه السلام .. وابن ماجة يرويه عن أبي جحيفة .. وربّما روي في خارج الصحاح عن بعض الصحابة لكن بأسانيد اعترفوا بعدم اعتبارها (2). وأول ما في هذا الحديث اعراض البخاري ومسلم عنه ، فإنهما لم يخرجه في كتابيهما ، وقد تقرر عند كثير من العلماء رد ما اتفقا على تركه ، بل إن أحمد بن حنبل لم يخرجه في مسنده أيضاً ، وإنما أورده ابنه عبدالله في زوائده (3) ، وقد نصّ أحمد على أن ما ليس في المسند فليس بحجّة حيث قال في وصف كتابه : « إن هذا كتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفاً ، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله فارجعوا إليه ، فإن كان فيه وإلا فليس بحجّة »(4) .

ثم إنه بجميع طرقه المذكورة ساقط عن الاعتبار:

⁽¹⁾ المسند 1 (80 .

⁽²⁾ مجمع الزوائد 9|53 ، فيض القدير 1|89 .

⁽³⁾ لم يذكر في مادة «كهل » من معجم ألفاظ الحديث النبوي إلا هذا المورد ، وهو من حديث عبدالله بن أحمد وليس لأحمد نفسه .

⁽⁴⁾ الأحظ ترجمة أحمد في طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ."

```
أمّا الحديث عن على عليه السلام:
```

فقد رواه عنه الترمذي بطريقين ، وعبدالله بن أحمد بطريق ثالث.

أما الطريق إلأوّل فقد نبه على ضعفه الترمذي:

أولاً: بأن علي بن الحسين لم يسمع من علي بن أبي طالب ، والواسطة بينهما غير مذكور وهذا قادح عل مذهب أهل السنة.

وثانياً: بأن الوليد بن محمد الموقري يضعف في الحديث.

وقال ابن المديني: ضعيف لا يكتب حديثه.

وقال الجوزجاني: كان غير ثقة ، يروي عن الزهري عدة أحاديث ليس لها أصول.

وقال أبو زرعة الرازى: لين الحديث.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث.

وقال النسانى: ليس بثقة ، منكر الحديث.

وقال ابن خزيمة: لا يحتج به.

وقال ابن حبّان: روى عن الزهري أشياء موضوعة.

بل قال ابن معين - في رواية عنه -: كذاب . وكذا قال غيره (1).

قلت .

وهذا الحديث عن الزهري !! وأمّا « الزهرى » ، فقد ترجمنا له في بعض بحوثنا السابقة فلا نعيد.

(1) تهذيب التهذيب 11|131.

[24]

وامّا الطريق الثانى:

فهو عن الشعبي عن الحارث عن علي ... عند الترمذي ...

وكذاب عند ابن ماجة...

اما الشعبي ، فقد ترجمنا له في بعض البحوث السابقة .

وامًا الحارَّث ، وهو « الحارث بن عبدالله الأعور » فإليك بعض كلماتهم فيه:

أبو زرعة: لا يحتج بحديثة.

أبو حاتم: ليس بقوى ولا ممن يحتج بحديثه.

النساني: ليس بالقوي .

الدارقطني: ضعيف.

ابن عدى: عامة ما يرويه غير محفوظ.

بل وصفه غير واحد منهم بالكذب! بل عن الشعبي - الراوي عنه - : كان كذاباً!! وقد وقع هذا عندهم موقع الإشكال! كيف يكذّبه ثم يروي عنه ؟! إن هذا يوجب القدح في الشعبي نفسه! هذا يوجب القدح في الشعبي نفسه! فقيل : إنه كان يكذب حكاياته لا في الحديث . وإنما نقم عليه إفراطه في حبّ علي!(1). قلت : إن كان كذلك فقد ثبت القدح للشعبي ، إذ الإفراط في حبّ علي لا يوجب القدح ولا يجوز وصفه بالكذب ، ومن هنا ترى أن غير واحد ينص على وثاقة الحارث... هذا ، ولا حاجة إلى النظر في حال رجال السندين حتى الشعبي ، وإلا فإن « الحسن بن عمارة » عند ابن ماجة : قال شعبة : انت جرير بن حازم فقل له : لا يحلّ لك أن تروي

(1) لاحظ ذلك كلَّه بترجمة الحارث من تهذيب التهذيب 2|126.

[25]

عن الحسن بن عمارة فإنه يكذب ...
وقال ابن المبارك : جرحه عندي شعبة وسفيان ، فبقولهما تركت حديثه .
وقال أبو بكر المروزي عن أحمد : متروك الحديث .
وقال عبدالله بن المديني عن أبيه : كان يضع .
وقال أبو حاتم ومسلم والنسائي والدارقطني : متروك الحديث .
وقال الساجي : ضعيف متروك ، أجمع أهل الحديث على ترك حديثه .
وقال الساجي : ساقط .
وقال البن المبارك عن ابن عيينة : كنت إذا سمعت الحسن بن عمارة يحدّث عن الزهري جعلت إصبعي في أذني .
وقال ابن سعد : كان ضعيفاً في الحديث .
وقال السهلي : ضعيف بإجماع منهم (1).

فهذا حال هذا الرجل الذي روى عنه ابن ماجة! وروى عنه سفيان مع علمه بهذه الحال! وإذا كان سفيان جارحاً له فكيف يروي عنه ؟! وهذا الحديث من ذلك! فكيف يروي عنه ؟! وهذا الحديث من ذلك!

وأمّا الطريق الثالث:

(1) لاحظ هذه الكلمات وغيرها بترجمته من تهذيب التهذيب 2|263.

(2) تهذيب التهذيب 2|243.

وثالثاً: إن لفظه يشتمل على « وشبابها » وهذا يختص بهذا السند وهو كذب قطعاً.

وأمّا الحديث عن أنس:

فهو الذي أخرجه الترمذي ، ففيه:

« قتادة » وكان مدلساً ، يرمى بالقدر رأساً في بدعة يدعو إليها ، خاطب ليل ، حدّث عن ثلاثين رجلاً لم يسمع منهم ... إلى غير ذلك مما قيل فيه (1).

و« أنس بن مالك » نفسه لا يجوز الاعتماد عليه ، لا سيما في مثل هذا الحديث ، فقد ثبت كذبه في حديث الطائر المشوي (2) وكتمه للشهادة بالحق حتى دعا عليه على عليه السلام ، وهو مع الحق (3).

وأمّا حديث أبى جحيفة:

فهو الذي أخرجه ابن ماجة ، ففيه :

« عبد القدّوس بن بكر بن خنيس » قال ابن حجر : « ذكر محمود بن غيلان عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة أنهم ضربوا على حديثه »(4).

(4) تهذيب التهذيب 6|329.

[27]

تتمة:

إنه لا يخفى اختلاف لفظ آخر الحديث عن على ، ففي لفظ: « لا تخبرها يا على » وفي آخر: « لا تخبرهما يا على ما داما حيين » وفي ثالث لم يذكر هذا الذيل أصلا. !

أما في الحديث عن أنس فلا يوجد أصلاً ...

ولماذا نهى علياً من أن يخبرهما؟! ولماذا لم ينه أنس عن ذلك ، بل بالعكس أمره بأن يبشرهما - وعثمان - في حديث يروونه عنه وسيأتي نصّه في كلام العيني . . .

لم أجد ـ في ما بيدي من المصادر ـ لذلك وجها ... إلا عند ابن العربي المالكي ... فإنه قال : « قال ذلك لعلى ليقرر عند تقدّمهما عليه »!! وأنه « نهاه أن يخبر هما لئلا يعلما قرب موتهما في حال الكهولة »!!(1) . وهل كان يحتاج على إلى الإقرار إن كان تقدّمهما عليه بحق ؟!

⁽¹⁾ لاحظ ترجمته في التهذيب 8|317.

⁽²⁾ حديث الطائر المشوي من أشهر الاحاديث الدالة على أفضلية أمير المؤمنين عليه السلام وخلافته ، أخرجه عشرات الأنمة والعلماء الأعلام في كتبهم ، منه : الترمذي والحاكم والطبراني وابو نعيم والخطيب وابن عساكر وابن الاثير ... راجع منها المستدرك 3|130. (3) كأن ذلك في قضيّة مناشدة أمير المؤمنين عليه السلام الناس في رحبة الكوفة بأنّ من شهد منهم غدير خُمّ فليقم ويشهد ، فشهد جماعة من الحاضرين وامتنع أنس في نفرٍ منهم ... فدعا عليهم الإمام عليه السلام ... روى ذلك : ابن قتيبة والبلاذري وابن عساكر وأخرون ... راجع كتاب الغدير 1|192.

وهل كان يضرهما العلم بقرب موتهما في حال الكهولة؟! وهل كانا يخافان الموت ؟! ولماذا؟!

* * *

(1) عارضة الأحوذي 13|131.

[28]

الحديث الرابع حديث سدّ الأبواب

ومن الأحاديث الصحيحة الثابتة المشهورة ، بل المتواترة .. الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم في شأن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام ... حديث «سدّوا الأبواب إلاّ باب على » ... وهذه نصوص من ألفاظه :

حديث سد الأبواب إلا باب على:

أخرج الترمذي بسنده عن ابن عبّاس: « أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم أمر بسد الأبواب إلاّ باب علي »(1).

وأُخْرَج عن أبي سعيد قال: « قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم لعليّ: يا عليّ ، لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك .

قال عليّ بن المنذر: قلت لضرار بن صرد: ما معنى هذا الحديث؟ قال: لا يحل لأحد يستطرقه جنباً غيري وغيرك »(2).

وأُخْرَج أحمد بسنده عن عبدالله بن الرقيم الكناني ، قال : « خرجنا إلى المدينة زمن الجمل ، فلقينا سعد بن مالك بها فقال : أمر رسول الله صلى الله علي »(3). والمرجه أحمد كذلك بأسانيد مختلفة عن غير واحد من الصحابة (4).

(1) صحيح الترمذي 2|301 .

(2) صحيح الترمذي 2|300 .

(3) مسند أحمد 1/175

(4) راجع المسند 1|175 ، 330 ، و 2|26 ، و 4|369 .

[29]

وأخرج الحاكم بسنده عن زيد بن أرقم قال: «كانت لنفر من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أبواب شارعة في المسجد. فقال يوماً: سدوا هذه الأبواب إلاّ بأب علي. قال: فتكلم في ذلك الناس، فقام رسول الله فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أمّا بعد، فإني أمرت بسد هذه الأبواب غير باب على فقال فيه قائلكم ، والله ما سددت شيئاً ولا فتحته ، ولكن أمرت بشيء فاتبعته .

هذا حديث صحيح الإسناد »(1).

وأخرج بسنده عن أبي هريرة قال: « قال عمر بن الخطاب: لقد أعطى على ابن أبي طالب ثلاث خصال لئن تكون لى خصلة منها أحب إلى من أن أعطى حمر النعم. قيل: وما هن يا أمير المؤمنين ؟ قال: تزوَّجه فاطمة بنت رسول الله ، وسكناه المسجد مع رسول الله يحل له فيه ما يحل له ، والراية يوم خيبر.

هذا حديث صحيح الإسناد »(2).

وأخرج النسائي بسنده عن الحارث بن مالك قال : « أتيت مكة فلقيت سعد ابن أبي وقاص فقلت له : سمعت لعلي منقبة؟ قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في المسجد فروى فينا لسدّه ليخرج من في المسجد إلاً آل رسول الله وآل على . قال : فخرجنا ، فلما أصبح أتاه عمه فقال : يا رسول الله أخرجت أصحابك وأعمامك وأسكنت هذا الغلام ؟! فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : ما أنا أمرت بإخراجكم ولا بإسكان هذا الغلام . إن الله هو أمر به

قال النسائى: قال فطر: عن عبدالله بن شريك ، عن عبدالله بن أرقم ، عن سعد: إن العباس أتى النبى فقال: سددت أبوابنا إلاَّ باب على ؟! فقال : ما أنا فتحتها ولا أنا سددتها »(3).

(1) المستدرك على الصحيحين 3|125. (2) المستدرك على الصحيحين 3|125.

(3) خصائص على بن أبى طالب: 13.

[30]

هذه بعض ألفاظ الحديث كما أخرجها الأئمة ، ولو أردنا استقصاء طرقه وألفاظه المختلفة عن الصحابة الذين رووه لطال بنا المقام ، وربّما نقف على بعضها أيضاً في خلال البحث ... وبالجملة فإن الخبر قد تعدّى الرواية وبلغ حد الدراية ... ونحن إنّما ذكرنا طرفاً من ذلك تمهيداً لما أخرج في الصحيحين من حديث الخوخة ، وما ترتب على ذلك من نظرات وبحوث عند الشراح وكبار أئمة الحديث.

قلب الحديث:

لقق قلبوا حديث «سد الأبواب » عن « علي » إلى « أبي بكر » ووضعوا أيضاً « حديث الخوخة » وأخرجه البخاري ومسلم في كتابيهما والترمذي وأحمد ... وغيرهم ممن تقدّم وتأخر ... والعمدة ما جاء في كتابي البخاري ومسلم ... فإذا درسناه وتوصَّلنا إلى واقع الحال فيه أغنانا عن النظر في غيره ... ولربما تعرضنا لغيره في خلال البحث.

الحديث المقلوب عند البخاري:

والبخارى أخرجه في أكثر من باب ...

فَقَى « باب الخوخة والممرّ في المسجد » قال : « حدّثنا عبدالله بن محمد الجعفي ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدَّثنا أبي ، قال : سمعت يعلى بن حكيم ، عن عكرمة ، عن ابن عبَّاس ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقة فقعد على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إنه ليس من الناس أحد أمن علىّ في نفسه وماله . من أبي بكر بن أبي قحافة ؛ ولو كنت متخذاً من الناس خليلا لاتّخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن خلة الإسلام أفضل ؛ سدّوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر ». وفي « باب هجرة النبي وأصحابه إلى المدينة » قال : « حدّثنا إسماعيل بن عبدالله ، قال : حدّثني مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله عن عبيد ـ يعنى ابن حنين ـ

[31]

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم جلس على المنبر فقال: إن عبداً خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختارما عنده ، فبكى أبو بكر وقال: فديناك بآباننا وامهاتنا ، فعجبنا له وقال الناس: أنظروا إلى هذا الشيخ ، يخبر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم عن عبد خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده ، وهو يقول: فديناك بآباننا وأمّهاتنا. فكان رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم هو المخير وكان أبو بكر هو أعلمنا به.

وقال رسول صلَّى الله عليه [وآله] وسلَّم: إن من أمن الناس عليّ في صحبته وماله أبا بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً من أمتى لاتخذت أبا بكر إلاّ خلة الإسلام ، لا يبقين في المسجد خوخة إلاّ خوخة أبي بكر ».

الحديث المقلوب عند مسلم:

وأخرجه مسلم في باب فضائل الصحابة فقال:

« حدَثَني عبدالله بن جعفر بن يحيى بن خالد ، حدثنا معن ، حدَثنا مالك ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن أبي سعيد : أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم جلس على المنبر فقال : عبد خيره الله بين أن يؤتيه زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عنده ؛ فبكى أبو بكر وبكى فقال : فديناك بآباننا وأمهاتنا.

قال: فكان رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم هو المخيِّر وكان أبو بكر أعلمنا به.

وقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: إن أمن الناس عليّ في ماله وصحبته أبو بكر ، ولو كنت متّخذا خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخوة الإسلام ؛ لا يبقين في المسجد خوخة إلاّ خوخة أبي بكر.

حدثنا سعيد بن منصور ، حدّثنا فليح بن سليمان ، عن سالم أبي النضر ، عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : خطب رسول الله صلى

[32]

الله عليه [وآله] وسلّم الناس يوماً. بمثل حديث مالك ».

تحريف البخاري الحديث المقلوب:

ثم إن البخاري بعد أن أخرج الحديث عن ابن عبّاس في « باب الخوخة والممر في المسجد » كما عرفت حرّفه في « باب المناقب » حيث قال : « باب قول النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم : سدّوا الأبواب إلاّ باب أبي بكر. قاله ابن عبّاس عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ».

فاضطرب الشراح في توجيه هذا التحريف، فاضطروا إلى حمل ذلك على أنه نقل بالمعنى:

قال ابن حجر: « وصله المصنّف في الصلاة بلفظ: سدّوا عني كل خوخة ، فكأنه ذكره بالمعنى »(1).

وقال العيني: « هذا وصله البخاري في الصلاة بلفظ: سدّوا عنّي كلّ خوخة في المسجد، وهذا هنا نقل بالمعنى ... >(2).

وهل يصدق على أن نقل « الخوخة » إلى « الباب » نقل بالمعنى؟! على أن ابن حجر نفسه غير جازم بذلك فيقول : « كأنه ... »!

وكما حرف الحديث عن ابن عبّاس ، كذلك حرف حديث أبي سعيد الذي أخرجه في « باب هجرة النبي » كما عرفت ، فقال في « باب المناقب » :

«حدثني عبدالله بن محمد ، حدّثني أبو عامر ، حدّثنا فليح ، قال : حدثني سالم أبو النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال :

خُطُّب رَسُولَ اللهُ صَلَّى الله عليه [وآله] وسلم وقال: إن الله خير عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند الله ؛ قال: فبكي أبو بكر؛ فعجبنا لبكانه أن

- (1) فتح الباري 1 |442.
- (2) عمدة القاري 4|245.

[33]

يخبر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم عن عبد خيّر ، فكان رسول الله هو المخيّر وكان أبو بكر أعلمنا. فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : إن من أمن الناس عليّ في صحبته وماله أبا بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربّي لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخوّة الإسلام ومودته ؛ لا يبقين في المسجد باب إلاّ سدّ إلاّ باب أبي بكر ». وهنا أيضا اضطرب الشراح فراجع كلماتهم .

نظرات في سند حديث الخوخة في الصحيحين

قدمنا حديث الخوخة بسنده ولفظه في الصحيحين ... وقد عرفت أن البخاري ومسلماً يرويانه عن ابن عبّاس وأبي سعيد الخدري ... لكنه ساقط عن درجة الاعتبار عن كليهما :

أما الحديث عن ابن عباس:

فهو عند البخاري فقط ... ويكفي في سقوطه ـ بعد غضّ النظر عن بعض الكلام في « وهب بن جرير »(1) وعما قيل في أبيه « جرير بن حازم » فإن البخاري يقول : « ربّما يهّم » ويقول يحيى بن معين : « هو عن قتادة ضعيف » والذهبي يقول : « تغير قبل موته فحجبه ابنه وهب »(2) ـ إن راويه عن ابن عبّاس هو « عكرمة البربري » مولاه ، وإليك طرفاً من أوصاف هذا الرجل :

موجز ترجمة عكرمة مولى ابن عبّاس:

1 - إنّه كان يرى رأي الخوارج وكان داعية إليه ، وقد أخذ كثيرون من أهل

[34]

أفريقية رأي الصفرية من عكرمة. قال الذهبي: قد تكلّم الناس في عكرمة لأنه كان يرى رأي الخوارج.

⁽¹⁾ تهذيب التهذيب 11|142.

⁽²⁾ ميزان الاعتدال 4|248 ، المغنى في الضعفاء 2|182 .

2 - وكان يطعن في الدين ويستهزئ بالأحكام ، فقد نقلوا عنه قوله : إنما أنزل الله متشابه القرآن ليضل به . وقال في وقت الموسم : وددت أني اليوم بالموسم وبيدي حربة فأعترض بها من شهد الموسم يميناً وشمالا. ووقف على باب مسجد النبي وقال : ما فيه إلا كافر.

3 ـ وكان كذاباً ، حتى أوثقه عليّ بن عبدالله بن عباس على باب كنيف الدار ، فقيل له : تفعلون هذا بمولاكم ؟! فقال : إن هذا يكذب على أبي . وأشتهر قول عبدالله ابن عمر لمولاه نافع : اتق الله ، لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس . وعن ابن سيرين ويحيى بن معين ومالك وجماعة غيرهم : كذاب .

4 - و عكوفه على أبواب الأمراء للدنيا مشهور ، حتى قيل له: تركت الحرمين وجئت إلى خراسان ؟! فقال: أسعى على بناتى . وقال لآخر: قدمت آخذ من دنانير ولاتكم ودراهمهم .

5 - ولأجل هذه الأمور وغيرها ترك الناس جنازته ، فما حمله أحد ، وأكتروا له أربعة رجال من السودان (*).

وأمّا الحديث عن أبي سعيد الخدرى:

فقد رواه البخاري عن: إسماعيل بن أبي أويس ، عن مالك ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن أبي سعيد الخدري ... الخدري ... ورواه مسلم ـ في طريقه الأول ـ عن عبدالله بن جعفر بن يحيى بن خالد ،

[35]

عن معن ، عن مالك ... ورواه الترمذي عن أحمد بن الحسن ، عن عبيدالله بن مسلمة ، عن مالك ... وقال : هذا حديث حسن صحيح (1). فمداره على « مالك بن أنس ». فمداره على « مالك بن أنس وإن كان أحد الأئمة الأربعة ، تقلّده طائفة كبيرة من أهل السنة ... فهو لا يعتمد على رواياته ، خاصة في مثل هذا المقام ... لعقيدته التي انفرد بها حول الإمام عليه السلام ... والتي خرج بها عن إجماع اهل الإسلام ...!!

ترجمة مالك

وقد اقتض هذا المقام أن نفصَل الكلام في ترجمة مالك بن أنس:

1 - كونه من الخوارج:

فأوّل ما فيه كونه يرى رأي الخوارج ... قال المبرّد في بحث له حول الخوارج : « وكان عدّة من الفقهاء ينسبون إليه ، منهم : عكرمة مولى ابن عبّاس ، وكان يقال ذلك في مالك بن أنس . ويروي الزبيريّون : أن مالك بن أنس كان يذكر عثمان وعلىّ وطلحة والزبير فيقول : والله ما اقتتلوا إلاّ على الثريد

^(*) ذكرنا ترجمته في كتابنا: التحقيق في نفي التحريف: 248 - 253 = 25 عن: تهذيب الكمال، وتهذيب التهذيب 7|263، وطبقات ابن سعد 287|28، ووفيات الأعيان 1|319، وميزان الاعتدال 3|93، والمغني في الضعفاء 3|84، والضعفاء الكبير 3|373، وسير أعلام النبلاء 3|9.

الأعفر »(2).

2 - رأيه الباطل في مسالة التفضيل:

وكان مالك يرى مساواة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لسائر الناس ، فكان يقول بأن أفضل الأمّة هم أبو بكر وعمر وعثمان ثم يقف ويقول: هنا يتساوى

(1) صحيح الترمذي 5|568.

(2) الكامل - للمبرّد - 1 | 159

[36]

الناس (1).

وكان في هذا الرأي تبعاً لابن عمر في رأيه حيث قال: كنا نقول على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم نسكت. يعنى فلا نفاضل.

هُذَا الرائي الذي ذكره ابن عبد البر وأنكره جداً ، قال : « وهو الذي أنكره ابن معين وتكلم فيه بكلام غليظ ، لأن القائل بذلك قد قال بخلاف ما اجتمع عليه أهل السنة من السلف والخلف من أهل الفقه والأثر : أن علياً أفضل الناس بعد عثمان ، وهذا مما لم يختلفوا فيه ، وإنما اختلفوا في تفضيل علي وعثمان ، واختلف السلف أيضاً في تفضيل علي وأبي بكر . وفي إجماع الجميع الذي وصفنا دليل على أن حديث ابن عمر وهم غلط ، وأنه لا يصح معناه وإن كان إسناده صحيحا ... »(2) .

3 - تركه الرواية عن امير المؤمنين عليه السلام:

ثم إنه لانحرافه عن أمير المؤمنين عليه السلام لم يخرج عنه شيئاً في كتابه « الموطأ »!... الأمر الذي استغرب منه هارون الرشيد ، فلما سأله عن السبب اعتذر بأنه : لم يكن في بلدي ولم ألق رجاله!! (3). هذا مع روايته عن معاوية وعبد الملك بن مروان ... واستناده إلى آرائهما..! وروايته عن هشام بن عروة مع قوله : هشام بن عروة كذاب !!(4). وقال بعضهم : نهاني مالك عن شيخين من قريش وقد أكثر عنهما في الموطأ (5) ».

⁽¹⁾ ترتيب المدارك - ترجمة مالك.

^{. 1116|3} الاستيعاب (2)

⁽³⁾ تنوير الحوالك 1 | 7. شرح الموطّأ ـ للزرقائي ـ 1 | 9.

⁽⁴⁾ تاريخ بغداد 1 | 223 ، الكاشف عن أسماء رجال الكتب الستة - ترجمة هشام ، هدى الساري 2 | 169.

⁽⁵⁾ تهذيب التهذيب 9|41.

4 ـ كان مدلساً:

وهو ـ مضافاً إلى ذلك ـ كان مدلساً:

قال عبدالله بن أحمد:

« سمعت أبي يقول: لم يسمع مالك بن أنس من بكير بن عبدالله شيئاً ، وقد حدّثنا وكيع عن مالك عن بكير بن عبدالله . قال أبى : يقولون : إنها كتب ابنه »(1).

وقال الخطيب في ذكر شيء من أخبار بعض المدلسين:

« ويقال: إن ما رواه مالك بن أنس عن ثور بن زيد عن ابن عبّاس ، كان ثور يرويه عن عكرمة عن ابن عبّاس ، وكان مالك يكره الرواية عن عكرمة فأسقط اسمه من الحديث وأرسله.

وهذا لا يجوز ، وإن كان مالك يرى الاحتجاج بالمراسيل ، لأنه قد علم ان الحديث عمّن ليس بحجة عنده . وأمّا المرسل فهو أحسن حالة من هذا ، لانه لم يثبت من حال من أرسل عنه أنه ليس بحجّة »(2).

5 - اجتماعه بالأمراء وسكوته عن منكراتهم:

وكان مالك في غاية الفقر والشدة ، حتى ذكروا أنه باع خشبة سقف بيته (3) . ولكن حاله تبدُّلت وتحسّنت منذ أن أصبح بخدمة السلطّات والحكّام ، فكانت الدنانير تدرّ عليه بكثرة ، حتى أنه أخذ من هارون ألف دينار وتركها لورّاته (4). ومن الطبيعي حينئذ أن يكون مطيعاً للسلاطين ، مشيداً لسياستهم ، ساكتاً عن منكراتهم ومظالمهم

(1) العلل ومعرفة الرجال - لأحمد بن حنبل - 1 |44.

(2) الكناية في علم الرواية: 365.

(3) ترتيب المدارك ـ ترجمته ، الديباج المذهب: 25 .

(4) العقد الفريد 1 | 274 .

[38]

قال عبدالله بن أحمد:

«سمعت أبى يقول: كان ابن أبى ذئب ومالك يحضران عند الأمراء فيتكلم ابن أبى ذئب يأمرهم وينهاهم ومالك ساكت . قال أبى : ابن أبى ذئب خير من مالك وأفضل »(1).

فهو في هذه الحالة مثل شيخه الزهري ، فيتوجه إليه ما ذكره الإمام السجاد عليه السلام في كتابه إلى الزهري (2).

6 - حمل الحكومة الناس على الموطأ وفتاوى مالك:

وكان من الطبيعي أيضاً أن يقابل من قبل الحكام بالمثل: فقد قال له المنصور اجعل هذا العلم علماً واحداً ... ضع الناس كتاباً أحملهم عليه... نضرب عليه عامّتهم بالسيف ، ونقطع عليه ظهورهم بالسياط ... (3).

وقال له: لئن بقيت لأكتبن قولك كما تكتب المصاحف، ولأبعثن به إلى الآفاق فأحملهم عليه ...(4) أن يعملوا بما فيها ولا يتعدّوه إلى غيرها (5). ولما أراد الرشيد الشخوص إلى العراق قال لمالك: ينبغي أن تخرج معي ، فإني عزمت أن احمل الناس على الموطأ كما حمل عثمان الناس على القرآن (6). ثم اراد هارون أن يعلّق الموطأ على الكعبة! (7). ونادي منادي الحكومة: « ألا لا يفتي الناس إلاّ مالك بن أنس »(8).

العلل ومعرفة الرجال 1|179.

(2) لاحظ ترجمة الزهري في بحثنا المنشور في « تراثنا » العدد 23 .

(3) الديباج المذهّب: 25. شرح الزرقاني 1|8 ، الوافي بالوفيات ـ ترجمته .

(4) تذكرة الحفاظ 1 | 290 .

(5) كشف الظنون 2 |1908 ، عن طبقات ابن سعد.

(6) مفتاح السعادة 2 | 87.

(7) كشف الظنون 2|1908.

(8) وفيات الأعيان 3 | 284 مفتاح السعادة 2 | 87 ، مرآة الجنان 1 | 375.

[39]

ومن الطبيعي أن لا يعامل غيره هذه المعاملة: فقد قدم ابن جريج على أبي جعفر المنصور فقال له: إنى قد جمعت حديث جدَّك عبدالله بن عباس وما جمعه أحد جمعى . فلم يعطه شيئاً (1). ولذا لمّا قيل لشيخه ربيعة الرأى : « كيف يحظى بك مالك ولم تحظ أنت بنفسك ؟!»!قال : « أما علمتم أن مثقالا من دولة خير من حملي علم »(2).

7 ـ كان يتغنّى بالآلات:

واشتهر مالك بن أنس بالغناء ، وهذا ما نص عليه غير واحد(3) . وقد ذكر القرطبي أنه « لا تقبل شهادة المغنى والرقاص »(4) . وقال الشوكاني: « استماع الملاهي معصية ، والجلوس عليها فسق ، والتلذذ بها كفر »(5).

8 - جهله بالمسائل الشرعية:

ومما يجلب الانتباه ما ذكره المترجمون له ، من أنه كان إذا سئل عن مسألة تهرب من الإجابة ، أو قال : لا أدرى...(6). فقد ذكروا أنه سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنين وثلاثين منها: لا أدرى !!(7) .

(1) العلل ومعرفة الرجال 1|348.

⁽²⁾ طبقات الفقهاء - لأبي إسحاق الشيرازي -: 42.

```
(3) نهاية الأرب 4|229 ، الأغاني 2|75.
```

- (4) تفسير القرطبي 14 |56.
 - (5) نيل الأوطار 8|264.
- (6) حلية الأولياء 6|323 324.
- (7) الديباج المذهب: 23 ، شرح الزرقاني 1 | 3.

[40]

وسأله عراقي عن أربعين مسألة فما أجابه إلا عن خمس!! (1). وسأله رجل عن مسائل فلم يجبه بشيء أصلاً(2). وكان مالك يصرح بأنه أدرك سبعين من المشايخ يحدّثون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم فلم يأخذ من أحدهم شيئا!!(3).

9 - بكاؤه على الفتيا بالرأى:

وأجمع المؤرّخون على رواية خبر بكائه في مرض موته وقوله: «ليتني جُلدت بكل كلمة تكلّمت بها في هذا الأمر بسوط »(4). بسوط »(4). ولا بُدّ له أن يبكي.. ومن أحق منه بالبكاء كما قال ؟! وهل ينفعه ؟! فقد قال الليث بن سعد: «قد أحصيت على مالك سبعين مسألة كلّها مخالفة لسنة النبي مّما قال مالك فيها برأيه. قال: ولقد كتبت إليه بذلك في ذلك »(5).

10 - تكلّم الأعلام فيه:

هذا.. وقد تكلّم في مالك وعابه جماعة من أعلام الأئمّة: قال الخطيب: « عابه جماعة من أهل العلم في زمانه »(6) ثم ذكر: ابن أبي ذوّيب، وعبدالعزيز الماجشون، وابن أبي حازم، ومحمد بن إسحاق (7). وقال يحيى بن معين: « سفيان أحب إليّ من مالك في كلّ شيء ».

(1) الانتقاء ـ لابن عبدالبر ـ .38

(2) العقد الفريد 2|225 .

(3) حلية الأولياء 6|323 ، الديباج المذهب: 21.

(4) وفيات الأعيان 3|286 . جامع بيان العلم 2|145 ، شذرات الذهب 1|.292

(5) جامع بيان العلم 2|.148

(6) تاريخ بغداد 10|223.

(7) تاريخ بغداد 10|224.

[41]

وقال سفيان في مالك: « ليس له حفظ »(1).

وقال ابن عبدالبر «تكلّم ابن أبي ذؤيب في مالك بن أنس بكلام فيه جفاء وخشونة كرهت ذكره »(2). وتكلّم في مالك إبراهيم بن سعد ، وكان يدعو عليه . وكذلك تكلم فيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وابن أبي يحيى(3). وفذلك تكلم فيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وابن أبي يحيى(3). وناظره عمر بن قيس ـ في شيء من أمر الحج بحضرة هارون ـ فقال عمر لمالك : «أنت أحياناً تخطئ وأحياناً لا تصيب . فقال مالك : كذاك الناس »(4).

* * *

 $\frac{\tau}{\tau}$ ويس وهو ابن أبى أويس والراوي عن مالك - عند البخاري - هو «إسماعيل بن أبي أويس » وهو ابن أخت مالك - : قال النسائي : «ضعيف »(5). وقال النسائي : «ضعيف »(5). وقال يحيى بن معين : «هو وأبوه يسرقان الحديث ». وقال الدولابي : «سمعت النضر بن سلمة المروزي يقول : كذاب ». وقال الذهبي بعد نقل ما تقدّم : «ساق له ابن عدي ثلاثة أحاديث ، ثم قال : روى عن خاله مالك غرائب لا يتابعه عليها أحد »(6). وقال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى : «مخلّط ، يكذب ، ليس بشيء »(7).

(1) تاريخ بغداد 10|164.

(2) جامع بيان العلم 2|157.

(3) جامع بيان العلم 2|158

(4) تهذيب التهذيب 7|432 .

(5) الضعفاء والمتروكون: 14.

(6) ميزان الاعتدال 1 | 222

(7) تهذيب التهذيب 1|312

[42]

وقال ابن حزم في « المحلّى » : قال أبو الفتح الأزدي : حدثني سيف بن محمد : « أن ابن أبي أويس كان يضع الحديث »(1). وقال العيني : « أقرّ على نفسه بالوضع كما حكاه النسائي »(2) . * وواه مسلم بطريق آخر ليس فيه « مالك » بل هو : « عن فليح بن سليمان ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري ».

<u>ترجمة فليح بن سليمان</u>

لكن فيه: « فليح بن سليمان »:

قال النسائي: « ليس بالقوي »(3).

وكذا قال أبو حاتم ويحيى بن معين (4).

وقال يحيى عن أبي كامل مظفر بن مدرك: « ثلاثة يتقى حديثهم: محمد بن طلحة ابن مصرف، وأيوب بن عتبة، وفليح بن سليمان »(5).

وقال الرملي عن داود: « ليس بشيء »(6).

وقال ابن أبي شيبة : قال علي بن المديني : « كان فليح وأخره عبدالحميد ضعيفين »(7).

وذكره كل من العقيلي والدارقطني والذهبي في الضعفاء ، وذكره ابن حبّان في المجروحين ...

(1) تهذيب التهذيب 1|312. (2) عمدة القاري ـ المقدّمة السابعة.

(2) الضعفاه والمُتروكون : 139 . (4) ميزان الاعتدال 2|414 ، تهذيب التهذيب 6|116 .

(5) ميزان الاعتدال 2 | 541 ، تهذيب التهذيب 6 | 116 .

(6) تهذيب التهذيب 6

· (7) تهذيب التهذيب 6 ما 116 · (7)

النظر في سند الحديث المحرّف

قد عرفت أن البخاري حرف حديث الخوخة الذي أخرجه هو وغيره عن ابن عباس وأبي سعيد. اما تحريفه حديث أبي سعيد فهو بالسند التالي: اما تحريفه حديث أبي سعيد فهو بالسند التالي: «حدثني عبدالله بن محمد ، حدثني أبو عامر ، حدثني فليح ، قال : حدثني سالم أبو النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد المخدري ... » كذا في « باب المناقب ». كذا في « باب الخوخة والممر في المسجد » : «حدثنا محمد بن سنان ، قال : حدّثنا فليح ، قال : حدّثنا أبو النضر ، وفي « باب الخوخة والممر في المسجد » : «حدثنا محمد بن سنان ، قال : حدّثنا فليح ، قال : حدّثنا أبو النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد المخدري ... » مسلم عن الرجل « الخوخة » لا « الباب » فما عند البخاري محرف ، وقد تقدم محاولة بعض الشراح توجيهه . مسلم عن الرجل « الخوخة » لا « الباب » فما عند البخاري محرف ، وقد تقدم محاولة بعض الشراح توجيهه . بسر بن سعيد » مع أن « عبيداً » المذكور لا يروي عن « بسر » ... و هذا ما اضطرب القوم في توجيهه كذلك : بسر بن سعيد » مع أن « عبيداً » المذكور لا يروي عن « بسر » ... وهذا ما اضطرب القوم في توجيهه كذلك : فقال ابن حجر : « قال الدارقطني : هذا السياق غير محفوظ ، واختلف فيه على فليح ، فرواه محمد بن سنان هكذا ، وتابعه المعافى بن سليمان الحراني . ورواه سعيد بن منصور ويونس بن محمد المودب وأبو داود الطيالسي عن فليح ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد جميعاً ، عن أبي سعيد.

[44]

في صحيحه من حديث الطيالسي.

ورواه أبو عامر العقدي عن فليح ، عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد. ولم يذكر عبيد بن حنين . أخرجه البخاري في مناقب أبي بكر. نُدُنُ شارِهُ أَنْ مُنْ مُنْ اللَّهِ الْعُرْدِ.

فهذه ثلاثة أوجه مختلفة ».

ثم شرع في الجواب عن هذا الاعتراض والدفاع عن البخاري (1).

قلت : اخرجه مسلم عن سعيد ، وأبو بكر ابن أبي شيبة عن يونس ، وابن حبّان

وكذلك تعرض للموضوع بشرح الحديث وحاول تصحيحه بأن الحديث عند « أبي النضر » عن شيخين يعني « بسراً » و « عبيداً » وأن « فليحاً » كان يجمعهما مرة ويقتصر على أحدهما مرة ، ولكنه اعترف بالخطأ فقال: « فلم يبق إلاّ أن محمد بن سنان أخطأ في حذف الواو العاطفة ، مع احتمال أن يكون الخطأ من فليح حال تحديثه له به! » (2)

زيادة باطلة في الحديث المقلوب

ثم إن بعض الوضّاعين شاء أن يزيد في حديث أنس صراحة في الدلالة على الفضيلة والخصيصة!! فزاد عليه جملة ... لكن الخطيب البغدادي وابن الجوزي والسيوطي .. نصوا على أن الزيادة وهم ، وأصل الحديث منقطع ، فقد جاء في « اللآلي المصنوعة »:

« أنبأناً محمد بنَّ عبدالباقي البزار ، أنبأنا أبو محمد الجوهري ، أنبأنا عمر بن أحمد الواعظ ، حدَثنا الحسن بن حبيب بن عبدالملك ، حدثنا فهد بن سليمان ، حدثنا عبدالله بن صالح ، حدثنا الليث بن سعد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أس . •

أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم خطب الناس فقال: سدّوا هذه الأبواب الشارعة في المسجد إلاّ باب أبي بكر. فقال الناس: سدّ الأبواب كلها إلاّ

- (1) مِقدّمة فتح الباري ، الحديث الرابع من الأحاديث التي اعترض فيها على البخاري .
- (2) فتح الباري شرح صحيح البخاري ، والحظ أيضا : عمدة القاري للعيني الحنفي .

[45]

باب خليله! فقال: إني رأيت على أبوابهم ظلمة ورأيت على باب أبي بكر نوراً ن فكانت الآخرة عليهم أعظم من الأولى. قال الخطيب: هذا وهم ، والليث روى صدّره عن يحيى بن سعيد منقطعا ، ورواه كله عن معاوية بن صالح منقطعا *(1).

الاستدلال بالحديث المقلوب بكلمات مضطربة

ولمّا كان حديث « الخوخة » يدل بزعمهم على فضل لأبي بكر ، لا سيّما وأنه مخرج في الكتابين الصحيحين عند أكثرهم ... فقد جعلوا هذه القضية خصيصة لأبي بكر وفضيلة دالة على إمامته وخلافته :

قال النووي: « وفيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر » (2).

وقال ابن حجر: «قال الخطابي وابن بطال وغيرهما: في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر، وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة، ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي صلى الله عليه [واله] وسلم في الرقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمهم إلا أبو بكر.

وقد ادعى بعضهم : أن الباب كُناية عن الخُلافة ، والأمر بالسدّ كناية عن طلبها ، كأنه قال : لا يطلبن أحد الخلافة إلاّ أبا بكر فإنه لا حرج عليه في طلبها.

وإلى هذا جنح ابن حبان ، فقال بعد أن أخرج هذا الحديث : في هذا الحديث دليل على أنه الخليفة بعد النبي صلى الله عليه وإلى وآله] وسلّم ، لأنه حسم بقوله : (سدّوا عني كل خوخةٍ في المسجد) أطماع الناس كلهم على أن يكونوا خلفاء بعده .

وقوى بعضهم ذلك: بأن منزل أبى بكر كان بالسنح من عوالى المدينة - كما

(1) اللالي المصنوعة 1|352.

(2) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج - هامش القسطلاني - 9|252 .

[46]

سيأتي قريباً بعد باب - فلا يكون له خوخة إلى المسجد.

وهذا السنتاد ضعيف ، لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد ، ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل أصهاره من الأنصار وقد كان له إذ ذاك زوجة أخرى ـ وهي أسماء بنت عميس ـ بالاتفاق ، وأمّ رومان على القول بأنها كانت باقية .

وقد تعقّب المحبّ الطبري كلام ابن حبّان فقال: وقد ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة: أن دار أبي بكر التي أذن له في إبقاء الخوخة منها إلى المسجد كانت ملاصقة للمسجد، ولم تزل بيد أبي بكر حتى احتاج إلى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها ... »(1).

وقال العيني - بعد الحديث في كتاب الصلاة - : « ذكر ما يستفاد منه من الفوائد : الأولى : ما قاله الخطابي وهو : أن أمره صلى الله عليه [وآله] وسلم بسد الأبواب غير الباب الشارع إلى المسجد الأولى : ما قاله الخطابي وهو : أن أمره صلى الله عليه [وآله] وسلم بسد الأبواب غير الباب الشارع إلى المسجد الثانية : فيه دلالة على أنه قد أفرده في ذلك بأمر لا يشارك فيه ، فأولى ما يصرف إليه التأويل فيه أمر الخلافة . وقد أكثر الدلالة عليها بأمره إياه بالإمامة في الصلاة التي بني لها المسجد. قال الخطاب : لا أعلم أن إثبات القياس أقوى من إجماع الصحابة على استخلاف أبي بكر مستدلّين في ذلك باستخلافه إياه في أعظم أمور الدين وهو الصلاة ، فقاسوا عليها سائر الأمور ، ولأنه صلى الله عليه [وآله] وسلم كان يخرج من باب بيته وهو في المسجد للصلاة ، فلما غلّق الأبواب إلاّ باب أبي بكر دلّ على أنه يخرج منه للصلاة ، فكأنه أمر بذلك على أن من بعده يفعل ذلك هكذا » (2) .

[47]

وفي باب المناقب ، أورد كلام الخطابي وابن بطّال وابن حبان الذي ذكره ابن حجر وأضاف: « وعن أنس قال: جاء رسول الله صل الله عليه [وآله] وسلّم فدخل بستاناً وجاء آت فدق الباب. فقال: يا أنس ، افتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة بعدي. قال: فقلت: يا رسول الله أعلمه ؟ قال: أعلمه ؟ فإذا أبو بكر. فقلت: أبشر بالجنة وبالخلافة من بعد النبي عليه الصلاة والسلام.

قال: ثمّ جاء آتٍ فقال : يا أنس ، افتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعد أبي بكر. قلت: أعلمه ؟ قال: نعم ؛ قال : فخرجت فإذا عمر فبشرته.

ثمّ جاء ات فقال: يا أنس ، افتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد عمر وأنه مقتول. قال: فخرجت فإذا عثمان. قال: فدخل إلى النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال: إني والله ما نسيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيد بايعتك! قال: هو ذاك.

رواه أبو يعلى الموصلي من حديث المختار بن فلفل عن أنس وقال: هذا حديث حسن »(1).

وفي باب هجرة النبي بشرحه: « فأمر الشارع بسدها كلُّها إلاَّ خوخة أبي بكر ليتميّز بذلك فضله. وفيه إيماء إلى الخلافة »(2).

والكرماني أورد كلمات القوم في دلالته على الإمامة مرتضياً إياها (3).

والقسطلاني قال بشرحه في الصلاة: « فيه دلالة على الخصوصية لأبي بكر الصديق بالخلافة بعده والإمامة دون سائر الناس ، فأبقى خوخته دون خوخة غيره ، وهو يدل على أنه يخرج منها إلى الصلاة . كذا قرره ابن المنير » (1) .

وفي المناقب : « قيل : وفيه تعريض بالخلافة له ، لأن ذلك إن أريد به الحقيقة

⁽¹⁾ فتح الباري 1 |442 .

⁽²⁾ عمدة القاري 4|245 .

⁽¹⁾ عمدة القاري 16|176.

⁽²⁾ عمدة القارى 17|39.

⁽³⁾ الكواكب الدراري 4|129.

⁽⁴⁾ إرشاد الساري أ (453 .

[48]

فذاك ، لأن أصحاب المنازل الملاصقة للمسجد كان لهم الاستطراق منها إلى المسجد ، فأمر بسدها سوى خوخة أبي بكر ، تنبيها للناس على الخلافة ، لأنه يخرج منها إلى المسجد للصلاة . وإن أريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب المقالة دون التطرق والتطلّع إليها.

قال التوريشتي: وأرى المجاز اقوى ، إذ لم يصحّ عندنا أن أبا بكر كان له منزل بجنب المسجد ، وإنما كان منزله بالسنح من عوالى المدينة . انتهى .

وتعقبه في الفتح بأنه استدلال ضعيف ، لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجده ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل أصهاره من الأنصار ... > (1).

وفي هجرة النبي: « فأمر رسول الله بسدها كلها إلا خوخة أبي بكر تكريماً له وتنبيهاً على أنه الخليفة بعده ، أو المراد المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب المقالة دون التطرق. ورجّحه الطيبي محتجاً بأنه لم يصح عنده أن أبا بكر كان له بيت بجنب المسجد ، وإنما كان منزله بالسنح من عوالي المدينة » (2).

هذه كلمات شرّاح الحديث.

وفي الكتب المؤلّفة في العقائد ... تجد الاستدلال بحديث الخوخة في باب الفضائل المزعومة لأبي بكر وفي أدلّة إمامته وخلافته بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... ولا حاجة إلى ذكر نصوص عباراتهم ، ولربما أشرنا إلى بعضها في غضون البحث .

أقول : لا يخفى الاضطراب والاختلاف بين القوم في كيفية الاستدلال ، بل إن الباحث المحقق يجد كلمات الواحد منهم في موضع تختلف عن كلماته في الموضع الآخر ... ونحن نلخص ما قالوا ونعلق عليه باختصار حتى يتبين الحال :

(1) إرشاد الساري 6 |83 .

(2) إرشاد الساري 6|214.

[49]

أمّا النووي ..

فما قال إلا أن « فيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر » فلم يتعرض للإمامة والخلافة ، ولم يدّع دلالة الحديث عليها لا بالصراحة ولا بالكناية ...

ونقول:

أمًا « الفضيلة » فتتوقف على ثبوت القضيّة ، وأمّا كونها « خصيصة » فتتوقف ـ بالإضافة إلى الثبوت ـ على عدم ورود مثل ذلك في حق غيره . ورق الخطابي وغيره ..

فزعموا « الخصيصة » و « الإشارة القويّة إلى استحقاقه للخلافة ، ولا سيّما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي ، في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمهم إلاّ أبو بكر » بل جعل بعضهم « الباب » كناية عن « الخلافة » والأمر بالسدّ كناية عن طلبها ... و يقول : أمًا « الخصيصة » فقد عرفت ما في دعواها . وأمّا « الإشارة القوية ... » فلا دليل عليها إلاّ ما زعمه من القرينة الحالية... لكن القول بأنه صلى الله عليه وآله وسلّم أمر أبا بكر بالصلاة كذب (1) . وهل هذه « الإشارة القويّة » مبنية على إرادة الحقيقة أو المجاز؟ قولان ... والقسطلاني..

بعد أن زعم الدلالة في موضع ، نسبها في موضع اخر إلى « قيل » وذكر القولين من الحمل على الحقيقة أو المجاز ، واكتفى بنقل الخلاف فقال : « قيل : وفيه تعريض بالخلافة له ، لأن ذلك إن أريد به الحقيقة فذاك ... وإن أريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة ... ». وقد عرفت أن الأصل في الكلام حمله على الحقيقة ، لكن الدلالة على الخلافة متوقفة على ثبوت أصل القضية ، ثم ثبوت عدم ورود مثلها في حق غيره !! فالعجب من مثل ابن حجر العسقلاني ... كيف يسكت على دعوى دلالة الحديث على الإمامة - إن لم نقل بكونه من القائلين بذلك - بعد رده على دعوى المجاز كما عرفت وإثباته ورود مثل الحديث في حق علي عليه السلام كما ستعرف ؟!

(1) انظر: الرسالة الرابعة من هذه الرسائل.

[50]

استشهاد بعضهم بحديث مختلق:

وكأن العيني التفت إلى أن الحديث مع ذلك كله قاصر عن « الإشارة » فضلا عن « الدلالة » على الخلافة فقال : « وقد ادّعي بعضهم أن الباب كناية عن الخلافة ... وإلى هذا مال ابن حبّان ... » ثمّ قال : « وعن أنس قال : جاء رسول الله فدخل بستانا... » إلى آخر الحديث ، وقد تقدّم

فإن ذكر هذا الحديث في هذا المقام بعد كلمة « وقد ادّعى... » ظاهر في عدم الموافقة على ما قيل ، ولذا التجأ إلى الاستدلال ـ أو الاستشهاد ـ للمدعى بحديث آخر .

لكنه حديث باطل سنداً ومتناً ، والأستدلال به من العيني في هذا الموضع بشرح البخاري عجيب جداً ... لكنه الاضطرار وضيق الخناق!!

وإن كنت في ريب مما قلنا .. فإليك عبارة ابن حجر في الحديث ورجاله :

« الصقر بن عبدالرحمن أبو بهز سبط مالك بن مقول . حدث عن عبدالله بن إدريس ، عن مختار بن فلفل ، عن أنس يحديث كذب : قم يا أنس فافتح لأبي بكر وبشره بالخلافة من بعدي ، وكذا في عمر وعثمان .

قال ابن عدي: كان أبو يعلى إذا حدثنا عنه ضعفه.

وقال أبو بكر ابن أبي شيبة: كان يضع الحديث.

وقال أبوعليّ جزرة : كذاب.

وقال عبدالله بن علي بن المديني: سألت أبي عن هذا الحديث فقال: كذب موضوع ».

ثمّ روى ابن حجر الحديث ... وقال:

« لو صح هذا لما جعل عمر الخلافة في أهل الشورى ، وكان يعهد إلى عثمان بلا نزاع . والله المستعان » (1) .

⁽¹⁾ لسان الميزان 3 | 192 .

وأقول:

وإن كل حديث جاء في مناقب الخلفاء وذكرت أساميهم على الترتيب حديث موضوع بلا ريب ... ثمّ إنا نجد أنساً في هذا الحديث يقوم كل مرة ويفتح الباب بكل سرعة ، ولا يقابلهم بما قابل به أمير المؤمنين عليه السلام في حديث الطير حيث ردّه غير مرة ، ولما غضب عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلّم اعتذر بأنه كان يرجو أن يكون الذي سأل النبي حضوره رجلا من الأنصار!!

إفراط البعض في التعصب:

ثم إن بعضهم لم يقنع برواية الحديث المختلق المقلوب والاستدلال به حتى جعل يقدح في الحديث الأصل ... قال العيني بشرح حديث الخوخة:

« فَإِنَّ قَلْتَ : رَوي عن ابن عبّاس أنه صلى الله عليه [وآله] وسلّم. قال: سدّوا الأبواب إلاّ باب عليّ. قلت: قال الترمذي: هو غريب. وقال البخاري: حديث إلاّ باب أبي بكر أصحّ. وقال الحاكم: تفرد به مسكين بن بكير الحرّاني عن شعبة. وقال ابن عساكر: وهو. وهم. وقال صاحب التوضيح: وتابعه إبراهيم بن المختار »(1)

. بل تجاوز بعضهم عن هذا الحدّ... حتى زعم أن الحديث الأصل من وضع الرافضة : قابلوا بها الحديث قال ابن الجوزي - بعد أن رواه في بعض طرقه - : « فهذه الأحاديث كلّها من وضع الرافضة قابلوا بها الحديث المتفق على صحته في : سدّوا الأبواب إلاّ باب أبي بكر »(2) .

(1) عمدة القاري 4|254.(2) الموضوعات 1|366.

[52]

لا شك في أن الأمر بسد أبواب الصحابة إلا باب واحد منهم فضيلة وخصيصة . . . ولمّا رأى المناوئون لأمير المؤمنين عليه السلام المنكرون فضائله وخصائصه - كمالك ابن أنس ونظائره - حديث « سدوا الأبواب إلاّ باب عليّ » ولم يتمكنوا من إنكاره لصحّة طرقه عمدوا إلى قلبه إلى أبي بكر وجعل حديث الخوخة في حقه ... ثم اختلفت مواقف المحدّثين والشراح تجاه الحديثين .

فمنهم من لم يتعرض لحديث « سدّوا الأبواب إلاّ باب علي » لا نفياً ولا إثباتا ... كالنووي والكرماني في شرحيهما على مسلم والبخاري وابن سيّد الناس في سيرته ...

ومنهم من تعرض له واختلف كلامه ، كالعيني .. فظاهره في موضع طرحه أو ترجيح حديث الخوخة عليه ، وفي آخر الجمع بما ذكره الطحاوي وغيره .

ومنهم من حكم بوضعه ... كابن الجوزي ومن تبعه ...

ومنهم من اعترف بصحته وثبوته ، وردّ على القول بوضعه أوضعفه ... وحاول الجمع بين الحديثين ... كالطحاوي وابن حجر العسقلاني ومن تبعهما ...

أما السكوت وعدم التعرض فلعدم الجرأة على ردّ حديث « إلاّ باب علي » وعدم تماميّة وجه للجمع بين الحديثين ... بعد فرض صحة حديث الخوخة لكونه في الصحيحين ... وأمّا الطعن في حديث « إلاّ باب عليّ » فلأن الفضيلة والخصيصة لا تتّم لأبي

- (1) منهاج السنة 3|9.
- (2) تفسير ابن كثير 1 | 501 .

[53]

بكر إلا بالطعن في ذاك الحديث ، بعد فرض عدم تمامية وجه للجمع بينهما.

رد البعض على البعض:

لكنّ الطعن في حديث « إلا باب عليّ » مردود عند أكابر المحدّثين وشراح الحديث بل نصوا على أنه تعصّب قبيح

•••

قال ابن حجر بشرحه: « تنبيه: جاء في سدّ الأبواب التي حول المسجد أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب . منها: حديث سعد بن أبي وقاص قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب عليّ . أخرجه أحمد والنسائي . وإسناده قويّ .

وفي رواية للطبراني في الأوسط - رجالها ثقات - من الزيادة : فقالوا : يا رسول الله سددت أبوابنا ! فقال : ما أنا سددتها ولكن الله سدها.

وعن زيد بن أرقم قال: كان لنفر من الصحابة أبواب شارعة في المسجد. فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: سدوا هذه الأبواب إلاّ باب عليّ. فتكلّم ناس في ذلك فقال رسول الله: إني والله ما سددت شيئاً ولا فتحته ولكن أمرت بشيء فاتبعته. أخرجه أحمد والنسائي والحاكم ، ورجاله ثقات.

وعن ابن عباس قال: أمر رسول الله بأبواب المسجد فسدت إلا باب علي. وفي رواية : وأمر بسد الأبواب غير باب علي ، فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره . أخرجهما أحمد والنساني ، ورجالهما ثقات . وعن جابر بن سمرة قال : أمرنا رسول الله بسد الأبواب كلها غير باب عليّ ، فربّما مر فيه وهو جنب . أخرجه الطبراني .

وعن ابن عمر قال: كنا نقول في زمن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: رسول الله خير الناس ثمّ أبو بكر ثمّ عمر. ولقد أعطي عليّ بن أبي طالب ثلاث خصال لئن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم: زوجه رسول الله ابنته

[54]

وولدت له ، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد ، وأعطاه الراية يوم خيبر. أخرجه أحمد وإسناده حسن . وأخرج النسائي من طريق العلاء بن عرار ـ بمهملات ـ قال : فقلت لابن عمر : أخبرني عن علي وعثمان . فذكر الحديث وفيه : وأما علي فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ، قد سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه . ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء وقد وثقه يحيى بن معين وغيره . وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضاً ، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها. وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات ، أخرجه من حديث سعد ابن أبي وقاص وزيد بن أرقم وابن عمر ، مقتصراً على بعض طرقه عنهم ، وأعله ببعض من تكلم فيه من رواته ، وليس ذلك بقادح ، لما ذكرت من كثرة الطرق .

وأعلّه أيضاً بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر ، وزعم أنه من وضع الرافضة قابلوا به الحديث الصحيح في باب أبي بكر. انتهى. وأخطأ في ذاك من الصحيح في باب أبي بكر. انتهى وأخطأ في ذاك من المحدد في المحدد ف

وأخطأ في ذلك خطأ شنيعاً ، فإنه سلك في ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة ، مع أن الجمع بين القصتين ممكن ... » (1) .

ولابن حجر كلام مثله في كتابه « القول المسدد » (2).

وقد أورد السيوطي كلام ابن حجر في معرض الردّ على ابن الجوزي حيث قال:

« قلت : قال الحافظ ابن حجر في القول المسدد في الذب عن مسند أحمد : قول أبن الجوزي في هذا الحديث أنه باطل وأنه موضوع ، دعوى لم يستدل على رد الأحاديث الذي في الصحيحين ، وهذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد

(2) القول المسدد في الذب عن مسند أحمد: 16 - 20 .

[55]

التوهّم ، ولا ينبغي الإقدام على حكم بالوضع إلا عند عدم إمكان الجمع ، ولا يلزم من تعذّر الجمع في الحال أنه لا يمكن بعد ذلك ، لأن فوق كل ذي علم عليم.

وطريق الورع في مثل هذا أن لا يحكم على الحديث بالبطلان ، بل يتوقف فيه إلى أن يظهر لغيره ما لم يظهر له ، وهذا الحديث من هذا الباب ، هو حديث مشهور له طرق متعددة ، كل طريق منها على انفراده لا تقصر عن رتبة الحسن ، ومجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث .

وأمّا كونه معارضاً لما في الصحيحين فغير مسلم ، ليس بينهما معارضة ...

وها أنا أذكر بقية طرقه ثم أبين كيفية الجمع بينه وبين الذي في الصحيحين ... ».

ثمّ قال بعد ذكر طرق للحديث:

« فهذه الطرق المتضَّافرة بروايات الأثبات تدل على أن الحديث صحيح ذو دلالة قوية. وهذه غاية نظر المحدّث ... فكيف يدعى الوضع على الأحاديث الصحيحة بمجرد هذا التوهم ؟! ولو فتح هذا الباب لرد الأحاديث لأدى في كثير من الأحاديث الصحيحة البطلان ، ولكن يأبى الله ذلك والمؤمنون ... » (1).

وقال القسطلاني بشرح حديث الخوخة: « وعورض بما في الترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: سدوا الأبواب إلا باب علي .

وأجيب بأن الترمذي قال: إنه غريب ، وقال ابن عساكر: إنه وهم.

لكن للحديث طرق يقوّي بعضها بعضاً ، بل قال الحافظ ابن حجر في بعضها : إسناده قويّ ، وفي بعضها : رجاله تقات » (2).

وقال بعد ذكر طرق لحديث « إلا باب علي » : « وبالجملة فهي ـ كما قال الحافظ ابن حجر ـ : أحاديث يقوّي بعضها بعضاً ، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها » (3) .

(1) اللآلي المصنوعة 1|347 - 352.

⁽¹⁾ فتح الباري 6|11 - 12.

⁽²⁾ إرشاد الساري 1 |453 .

⁽³⁾ إرشاد الساري 6 84 - 85.

[56]

وقال ابن عراق الكناني بعد كلام ابن الجوزي: «تعقبه الحافظ ابن حجر الشافعي في القول المسدّد فقال: هذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحين، لأن هذه قصة أخرى، على رد الأحاديث الصحيحين، لأن هذه قصة أخرى، فقصة عليّ في الأبواب الشارعة وقد كان أذن له أن يمر في المسجد وهو جنب، وقصة أبي بكر في مرض الوفاة في سدّ طاقات كانوا يستقربون الدخول منها. كذا جمع القاضي إسماعيل في أحكامه والكلاباذي في معانيه والطحاوي في مشكله ... » (1).

الاضطراب في حل المشكل:

قد ظهر إلى الآن اضطراب القوم في حلّ المشكل...

لكن السكوت عن وجود حديث « إلاّ باب عليّ » ظلم ، وما الله بغافل عمّا يعمل الظالمون ... وإن إبطاله أمر يأباه الله والمؤمنون ...

فأمًا الاعتراف باختلاق حديث « الخوخة »...لكن الحقيقة مرة...

وإما الجمع بين الحديثين بطريق يرتضيه ذوو الأفكار الحرة ...!!

وقد سلك أبن حجر وجماعة ممّن تقدّم وتأخر مسلك الجمع .. لكنها كلمات متناقضة .. ومحاولات يائسة ...

كلام ابن روزبهان:

قال ابن روزيهان: «كان المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم متصلاً ببيت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وعلى ساكن بيت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم لمكان ابنته، وكان الناس من أبوابهم في المسجد يترددون ويزاحمون المصلين، فأمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم بسدّ الأبواب إلاّ باب علي. وقد صح في الصحيحين: أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أمر بسد كل

(1) تنزيه الشريعة 1|384.

[57]

خوخة في المسجد إلا خوخة أبي بكر. والخوخة الباب الصغير. فهذا فَضيلة وقرب حصل لأبي بكر وعلي » (1) . أقول :

في هذا الكلام نقاط:

إن علياً عليه السلام كان يسكن بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكن له هنالك بيت . وهذا إنكار للحقيقة الراهنة التي تدل عليها أخبار الباب ، ولذا لم نجد أحداً يدعي هذه الدعوى . نعم ، هناك غير واحد منهم ينفي أن يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد ، أما بالنسبة إلى أمير المؤمنين عليه السلام فالأمر بالعكس ... وفي عبارة ابن كثير الاتية تصريح بذلك . والثانية :

إنه كان الناس من أبوابهم في المسجد يترددون ويزاحمون المصلّين . فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسد الأبواب إلاّ باب عليّ .

بعد البياب إلى بب صيى. ومحصّل هذا أن السبب للأمر بسد الأبواب مزاحمة المصلين. وهذا مّما لا شاهد عليه في الأخبار ، بل مفاد الأخبار في هذا الباب وغيره أن السبب الذي من أجله أمر بسد الأبواب عن المسجد هو تنزيه المسجد عن الأرجاس وتجنيبه عن الأدناس ... واستثنى نفسه وعلياً وأهل بيته لكونهم طاهرين مطهرين ، أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا.

جمعه بين حديث « باب عليّ » و « خوخة أبي بكر » بأن هذا فضيلة وقرب حصل لكليهما ... والمقصود من هذا الجمع - وإن لم يشتمل على زعم دلالة حديث الخوخة على خلافة أبي بكر كما تقدّم عن بعضهم - إنكار اختصاص هذه الفضيلة بأمير المؤمنين عليه السلام ... وستعرف الإشكال فيه من كلام الحلبي ...

(1) إبطال نهج الباطل/ في ردّ« نهج الحق » للعلاّمة الحلّي.

[58]

كلام أبن كثير

وقال ابن كثير بشرح حديث « إلا باب علي »: « وهذا لا ينافي ما ثبت في صحيح البخاري من أمره عليه السلام في مرض الموت بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد إلا باب أبي بكر الصديق ، لأن نفي هذا في حق علي كان في حال حياته لاحتياج فاطمة إلى المرور من بيتها إلى بيت أبيها ، فجعل هذا رفقاً بها. واما بعد وفاته فزالت هذه العلة ، فاحتيج إلى فتح باب الصديق لأجل خروجه إلى المسجد ليصليّ بالناس ، إذ كان الخليفة عليهم بعد موته عليه السلام ، وفيه إشارة إلى خلافته » (1).

أقول:

- 1 فيه تصريح بأنه كان لعلي عليه السلام هناك بيت غير بيت النبي صلى الله عليه واله وسلم !... وإعراض عما قاله المتقدّمون عليه في مقام الجمع !
 - 2 جعل السبب في إبقاء باب علي مفتوحاً « احتياج فاطمة إلى المرور » من بيتها إلى بيت أبيها » ولم يذكر السبب في سدّ سانر الأبواب!
 - 3 إذا كان السبب لترك بابها مفتوحاً هو « المرور من بيتها إلى بيت أبيها » فلماذا لم يترك باب أبي بكر رفقاً بعائشة !! كي تمر من « بيتها إلى بيت أبيها »؟!
- 4 ـ وإذ « احتيج إلى فتح باب الصدّيق ... » فهل سدّ باب عليّ من تلك الساعة أو لأً؟! إن كان يدّعي سدّه فأين الدليل؟! وكيف وليس له إلاّ باب واحد؟! لكنه لا يدعي هذا ، بل ظاهر العبارة بقاوّه مفتوحاً غير إنه فتح باب أبي بكر ... فأين الإشارة إلى الخلافة؟!
 - 5 ثم إن هذا كله يتوقف على أن يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد ... وهذا غير ثابت ...

⁽¹⁾ البداية والنهاية 7 | 342 .

[59]

6 - هذا ، وابن كثير نفسه يروي عن أم سلمة:

« خرج النبي صلى الله عليه [واله] وسلّم في مرضه حتى انتهى إلى صرحة المسجد فنادى بأعلى صوته أنه لا يحل المسجد لجنب ولا لحائض إلا لمحمّد وأزواجه وعلى وفاطمة بنت محمّد ، إلا هل بينت لكم الأسماء أن تضلّوا » (1)

. وهذا الحديث يبين السبب في سدّ الابواب إلاّ باب عليّ عليه السلام ويبطل جميع ما ذكره أبن الأثير ... ومن الطبيعي والحال هذه أن يقدح في سنده!

كلام ابن حجر:

وقال ابن حجر: « إن الجمع بين القصتين ممكن ، وقد أشار إلى ذلك البزار في مسنده فقال: ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصة على ، وورد من روايات أهل المدينة في قصة أبي بكر ، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبي سعيد الخدري ، يعني: الذي أخرجه الترمذي أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم قال: لا يحلّ لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيري وغيرك .

والمعنى: أن باب علي كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره ، فلذلك لم يؤمر بسدّه .

ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في أحكام القرآن من طريق المطلب ابن عبدالله بن حنطب أن النبي لم يأذن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب إلا لعلى ابن أبي طالب ، لأن بيته كان في المسجد.

ومحصل الجمع أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين ، ففي الأولى : استثني علّيَ لما ذكر ، وفي الأخرى استثني أبو بكر. ولكن لا يتم ذلك إلاّ بأن يحمل ما في قصّة على على الباب الحقيقي ، وما في قصّة أبي بكر على الباب المجازي ، والمراد به الخوخة ، كما صرح به في بعض طرقه . وكأنهم لمّا أمروا بسد الأبواب سدّوها وأحدثوا خوخاً

(1) البداية والنهاية 7 | 343.

[60]

يستقربون الدخول إلى المسجد منها ، فأمروا بعد ذلك بسدها. فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين ، وبها جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في (مشكل الآثار) وهو في أوائل الثلث الثالث منه ، وأبو بكر الكلاباذي في (معاني الأخبار) وصرح بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وبيت علي لم يكن له باب إلا من داخل المسجد. والله أعلم (1). وكذا قال في (1) المسدد (1) المسدد (1) وأورده السيوطي ووافقه (2) وذكر القسطلاني ملخصه في مقام الجمع بين الحديثين (1).

أقول:

1 - إن هذا الجمع الذي ذكره يبتني - كغيره - على أن يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد ، وقد عرفت أن غير واحد من محققيهم ينفي ذلك ، ومن هنا حمل البعض الحديث على أنه كناية عن الخلافة! وابن حجر ، وإن ضعف القول المذكور قائلاً: « وهذا الاستناد ضعيف » لكنه لم يذكر لدعواه مستنداً قوياً ، وما ذكره من خبر ابن شبّة ضعيف سنداً (4).

2 - إن هذا الجُمع الذي ذكره عن الطحاوي وغيره مما قد وقف عليه النووي وأمثاله قطعاً ، وإذ لم يتعرضوا لهذا

الجمع فهم معرضون عنه وغير معتمدين عليه ... وهذا هو الصحيح ، وستعرف بعض الوجوه الدالة على سقوطه . 3 - فيما نقله ابن حجر عن البزار نقاط : الأولى :

إن رواة قصّة على « كوفيون » ورواة قصّة أبى بكر « مدنيون » وهذا ما لم نتحققه .

- (1) فتح الباري 7|12.
- (2) اللله المصنوعة 1 | 347 .
 - (3) إرشاد الساري 6 |83 .
- (4) أخبار المدينة المنورة لابن شبة 1 | 242 .

[61]

والثانية:

إنّ روايات قصّة علي « بأسانيد حسان ». وهذا ما يخالف الواقع ولا يوافق عليه ابن حجر ... وقد تقدمت عبارته في رده على كلام ابن الجوزي . و الثالثة : و الثالثة :

والرابعة:

كون معنى « لا يحل لأحد أن يطرق المسجد جنباً غيري وغيرك » هو « إن باب عليّ كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلذلك لم يؤمر بسدّه » باطل جدّا. أمّا أولاً :

فلأنّ الحديث المذكور لا يدل إلاّ على أختصاص هذا الحكم بهما عليهما السلام ، فأين الدلالة على المعنى المذكور؟! وأمّا ثانياً:

فلأنه لو كان السبب في أنه لم يؤمر بسد بابه أنه «لم يكن لبيته باب غيره » لم يكن وجه لاعتراض الناس وتضجّرهم مما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم لا سيّما عمه حمزة حيث جاء ـ فيما يروون ـ وعيناه تذرفان بالدموع ... !

ولكان الأجدر برسول الله أن يعتذر بأنه : ليس له باب غيره فلذا لم أسدّ بابه وأنتم لبيوتكم بابان باب من داخل وباب من خارج ، لا أن يسندّ سدّ الأبواب إلاّ بابه إلى الله قائلاً : « ما أنا سددت شيئا ولا فتحته ، ولكن أمرت بشيء فاتبعته »!

ولكان لمن سأل ابن عمر عن علي - فأجابه بقوله: أما علي فلا تسأل عنه أحدا وانظر إلى منزلته من رسول الله: قد سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه - أن يقول له: وأي منزلة هذه منه صلى الله عليه وآله وسلّم و «لم يكن لبيته باب غيره »؟!

ولكان القائل أن يقول له: كيف تكون هذه الخصلة أحب إليك من حمر النعم، وتجعلها كتزويجه من بضعته الزهراء، وإعطائه الراية في خيبر، وقد كان من الطبيعي أن لا يسدّ بابه لأنه «لم يكن لبيته باب غيره »؟! ولو كان كذلك لم يبق معنى لقول بعضهم: « تركه لقرابته. فقالوا: حمزة أقرب منه وأخوه من الرضاعة وعمّه »!

ولا لقول آخرين: « تركه من أجل بنته »! حتى بلغت أقاويلهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخرج إليهم ... في حديث ننقله بكامله

[62]

لفوائده:

«بينما الناس جلوس في مسجد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم إذ خرج مناد فنادى: ايها الناس ، سدّوا أبوابكم. فتحسحس الناس لذلك ولم يقم أحد. ثمّ خرج الثانية فقال: آيها الناس ، سدوا أبوابكم. فقر جالناس ، سدوا أبوابكم قبل أن ينزل العذاب. فخرج الناس مبادرين. وخرج حذرة بن عبد المطلب يجر كساءه حين نادى: سدوا أبوابكم.

قال: ولكل رجل منهم باب إلى المسجد، أبو بكر وعمر وعثمان، وغيرهم.

قال: وجاء عليّ حتى قام على رأس رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم. فقال: ما يقيمك ؟ إرجع إلى رحلك. ولم يأمره بالسد.

فُقالُوا : سد أبوابنا وترك باب علي وهو أحدثنا! فقال بعضهم: تركه لقرابته. فقالوا: حمزة أقرب منه ، وأخوه من الرضاعة ، وعمّه! وقال بعضهم: تركه من أجل ابنته.

فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فخرج إليهم بعد ثالثة ، فحمد الله وأثنى عليه محمراً وجهه - وكان إذا غضب احمر عرق في وجهه - ثمّ قال : أما بعد ذلكم ، فإن الله أوحى إلى موسى أن اتخذ مسجداً طاهراً لا يسكنه إلاّ أنا وعلي وأبناء عليّ الا هارون وأبناء هارون شبراً وشبيراً وإن الله أوحى إلي أن أتخذ مسجداً طاهراً لا يسكنه إلاّ أنا وعلي وأبناء عليّ حسن وحسين ، وقد قدمت المدينة واتخذت بها مسجداً ، وما أردت التحول إليه حتى أمرت ، وما أعلم إلاّ ما علمت ، وما أصنع إلاّ ما أمرت ، فخرجت على ناقتي ، فلقيني الأنصار يقولون : يا رسول الله انزل علينا. فقلت : خلّوا الناقة ، فإنها مأمورة ، حتى نزلت حيث بركت .

والله ما أنا سددت الأبواب وما أنا فتحتها ، وما أنا أسكنت علياً ، ولكن الله أسكنه »(1).

4 - ما ذكره بعد قوله: « ومحصّل الجمع... » ليس محصلاً لما ذكره قبله ، فقد

(1) وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى 1 |478.

تأملت فيه فوجدته وجها مغايراً للوجه السابق ...!

ثمّ وجدت السمهودي ينصّ على ذلك فيقول بعد نقل العبارة: «قلت: والعبارة تحتاج إلى تنقيح، لأنّ ما ذكره بقله: (ومحصّل الجمع) طريقة أخرى في الجمع غير الطريقة المتقدّمة، إذ محصّل الطريقة المتقدّمة أن البابين بقيا، وأن المأمورين بالسدّ هم الذين كان لهم أبواب إلى غير المسجد مع أبواب من المسجد. وأما علي فلم يكن بابه إلا من المسجد، وأن الشارع صلى الله عليه [وآله] وسلم خصه بذلك، وجعل طريقه إلى بيته المسجد لما سبق، فباب أبي بكر هو المحتاج إلى الاستثناء، ولذلك اقتصر الأكثر عليه، ومن ذكر باب علي فإنما أراد بيان أنه لم يسدّ ، وأنه وقع التصريح بإبقائه أيضا.

والطريقة الثانية تعدد الواقعة ، وأن قصة على كانت متقدمة على قصة أبى بكر.

ويؤيد ُذلك ما أُسنده يحيى من طريق ابن زبالة وغيره عن عبدالله بن مسلم الهلالي ، عن أبيه ، عن أخيه ، قال : لما أمر بسدّ أبوابهم التي في المسجد خرج حمزة بن عبدالمطلب يجرّ قطيفة له حمراء وعيناه تذرفان يبكي يقول : يا رسول الله أخرجت عمّك واسكنت ابن عمّك ! فقال : ما أنا أخرجتك ولا أسكنته ، ولكن الله أسكنه.

فذكره حمزة رضي الله عنه في القصة يدل على تقدّمها ... » (1) .

5 - وفي الجمع الثاني - وهو وقوع الأمر بسدّ الأبواب مرتين - نقطتان التفت إليهما ابن حجر نفسه : أحداهما : أن هذا الحمع لا يتم الا بأن يحمل ما في قصّة على على الباب الحقيقي ، وما في قصة أب يك

أحداهما: أن هذا الجمع لا يتم إلا بأن يحمل ما في قصّة علي على الباب الحقيقي ، وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي ، والمراد به الخوخة كما صرح به في بعض طرقه .

والثَّانيَّةُ: مَا أَشَار إليه بقوله: وكأنهم لمَّا أمروا بسدّ الأبواب سدّوها وأحدثوا خوخاً...

(1) وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى 1 |480.

[64]

أقول: أما في الأولى فلقد تقدّم أن البخاري هو الذي حرف الحديث من « الخوخة » إلى « الباب » وقد ذكرنا هناك توجيه ابن حجر ذلك بأنه نقل بالمعنى ولا يخفى التنافي بين كلامه هناك وكلامه هنا. وما في الثانية: فإن الوجه في قوله: « وكأنهم ... » هو أن قصة حديث « إلا باب عليّ » متقدّمة على قصة « حديث الخوخة » بزمن طويل. فتلك كانت قبل أحد كما عرفت ، وهذه في أيام مرضه الذي توفي فيه كما ذكروا ، فإذا كان قد أمر بسد الأبواب فأيّ معنى للأمر بسدً الخوخ ؟! فلا بدّ من أن يدعى أنهم أطاعوا أمره بسدّ الأبواب لكنهم أحدثوا خوخا يستقربون الدخول إلى المسجد منها! لكن ابن حجر يقول: « وكأنهم ... » فهو غير جازم بهذا.

وأقول:

1 - هل من المعقول أن يأمر بسد الأبواب ويأذن بإحداث خوخ يستقربون الدخول إلى المسجد منها؟! إن كانت الخوخ المستحدثة يستطرق منها إلى المسجد فما معنى الأمر بسد الأبواب ؟!

2 - إنه لا يوجد في شيء من ألفاظ حديث « سد الأبواب إلا باب علي » ما يدل على إذن النبي صلى الله عليه واله وسلم ...

3 - هناك في غير واحد من الأحاديث تصريح بالمنع عن إحداث الخوخ بعد الأمر بسد الأبواب... ففي حديث : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «سدوا أبواب المسجد إلا باب علي . فقال رجل : أترك لي قدر ما أخرج وأدخل ؟ فقال رسول الله ؟! فقال قدر ما أخرج صدري يا رسول الله ؟! فقال رسول الله : لم أؤمر بذلك . وانصرف . قال رجل : فبقدر رأسي يا رسول الله ؟ فقال رسول الله : لم أؤمر بذلك . وانصرف واجداً باكيا حزيناً ، فقال رسول الله : لم أؤمر بذلك ، سدوا الأبواب إلا باب

[65]

على »(1).

وفي آخر: «قال له رجل من أصحابه: يا رسول الله دع لي كوّة أنظر إليك منها حين تغدو وحين تروح. فقال: لا والله ولا مثل ثقب الإبرة » (2).

ومن هنا قال السمهودى:

« وقد اقتضى ذلك المنع من الخوخة أيضا ، بل وممّا دونها عند الأمر بسدّ الأبواب أوّلا . . . » (3) . (3) . (3) . (3) . (3) . (3) . (3) . (4) . (3) . (4) .

كلام ابن عراق:

وابن عراق حيث نقل كلام ابن حجر أعرض عما قال ابن حجر قبل: « ومحصل الجمع » وإنها ذكر في وجه الجمع : « أن هذه قصة أخرى فقصّة علي في الأبواب الشارعة ، وقد كان أذن له أن يمر في المسجد وهو جنب ، وقصّة أبي بكر في مرض الوفاة في سدّ طاقات كانوا يستقربون الدخول منها. كذا جمع القاضي إسماعيل في أحكامه والكلاباذي في معانيه والطحاوي في مشكله » (4).

فتراه يقتصر على الجمع الثاني وهو اختلاف القصتين ، ويعرض عن دعوى أن السبب في عدم سد باب علي كون بابه من داخل المسجد!! والموضوع في القصة الأولى « الأبواب » وفي الثانية : « طاقات »!! والذي ينسبه إلى المتقدّمين في وجه الجمع هو هذا المقدار فقط!!

[66]

كلام المباركفوري:

والمباركفوري وافق ابن حجر في أن أحاديث « باب عليّ » يقوي بعضها بعضا ، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها. ثم تهرب عن الدخول في تفصيل المطلب وقال : « فهذه الأحاديث تخالف أحاديث الباب . قال الحافظ : ويمكن الجمع بين القصتين وقد أشار إلى ذلك البزار في مسنده ... » (1) .

كلام الحلبي:

والحلبي صاحب السيرة التفت إلى وهن هذا الجمع فأورده مع تفسيرات وتغييرات من عنده ... فقال: « وجمع بعضهم بأن قصة علي متقدّمة على هذا الوقت ، وأن الناس كان لكل بيت بابان ، باب يفتح للمسجد وباب يفتح خارجه ، إلا بيت علي كرم الله وجهه فإنه لم يكن له إلا باب من المسجد وليس له باب من خارج ، فأمر صلى الله عليه [وآله] وسلم بسد الأبواب ، أي التي تفتح للمسجد. أي بتضييقها وصيرورتها خوخا إلا باب علي كرم الله وجهه ، فإن علياً لم يكن له إلا باب واحد ليس له طريق غيره كما تقدم ، فلم يأمر صلى الله عليه [وآله] وسلم بجعل خوخة ثم بعد ذلك أمر بسد الخوخ إلا خوخة أبي بكر. وقول بعضهم: حتى خوخة علي كرم الله وجهه . فيه نظر ، لما علمت أن علياً كرم الله وجهه لم يكن له إلا باب واحد. فالباب في قصة أبي بكر ليس المراد به حقيقته بل الخوخة ، وفي قصة علي كرم الله وجهه المراد به حقيقته » (2).

⁽¹⁾ وفاء الوفا 1 (480 .

⁽²⁾ وفاء الوفا 1 (480 .

⁽³⁾ وفاء الوفا 1 |480 .

⁽⁴⁾ تنزيه الشريعة المرفوعة 1 | 384.

لقد غير العبارة من: « وأحدثوا خوخاً... » إلى تضييق الأبواب وصيرورتها خوخا » على أن المراد من « سدّوا الأبواب الأبواب إلا باب على » هو: ضيقوها واجعلوها خوخا... فبالله عليك هل تفهم هذا المعنى من « سدّوا الأبواب »!! لكنّه

- (1) تحفة الأحوذي 10|163.
- (2) إنسان العيون 3 |460 461

[67]

اضطر إلى هذا التمحّل لما رأى بطلان كلام ابن حجر...

كما أنه ترك قول ابن حجر: « يستقربون إلى المسجد منها » لالتفاته إلى أنها حينئذ « أبواب » لا « الخوخ »! لكنه مع ذلك كله نبّه على ما نبّه عليه السمهودي من أن الأحاديث الواردة تنفي الإذن بجعل « الخوخ » بعد « سدّ الأبواب »... فقال:

« و على كون المراد بسد الأبواب تضييقها وجعلها خوخاً يشكل ما جاء (1) ... فعلى تقدير صحة ذلك يجتاج إلى الجواب عنه ».

ولكن لا جواب ، لا منه ولا من غيره !!

ثم قال: « وعلى هذا الجمع يلزم أن يكون باب علي كرم الله وجهه استمر مفتوحا في المسجد مع خوخة أبي بكر، لما علم أنه لم يكن لعلي باب آخر من غير المسجد. وحينئذ قد يتوقف في قول بعضهم: في سدّ الخوخ إلاّ خوخة أبي بكر إشارة إلى استخلاف أبي بكر لأنه يحتاج إلى المسجد كثيرا دون غيره » (2).

أقوّل: وفي هذا رد على الخطابي وابن بطال ومن تبعهما ... وعلى ابن حجر نفسه الذي اختار هذا الجمع وهو مع ذلك ينقل كلمات أولنك ... اللهم إلا أن يقال بعدم ارتضائه لها لما أشرنا إليه سابقا من قوله لدى نقلها: « وقد ادعى »...

حقيقة الحال في هذا الحديث

أقول: قد رأيت عدم تمامية شيء مما ذكروا في وجه الجمع بين القصتين، وأن

[68]

كلمات القوم في المقام متهافتة للغاية ، وما ذلك إلاً لامتناعهم عن الإدلاء بالحق والاعتراف بالواقع . . . وحقيقة الحال في هذا الحديث هو : أن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم أمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد تنزيهاً له عن الأدناس وتجنيبا عن الأرجاس ... وحتى باب عمّه حمزة سيد الشهداء عليه السلام سدّه على ما كان

⁽¹⁾ ذكر العباس في قضية « سد الأبواب إلا باب علي » غلط ، بل هو حمزة عليه السلام ، لأن العباس أسلم عام الفتح وقصة علي قبل أحد... وهذا واضح وقد نبه عليه غير واحد. .. ثم رأيت ابن سيد الناس في عيون الأثر 2|336 يذكر طلب العباس واعتراضه في قضية « إلا باب أبي بكر » المزعومة ... وكانه لغرض تثبيت قصّة أبي بكر!!

^{. 461} إنسان العيون 3 | 461

عليه من الفضل والقرابة والشأن الرفيع ... والأحاديث الدالة على كون ما ذكرناه هو السبب في سد الأبواب كثيرة عند الفريقين ...

لكنه إنما لم يؤمر بسدّ بابه وباب على وأجاز مكث على وأهل بيته ومرورهم من المسجد ـ في حال الجنابة ـ لكونهم طاهرين مطهرين بحكم آية التطهير النازلة من رب العالمين وغير هذه الآية من أدلة عصمة أهل البيت وامتيازهم بهذه الخصيصة عن سائر الخلق أجمعين ... فبابهم لم يسدّ لعدم الموجب لسدّه كما كان بالنسبة إلى غيرهم ... وبهذا ظهرت ميزة أخرى من مميزاتهم (1) ... الأمر الذي أثار عجب قوم وحسد أو غضب قوم اخرين ... تُم إن هذا الحسد لم يزل باقيا في نفوس أتباع أولنك ... كمالك وأمثال مالك ... فحملهم الحسدَ لعليّ والحب لأبي بكر

- وهو ممّن سدّ بابه كما هو صريح أخبار الباب - على أن يضعوا له في المقابل حديثًا ويقلبوا الفضيلة ...!

والواقع: أن هذا الوضع - في أكثره - من صنع أيام معاوية ... لكن وضع على لسان النبي صلى الله عليه واله وسلم فى أواخر أيام حياته ... وله نظائر عديدة...

لقد نصبوا أبا بكر للخلافة وبايعوه ... وهم يعلمون بعدم وجود نصّ عليه وبعدم توفر مؤهّلات فيه كما اعترف هو بذلك فيما رووه ... فحاولوا أن يضعوا أشياء وينسبوها إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن قالها في أيام مرضه زعموا أن فيها إشارة قوية إلى خلافته ... ليصبغوا ما صنعوا بصبغة الشرعية ... وليضيفوا ما وقع منهم

(1) وممن نص علي هذه الميزة والاختصاص المحب الطبري في ذخائر العقبي: 77.

[69]

إلى الإرادة الإلهية... ومن هذه الأحاديث المختلقة في هذه الفترة: حدیث: « مروا أبا بكر فليصل بالناس ». وقد بحثنا عنه في رسالة مفردة... وحديث: « ... يأبي الله والمؤمنون إلا أبا بكر... ». ولعلنا نبحث عنه في مجال آخر. وحديث: « سدوا الأبواب إلاّ باب أبي بكر » او: سدّوا الخوخ إلاّ خوخة أبي بكر ». وهو موضوع رسالتنا هذه ... حيث أثبتنا عدم تماميّته سنداً ومعنى ودلالة ، حتى أن القوم حاروا في معناه واضطربت كلماتهم وتهافتت مواقفهم تجاهه ... حتى التجأ بعضهم إلى دعوى أن حديث « إلاّ باب على » هو الموضوع المقلوب!!

الاعتراف بوضع أحاديث

ولقد كان الأولى والأجدر بأبن الجوزي القول بالحق والاعتراف بالحقيقة ... وهو : كون الحديث في أبي بكر موضوعاً ، لقلة طرقه جداً ، وضعف كلُّها سنداً ، وعدم وجود شاهد له أبداً...

ما صب الله في صدرى شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر:

وقد وجدنا ابن الجوزي وغيره يعترفون بوضع أحاديث في فضل أبي بكر ، كحديث « ما صب الله في صدري شيئاً إلاّ وصببته في صدر أبي بكر » هذا الحديث الموضوع الذي ربما استدل به بعضهم في فضل أبي بكر واحتجّ به غيره في مقابلة حديث « أنا مدينة العلم و على بابها » المتواتر بين الفريقين ... يقول ابن الجوزي: « وما أزال أسمع العوامّ يقولون عن رسول الله صلى الله

```
عليه [وآله] وسلم أنه قال:
                                               ( ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر)!
                                                             و (إذا اشتقت إلى الجنة قبلت شيبة أبي بكر)!
                                    و ( كنت أنا وأبو بكر كفرسي رهان ، سبقته فاتبعنى ولو سبقنى لاتبعته )!
                                              في أشياء ما رأينا لها أثراً ، لا في الصحيح ولا في الموضوع .
                                                            ولا فائدة في الإطالة بمثل هذه الأشياء » (1).
                                                                           ويقول: المجد الفيروز آبادي:
                                                          « وأشهر الموضوعات في باب فضائل أبي بكر:
                                            حديث: إن الله يتجلى يوم القيامة للناس عامة ولأبي بكر خاصّة!
وحديث: ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر! وحديث: كان رسول الله إذا اشتاق إلى الجنة
                                                                  وحديث: أنا وأبو بكر كفرسى رهان ...!
                                               وحديث: إن الله تعالى لما اختار الأرواح اختار روح أبى بكر!
                                               وأمثالها من المفتريات الواضح بطلانها ببداهة العقل » (2).
                                 ويقول الفتنى - نقلاً عن كتاب الخلاصة في أصول الحديث للطيبي - ما نصّه :
                  « في الخلاصة: ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر. موضوع »(3).
             ويقول القاري - نقلا عن ابن القيم - : « ومّما وضعه جهلة المنتسبين إلى السّنة في فضل الصّديق :
                                           حديث : إن الله يتجلَّى للناس عامة يوم القيامة ولأبي بكر خاصة!
                                          وحديث: ما صب الله في صدري شيئا إلا صببته في صدر أبي بكر!
```

(1) الموضوعات 1 | 219.

(2) سفر السعادة ـ خاتمة الكتاب.

(3) تذكرة الموضوعات: 93.

[71]

وحديث: كان إذا اشتاق إلى الجنة قبّل شيبة أبى بكر! وحديث: أنا وأبو بكر كفرسى رهان! وحديث: إن الله لما اختار الأرواح اختار روح أبى بكر! وحديث عمر: كان رسول الله عليه السلام وأبو بكر يتحدثان وكنت كالزنجى بينهما! وحديث: لو حدثتكم بفضائل عُمَر عُمْر نوح في قومه ما فنيت ، وأن عمر حسنة من حسنات أبي بكر! وحديث: ما سبقكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ، وإنما سبقكم بشيء وقر في صدره! وهذا من كلام أبي بكر ابن عياش » (1) . ويقول الشوكانى: « حديث: ما صبّ الله في صدري شيئاً إلا وصببته في صدر أبي بكر. ذكره صاحب الخلاصة وقال: موضوع » (2)

لِو لِم أَبِعِث لَبُعِث عمر:

وقال ابن الجوزى في ما وضع في فضل عمر:

« الحديث الثاني: أنبأنا إسماعيل بن أحمد ، قال: أنبأ ابن مسعدة ، قال: أنبأ حمزة ، قال: أنبأ ابن عدى ، قال:

ثنا علي بن الحسن بن قديد ، قال : ثنا زكريا بن يحيى الوقار ، قال : ثنا بشر بن بكر ، عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم ، عن حمزة بن حبيب ، عن عصيف بن الحارث ، عن بلال بن رباح ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو لم أبعث فيكم لبُعث عمر! قال ابن عدي : وثنا عمر بن الحسن بن نصر الحلبي ، قال : ثنا مصعب بن سعد

(1) الموضوعات الكبرى: 132.

(2) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: 152.

[72]

أبو خيثمة ، قال : ثنا عبدالله بن واقد ، قال : حدّثنا حياة بن شريح ، عن بكر بن عمر ؛ وعن مشرح بن هاعان ، عن عقبة بن عامر ، قال :

قال رسول الله: لو لم أبعث فيكم لبعث عمر!

قال المصنف: هذان حديثان لا يصحان عن رسول الله. أمّا الأول ، فإن زكريا ابن يحيى كان من الكذابين الكبار. قال ابن عديّ: كان يضع الحديث. وأما الثاني، فقال أحمد ويحيى: عبدالله بن واقد ليس بشيء. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: انقلبت على مشرح صحاففه فبطل الاحتجاج به » (1).

خذوا شطر دينكم عن الحميراء:

ومن الأحاديث الموضوعة في فضل عائشة:

« خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء ».

و هو حديث مشهور ... لكنهم أجمعوا على أنه موضوع:

قال ابن أمير الحاج: « ذكر الحافظ عماد الدين ابن كثير أنه سأل الحافظين المزي والذهبي عنه فلم يعرفاه ». وقال: « قال شيخنا الحافظ - ابن حجر العسقلاني -: لا أعرف له إسناداً ، ولا رأيته في شيء من كتب الحديث ... >(2) .

وتبعهم السخاوي (3).

وقال السيوطي : «لم أقف عليه ، وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير في تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب : هو حديث غريب جداً ، بل هو حديث منكر. سألت عنه ... »(4).

[73]

⁽¹⁾ الموضوعات 1 |320 .

⁽²⁾ التقرير والتحبير في شرح التحرير 3|99.

⁽³⁾ المقاصد الحسنة: 198.

⁽⁴⁾ الدرر المنتثرة: 79.

والزرقاني المالكي . (2) وغيرهم

دعوة إلى التحقيق والقول بالحق

وبعد ، فهذه أربعة أحاديث . بحثنا عنها في هذه الرسالة ... في السند والدلالة ... وعلى ضوء الشواهد والأدلة ... وما أكثر النظائر لهذه الأخبار في بطون الكتب والأسفار ... وإني لأدعو ذوي الفكر وأصحاب الفضيلة ... إلى التحقيق في السنة النبوبة الشريفة ، وإعادة النظر في الأحاديث التي قرّر السابقون صحتها... وبنوا في الأصول والفروع على أساسها... ثم القول بالصدق والإعلان عن الحق ... فقد ولت عصور التعصب واتباع الهوى والتقليد الأعمى وفي ذلك خدمة للشريعة الحنيفة والسنة الشريفة ، وتحقيق للوحدة والوئام بين أهل الإسلام ... والله ولى الله على محمد وآله أجمعين .

⁽¹⁾ الموضوعات الكبرى: 190، المرقاة 5 |616.

⁽²⁾ شرح المواهب اللدنية 3 | 233 .

الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة (8)

رسالة

في خبر تزويج أم كلثوم من عمر

تأليف السيد علي الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين ، من الأولين والأخرين . وبعد ،

فقد كثر البحث والسؤال والجواب عن خبر تزويج أمير المؤمنين عليّ ابنته من مر بن الخطاب ... منذ القرون الأولى ... وكتب حولها رسائل شتى ... منها ما كتبه الشيخ المفيد - رضوان الله تعالى عليه - جواباً عن المسألة العاشرة من المسائل التي أودعها في كتابه « أجوبة المسائل السروية » وكذا جواباً عن المسألة الخامسة عشرة من كتابه « أجوبة المسائل الحاجبية » .

وهذه رسالة وضعتها على نسق أخواتها ، حيث أوردت نصوص الخبر عن أشهر كتب أهل السنة ونظرت في أسانيدها ودلالاتها ، فجاءت حاوية من القضية لبابها ، كاشفة عنها نقابها ، شارحة لواقع الحال ، قاطعة للقيل والقال ، والله الموفّق وهو المستعان .

(1) رواه الخبر ونصوصه

إن خبر تزويج أمير المؤمنين عليه السلام أبنته أم كلثوم من عمر بن الخطاب مشهور بين أهل السنة ، مذكور في كتبهم ...

1 - ابن سعد في الطبقات:

فأقدم رواة هذا الخبر ومخرجيه ـ فيما نعلم ـ هو: محمد بن سعد بن منيع الزهري ـ المتوفى سنة 230هـ ـ صاحب كتاب « الطبقات الكبرى » .

فقد جاء في كتاب الطبقات:

« أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن قصي . وأمها فاطمة بنت رسول الله ، وأمها خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى .

تزوجها عمر بن الخطاب ، وهي جارية لم تبلغ ، فلم تزل عنده إلى أن قتل .

وولدت له: زيد بن عمر ، ورقية بنت عمر.

ثم خلف على أم كلثوم - بعد عمر - عون بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب ، فتوفى عنها .

ثم خلف عليها أخوه محمد بن جعفر بن أبى طالب فتوفى عنها.

فَخُلف عليها أخوه عبدالله بن جعفر بن أبي طالب بعد أختها زينب بنت على بن أبي طالب.

[7]

فقالت أم كلثوم: إني لأستحيي من أسماء بنت عميس ، إن ابنيها ماتا عندي ، وإني لأتخوف على هذا الثالث. فهلكت عنده.

ولم تلد لأحد منهم شيئا.

أخبرنا أنس بن عياض الليثي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه : أن عمر ابن الخطاب خطب إلى علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم . فقال عليّ : إنما حبست بناتي على أولاد جعفر. فقال عمر : أنكحنيها يا عليّ ، فو الله ما على ظهر الأرض رجل يرصد من حسن صحبتها ما أرصد. فقال عليّ : قد فعلت .

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين بين القبر والمنبر وكانوا يجلسون ثم علي وعثمان والزبير وطلحة وعبد الرحمن بن عوف ، فإذا كان الشيء يأتي من الآفاق جاءهم فاخبرهم ذلك واستشارهم فيه - فجاء عمر فقال : رفنوني ، فرفؤوه وقالوا : بمن يا أمير المؤمنين ؟ قال : بابنة علي بن أبي طالب . ثم أنشأ يخبرهم فقال : إن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم قال : كل نسب وسبب منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي . وكنت قد صحبته فاحببت أن يكون هذا أبضا .

أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن هشام بن سعد ، عن عطاء الخراساني : أن عمر أمهر أم كلثوم بنت عليّ أربعين الفا

قال محمد بن عمر (1) وغيره: لما خطب عمر بن الخطاب إلى علي ابنته ام كلثوم قال:

يا أمير المؤمنين: إنها صبية.

فقال: إنك والله ما بك ذلك ، ولكن قد علمنا ما بك .

[8]

فأمر على بها فصنعت.

ثم أمر ببرد فطواه وقال: إنطلقي بهذا إلى أمير المؤمنين فقولي: أرسلني أبي يقرؤك السلام ويقول: إن رضيت البرد فامسكه وإن سخطته فرده.

فلما أتت عمر قال: بارك الله فيك وفي أبيك ، وقد رضينا.

قال: فرجعت إلى أبيها فقالت: ما نشر البرد ولا نظر ألآ إلي .

فْرُوّجها إيّاه .

فولدت له غلاما يقال له زيد.

أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن أسماعيل بن أبي خالد ، عن عامر (1) قال : مات زيد بن عمر وأم كلثوم بنت علي ، فصل عليهما ابن عمر. فجعل زيداً مما يليه وأم كلثوم مما يلي القبلة ، وكبر عليهما أربعاً.

أخبرنا عبيدالله بن موسى ، قال: أخبرنا اسرائيل ، عن أبي حصين ، عن عامر ، عن ابن عمر ، أنه صلى على أم كلثوم بنت على وابنها زيد وجعله مما يليه وكبر عليهما أربعاً.

أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن زيد بن حبيب ، عن الشعبي بمثله وزاد فيه : وخلفه الحسن والحسين ابنا علي ومحمد بن الحنفية وعبدالله بن عباس وعبدالله بن جعفر.

أُخبرنا عَبيدالله بن موسى ، أُخبرنا إسرائيل ، عن جابر ، عن عامر ، عن عبدالله بن عمر : أنّه كبر على زيد بن عمر بن الخطاب أربعاً وخلفه الحسن والحسين ، ولو علم أنه خير أن يزيده زاده .

أخبرنا عبيدالله بن موسى ، اخبرنا إسرائيل ، عن السدى ، عن عبدالله

(1) هو الشعبي.

[9]

البهيّ ، قال : شهدت ابن عمر صلّى على أمّ كلثوم وزيد بن عمر بن الخطّاب ، فجعل زيدا فيما يلي الإمام ، وشهد ذلك حسن وحسين.

أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن حماد بن سلمة ، عن عمار بن أبي عمار ـ مولى بني هاشم ـ قال : شهدتهم يومئذ وصلى عليهما سعيد بن العاص ، وكان أمير الناس يومئذ ، وخلفه ثمانون من أصحاب محمد صلى الله عليه [واله] وسلم .

أُخبرنا جعفر بن عون ، عن ابن جريج ، عن نافع ، قال : وضعت جنازة أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب - أمرأة عمر بن الخطاب - وإبن لها يقال له زيد ، والإمام يومئذ سعيد بن العاص .

أخبرنا عبدالله بن نمير ، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن عامر ، قال : صلى ابن عمر على أخيه زيد وأم كلثوم بنت على ، وكان سريرهما سواء ، وكان الرجل مَما يلي الإمام »(1).

2 - الدولابي في الذرية الطاهرة:

وروى أبو بشر الدولابي - المتوفي سنة 310 هـ - قال :

«سمعت احمد بن عبد الجبّار ، قال : سمعت يونس بن بكير ، قال : سمعت ابن إسحاق يقول : ولدت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعليّ ابن أبي طالب : حسنا وحسينا ومحسنا ، فذهب محسن صغيراً؛ وولدت له أم كلثوم وزينب .

قال ابن إسحاق: فحدثني عاصم بن عمر بن قتاده ، قال: خطب عمر بن الخطاب إلى عليّ بن أبي طالب ابنته أم كلثوم ، فأقبل علىّ عليه وقال: هي صغيرة .

(1) الطبقات الكبرى 8|462 - 465

[10]

فقال عمر: لا والله ما ذلك ...(1) ولكن أردت منعي ، فإن كانت كما تقول فابعثها إليّ ، فرجع عليّ فدعاها فأعطاها حلة وقال: انطلقي بهذه إلى أمير المؤمنين فقولي: يقول لك أبي كيف ترى هذه الحلّة ؟ فأتته بها فقالت له ذلك. فأخذ عمر بذراعها ، فاجتذبتها منه فقالت: أرسل. فأرسلها وقال: حصان كريم. انطلقي فقولي له: ما أحسنها ...(2) وأجملها. وليست ـ والله ـ كما قلت ، فزوّجها إيّاه.

حدثنا أحمد بن عبد الجبّار ، نا يونس بن بكير ، عن خالد بن صالح ، عن واقد بن محمد بن عبدالله بن عمر ، عن بعض أهله ، قال : خطب عمر بن الخطاب إلى علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم ـ وأمها : فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم ـ فقال له علي : إن عليّ فيها أمراء حتى أستاذنهم . فاتى ولد فاطمة فذكر ذلك لهم فقالوا : زوجه . فدعا أم كلثوم وهي يومئذ صبيّة فقال : إنطلقي إلى أمير المؤمنين فقولي له : إن أبي يقرؤك السلام ويقول لك : إنا قد قضينا حاجتك التي طلبت .

فَأَخَذُها عمر فضمها إليه وقال: إني خطبتها من أبيها فزوجنيها. فقيل: يا أمير المؤمنين ما كنت تريد، إنها صبية صغيرة؟! فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: كل سبب منقطع يوم القيامة إلا سببي. فاردت أن يكون بيني وبين رسول الله صلى الله عليه واله وسلم سبب وصهر.

وذكر عبد الرحمن بن خالد بن نجيح ، نا حبيب ـ كاتب مالك بن أنس ـ ، نا عبد العزيز الدراوردي ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي طالب أمّ كلثوم ، فاستشار علي العبّاس ، عن أبي طالب أمّ كلثوم ، فاستشار عليّ العبّاس وعقيلا والحسن ، فغضب عقيل وقال لعلي : ما تزيد الأيام والشهور إلاّ العمى في أمرك ، والله لئن فعلت ليكونن وليكونن.

مالا ما المعاد مالم المعاد المعاد

[11]

فقال عليّ للعباس: والله ما ذاك منه نصيحة، ولكن درّة عمر أحوجته إلى ما ترى، أما والله ما ذاك لرغبة فيك يا عقيل، ولكن أخبرني عمر بن الخطّاب أنّه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي .

حدثني عبد العزيز بن منيب أبو الدرداء المروزي ، نا خالد بن خداس.

ح

، وحدثني إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء الأنصاري ، أبو يعقوب ، ثنا أبو الجماهير محمد بن عثمان ، قالا : نا عبدالله ابن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جدّه : أن عمر بن الخطاب تزوج أم

⁽¹⁾ في المطبوعة هنا: كلمة لا تقرأ. قلت: الجملة هي: لا والله ما ذلك بك.

⁽²⁾ في المطبوعة: كلمة لا تقرأ. قلت: لا توجد كلمة في نقل المحب الطبري.

كلثوم بنت على بن أبى طالب على أربعين ألف درهم.

حدثناً عبدالله بن محمد أبو أسامة ، نا حجّاج بن أبي منيع ، نا جدّي ، عن الزهري ، قال : أم كلثوم بنت عليّ من فاطمة ، تزوجها عمر بن الخطاب ،

حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، نا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قال : وتزوج أم كلثوم بنت علي عمر بن الخطاب ، فولدت له زيد ين عمر وامرأة معه ، فمات عمر عنها .

حدثنا عبدالله بن محمد أبو أسامة الحلبي ، نا حجّاج بن أبي منيع ، نا جدي ، عن الزهري ، قال : ثم خلف على أم كلثوم بعد عمر بن الخطاب عون ابن جعفر بن أبي طالب ، فلم تلد له شيئا حتى مات .

حدثناً أحمد بن عبد الجبار ، نا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قال : فلما مات عمر عن أم كلثوم بنت عمر تزوجت عون بن جعفر. فهلك عنها.

قال ابن إسحاق: فحدثني والدي إسحاق بن يسار ، عن حسن بن حسن ابن عليّ بن أبي طالب ، قال: لما أيّمت أم كلثوم بنت على بن أبي طالب من عمر

[12]

ابن الخطاب دخل عليها حسن وحسين أخواها فقالا لها: إنك من عرفت سيدة نساء المسلمين وبنت سيدتهن ، وإنك والله لئن أمكنت علياً من رمّتك لينكحنك بعض أيتامه ، ولئن أردت أن تصيبن بنفسك مالاً عظيماً لتصيبنه ! فو الله لئن ما قاما حتى طلع علي يتكئ على عصاه فجلس فحمد الله وأثنى عليه ، ثم ذكر منزلتهم من رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم وقال : قد عرفتم منزلتكم يا بني فاطمة وأثرتكم عندي على سائر ولدي لمكانكم من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وقرابتكم منه .

فقالوا: صدّقت رحمك الله ، فجزاك الله عنا خيرا.

فقال : أي بنية ، إن الله قد جعل أمرك بيدك ، فأنا أحبّ أن تجعليه بيدي .

فقالت: أي أبة ، والله إني لامرأة أرغب فيما يرغب فيه النساء ، فأنا أحبّ أن أصيب ما يصيب النساء من الدنيا ، وأنا أريد أن أنظر في أمر نفسي!

فقال: والله يا بنية ، ما هذا من رأيك ، ما هو إلا رأي هذين ، ثم قام فقال: والله لا أكلم رجلا منهما أو تفعلين. فاخذا بثيابه فقالا: اجلس يا أبة ، فوالله ما على هجرانك من صبر ، اجعلى امرك بيده.

فقالت : قد فعلت .

قال : فإني قد زوجتك من عون بن جعفر وإنه لغلام . ثم رجع إليها فبعث إليها باربعة ألاف درهم . وبعث إلى ابن أخيه فأدخلها عليه .

قال حسن: فوالله ما سمعت بمثل عشق منها له منذ خلقك الله!

حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني ، نا يزيد بن هارون ، أنا حماد بن سلمة ، عن عمار بن أبي عمار ، أن أم كلثوم بنت علي وزيد

[13]

ابن عمر ماتا فكفنا وصلى عليهما سعيد بن العاص ، وخلفه الحسن والحسين وأبو هريرة . حدثنا إبراهيم بن يعقوب ، نا يزيد بن هارون ، أنا إسماعيل بن أبي خالد ، قال : تذاكرنا عند عامر جنائز الرجال والنساء فقال عامر : جئت وقد صلى عبدالله ابن عمر على أخيه زيد بن عمر وأمّه أم كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه » (1).

3 - الحاكم في المستدرك:

وأخرجه الحاكم أبو عبدالله النيسابوري - المتوفّى سنة405 هـ - قائلاً:

« حدثنا الحسن بن يعقوب وإبراهيم بن عصمة العدلان ، قالا: ثنا السري ابن خزيمة ، ثنا معلى بن اسد(2) ، ثنا

وهيب بن خالد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن عليّ بن الحسين : أن عمر بن الخطاب خطب إلى علي رضي الله عنه أم كلثوم فقال : أنكحنيها . فقال عليّ : إني لأرصدها لابن أخي عبدالله بن جعفر. فقال عمر : أنكحنيها ، فوالله ما من الناس أحد يرصد من أمرها ما أرصده . فأنكحه عليّ . فاتي عمر المهاجرين فقال : ألا تهنّوني ؟! فقالوا : بمن يا أمير المؤمنين ؟ فقال : بأم كلثوم بنت عليّ وابنة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم يقول : كل نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلا ما كان من سببي ونسبي ، فاحببت أن يكون بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نسب وسبب . هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه (3).

(1) الذرية الطاهرة: 157 - 165.

(2) فيه: راشد و هو غلط.

(3) المستدرك 3 | 142

[14]

4 - البيهقي في السنن:

وأخرج أبو بكر البيهقى - المتوفى سنة 458 هـ - قال :

 \ll أخبرنا أبو عبدالله الحافظ (1) ، ثنا الحسن بن يعقوب وإبراهيم بن عصمة ، قالا : ثنا السرّي بن خزيمة ، ثنا معلى بن أسد ، ثنا وهيب بن خالد ، عن جعفر ابن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن الحسين .

وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد ابن عبد الجبّار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني أبو جعفر ، عن أبيه عليّ بن الحسين ، قال : لما تزوّج عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أم كلثوم بنت عليّ رضي الله عنهم أتى مجلسا في مسجد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم بين القبر والمنبر للمهاجرين ، لم يكن يجلس فيه غيرهم ، فدعوا له بالبركة . فقال : أما والله ما دعاني إلى تزويجها إلا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول : كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا ما كان سببي ونسبي . لفظ حديث ابن اسحاق ، وهو مرسل حسن .

وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ، أنبا دعلج بن أحمد ، ثنا موسى بن هارون ، ثنا سفيان ، عن وكيع بن الجراح ، أنبأ روح بن عبادة ، ثنا ابن جريج ، أخبرني ابن أبي مليكة ، أخبرني حسن بن حسن ، عن أبيه : أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ خطب إلى علي رضي الله عنه أم كلثوم فقال له عليّ رضي الله عنه إنها تصغر عن ذلك . فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يقول : كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي ، فاحببت أن يكون لي من رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلّم

(1) هو الحاكم صاحب المستدرك.

[15]

فقام عليّ رضي الله عنه مغضبا: فأمسك الحسن رضي الله عنه بثوبه وقال: لا صبر على هجرانك يا أبتاه. قال: فزوّجاه »(1).

وروى هذا الخبر الثاني مرة أخرى في باب (ما جاء في إنكاح الآباء الأبكار)(2) قال التركماني صاحب « الجوهر النقي » « ذكر فيه تزوجه عليه السلام عانشة وهي بنت ست ، وتزوج عمر ابنة عليّ صغيرة ، وتزويج غير واحد من الصحابة ابنته صغيرة ... قلت : قد كانت عائشة وابنة عليّ صغيرتين ... ».

5 - الخطيب في تاريغ بغداد:

وروى الخطيب البغدادي - المتوفى سنة 463هـ - بترجمة ابراهيم بن مهران المروزي باسناده عنه قال: «حدّثنا الليث بن سعد القيسي - مولى بنى رفاعة ، في سنة 171 بمصر ، عن موسى بن عليّ بن رباح اللخمي ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر الجهنى ، قال:

خطب عمر بن الخطاب إلى عليّ بن أبي طالب ابنته من فاطمة ، وأكثر تردّده إليه فقال : يا أبا الحسن ، ما يحملني على كثرة تردّدي إليك إلاّ حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يقول : كل سبب وصهر منقطع يوم القيامة إلاّ سببي ونسبي ، فاحببت أنه يكون لي منكم أهل البيت سبب وصهر.

فقام عليّ فامر بابنته من فاطّمة فزيّنت ثم بعث بها إلى أمير المؤمنين عمر. فلما رآها قام إليها فاخذ بساقها وقال: قولي لأبيك قد رضيت قد رضيت قد رضيت. فلما جاءت الجارية إلى أبيها قال لها: ما قال لك امير المؤمنين؟ قالت:

(1) السنن الكبرى 7 | 63 - 64 .

(2) السنن الكبرى 7 | 114.

[16]

دعاني وقبَلني ، فلما قمت أخذ بساقي وقال قولي لأبيك : قد رضيت ، فأنكحها إياه . فولدت له زيد بن عمر بن الخطاب ، فعاش حتى كان رجلاً ثم مات ... (1) .

6 - ابن عبد البرّ في الاستيعاب:

وقال ابن عبد البرّ القرطبي - المتوفى سنة 463 هـ - ما هذا لفظه:

« أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنهما. ولدت قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم ، أمّها فاطمة الزهراء بنت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم.

خطبها عمر بن الخطاب إلى علي بن أبي طالب فقال: إنها صغيرة. فقال له عمر: زوجنيها يا أبا الحسن، فإني أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد. فقال له علي رضي الله عنه: أنا أبعثها إليك فإن رضيتها فقد زوجتكها. فبعثها إليه ببرد وقال لها: قولي له: قد رضيت رضي الله عنك. فقالت ذلك لعمر. فقال: قولي له: قد رضيت رضي الله عنك.

ووضع يده على ساقها فكشفها.

فقالت : أتفعل هذا؟! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك ، ثم خرجت حتى جاءت أباها فاخبرته الخبر وقالت : بعثتني إلى شيخ سوء !

فقال: يا بنية إنه زوجك.

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين في الروضة - وكان يجلس فيها المهاجرون

(1) تاريخ بغداد 6|182.

[17]

الأولون - فجلس إليهم فقال لهم: رفئوني . فقالوا: بماذا يا أمير المؤمنين ؟ قال: تزوجت أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب ، سمعت رسول الله صل الله عليه [وآله] وسلم يقول: كل نسب وسبب وصهر منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي وصهري . فكان لي به عليه السلام النسب والسبب ، فاردت ان أجمع إليه الصهر. فرفنوه . حدثنا عبد الوارث ، حدثنا قاسم ، حدثنا الخشني ، حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي :

إن عمر بن الخطاب خطب إلى عليّ ابنته أم كلثوم فذكر له صغرها . فقيل له : إنه ردّك ! فعاوده . فقال له عليّ : أبعث بها إليك ، فان رضيت فهي امرأتك . فارسل بها إليه ، فكشف عن ساقها ، فقالت : مه والله لولا أنك أمير المؤمنين للطمت عينك .

وذكر ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جده : أن عمر بن الخطاب تزوج ام كلتوم بنت على بن أبي طالب على مهر أربعين الفا .

قال أبو عمر: ولدت أم كلثوم بنت علي لعمر بن الخطاب: زيد بن عمر الأكبر ورقية بنت عمر.

وتوفيت أم كلثوم وابنها زيد في وقت واحد .

وقد كان زيد أصيب في حرب كانت بين بني عديّ ليلاً ، كان قد خرج ليصلح بينهم ، فضربه رجل منهم في الظلمة فشرجه وصرعه ، فعاش أيّاماً ثم مات هو وأمه في وقت واحد .

وصلى عليهما ابن عمر ، قدّمه حسن بن علي .

وكانت فيهما سُئتان - فيما ذكروا -: لم يورث واحد منهما من صاحبه ، لأنه لم

[18]

يعرف أولهما موتاً. وقدّم زيد قبل أمه بما يلي الإمام » (1).

7 - ابن الأثير في أسد الغابة :

وقال ابن الأثير الجزري - المتوفى سنة 630 هـ -:

« أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب . أمها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه [وآله] ، وسلم .

ولدت قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه [وأله] ، وسلم .

خطبها عمر بن الخطاب إلى أبيها علي بن أبي طالب فقال: إنها صغيرة. فقال عمر: زوجنيها يا أبا الحسن ، فاني أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد. فقال علي: أنا أبعثها إليك ، فان رضيتها فقد زوجتكها. فبعثها إليه ببرد فقال لها: قولي له: هذا البرد الذي قلت لك. فقالت ذلك لعمر. فقال: قولي له: قد رضيت ، رضي الله عنك. ووضع يده عليها ، فقالت: أتفعل هذا؟! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك. ثم جاءت أباها فاخبرته الخبروقالت له: بعثتني الى شيخ سوء! قال: يا بنية إنه زوجك.

فجاء عمر إلى المهاجرين في الروضة ـ وكان يجلس فيها المهاجرون الأولون ـ فقال : رفنوني. فقالوا : بماذا يا أمير المؤمنين ؟ قال : تزوجت أم كلثوم بنت عليّ ، سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يقول : كل سبب ونسب وصهر ينقطع يوم القيامة الأسببي ونسبي وصهري ، وكان لي به عليه الصلاة النسب والسبب ، فاردت أن أجمع إليه الصهر . فرفنوه .

فتزوجها على مهر أربعين ألفاً.

فولدت له زيد بن عمر الأكبر ورقية.

⁽¹⁾ الاستيعاب 4|1954

[19]

وتوفيت أم كلثوم وابنها زيد في وقت واحد. وكان زيد قد أصيب في حرب كانت بين بني عدي ، خرج ليصلح بينهم ، فضربه رجل منهم في الظلمة فشجّه وصرعه . فعاش أياماً ثم مات هو وأمّه .

وصلى عليهما عبدالله بن عمر قدّمه حسن بن على.

ولما قتل عنها عمر تزوجها عون بن جعفر.

أخبرنا عبد الوهاب بن عليّ بن عليّ الأمين ، أخبرنا أبو الفضل محمد بن ناصر ، أخبرنا الخطيب أبو طاهر محمد بن أحمد بن أبي الصقر ، أخبركم أبو البركات احمد بن عبد الواحد بن الفضل بن نظيف بن عبدالله الفراء ، قلت له : أخبركم أبو محمد الحسن بن رشيق؟ فقال : نعم ، أخبرنا أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي ، اخبرنا أحمد بن عبد الجبار ، أخبرنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، عن حسن بن حسن بن على بن أبي طالب ، قال : لما تأيَّمت أم كلثوم بنت على بن أبي طالب من عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ دخل عليها الحسن والحسين أخواها فقالا لها: إنك ممن قد عرفت سيدة نساء المسلمين وبنت سيدتهن ، وإنك والله إن أمكنت علياً من رمّتك لينكحنك بعض أيتامه ، ولئن أردت أن تصيبي بنفسك مالاً عظيما لتصيبنه .

فوالله ما قاما حتى طلع على يتكئ على عصاءه فجلس ، فحمد الله وأثنى عليه ، وذكر منزلتهم من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم وقال: قد عرفتم منزلتكم عندي يا بني فاطمة ، وأثرتكم على سائر ولدي لمكانكم من رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلَّم وقرابتكم منه . فقالوا : صدقت رحمك الله ، فجزاك الله عنا خيرا .

فقال : أي بنيَّة ، إن الله عزوجل قد جعل أمرك بيدك ، فانا أحب ان تجعليه بيدي.

[20]

فقالت : أي أبة ، إني امرأة أرغب فيما يرغب فيه النساء ، وأحب أن أصيب ممّا تصيب النساء من الدنيا ، وأنا أريد أن أنظر في أمر نفسي.

فقال: لا والله يا بنيَّة ما هذا من رأيك ، ما هو إلا رأي هذين. ثم قام فقال: والله لا أكلم رجلا منهما أو تفعلين. فاخذا بثيابه فقالا: إجلس يا أبة ، فوالله ما على هجرتك من صبر. إجعلي أمرك بيده.

فقالت: قد فعلت.

قال: فاني قد زوجتك من عون بن جعفر ، وإنه لغلام وبعث لها باربعة ألف درهم ، وأدخلها عليه . أخرجها أبو عمر »(1).

8 - ابن حجر في الإصابة :

وقال ابن حجر العسقلاني - المتوفى سنة 852 هـ -:

« أم كلثوم بنت على بن أبي طالب الهاشمية . أمّها فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم . ولدت في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلَّم.

قال أبو عمر: ولدت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلّم.

وقال ابن أبي عمر المقدسي: حدثني سفيان عن عمرو عن محمد بن عليّ: أن عمر خطب إلى عليّ ابنته أم كلثوم ، فذكر له صغرها ، فقيل له : إنه ردّك ، فعاوده فقال له على : أبعث بها إليك ، فإن رضيت فهي امرأتك . فارسل بها إليه فكشف عن ساقها. فقالت: مه ، لولا انك أمير المؤمنين لطمت عينيك.

وقال ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جدّه :

⁽¹⁾ أسد الغابة 5 |614 .

تزوّج عمر أم كلثوم على مهر أربعين ألفاً.

وقال الزبير : ولدت لعمر ابنه زيداً ورقية. وماتت أم كلثوم وولدها في يوم واحد ، أصيب زيد في حرب كانت بين بني عدي ، فخرج ليصلح بينهم ، فشجّه رجل و هولا يعرفه في الظلمة ، فعاش أيّاماً وكانت أمّه مريضة فماتا في يوم واحد.

وذكر أبو بشر الدولابي في الذريَّة الطاهرة من طريق ابن إسحاق ، عن الحسن بن الحسن بن عليَّ ، قال : لمّا تأيِّمت أمَّ كلتُوم بنت عليَّ عن عمر ، فدخل عليها أخواها الحسن والحسين فقالًا لها : إن أردت أن تصيبي بنفسك ما لا عظيماً لتصيبين. فدخل على فحمدالله وأثنى عليه وقال: أي بنيّة ، إنّ الله قد جعل أمرك بيدك ، فإن أحببت أن تجعليه بيدي. فقالت: يا أبت إنَّى امرأة أرغب فيما ترغب فيه النساء ، وأحب أن أصيب من الدنيا. فقال: هذا من عمل هذين ، ثم قال يقول: والله لا أكلِّم واحداً منهما أو تفعلين ، فأخذا شأنها وسألاها ففعلت ، فتزوّجها عون بن جعفر بن أبي طالب.

وذكر الدار قطني في كتاب الإخوة: إنّ عوناً مات عنها فتزوّجها أخوه محمد، ثم مات عنها فتزوجها أخوه عبدالله بن جعفر فماتت عنده.

وذكر ابن سعد نحوه وقال في آخره: فكانت تقول: إنِّي لأستحيى من أسماء بنت عميس، مات ولداها عندي فأتخوف على الثالث. قال: فهلكت عنده. ولم تلد لأحد منهم.

وذكر ابن سعد ، عن أنس بن عياض ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه : أنّ عمر خطب أمّ كلثوم إلى على فقال : إنّما حبست بناتي على بني جعفر ، فقال : زوّجنيها ، فوالله ما على ظهر الأرض رجل يرصد من كرامتها ما أرصد. قال : قد فعلت. فجاء عمر إلى المهاجرين فقال: رفووني فرفئوه. فقالوا: بمن تزُّوجت؟ قال: بنت على ، إنَّ النبي صلَّى الله عليه [وآله] وسلَّم قال : كلَّ نسب وسبب سيقطع يوم القيامة إلاَّ نسبي وسببي ، وكنت صاهرت فأحببت هذا

[22]

وقال ابن حجر: « قال الدوري عن ابن معين: ضعيف » .

وقال أبو حاتم: « يكتب حديثه ولا يحتج به ».

قال : « ذكره ابن عبد البرّ في باب من نسب إلى الضعف مّمن يكتب حديثه ». « ذكره يعقوب بن سفيان في الضعفاء ».

وقال ابن سعد: « كان كثير الحديث ، يستضعف ، وكان متشيعا » (1).

* وفي خبر رواه ابنا عبد البرّ وحجر بإسنادهما عن « أسلم مولى عمر بن الخطاب » :

ترجمة ابن وهب.

« ابن وهب » وهو عبدالله بن وهب القرشي مولاهم المصرى:

ذكره ابن عديّ في الكامل (2).

والذهبي في الميزان (3).

وتكلم فيه ابن معين (4).

وقال ابن سعد: « كان يدلس »(5).

وقال أحمد : « في حديث ابن وهب عن ابن جريج شيء .

قال أبو عوانة: صدق لأنه يأتى عنه بأشياء لا يأتى بها غيره » (6)

- (1) ميزان الاعتدال 4|298 ، تهذيب التهذيب 37.
 - (2) الكامل في الضعفاء 4|124.
 - (3) ميزان الأعتدال 2|.521
 - (4) الكامل 4|124 ، ميزان الاعتدال 2|252.
 - (5) تهذيب التهذيب 6|67 .
 - (6) تهذيب التهذيب 6|66.

[23]

(1) نظرات في أسانيد الخبر

قد ذكرنا أهم أسانيد الخبر عن أشهر كتب القوم ... والأخبار المذكورة بعضها يتعلق باصل الخبر ، خبر تزويج الإمام عليه السلام ابنته من عمر ، وبعضها يتعلق بموتها وأبنها من عمر ... وانه ليتبين للناظر في تلك الأسانيد أن لا أصل لأصل الخبر فضلا عن جزئياته ومتعلقاته... بالنظر إلى أصول أهل السنة وقواعدهم في علم الحديث ، واستنادا إلى كلمات علمائهم في علم الرجال :

- 1 انه حديث أعرض عنه البخاري ومسلم فلم يخرجاه في كتابيهما المعروفين بالصحيحين ، وكم من حديث صحيح سندا لم ياخذوا به في بحوثهم المختلفة معتذرين بعدم إخراجهما إيّاه ! .
 - 2 إنه حديث غير مخرج في شيء من سائر الكتب المعروفة عندهم بالصحاح ، فهو حديث متفق على تركه بين أرباب الصحاح الستة .
- 3 إنه حديث غير مخرج في المسانيد المعتبرة ، كمسند أحمد بن حنبل الذي قال أحمد وجماعة تبعا له بان ما ليس فيه فليس بصحيح ...

عمدة ما في الباب:

ثم إن عمدة ما في الباب ما رووه عن أنمة العترة النبوية ورجالها ، وذلك في (الطبقات) و (المستدرك) و (سنن البيهقي) و (الذرية الطاهرة) . وهنا مطلبان :

أحدهما:

لقد تتبّعنا الأحاديث والأخبار ، فوجدنا القوم متى أرادوا أن ينسبوا

[24]

إلى أهل البيت عليهم السلام شيئاً لا يرتضونه ولا يلتصق بهم وضعوه على لسان بعض رجال هذا البيت الطاهر ... فإذا أرادوا الطعن في النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبضعته ووصيّه أمير المؤمنين عليه السلام ... وضعوا قصّة خطبة عليّ ابنة أبي جهل ، وعلى لسان أهل البيت (1) .

وإذا أرادوا ترويج القول بحرمة متعة النساء ، والطعن في ابن عباس القائل بحلّيتها حتى آخر لحظة من حياته... نسبوا القول بالحرمة والطعن في ابن عباس إلى عليّ عليه السلام ، ووضعوا الخبر على لسان أحفاده (2). وإذا أرادوا وضع حديث في فضل الصحابة ، وضعوا حديث «أصحابي كالنجوم فبايهم اقتديتم اهتديتم » على لسان الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام (3).

ولا شك أن هذا الحديث من تلك الأحاديث!

والثاني: إنهم قد رووا هذا الحديث عن جعفر بن محمد عن أبيه (كما في الطبقات) أو عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على بن الحسين (كما في المستدرك) أو عن الحسن بن الحسن (كما في الذرية الطاهرة) أو عن الحسن

بن الحسن عن أبيه (كما في سنن البيهقي). فان أريد الاستدلال به... فهذا موقوف على تمامية السند عندهم ... على إصولهم ... لكن ابن سعد - صاحب « الطبقات » - يتجاسر على الإمام الصادق عليه السلام فيقول : « كان كثير الحديث ولا يحتج به ويستضعف . سئل مرّة : سمعت

[25]

هذه الأحاديث من أبيك؟ فقال : نعم . وسنل مرة فقال : إنما وجدتها في كتبه » (1) . وحديث الحاكم في « المستدرك » الذي صححه قال الذهبي متعقبا إياه : « منقطع »(2) وقال البيهقي : « مرسل »(3) . وكذلك الحديث عن الحسن بن الحسن الذي في « الذرية الطاهرة » مع الضعف في رجاله كما ستعرف. أما الذي في (سنن البيهقي) عنه عن أبيه فلا انقطاع فيه ، لكن السند ساقط من وجوه ، لا سيما وأن راويه عن الحسن هو « ابن أبي مليكة » وسيأتيك البيان . وإن اريد إلزام الغير به ، لكونه عن أئمة البيت الطاهر ورجال العترة الكريمة ، فهذا موقوف على وثوق الغير برجال الأسانيد دونهم ، وهذا أول الكلام. فظهر سقوط أصحّ ما في الباب وعمدته ، فغيره ساقط بالأولوية القطعية . ومع ذلك فإنا نفصل الكلام أولا على سند الحديث في (السنن) عن أبي جعفر عن أبيه علي بن الحسين. وفي (الاستيعاب) عن : محمد بن على . وفي (السنن)أيضا عن : الحسن بن الحسن ... ثم ننظر في الأسانيد الأخرى ... إتماما للمرام وقطعا للخصام ... فنقول: * لقد أخرجه البيهقي في (سننه) عن طريق الحاكم أبي عبدالله « عن أبي جعفر عن أبيه علي بن الحسين « وفي السند » أحمد بن عبد الجبّار »:

[26]

ترجمة أحمد بن عبد الجبار:

وهذه جملة من الكلمات فيه:

« قال ابن أبى حاتم: كتبت عنه وأمسكت عن الرواية عنه لكثرة كلام الناس فيه » .

وقال مطين: « كان يكذب ».

وقال أبو أحمد الحاكم: « ليس بالقوي عندهم ».

« تركه ابن عقدة ».

⁽¹⁾ لاحظ رسالتنا في هذا الموضوع.

⁽²⁾ لَاحظ رَّسالتنا في هذا الموضوع ،

⁽³⁾ لاحظ رسالتنا في هذا الموضوع ،

⁽¹⁾ تهذيب التهذيب 2|89.

^{. 142} تلخيص المستدرك 3 (2)

⁽³⁾ سنن البيهقى 7 | 64

```
وقال ابن عدى: « رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه... »(1).
```

ترجمة يونس بن بكير:

وفیه: « یونس بن بکیر »:

وقد قال الآجري عن أبي داود: « ليس هو عندي بحجة ، كان يأخذ ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

وقال مرة: ضعيف.

وقال الجوزجانى: ينبغى أن يتثبت في أمره.

وقال الساجى: كان ابن المديني لا يحدث عنه.

وقال أحمد بن حنبل: ما كان أزهد الناس وأنفرهم عنه.

(1) تهذيب التهذيب 1 | 44 .

[27]

وعن ابن أبى شيبة: كان فيه لين. وعن الساجي: كان يتبع السلطان وكان مرجئاً »(1). هذا ، بغض النظر عن الكلام في « محمد بن إسحاق » . * ورواه ابن عبد البرّ وابن حجر بالإسناد عن الإمام محمد بن على الباقر عليه السلام ، وفي السند « عمرو بن دينار »:

ترجمة عمرو بن دينار : واليك بعض الكلمات في قدحه (2) :

قال الميموني عن أحمد: «ضعيف منكر الحديث ».

وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين : « لا شيء » . وقال يعقوب بن شيبة عن ابن معين : « ذاهب الحديث » .

وقال عمرو بن على : «ضعيف الحديث روى عن سالم عن ابن عمر عن النبي أحاديث منكرة » .

وقال أبو حاتم مثله وزاد: « وعامة حديثه منكر ».

وقال أبو زرعة: « واهى الحديث ».

وقال البخارى: «فيه نظر ».

أبو داود في حديثه: « ليس بشيء ». وقال الترمذي: « ليس بالقوي ».

⁽¹⁾ تهذيب التهذيب 11|382

⁽²⁾ تهذيب التهذيب 8 | 27 .

وقال النسائي: « ليس بثقة ، روى عن سالم أحاديث منكرة ».

وقال مرة: «ضعيف». وكذا قال الجوزجاني والدارقطني.

وقال ابن حبّان: « لا يحلّ كتب حديثه إلا على جهة التعجب ، كان يتفرد بالموضوعات عن الأثبات ».

وقال البخاري في الأوسط: « لا يتابع على حديثه ».

وقال ابن عمار الموصلي: «ضعيف».

وقال الساجى: «ضعيف، يحدّث عن سالم المناكير».

هذا ، بغض النظر عن الكلام في « سفيان بن عيينة ».

* ورواه البيهقي بسند له عن الحسن بن الحسن عن أبيه عليه السلام ، وفيه : « سفيان بن عيينة » .

ترجمة سفيان بن عيينة:

وقد تكلم فيه بعض الأعلام الأثبات... قال ابن حجر:

« قال ابن عمار : سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول : اشهدوا أن سفيان ابن عيينة اختلط سنة 197 فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شيء .

قلت : قرأت بخط الذهبي : أنا أستبعد هذا القول وأجده غلطاً من ابن عمار ، فان القطان مات أول سنة 98 عند رجوع الحجاج وتحدّثهم باخبار الحجاز ، فمتى يمكن من سماع هذا حتى يتهياً له أن يشهد به .

ثم قال : فلعلَّهُ بلغه ذلك في وسط السنة.

وهذا الذي لا يتجه غيره ، لأن ابن عمار من الأثبات المتقنين ، وما المانع أن يكون يحيى بن سعيد سمعه من جماعة ممن حج في تلك السنة واعتمد قولهم وكانوا

[29]

كثيراً ، فشهد على استفاضتهم.

وقد وجدت عن يحيى بن سعيد شيئا يصلح أن يكون سببا لما نقله عنه ابن عمار في حق ابن عيينة ، وذلك ما أورده أبو سعد ابن السمعاني في ترجمة إسماعيل ابن أبي صالح المؤذن من ذيل تاريخ بغداد بسند له قوي إلى عبد الرحمن بن بشر ابن الحكم قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت لابن عيينة: كنت تكتب. الحديث وتحدّث اليوم وتزيد في إسناده أو تنقص منه! فقال: عليك بالسماع الأول فاتى قد سمنت.

وقد ذكر ابو معين الرازي في زيادة كتاب الإيمان لأحمد : أن هارون بن معروف قال له : إن ابن عيينة تغيّر أمره بآخره ، وإن سليمان بن حرب قال له : إن ابن عيينة أخطا في عامّة حديثه عن أيوب . وكذا ذكر . . . »(1) .

ترجمة وكيع بن الجرّاح:

وفيه « وكيع بن الجرّاح » أورده الذهبي في (ميزانه) فذكر عن أحمد بن حنبل القدح فيه بأمور هي : سبّ السلف ، وشرب المسكر ، والفتوى بالباطل (2) .

وذكر الخطيب باسناده عن نعيم بن حماد ، قال : « تعشينا عند وكيع أو قال : تغذينا ـ فقال : أي شيء أجيئكم به؟ نبيذ الشيوخ أو نبيذ الفتيان؟ قال : قلت : تتكلم بهذا؟! قال : هو عندي أحل من ماء الفرات »(3) .

وذكر ابن حجر عن أحمد: « أخطا وكيع في خمسمائة حديث »(4).

⁽¹⁾ تهذيب التهذيب 4|106

⁽²⁾ ميزان الاعتدال 4|336

⁽³⁾ تاريخ بغداد (3|472 .

⁽⁴⁾ تهذيب التهذيب 110 × . « (4)

[30]

وعن محمد بن نصر المروزى: «كان يحدّث بآخره من حفظه فيغيّر ألفاظ الحديث ... »(1).

<u>ترجمة ابن جريج :</u> وفيه : « ابن جريج » وقد ذكر ابن حجر بترجمته (2) عن مالك : « كان ابن جريج حاطب ليل » .

وعن ابن معين: « ليس بشيء في الزهري ».

وعن أحمد: « إذا قال ابن جريج: قال فلان وقال فلان وأخبرتُ ، جاء بمناكير ».

وعن يحيى بن سعيد : « إذا قال : قال ؛ فهو شبه الريح » .

وعن ابن المديني: « سألت يحيى بن سعيد عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني. فقال: ضعيف. فقلت ليحيى

: إنه يقول : أخبرني . قال : لا شيء ، كلّه ضعيف ، إنمّا هو في كتاب دفعه إليه » .

وعن ابن حبّان: « كان يدلس ».

وعن الدارقطني: « تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس » .

وأورده الذهبي في ميزانه وقال: «يدلس »(3).

وقال ابن حجر: « كان يدلس ويرسل »(4).

بل عن أحمد: « بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث

(1) تهذيب التهذيب 11|10 .

(2) تهذيب التهذيب 6|359 .

(3) ميزان الاعتدال 2|656 .

(4) تقريب التهذيب 1 | 520 .

[31]

موضوعة ، كان ابن جريج لا يبالي من اين يأخذها »(1) .

ترجمة ابن أبى مليكة:

وهو عبدالله بن عبيدالله ، ويكفى في سقوطه : « إنه كان قاضيا لابن الزبير ومؤذنا له »(2).

رجال الأسانيد الأخرى:

ونعود فننظر في رجال الأسانيد الأخرى بقدر الضرورة ...

* ففي أخبار ابن سعد وعنه ابن حجر في الإصابة يوجد:

« وكيع بن الجرّاح » وقد عرفته.

ترجمة هشام بن سعد : وقد أورده الذهبي في (ميزانه) وقال : « قال أحمد : لم يكن بالحافظ ، وكان يحيى القطّان لا

يحدث عنه » . قال : « وقال أحمد أيضا : لم يكن يحكم الحديث » . وقال ابن معين : « ليس بذاك القويّ » . وقال النسائي : « ضعيف ». وقال ابن عديّ : « مع ضعفه يكتب حديثه ».

(1) ميزان الأعتدال 2|656 .

. 268 تهذيب التهذيب 5 (268

[32]

وقال ابن حجر: «قال الدوري عن ابن معين: ضعيف».
وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به».
وقال أبو حاتم: «وذكره ابن عبد البرّ في باب من نسب إلى الضعف مَمن يكتب حديثه». «وذكره يعقوب بن سفيان في الضعفاء».
وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث، يستضعف، وكان متشيعاً »(1).
* وفي خبر رواه ابنا عبد البرّ وحجر بإسنادهما عن «أسلم مولى عمر بن الخطاب»:

«إبن وهب» وهو عبدالله بن وهب القرشي مولاهم المصري:
ذكره ابن عدي في الكامل (2).
واذهبي في الميزان (3).
وقال ابن سعد: «كان يدلّس» (5).
وقال ابن سعد: «كان يدلّس» (5).

(1) ميزان الاعتدال 4|298 ، تهذيب التهذيب 37|11 .

(2) الكامل في الضعفاء 4|124.

(3) ميزان الأعتدال 2|521 .

(4) الكامل 4|124 ميزان الاعتدال 2|252.

(5) تهذيب التهذيب 6|67 .

(6) تهذيب التهذيب 6 (6)

[33]

*ورواه الخطيب البغدادي بسنده عن الليث بن سعد ، عن موسى بن علي ابن رباح اللخمي ، عن ابيه ، عن عقبة بن عامر الجهنى . وفيه « موسى بن على » :

ترجمة موسى بن على اللخمى:

2 - قال ابن معين: لم يكن بالقوي .

وقال ابن عبد البر: ما انفرد به فليس بالقوي » (4).

ترجمة على بن رباح اللخمى:

و« علي بن رباح » ترجم له ابن حجربما هذا ملخصه:

1 - وفد على معاوية .

2 - قال : لا أجعل في حل من سماني « على » فان اسمى « على ».

3 ـ كان له من عبد العزيزمنزلة ، ثم عتب عليه عبد العزيز فاغزاه أفريقية ، فلم يزل بها إلى أن مات (5) .

(1) في المحاضرة 1|590 .(2) تهذيب التهذيب 10|323.

(3) الأنساب - اللخمي .

(4) تهذيب التهذيب (10 عند (4)

(5) تهذيب التهذيب 7|280 .

[34]

ترجمة عقبة بن عامر الجهنى:

و« عقبة بن عامر الجهني « يكفي في قدحه:

1 - كونه من ولاة معاوية بن أبي سَفيان ... قال السمعاني : « شهد فتح مصر واختط بها ، وولي الجند بمصر لمعاوية بن ابي سفيان بين ابي سفيان سنة 44 ثم أغزاه معاوية البحر سنة 47 ... (1)وقال ابن حجر : « ولى إمرة مصر من قبل معاوية سنة 44 (2) وكذا قال السيوطي (3).

2 - كونه قاتل عمار بن ياسر أو من قتلته ، قال ابن سعد: « قتل عمار رحمه الله وهو ابن 91 سنة ، وكان أقدم في الميلاد من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم. وكان أقبل إليه ثلاثة نفر: عقبة بن عامر الجهني وعمر بن الحارث الخولاني وشريك بن سلمة المرادي ، فانتهوا إليه جميعا وهو يقول: والله لو ضربتمونا حتى تبلغوا بنا سعفات هجر لعلمت أنا على حق وأنتم على باطل. فحملوا عليه جميعا فقتلوه. وزعم بعض الناس: أن عقبة بن عامر هو الذي قتل عمارا »

3 - أنه الضارب عماراً بأمر عثمان. قال ابن سعد بعد العبارة المتقدّمة: « وهو الذي كان ضربه حين أمره عثمان بن عفان »(4).

هذا ، بغض النظر عن الليث بن سعد وغيره من رجال السند عند الخطيب.

(1) الأنساب - الجهنى .

(2) تهذيب التهذيب 7|216 .

(3) حسن المحاضرة 1 | 585.

. 259 الطبقات (4)

[35]

ترجمة عطاء الخراساني: و« عطاء الخراساني »: أورده البخاري في الضعفاء (1). وابن حبّان في المجروحين (2). والعقيلي في الضعفاء الكبير (3). والذهبي في الميزان والمغنى (4) . وقال السمعاني : «رديء الحفظ ، كثير الوهم ، يخطئ ولا يعلم فحمل عنه ، فلما كثر ذلك في روايته بطل إلاحتجاج به »(5). هذا مضافًا الى الانقطاع الموجود في خبره ، لأنه ولد سنة 50 وتوفي سنة 133 أو 150 فلا بدّ أن يكون قد روى الخبر بواسطة رجل وهو غير مذكور...

ترجمة محمد بن عمر الواقدى : و « محمد بن عمر الواقدي » : قال أحمد: « هو كذاب يقلُّب الأحاديث » . وقال البخارى وأبو حاتم: « متروك » . وقال أبو حاتم أيضاً والنسائى: « يضع الحديث ».

(1) الضعفاء الصغير (انظر: المجموع في الضعفاء والمتروكين: 469).

(2) كتاب المجروحين 2 | 130 .

(3) الضعفاء الكبير ، ترجمة 1444 .

(4) ميزان الاعتدال 3 |73 ، المغنى في الضعفاء .

(5) الانساب - الخراساني - 2|337

[36]

وقال ابن راهویه: « هو عندی ممن یضع الحدیث ». وقال ابن معين: « ليس بثقة ». وقال الدارقطنى: « فيه ضعف ». وقال ابن عدي : « أحاديثه غير محفوظة والبلاء منه » . وقال السمعانى: « قد تكلموا فيه » . وقال ابن خلكان : « ضعّفوه في الحديث وتكلموا فيه » . وقال اليافعي: « أئمة لحديث ضَغفوه ». وقال الذهبي: « مجمع على تركه »(1).

ترجمة عبد الرحمن بن زيد:

و« عبد الرحمن بن زيد »:

قال أبوطالب عن أحمد: «ضعيف».

وقال عبدالله بن أحمد: « سمعت أبي يضعّف عبد الرحمن وقال: روى حديثاً منكراً ».

وقال الدوري عن ابن معين: ليس حديثه بشيء ».

وقال البخاري وأبو حاتم: «ضعفه عليّ بن المديني جداً ، . وقال أبو داود: « أولاد زيد بن أسلم كلّهم ضعيف » . وقال النسائي: «ضعيف » .

(1) أنظر: ميزان الاعتدال 2|663 ، المغني في الضعفاء 2|619 ، الكاشف 3|82 ، مرآة الجنان - حوادث 207 ، الأنساب - الواقدي ، تقريب التهذيب 2|194 ، طبقات الحفاظ: 144 وغيرها.

[37]

وقال أبو زرعة: «ضعيف».

وقال أبو حاتم: « ليس بقوي في الحديث ».

وقال ابن حبان: « كان يقلُّب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك » .

وقال ابن سعد: « كان كثير الحديث ضعيفاً جداً ».

وقال ابن خزيمة: « ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه ».

وقال الساجى: « هو منكر الحديث ».

وقال الطحاوي: « حديثه عند أهل العلم في الحديث في النهاية من الضعف ».

وقال الجوزجانى: « أولاد زيد ضعفاء ».

وقال الحكم وأبو نعيم: «روى عن أبيه أحاديث موضوعة ».

وقال ابن الجوزي: « أجمعوا على ضعفه »(1).

ترجمة زيد بن أسلم:

و « زيد بن أسلم » فقد ذكروا بترجمته أنه كان يروي عن جابر بن عبدالله الأنصاري وأبي هريرة ، ثم نقلوا عن ابن معين قوله : « لم يسمع من جابر و لا من أبي هريرة » وكذا ذكروا بالنسبة إلى غير هما من الصحابة ، وهذا معناه أنه يروي عنهم ما لم يسمعه منهم ، وبه صرح ابن عبد البرّ ، ونقله عنه ابن حجر وارتضاه حيث قال : « وذكر ابن عبد البرّ في مقدّمة التمهيد ما يدل على أنه كان يدلّس » .

هذا ، وعن ابن عمر : « لا أعلم به بأساً إلا أنه كان يفسرَ برأيه القرآن ويكثر

(1) تجد هذه الكلمات وغيرها في تهذيب التهذيب 6 161.

[38]

منه »(1).

هذا كله ، بغض النظر عن السند بين « ابن عبد البرّ ، ابن حجر » و « ابن وهب ». * وروى ابن حجر في (الإصابة) عن « الزبير بن بكار » :

ترجمة الزبير بن بكار:

المتوفى سنة 256 ه. ، و هو كان قاضي مكة المكرمة ، وكان من المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهل البيت عليهم السلام ، و هو مع ذلك مقدوح عند أهل السنة : فعن ابن أبي حاتم : « رأيته ولم أكتب عنه » . وعن أحمد بن عليّ السليماني أنه أورده في كتابه في الضعفاء وقال : « كان منكر الحديث » (2) . مضافا ، إلى إرسال الخبر .

هذا كله فيما يتعلق بأصل الخبر ، وقد عرفت أن لا أصل له . فلننظر في سند ما رووه مما يتعلق بزواجها بعد عمر ، ثم وفاتها عليها السلام:

- . 342|3 تهذيب التهذيب (1)
- . 269 تهذيب التهذيب (2)

[39]

النظر في سند خبر زواجها بعد عمر

فأما ما ذكروه بترجمتها من خبر تزويج الإمام علي عليه السلام أم كلثوم بعد عمر من عون بن جعفر... فعمدته ما في « الذرية الطاهرة » وعنه في « أسد الغابة » و « الإصابة » و « ذخائر العقبى » وغير ها... عن الحسن بن الحسن... فهو عن : أحمد بن عبد الجبّار عن يونس بن بكير عن يونس بن بكير عن المساق عن الحسن بن الحسن ...

وقد تكلمنا على هذا السند فيما تقدم.

* ورواه الدولابي بإسناده عن « ابن شهاب الزهري » وهو من مشاهير المنحرفين عن أهل البيت الطاهرين عليهم السلام (1).

هذا بغض النظر عن غيره من رجال السند. ويذكر أن ابن منيع الراوي عن الزهري كان أخا امرأة هشام بن عبد الملك (2).

النظر في سند خبر وفاتها

وأما خبر وفاتها فالعمدة فيه هو ابن سعد في (الطبقات). ولا بد من النظر

(1) لاحظ: رسالتنا في خبر خطبة على ابنة أبي جهل.

. 13 تهذبب التهذيب 7 (2)

[40]

فيه سنداً هنا ودلالة فيما بعد.

* وإن عمدة أسانيد هذا الخبر تنتهي إلى « عامر الشعبي »:

ترجمة الشعبى:

و« عامر الشعبي » ولد لست سنين خلت من خلافة عمر ، ومات بعد المائة ، فالخبر مرسل .

وكان الشعبى من قضاة بنى مروان.

وكان من المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام ، حتى دخل على الحجاج ونال من أمير المؤمنين عليه السلام ، فغضب منه الحسن البصري وجعل يعظه (1).

وقد حمله الحقد والغضب على أن يقول: إنه عليه السلام لم يقرأ القرآن ولم يحفظه ، فرد عليه ذلك (2) .

وعلى أن يضع: « صلى أبوبكر الصديق على فاطمة بنت رسول الله فكبر عليها أربعا »! و « أن فاطمة لما ماتت دفنها علي ليلا وأخذ بضبعي أبي بكر فقدّمه في الصلاة عليها » حتى اضطر ابن حجر إلى أنه يقول: « فيه ضعف وانقطاع » (3)

وعلى أن يكذُب مثل الحارث الهمداني وما ذلك إلا لتشيعه ، حتى اعرض عليه بعضهم ، قال ابن حجر: «قال ابن عبد البرّ في كتاب العلم له لما حكى عن إبراهيم أنه كذب الحارث: أظن الشعبي عوقب بقوله في الحارث كذاب ، ولم يبن من الحارث كذبه » (4).

(1) إحياء العلوم 2|346

(2) طبقات القراء 1 |546.

(3) الإصابة 4|379.

(4) تهذيب التهذيب 2|127 .

[41]

* ومنها ما ينتهي إلى : « عمار بن أبي عمار » :

ترجمة عمار بن أبي عمار:

وقد قدح فيه جماعة من أنمة القوم في الجرح والتعديل كشعبة بن الحجاج والبخاري وابن حبّان وابن حجر العسقلاني (1) .

* ومنها ما ينتهي إلى « نافع مولى ابن عمر »:

ترجمة نافع:

وقول ابن $\frac{1}{2}$ له: « إتق الله يا نافع ولا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس » مشهور مذكور في ترجمة نافع وعكرمة. هذا مضافا إلى قول أحمد: « نافع عن عمر منقطع » (2).

* ومنها ما ينتهي إلى « عبدالله البهي »:

ترجمة عبدالله البهى: وهو: عبدالله بن يسار، قال ابن حجر: مولى مصعب بن الزبير ... فالخبر مرسل. ولقد روى هذا الرجل عن عائشة قائلا «حدثتني » فكذبه القوم وقالوا: إنما يروي عن عروة . ثم إن ابن أبى حاتم ذكره في العلل ونقل عن أبيه أنه لا يحتج بالبهي وهو

(1) تهذيب التهذيب 7|353 ، تقريب التهذيب 2|48.

(2) تهذيب التهذيب (2)

[42]

مضطرب الحديث (1). هذا كله بغض النظر عن رجال هذه الأسانيد لغرض الاختصار. هذا تمام الكلام على أسانيد الأخبار المتعلّقة بسيدتنا أم كلثوم.

* * *

. 82 منيب التهذيب 6 (1)

(3) نظرات في متون الأخبار ودلالاتها

وهلم معي... بعد النظر في أسانيد أخبار القصّـة... إلى النظر في ألفاظها ودلالاتها... لنرى التضارب في الدلالة والتلاعب في اللفظ... في جمع مراحل القصة ...

<u>(1)</u>

لقد جاء في الأخبار المذكورة أن الإمام عليه السلام اعتل بالصغر وبأنه حبسها على ابن أخيه جعفر بن أبي طالب ، ففي رواية لابن سعد : « فقال علي : إنما حبست بناتي على أولاد جعفر » وعند الحاكم : « إني لأرصدها لابن أخي » وفي أخرى لابن سعد : « إنها صبية » وكذا عند ابي عبد البرّ والأثير وغيرهما، وعند البيهقي : « إنها لتصغر عن ذلك » .

ثم إنه لم يذكر فيها إلاّ أن عمر « عاوده » فقال : « أنكحنيها فوالله ما على ظهر الأرض...، فما كان منه عليه السلام - بحسب هذه الأخبار - إلاّ أن أرسلها إليه « لينظر إليها »...! وأضيف في بعضها بانه أمربها « فزينت » أو « فصنعت » فبعثت إليه... فإن أعجبته ورضى بها فهى زوجة له ...!

أترى أن ينقلب موقف الإمام عليه السلام من الامتناع لكونها صغيرة ، ولكونه قد حبسها لابن أخيه - ولعله لأسباب أخرى ايضا... غير مذكورة في الأخبار - ينقلب من الامتناع إلى الانصياع ، بهذه البساطة ، والى هذا الحدّ؟! إن هذا - لعمري - يستوجب الشك ويستوقف الفكر!

[44]

ولكن قد تلوح للناظر في الروايات... هنا وهناك ... بعض الحقائق التي حاول التكتم عنها في كتب القدماء أصحابها

ففي رواية الفقيه ابن المغازلي الشافعي ـ المتوفى سنة 483 هـ ـ باسناده عن عبدالله بن عمر ، قال : « صعد عمر بن الخطاب المنبر فقال : أيها الناس إنه ـ والله ـ ما حملني على الإلحاح على علي بن أبي طالب في ابنته إلا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلّم يقول : كل سبب ونسب وصهر منقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري ، فانهما ياتيان يوم القيامة يشفعان لصاحبها » (1) .

يفيد هذا الخبر أن القضية كانت مورد تعجب من الناس وتساؤل في المجتمع ، الأمر الذي اضطر عمر إلى أن يعلن عن قصده في خطبة أم كلثوم ، ويحلف بالله بانه ليس إلا ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأنه كان منه « الإلحاح » في ذلك ... لكن لم يزد هذا اللفظ على « الإلحاح » شيئا! فلم يوضح كيفية الإلحاح ، ولا ما كان من الإمام عليه السلام . . .

وفي رواية الخطيب: «خطب عمر بن الخطاب الى عليّ بن أبي طالب ابنته من فاطمة وأكثر تردده إليه ، فقال: يا ابا الحسن ما يحملني على كثرة ترددي اليك إلا حديث سمعته من رسول الله... » ففيه: «أكثر تردده اليه ». وفي بعض الروايات ما يستشم منه التهديد ، ففي رواية لابن سعد قال عمر في جواب قول الإمام عليه السلام: «إنها صبية »قال: «إنك والله ما بك ذلك ، ولكن قد علمنا ما بك » وفي رواية الدولابي والمحب الطبري عن ابن إسحاق: «فقال عمر: لا والله ما ذلك بك ، ولكن أردت منعي »(2). ولما وقع الخلاف بين أهل البيت في تزويجه وسمع عمر بمخالفة عقيل قال: «ويح عقيل ، سفيه أحمق »(3).

(1) مناقب امير المؤمنين لابن المغازلي: 110. (2) ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربي: 168.

(3) مجمع الزوائد 4 | 272 .

[45]

وفي بعضها التصريح بما يدل على أنه كان لـ « درّة عمر » دور في القضية ، وذلك فيما أخرجه الدولابي بسنده عن أسلم مولى عمر قال : « فاستثبار عليّ العباس وعقيلاً والحسن ، فغضب عقيل ، وقال عقيل لعليّ : ما تزيدك الأيام والشهور إلا العمى في أمرك ، والله لئن فعلت ليكونن وليكونن . فقال عليّ للعباس : والله ما ذاك من نصيحة ، ولكن درّة عمر أحرجته إلى ما ترى » (1) .

لكن أبا نعيم الأصفهاني روى هذا الخبر عن زيد بن أسلم عن أبيه ، فحذف منه مخالفة عقيل و «درّة عمر » وهذا لفظه : « عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : دعا عمر بن الخطاب عليّ بن أبي طالب فساره. ثم قام عليّ فجاء الصفة فوجد العباس وعقيلاً والحسين فشاورهم في تزوّج أمّ كلثوم عمر. ثم قال عليّ : أخبرني عمر أنه سمع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول : كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي »(2) . ثم إن في عدّة من الأخبار أن الإمام عليه السلام تعلل - بالإضافة إلى الصغر والحبس لابن أخيه - بأن قال : « إن لها أنه عليه السلام تعلل - أنه عليه المالية الما

تم إن في عدة من الاخبار أن الإمام عليه السلام تعلل - بالإضافة إلى الصغر والحبس لابن الحية - بان قال : « إن لها أميرين معي »(3) يعني : الحسن والحسين ، وأنه عليه السلام استشارهما وعقيلا والعبّاس . . . فكان الخبر المذكور عن أسلم ظاهرا في سكوت الحسن عليه السلام الظاهر في الرضاء ، بل في آخر : « فسكت الحسين وتكتم الحسن ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : يا أبتاه من بعد عمر؟ صحب رسول الله ، وتوفي وهو عنه راض ، ثم ولي الخلافة فعدل ؟ قال : صدقت يا بني . ولكن كرهت أن أقطع أمرا دونكما »(4).

لكن ينافيه ما أخرجه البيهقي عن ابن ابي مليكة عن الحسن بن الحسن : « فقال عليّ رضي الله عنه لحسن وحسين : زوجا عمّكما. فقالا : هي امرأة من النساء تختار لنفسها. فقام عليّ رضي الله عنه مغضباً ، فامسك الحسن رضي الله علي تنفسها. فقام عليّ رضي الله عنه مغضباً ، فامسك الحسن رضي الله عنه مغضباً ، فامسك المسلام الله عنه معضباً ، فامسك المسلام الله عنه معتمل الله عنه معتمل الله عنه معتمل الله عنه معتمل الله عنه المسلام الله عنه معتمل الله عنه المسلام الله عنه الله عنه المسلام الله عنه المسلام الله عنه عنه الله عنه ال

(1) الذريّة الطاهر: 158 ، عنه ذخائر العقبى: 170 ، مجمع الزوائد 4|272 عن الطبراني.

(2) حلية الأولياء 2|34.

(3) ذخائر العقبى: 169.

(4) ذخائر العقبى: 170.

[46]

عنه بثوبه وقال: لا صبر على هجرانك يا أبتاه. قال: فزوجاه » (1). فعمد بعضهم إلى تحريف القصة المكذوبة هذه فروى عن الحسن بن الحسن نفسه وقوع ذلك الخلاف حول تزويجها من عون فقال: «لما تايمت أم كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب من عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ دخل عليها الحسن والحسين أخواها فقالا لها... »(2) وهو خبر طويل يشتمل على أكاذيب مخجلة وأباطيل مضحكة ... قد عرفت اعتلال الإمام عليه السلام بالصغر في كثير من الأخبار... والذي يظهر منها أن عمر ما كان يصدقه عليه السلام في ذلك ، ولذا كان يعاوده ويكثر التردد إليه ويلح عليه... حتى وصل الأمر إلى التهديد ، بل في بعض الأخبار تصريح بذلك ، ففي رواية الدولابي والمحب الطبري :

«قال : هي صغيرة. فقال عمر : $\hat{\mathbf{W}}$ والله ما ذلك بك ، ولكن أردت منعي ، فإن كانت كما تقول فابعثها الي ... »(3) . ولما كان ذلك كلّه من عمر من القبح بمكان... أعرض بعضهم عن نقل الاعتلال والإصرار والتهديد والتكذيب... كما \mathbf{W} لا يخفى على من راجع لفظ رواية الخطيب ...

(1) سنن البيهقي 7 | 114.

(2) الذرية الطاهرة: 158 ، ذخائر العقبى: 171.

(3) الذرية الطاهرة: 158 ، ذخائر العقبى: 171.

[47]

<u>(3)</u>

قال ابن سعد عن الواقدي وغيره: «ثم أمر ببرد فطواه وقال: انطلقي بهذا ... ».
وفي لفظ المحب الطبري عن ابن إسحاق: «فدعاها فاعطاها حلّة وقال: انطلقي بهذه... » وذلك «لينظر إليها ».
ولذا قالت لما رجعت إلى أبيها: «ما نشر البرد ولا نظر إلا إلي ».
وهذا ما استقبحه بعضهم كسبط ابن الجوزي كما سيأتي
ولم يتعرض له آخر في روايته... روى أبو بشر الدولابي: «فدعا أمّ كلثوم وهي يومئذ صبيّة فقال: انطلقي إلى
أمير المؤمنين فقولي له: إن ابي يقرؤك السلام ويقول لك: إنا قد قضينا حاجتك التي طلبت ... ».
وروى الخطيب: «خطب إلى علي أم كلثوم فقال: أنكحنيها. فقال علي: إني لأرصدها لابن أخي عبدالله بن جعفر.
فقال عمر: انكحنيها، فوالله ما من الناس أحد يرصد من أمرها ما أرصده، فانكحه علي، فاتي عمر المهاجرين ...

<u>(4)</u>

قضية أن علياً عليه السلام امر بأم كلثوم «فصنعت » كما في رواية ابن سعد عن الواقدي ، و «فزيّنت » في رواية الخطيب عن عقبه بن عامر ، وانه «كشف عن ساقها » في رواية ابن عبد البرّ وغيره عن الإمام الباقر!! فظيعة بالغة في الفظاعة إلى أبعد الحدود !!

ألا يستحي هؤلاء الوضّاعون من نسبة هذه الصنيعة الشنيعة ـ التي لو

سمعها واحدٌ من عوام الناس لنفر منها وآستنكرها - إلى إمام الأئمة؟! ألا يستحون من وضعها على لسان الإمام الباقر عليه السلام؟! من هنا ترى بعضهم يحرّفون الكلمة كابن الأثير حيث ذكر: « ووضع يده عليها » وكالدولابي والمحب الطبري حيث ذكرا في لفظ: « فأخذ عمر بذراعها » وفي آخر: « فأخذها عمر فضمها إليه ». وبعضهم - كالحاكم والبيهقي - لم يذكروا شيئاً من ذلك... قال المحبّ الطبري بعد حديث من ذاك القبيل: « وخرج ابن سمان معناه ولفظه مختصرا... » فكان ما خرجه خلواً من ذلك (1) . وبعضهم يكذب ذلك كلُّه بصراحة كسبط ابن الجوزي - المتوفى سنة 654 هجرية - حيث يقول : « وذكر جدّي في كتاب المنتظم: أن علياً بعثها إلى عمر لينظرها ، وأن عمر كشف ساقها ولمسها بيده. قلت: وهذا قبيح والله ، لو كانت أمة لما فعل بها هذا. ثم بإجماع المسلمين لا يجوز لمس الأجنبية ، فكيف ينسب عمر إلى هذا؟! »(2)

قلت :

وليس اللمس فقط! ففي رواية الخطيب التقبيل والأخذ بالساق!!

(1) انظر: ذخائر العقبى: 169.

(2) تذكرة خواص الأمة: 321.

[49]

<u>(5)</u>

قد اشتمل لفظ الخبر عند ابن اسعد وغيره على قول عمر للمهاجرين: « رفنوني فرفنوه »(1) ومعنى ذلك: « قولوا لى: بالرفاء والبنين »(2). وكان هذا من رسوم الجاهلية التي نهي عنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلَّم باتفاق المسلمين: أخرج أحمد بإسناده قال: « تزوج عقيل بن أبي طالب ، فخرج علينا فقلنا: بالرفاء والبنين فقال: مه ، لا تقولوا ذلك ، فإن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم قد نهانا عن ذلك وقال: قولوا بارك الله لك، وبارك عليك، وبارك لك فيها »(3). ولأجل دلالة قول عمر هذا على جهله! أو أنه كان يريد إحياء سنن الجاهلية!! اضطر القوم إلى تحريف الكلمة والتصرّف فيها ، ففي المستدرك:

« فاتى عمر المهاجرين فقال: ألا تهنوني ».

وفي سنن البيهقى:

« أتى... فدعوا له بالبركة » .

وفى تاريخ الخطيب لم ينقله أصلا ...

- (1) طبقات ابن سعد 8|463 ، كنز العمال 13|624 ، الاستيعاب وأسد الغابة والاصابة.
 - (2) ذخائر العقبى: 169 ، ولاحظ « رفأ » في لسان العرب وغيره .
 - (3) مسند احمد بن حنبل 3|451 ، وأنظر : وسائل الشيعة 14|183 .

[50]

<u>(6)</u>

في رواية غير واحدِ منهم أنها ولدت له « زيداً » . وفى رواية سعد وجماعة: « ولدت له زيد بن عمر ورقية بنت عمر » . وفي رواية النووي في ولد عمر: « وفاطمة وزيد ، امّهما أم كلثوم... » (1). وفي رواية ابن قتيبة في بنات على : « ولدت له ولدا قد ذكرناهم »(2).

<u>(7)</u>

أكثر الأخبار على أن ام كلثوم تزوج بها بعد عمر: « عون » و « محمد » ابنا جعفر بن أبي طالب ... ولكن القائلين بتزوجهما بها بعده يقولون بأن الرجلين قتلا في حرب تستر ، وهذه الحرب كانت في عهد عمر! قال ابن عبد البرّ: « عون بن جعفر بن أبي طالب. ولد على عهد رسول الله صلَّى الله عليه [وآله] وسلَّم. أمه وأمّ أخويه عبدالله ومحمد بني جعفر بن أبى طالب: أسماء بنت عميس الخثعمية. واستشهد عون بن جعفر وأخوه محمد بن جعفر بتستر. ولا عقب له » (3).

(1) تهذيب الأسماء واللغات 2 | 15.

[51]

وقال: « محمد بن جعفر بن أبي طالب. ولد على عهد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلّم... هو الذي تزوّج أم كلثوم بنت على بن أبى طالب بعد موت عمر ابن الخطاب ...

واستشهد محمد بن جعفر بتستر »(1).

وقال ابن حجر: « استشهد عون بن جعفر في تستر ، وذلك في خلافة عمر ، وما له عقب »(2) .

وكذا قال ابن الأثير (3).

وأما أن تلك الحرب كانت في عهد عمر فذاك ما نص عليه المؤرخون (4) وصرح به ابن حجر في عبارته السالفة . فانظر إلى تناقضات القوم وتعجب!!

⁽²⁾ المعارف: 92

⁽³⁾ الاستيعاب: 3 | 1247

واختلفت رواياتهم... فابن سعد والدارقطني - كما في الإصابة - يذكران أن عوناً مات عنها ، فتزوجها أخوه محمد ، ثم مات عنها محمد فتزوجها عبدالله ، فروى ابن سعد أنها قالت : إني لأستحي من أسماء بنت عميس ، إن ابنيها ماتا عندي ، وإني لأتخوف على هذا الثالث . فهلكت عنده » (5) .

(1) الاستيعاب: 3|1367

(2) الأصابة 3|44.(3) أسد الغابة 4|157.

(4) تاريخ الطبري 4|213 ، الكامل في التاريخ 2|546 وغيرهما .

(5) الطبقات الكبرى 8 | 462 .

[52]

لكن ابن قتيبة يذكر: أنه لما قتل عمر تزوجها محمد بن جعفر فمات عنها ، ثم تزوجها عون بن جعفر ، فماتت عنده »(1).

فتراه يذكر تزوج محمد بن جعفر بها قبل عون ، وموتها عند عون ، ولا يذكر عبدالله ...

وابن عبد البرّ- وإن لم يتعرض بترجمتها لزواجها بعد عمر أصلاً ، ولا لتزوّج عون بها بترجمته ـ يذكر بترجمة محمد بن جعفر: او محمد بن جعفر بن أبي طالب بعد موت عمر بن الخطاب (2).

<u>(9)</u>

وعبدالله بن جعفر... كان زوج العقيلة زينب بنت أمير المؤمنين عليه السلام ، وكانت تحته حتى وفاتها بعد واقعة الطف :

قال ابن سعد: «زينب بنت عليّ بن أبي طالب... تزوجها عبدالله بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب ، فولدت له علياً وعونا الأكبر وعبّاساً ومحمداً وأم كلثوم.

أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، عن ابن أبي ذنب ، قال : حدّثني عبد الرحمن بن مهران : أن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب تزوج زينب بنت علي ، وتزوج معها امرأة عليّ ليلي بنت مسعود ، فكانتا تحته جميعاً »(3).

⁽¹⁾ المعارف: 92.

⁽²⁾ الاستيعاب 3|1367.

⁽³⁾ الطبقات الكبرى 8 | 465

[53]

وقال النووي بترجمة عبدالله بعد ذكر أسماء أولاده: «أمهم زينب بنت عليّ ابن أبي طالب من فاطمة بنت رسول الله »(1).

وقال ابن حجر: «زينب بنت علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمية، سبطة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. أمها فاطمة.

قال ابن الأثير: إنها ولدت في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلّم وكانت عاقلة لبنت خولة ، زوجها أبوها ابن أخيه عبدالله بن جعفر ، فولدت له أولاداً ، وكانت مع أخيها لما قتل ، فحملت إلى دمشق ، وحضرت عند يزيد بن معاوية ، وكلامها ليزيد بن معاوية حين طلب الشامي أختها فاطمة مشهور ، يدل على عقل وقوة جنان »(2). وعلى هذا... فلو كانت ام كلثوم المتوفاة على عهد معاوية هي أم كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه السلام ، وأنها كانت زوجة عبدالله بعد أخويه... كما تقول تلك الأخبار... كان معنى ذلك جمع عبدالله بن جعفر بين الأختين... وهذا مما لا يجوز وقوعه ، ولا يجوز التفوّه به... ولذا قال ابن سعد: « فخلف عليها أخوه عبدالله بن جعفر بن أبي طالب ».

<u>(10)</u>.

واختلفت أخبارهم في موتها والصلاة عليها... حتى الواحد منهم اختلفت أخباره! فابن سعد يروي عن الشعبي وعبدالله البهي الصلاة عليها وعلى ولدها

(1) تهذيب الأسماء واللغات 1 | 264.

(2) الإصابة 4|321 .

[54]

زيد: « صلى عليهما ابن عمر » ويروي عن عمار بن أبي عمار ونافع: « صلى عليهما سعيد بن العاص » وفى رواية بعض المؤرخين عن عمار المذكور: « سعد بن أبي وقاص (1).

ثم أياً من كان المصلّي... فالأخبار دالة على وفاتها في عهد معاوية ، للتصريح فيها بصلاة الحسن الحسين خلف الإمام... لكن الثابت في التاريخ أن أم كلثوم بنت أمير المؤمنين شهدت واقعة الطف - مع أختها زينب - وخطبت الخطبة المعروفة في الكوفة المذكورة في الكتب ، ذكرها ابن طيفور - المتوفى سنة 280 هجرية - في كتابه « بلاغات النساء » وأشار إليها ابن الأثير وغيره من كبار العلماء والمحدّثين في لفظه « فرث » من كتبهم كالنهاية ولسان العرب وتاج العروس ...

ولعلّه لذا جاء في رواية أبي داود عن عمار: « أنه شهد جنازة أم كلثوم وابنها ، فجعل الغلام مما يلي الإمام ، فأنكرت ذلك ، وفي القوم ابن عباس وأبو سعيد الخدري وأبو قتادة وأبو هريرة. قالوا: هذه السنة (2). فروى الخبر بلا ذكر للإمام ، ولا أن أم كلثوم هذه من هي؟ وابنها من هو؟

وفي رواية النسائي عن عمار: «حضرت جنازة صبي وامرأة ، فقدّم الصبي مما يلي الإمام ، ووضعت المرأة وراءه ، وصلي عليهما وفي القوم أبو سعيد الخدري وابن عباس وأبو قتادة وأبو هريرة - رضي الله عنهم - فسألتهم عن ذلك . فقالوا: السنة »(3).

فروى نفس الخبر... بلا ذكر للإمام ، ولا اسم الميتين ، وهل كان بين المرأة والصبي نسبة أو لا؟

(1) تاريخ الخميس 2|249 .(2) سنن أبي داود 2|66 .

(3) سنن النسائي 4 منن

[55]

حصيلة البحث

لقد استعرضنا أسانيد خبرتزويج أمير المؤمنين عليه السلام ابنته من عمر ابن الخطاب... والأخبار الأخرى المتعلقة بكريمة أهل البيت الأطهار الأطياب... فلم نجد فيها سندا يجوز الاحتجاج به والركون إليه . . فرجدناها متضاربة متكاذبة... ثم حققنا نصوص الأخبار ومتونها ، ودققنا النظر في كلمات القوم وأقوالهم . . فوجدناها متضاربة متكاذبة... فكانت ناحية الدلالة دليلاً آخر على أن لا أصل للقضية.

وأغلب الظن... أن القوم لما رأوا أن عمر بن الخطاب من رواة حديث: «كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي » الدال على فضيلة ومنقبة لأهل البيت وعليّ عليه السلام خاصة ، حتى أن الحاكم أورده في فضائل عليّ كما قال المنّاوي (1). عمدوا إلى وضع قصة خطبة عمر ابنة عليّ وربطوا الحديث المذكور بها ومما يشهد بما ذكرنا أن غير واحد من كبار محدّثي القوم يروون عنه الحديث مجردًا عن تلك القصة ، كما يروونه عن غيره:

قال المتقي: « كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي . طب ك هق عن عمر. طب عن ابن عبّاس وعن المسور.

كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامه إلا نسبى وصهري . ابن عساكر عن ابن عمر »(2).

[56]

وقال إبن المغازلي: « قوله عليه السلام: كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة. الحديث » ثم رواه بإسناده عن سعيد بن جبيرعن ابن عباس عن عمر. وبإسناده عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر. وبإسناده عن الثوري عن الإمام جعفر بن محمد ... » (1).

ونظير هذا حديث: « فاطمة بضعة مني... » الوارد عن غير واحد من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في أكثر من موضع ، فان بعضهم لما رأى ما في هذا الحديث الثابت المخرج في الصحاح من دلالات في أبعاد مختلفة... عمد إلى وضع قصّة خطبة عليّ ابنة أبي جهل وربط الحديث بها ... (2).

ثم إن هذه خطبة... وتلك خطبة ...

لكن خطبة عمر كانت لابنة عليّ عليه السلام... وخطبة عليّ كانت لابنة أبي جهل!!.

وخطبة عمر كانت مصاهرة لفاطمة الزهراء... وخطبة علي كانت إيذاء لفاطمة الزهراء!!.

وخطبة عمر كانت لما سمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قوله: كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا

⁽¹⁾ فيض القدير 5 |20 .

⁽²⁾ كنز العمال 11|409.

سببي ونسبي... وخطبة عليّ كانت مخالفة للنبي ومقاطعة له... حتى طالبه بطلاق ابنته!! . وعلى الجملة... فقد عرفت حال أخبار القصة سندا... فرواتها بين « مولى عمر » و « قاضى الزبير » و « قاتل عمار » و « علماء الدولة الأموية » ورجال أسانيدها بين « كذا ب» و « وضاع » و « ضعيف » و « مدلس » ...

- (1) مناقب أمير المؤمنين: 110.
- (2) لاحظ رسالتنا في هذا الموضوع.

[57]

فهذا حال رواتها وأسانيدها... وأغلب الظن كون السبب في وضعها وحكايتها ما ذكرناه... لا سيّما... ويعض الرواة مشترك في القصتين . . .

فإن قيل:

وهل بعد ذلك كلُّه من وجه احتمال توجِّه به أخبار القصَّة على فرض صحتها سنداً ، لا سيما والقصة مشهورة بين العامة ، وبها روايات عن طريق الخاصة وإن كانت شاذة؟

قلت:

قد اشتملت الأخبار المذكورة على ما لا يجوز تصديقه بحال من الأحوال: كالذي رووه من إرسال الإمام عليه السلام إياها ببرد «لينظر إليها » وأنه أمر بها « فزينت » أو « فصنعت » ونحو ذلك. والدليل على ذلك واضح. ومن وفاتها على عهد معاوية... بدليل ثبوت وجودها في واقعة الطف ومواقفها المشهودة فيها. وعليه ، فالتي ماتت وولدها زيد معاً في يوم واحد... وصلى عليهما فلان أو فلان... هي زوجة أخرى من زوجات عمر ، سواء كان اسمها أم كلثوم ـ فقد كان غير واحدة من زوجاته اسمها أو كنيتها أم كلثوم ـ أو لم يكن . ويؤكد هذا الاحتمال ـ على فرض صحّة الأسانيد ـ روايات أبي داود والنسائي وغيرهما و على هذا فلا مستند لما قالوا من أن أمّ كلثوم بنت الإمام عليه السلام ولدت لعمر « زيدا »... إذ ليس إلا الأخبار المذكورة ، وقد عرفت حالها... كما أنه لا مستند لما ذكروا من أنها ولدت له بنتا... مع اختلافهم فيها وفي

[58]

ويؤكد ذلك ما ذكره غير واحد من علماء الإسلام من أنّ عمر مات عنها صغيرة! منهم الشيخ أبو محمد النوبختي من قدماء العلماء الإمامية حيث قال في كتاب الإمامة له : « إن أم كلثوم كانت صغيرة ، ومات عمر قبل أن يدخل بها »(1). ومنهم: الشيخ أبو عبدالله محمد بن عبد الباقي الزرقاني المالكي - المتوفى سنة 1122 هـ - (2)... فإنه قال في معنى قرابة النبي صلى الله عليه وآله وسلَّم: « والمراد بالقرابة من ينتسب إلى جده الأقرب و هو عبد المطلب لقوله : من صنع إلى أحد من ولد عبد المطلب يداً فلم يكافئه بها في الدنيا فعلي مكافاته غداً إذا لقيني. رواه الطبراني في الأوسط عن عثمان ـ رضي الله عنه ـ. فخرج بذلك من انتسب إلى من فوق عبد المطلب ، كأولاد عبد مناف ، أو من يساوية كأولاد هاشم إخوة عبد المطلب ، أو انتسب له ولا صحبة له ولا رؤية. ولعله ليس بمراد ممن صحب النبي منهم أو رآه من ذكر وأنثى . وهو علي وأولاد الحسن والحسين ومحسن ـ بميم مضمومة فحاء مفتوحة فسين مكسورة مشددة مهملتين ـ وأم كلثوم زوجة عمر بن الخطاب ، ومات عنها قبل بلوغها ، فتزوجها عون بن جعفر فمات عنها ، فتزوج بأخيه محمد ثم مات ، فتزوجها أخوهما عبدالله ثم ماتت عنده. ولم تلد لواحد من الثلاثة سوى لمحمد ابنة ماتت صغيرة . فلا عقب لأم كلثوم ، كما قدم المصنف في المقصد الثاني » (3) .

- (1) بحار الأنوار 42|91.
- (2) توجد ترجمته في سلك الدرر في اعلام القرن الثاني عشر 4|32.
 - (3) شرح المواهب اللدنية مبحث قرابة النبي 7 | 9 .

[59]

وقد يشهد به على فرض ثبوت أصل التزويج اصرار عمر على أن ألغرض من خطبة أن يكون صهراً للنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ... وقوله في بعض الألفاظ: « أحب أن يكون عندي عضو من أعضاء رسول الله » وتأكيده في بعض آخر: « اني لم أرد الباه » ...

الخبر في روايات الإمامية (1)

لقد أُشْرِناً - في السؤال الله شهرة خبر تزويج أمّ كلثوم من عمر بن الخطاب ، والى وجود رواياتٍ به في كتب أصحابنا ، ولكن - وبالرَّغم من الشهرة والروايات - نجد جمعاً من أكابرنا ينكرون الخبر من أصله ، كما لا يخفى على من راجع رسانل الشيخ المفيد والسيد المرتضى والسيد ناصر حسين نجل صاحب عبقات الأنوار وغيرهم ، في هذا الموضوع .

إلا أنا نؤكد على أن ما ورد بسند معتبر من طرقنا لا يدل إلا على ما ذكرناه في جواب السؤال ، ونقلنا فيه كلام النوبختي من أصحابنا ، والزرقاني من أهل السنة... فلنذكر تلك الأخبار:

1 - عن أبي عبدالله عليه السلام: « في تزويج ام كُلثوم ، فقال: إن ذلك فرج غصبناه ».

2 - عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «لما خطب إليه قال له أمير المؤمنين: إنها صبية ، قال: فلقي العباس فقال له أمير المؤمنين: إنها صبية ، قال: فلقي العباس فقال له: ما لي؟ أبي بأس؟ قال: وما ذاك؟ قال: خطبت إلى ابن أخيك فردني ، أما والله لأعودن زمزم ، ولا أدع لكم مكرمة إلا هدمتها ، ولأقيمن عليه شاهدين بانه سرق ، ولأقطعن يمينه. فأتاه العباس

[60]

فأخبره ، وسأله أن يجعل الأمر إليه ، فجعله إليه » (1) .

3 - عن سليمان بن خالد وغيره - واللَفظ له - « سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها ، أين تعتد؟ في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال : بلى ، حيث شاءت ، ثم قال : إن عليا عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم

⁽¹⁾ أضفنا هذا الفصل بطلب من بعض أهل الفضل ، تتميماً للبحث ـ حيث كان على ضوء روايات أهل السنة فقط ـ وشرحاً لما أوجزناه في الجواب عن « فإن قيل » .

، فأخذ بيدها ، فانطلق بها إلى بيته »(2) .

فنقول - بناء على قبول هذه الروايات - : إنه ليس للخصم الزامنا بها ، لأن غاية ما أفادته وقوع العقد بعد التهديد والتوعيد ، ثم انتقال البنت إلى دار عمر ، ثم موته عنها ومجىء الإمام عليه السلام إلى داره وأخذه بيدها وانطلاقه بها إلى بيته » شهادة بما صرّح به غير واحد من علماء الإسلام من انه مات عنها قبل بلوغها .

فأي فضيلة لعمر في هذا؟ وأي غضاضة على أمير المؤمنين وأهل البيت؟ وهل يدل وقوع هكذا تزويج على المصافاة والمحاباة؟ وإذا كان عمر قد هدّد أمير المؤمنين بما في الخبر ، لأجل هذا « الغصب » ، فما كان تهديده لأجل غصب « الخلافة » فاضطر أمير المؤمنين وأتباعه إلى السكوت وإلى البيعة عن إكراه؟

بل لقد كان هذا « الغصب » لإزالة اثار ذاك « الغصب »!!

ومن « عمر » تعلّم « الحجاج »!!

إقرأ الرواية التالية:

« قال محمد بن إدريس الشافعي : لما تزوج الحجاج بن يوسف إبنة عبدالله ابن جعفر ، قال خالد بن يزيد بن معاوية لعبد الملك بن مروان :

(1) الكافي ، كتاب النكاح $\frac{346}{5}$. (2) الكافي ، كتاب الطلاق $\frac{346}{5}$ ، وقد وردّت هذه الرواية في الكتب الفقهية لاشتمالها على الحكم المذكور فيها .

[61]

أتركت الحجاج يتزوج إبنة عبدالله بن جعفر؟

قال: نعم، ما بأس بذلك.

قال: أشد البأس والله.

قال: وكيف؟

قال : والله ـ يا أمير المؤمنين ـ لقد ذهب ما في صدري على الزبير منذ تزوّجت رملة بنت الزبير.

قال: فكأنه كان نائما فأيقظه.

قال: فكتب إليه يعزم عليه في طلاقها. فطلقها »(1).

بقى الكلام فيمن تزوّجها:

قد عرفت أن أمير المؤمنين عليه السلام كان قد حبس بناته لأبناء أخيه جعفر ، بل إن ذلك كان بأمر من النبي صلى الله عليه وآله وسلم الله عليه وآله وسلم إلى أولاد عليّ وجعفر عليهما السلام فقال: بناتنا لبنينا وبنونا لبناتنا » (2).

وفي خصوص أم كلثوم جاء في حديث: «خطب عمر إلى علي ابنته ام كلثوم فأعتل علي بصغرها وقال: أعددتها لابن اخي. يعني جعفراً » (3) فلم يعين الابن ... لكن الأمر يدور بين «عون » و «محمد » لأن «عبدالله » كان أكبرهم سناً وقد زوجة ابنته «زينب » كما تقدم.

فأما « عون » فلم أجد خلافاً بين علماء أهل السنة ـ والكلام كله يدور على

⁽¹⁾ مختصر تاريخ دمشق 6|205

⁽²⁾ من لا يحضره الفقيه 3|393 باب الأكفاء.

⁽³⁾ نخائر العقبى: 169 ، كنز العمّال 13 |624.

[62]

أخبارهم وأقوالهم - في أنه قتل يوم تسترعلى عهد عمر ، والمفروض - بحسب تلك الأخبار على فرض صحتها- كونها في عقد عمر.

أما «محمد » فقال ابن الحجر: « ذكر أبو عمر عن الواقدي أنه يكنى أبا القاسم ، وأنه تزوج أم كلثوم بنت علي بعد عمر. قال: واستشهد بتستر.

وقيل: إنه عاش إلى أن شهد صفين مع علي . قال الدارقطني في كتاب الإخوة: يقال: إنه قتل بصفين ، اعترك هو وعبيد الله بن عمر بن الخطاب فقتل كل منهما الآخر.

وذكر المرزباني في معجم الشعراء: أنه كان مع أخيه محمد بن أبي بكر بمصر، فلمّا قتل اختفى محمد بن جعفر، فدل عليه رجل من عك ثم من غافق، فهرب إلى فلسطين، وجاء إلى رجل من أخواله من خثعم، فمنعه من معاوية، فقال في ذلك شعراً.

وهذا محقق يرد قول الواقدى أنه استشهد بتستر » (1) .

وعلى هذا يكون هو الذي تزوج أم كلثوم بعد موت عمر ـ على الفرض المذكور ـ وعليه نص ابن عبد البرّ كما تقدّم

. اما « عبدالله » فمن الممكن أن يكون قد تزوج بها بعد زوجها وبعد موت « زينب » زوجته ، لأنه بقي حياً إلى سنة ثمانين وهو ابن تسعين سنة كما اختاره ابن عبد البر (2) .

(1) الإصابة 3 |372 .

(2) الاستيعاب 3|881

الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة (9)

رسالة

في الأحاديث الواردة في الخلفاء على ترتيب الخلافة

تأليف السيد على الحسيني الميلاني

[5]

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام عل سيدنا محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والاخرين .

وبعد:

فقد ذكرت في بعض بحوثي بعد حديث : إن كل حديث جاء في مناقب الخلفاء ، وذكرت فيه أساميهم على الترتيب فهو حديث موضوع بلا ريب...

فطلب مني بعض الّقراء الأفاضل اثبات ذلك عن طريق التحقيق في أسانيد عدّة من الأحاديث ـ من هذا القبيل ـ الخرّجة في الصحاح والكتب المعتبر... فكانت هذه الرسالة...

ثم ظُهر لي أن الحكم بالوضع لا يختص باخبار أبواب المناقب ، بل أكاد أتبع بان كل حديث كان كذلك في مطلق الأبواب فهو موضوع ، حق التي جاء فيها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه يقول: جئت أنا وأبو بكر وعمر وعثمان... خرجت أنا وأبو بكر وعمر وعثمان...

وقد يكون فيها ذكر « عليّ » بعدهم وقد لا يكون ، ولربما جاء اسمه مقدّما على « عثمان » لكنهما متى ذكرا فهما مؤخران عن أبى بكر وعمر ...!

ومن الطريف أني وجدت حديثا قد وضع فيه الكذابون هذا المعنى عن لسان أمير المؤمنين عليه السلام ، ليكون إقراراً منه بذلك ، فلا يبقى لأحد اعتراض عليه...!! :

أخرج البخاري ، قال : حدَّثني الوليد بن صالح ، حدثنا عيسى بن يونس ، حدثنا عمر بن سعيد بن أبي الحسين المكيّ ، عن ابن أبي عباس ... ».

وأخرج مسلم ، قال : « حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي وأبو الربيع العتكي وأبو كريب محمد بن العلاء ـ واللفظ لأبي كريب ـ قال أبو الربيع : حدثنا ، وقال الأخران : أخبرنا ابن المبارك ، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين ، عن ابن أبي مليكة ، قال : سمعت ابن عباس يقول :

وضَع عمر بن الخطاب على سريره ، فتكنفه الناس يدعون ويثنون ويصلون عليه قبل أن يرفع ـ وأنا فيهم ـ قال : فلم يرعني إلا برجل قد أخذ بمنكبي من ورائي ، فالنفت إليه فإذا هو علي ، فترحم على عمر وقال : ما خلفت أحدا أحب إلي أن ألقى الله بمثل عمله منك ، وأيم الله إن كنت لأظن أن يجعك الله مع صاحبيك ، وذاك أني كنت أكثر أسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : جئت أنا وأبو بكر وعمر ، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر ، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر ، فإن كنت لأرجو ـ أو لأظن ـ أن يجعك الله معهما »(1).

وكذا أخرجه غيرهما ، كأبن ماجةً... فرواه باسناده عن عمر بن سعيد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس... لكنه حديث موضوع على أمير المؤمنين عليه السلام... لأن مداره على

(1) صحيح البخاري 5|69 ، صحيح مسلم 7|112 .

[7]

« ابن أبي مليكة » هذا الرجل الذى يعد من كبار النواصب المبغضين له ولأهل البيت عليهم السلام ، حتى كان قاضي عبدلله بن الزبير ومؤذنه...(1) . والله أسال أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، وأن يوفقنا لتحقيق الحق واتباعه ، انه هو البرّ الرحيم .

(1) تهذيب التهذيب 5 | 268

[8]

الحديث الأول

أخرج البخارى ، قال:

« حدثنا محمد بن مسكين أبو الحسن ، حدثنا يحيى بن حسان ، حدثنا سليمان ، عن شريك بن أبي نمر ، عن سعيد بن المسيب ، قال : أخبرني أبو موسى الأشعري : أنه توضأ في بيته ثم خرج ، فقلت : لألزمن رسول الله صل الله عليه [واله] وسلم ، ولأكونن معه يومي هذا. قال : فجاء المسجد فسأل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقالوا : خرج ووجه ههنا ، فخرجت على إثرة أسأل عنه حتى دخل بئر أريس ، فجلست عند الباب ـ وبابها من جريد ـ حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حاجته فتوضأ ، فقمت إليه فإذا هو جالس عل بئر أريس ، وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلا هما في البئر ، فسلمت عليه ثم انصرفت ، فجلست عند الباب فقلت : لأكونن بواب رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم اليوم.

فجاء أبوبكرفدفع الباب. فقلت: من هذا؟!

فقال: أبو بكر.

فقلت : على رسلك . ثم ذهبت فقلت : يا رسول الله ! هذا أبو بكر يستأذن .

فقال: إئذن له وبشره بالجنة.

فاقبلت حتى قلت لأبى بكر: أدخل ، ورسول الله يبشرك بالجنة .

فدخل أبو بكرفجلس عن يمين رسول الله صل الله عليه [وآله] وسلم معه في القف ، ودلي رجليه في البئركما صنع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ، وكشف عن ساقيه .

ثم رجعت فجلست وقد تركت أخي يتوضَّا ويلحقني . فقلت : إن يرد الله

[9]

بفلان خيراً ـ يريد أخاه ـ يأت به ، فاذا إنسان يحرك الباب .

فقلت : من هذا؟!

فقال: عمرين الخطاب.

فقلط: على رسلك ، ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فسلمت عليه ، فقلت: هذا عمر بن الخطاب يستأذن .

فقال: إئذن له ويشره بالجنة.

فجئت فقلت له: أدخل ، وبشرك رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم بالجنة .

فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه [وإله] وسلم في القفّ عن يساره ، ودلى رجليه في البئر.

ثم رجعت فجلست فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً يأت به. فجاء إنسان يحرك الباب.

فقلت: من هذا؟!

فقال: عثمان بن عفان.

فقلت: على رسلك. فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فاخبرته.

فقال: إئذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه.

فجئته فقلت له: أدخل ، وبشرك رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم بالجنة على بلوى تصيبك.

فدخل فوجد القف قد ملئ ، فجلس وجاهه من الشقّ الآخر.

قال شريك: قال سعيد بن المسيب: فأولتها قبورهم »(1).

وأخرجه مسلم بالإسناد واللفظ... (2).

⁽¹⁾ صحيح البخاري 5|68 .

⁽²⁾ صحيح مسلم 7|118

[10]

وقال البخاري: «حدثنا يوسف بن موسى ، حدثنا ابو أسامة ، قال: حدّثني عثمان بن غياث ، حدثنا أبو عثمان النهدي ، عن أبي موسى... »(1). وقال مسلم: «حدثنا محمد بن المثنى العنزي ، حدثنا ابن أبي عديّ ، عن عثمان بن غياث ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي موسى الأشعري... »(2). واخرجه غيرهما كذلك...

أقول:

ترجمة شريك بن أبي نمر:
ففي السند الأول: شريك بن أبي نمر:
قال ابن معين: ليس بالقوي.
وقال النسائي: ليس بالقوي.
وقال ابن عدي: إذا روى عنه ثقة فانه ثقة.
وكان يحيى بن سعيد لا يحدّث عنه.
وقال الساجي: كان يرى القدر.
ووهّاه ابن حزم لأجل حديثه في الإسراء.
وذكر الذهبي الحديث فقال: هذا من غرانب الصحيح (3).

ترجمة عثمان بن غياث : وفي السند الثاني : عثمان بن غياث :

وهي العند التالي . طعال بن طيف . قال الدوري عن ابن معين : كان يحيى بن سعيد يضعف حديثه في التفسير.

(1) صحيح البخاري 5|74.

(2) صحيح مسلم 7|117.

(3) ميزان الاعتدال 2|269 ، تهذيب التهذيب 4|296

[11]

وقال علي بن المديني: سمعت يحيى القطان يقول: عند عثمان بن غياث كُتُبَ عن عكرمة فلم يصحّحها لنا. وذكره الأجري - عن أبي داود - في مرجئة أهل البصرة. وقال أحمد: كان يرى الإرجاء(1). * والراوى عنه عند البخارى: « أبو أسامة » وهو حماد بن أسامة:

ترجمة أبى أسامة:

قال الأزدي: قال المعيطي: كان كثير التدليس، ثم بعد ذلك تركه. وقال ابن سعد: يدلس ويبين تدليسه.

وعن سفيان الثوري: إني لأعجب كيف جاز حديث أبي أسامة ، كان أمره بينا ، كان من أسرق الناس لحديث جيد. وقال الأجري عن أبي داود: قال وكيع: نهيت أبا أسامة أن يستعير الكتب وكان دفن كتبه (2).

- (1) تهذيب التهذيب 7|133 ، ميزان الاعتدال 3|51 .
- (2) ميزان الاعتدال 1|588 ، تهذيب التهذيب 3|3 .

[12]

الحديث الثاني

أخرج مسلم قائلا:

 $\propto \tilde{\text{Crit}}$ عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد ، حدّثني أبي ، عن جدّي ، حدّثني عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب ، عن يحيى بن سعيد بن العاص : أن سعيد بن العاص أخبره أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعثمان حدّثاه : أن أبا بكر استاذن على رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وهو مضطجع على فراشه لابس مرط عائشة ، فاذن لأبي بكر وهو كذلك ، فقضى حاجته ثم انصرف .

ثم استاذن عمر ، فاذن له وهو على تلك الحال ، فقضى إليه حاجته ثم انصرف.

قال عثمان: ثم استاذنت عليه ، فجلس وقال لعائشة: اجمعي عليك ثيابك. فقضيت إليه حاجتي ، ثم انصرفت. فقالت عائشة: يا رسول الله ، ما لي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر- رضي الله عنهما كما فزعت لعثمان؟! قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: إن عثمان رجل حييّ ، وإني خشيت إن أذنت له على تلك الحال أن لا يبلغ الي في حاجته »(1).

ترجمة عقيل بن خالد : في هذا السند : عقيل بن خالد :

(1) صحيح مسلم 7|117.

[13]

قال أبو حاتم: لم يكن بالحافظ. وقال الماجشون: كان جلوازاً. وقال الذهبي: قيل: كان والي إيلة.

وكان يحيى القطان يضعفه (11). * وفيه « الزهري » :

ترجمة الزهري : إ

وهو من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهل بيته عليهم السلام ، كان ينال منهم ويضع الأحاديث في الحطّ منهم وفي فضل غيرهم وتقديم غيرهم عليهم :

قال أبن أبي الحديد: «كان الزهري من المنحرفين عنه. وروى جرير بن عبد الحميد، عن محمد بن شيبة، قال: شهدت مسجد المدينة فإذا الزهري وعروة ابن الزبير جالسان يذكران عليا فنالا منه. فبلغ ذلك عليّ بن الحسين، فجاء حتى وقف عليهما فقال: أما أنت يا عروة فان أبي حاكم أباك إلى الله فحكم لأبي على أبيك. وأما أنت يا زهري، فلو كنت بمكة لأريتك كير أبيك ».

قال : « وروى عاصم بن أبي عامر البجلي ، عن يحيى بن عروة ، قال : كان أبي إذا ذكر علياً نال منه (1). وقال ابن عبد البرّ : « ذكر معمر في جامعه عن الزهري قال : ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد بن حارثة. قال عبد الرزاق : وما أعلم أحدا ذكره غير الزهري (2).

أى : هو كذب ، فإن أول من أسلم هو أمير المؤمنين على عليه السلام ،

(1) ميزان الاعتدال 3|89 ، تهذيب التهذيب 7|228 .

(2) شرح نهج البلاغة 4|102.

(3) الاستيعاب 2|546 ترجمة زيد بن حارثة.

[14]

لكن الزهرى يريد إنكار هذه المنقبة أو إخفاءها . . .

هذا ، وقد بلغ عداء الزهري لأهل البيت عليهم السلام حداً جعله يروي حتى عن عمر بن سعد بن أبي وقاص!... قال الذهبي:

« عمر بن سعد بن أبي وقاص. عن أبيه. وعنه : إبراهيم وأبو إسحاق ، وأرسل عنه الزهري وقتادة . قال ابن معين : كيف يكون من قتل الحسين ثقة؟! »(1) .

لكن الرجل كان من أعوان بني أمية وعمالهم ومشيدي سلطانهم ، حتى جاء في ترجمته من «رجال المشكاة » للمحدث الشيخ عبد الحق الدهلوي ، ما نصه : « إنه قد ابتلي بصحبة الأمراء بقلّة الديانة ، وكان أقرانه من العلماء والزهاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه ، وكان يقول : أنا شريك في خيرهم دون شرهم! فيقولون : ألا ترى ما هم فيه وتسكت ؟! ».

قال ابن خلكان: « ولم يزل الزهري مع عبد الملك ، ثم مع هشام بن عبد الملك ، وكان يزيد بن عبد الملك قد استقضاه » (2).

ومن هنا قدح فيه ابن معين ، فقد:

« حكى الحاكم عن ابن معين أنه قال: أجود الأسانيد: الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله. فقال له إنسان: الأعمش مثل الزهرى.

فقال: تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهرى؟!

الزهري يرى العرض والإجازة ويعمل لبني أمية. والأعمش فقير صبور ، مجانب للسلطان ، ورع عالم بالقرآن » (3) .

وبهده المناسبة كتب إليه الإمام زين العابدين عليه السلام كتاباً يعظه فيه

- (1) الكاشف ـ ترجمة عمر بن سعد.
- (2) وفيات الأعيان 3|317 ترجمة الزهري.
- (3) تهذيب التهذيب ـ ترجمة الأعمش 4|195 .

[15]

ويذكره الله والدار الآخرة ، وينبّهه على الآثار السيئة المترتبة على كونه في قصور السلاطين ، ومن ذلك قوله : « إن أدنى ما كتمت وأخف ما احتملت أن آنست وحشة الظالم ، وسهلت له طريق الغي... جعلوك قطبا أداروا بك رحى مظالمهم ، وجسرا يعبرون عليك إلى بلاياهم ، وسلماً إلى ضلالتهم ، داعيا إلى غيهم ، سالكاً سبيلهم... إحذر ، فقد نبئت؛ وبادر ، فقد أجَلت... ولا تحسب اني أردت توبيخك وتعنيفك وتعييرك ، لكني أردت أن ينعش الله ما فات من رأيك ، ويرد اليك ما عزب من دينك...

أما ترى ما أنت فيه من الجهل والغرة ، وما الناس فيه من البلاء والفتنة؟!

فأعرض عن كل ما أنت فيه حتى تلحق بالصالحين الذين دفنوا في أسمالهم ، لاصقة بطونهم بظهورهم ما لك لا تنتبه من نعستك ؟! وتستقيل من عثرتك! فتقول : والله ما قمت لله مقاما واحدا ما أحييت به له دينا ، أو أمت له فيه باطلا » (1) .

** *

(1) تحف العقول عن آل الرسول: 198 ، إحياء العلوم 2|143.

[16]

الحديث الثالث

أخرج مسلم في مناقب طلحة والزبير:

« حدَّثنا عبيدالله بن محمد بن يزيد بن خنيس وأحمد بن يوسف الأزدي ، قالا : حدَثنا إسماعيل بن أبي أويس ، حدَّثني سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم كان على جبل حراء فتحرك ، فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : أسكن حراء ، فما عليك إلا نبي أو صدّيق أو شهيد. وعليه : النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص ، رضي الله عنهم » (1).

أقول:

أوردنا هذا الحديث هنا وإن لم يكن ذُكِر الأسامي على الترتيب على لسان النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ، لأن ذلك موضوع على لسانه في ألفاظ أخرى لهذا الحديث ، ولأن المقصود منه ـ مضافا الى إثبات الترتيب ـ نسبة وصف أبى بكر بـ« الصديق » وجميع من ذكر بعده بـ« الشهادة » إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم... لكنه حديث

موضوع...

أما من حيث المتن - بغض النظر عما في وصف غير أمير المؤمنين عليه السلام بـ« الشهيد » - أن سعد بن أبي وقاص مات حتف أنفه في قصره!! ومن هنا لم يذكر سعد في صحيح مسلم في الحديث الذي قبله... فلاحظ! لكن بعضهم تصدّى لتصحيح المعنى بان سعدا مات بالطاعون ومن مات به فهو شهيد!! (2) .

(1) صحيح مسلم 7|128

(2) لاحظ: الشفاء وشرحه نسيم الرياض 3|192.

[17]

واما من حيث السند ففيه - بغض النظر عن غيره -: إسماعيل بن أبي أويس:

ترجمة إسماعيل بن أبي أويس: قال النسائي: ضعيف(1).

وقال يحيى بن معين: هو وأبوه يسرقان الحديث.

وقال الدولابي: سمعت النضر بن سلمة المروزي يقول: كذاب.

وقال الذهبي ـ بعد نقل ما تقدم ـ : ساق له ابن عدى ثلاثة أحاديث ثم قال : روى عن خاله مالك غرائب لا يتابعه عليها أحد (2).

وقال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى: مخلط، يكذب، ليس بشيء (3).

وقال ابن حزم في « المحلى » : قال أبو الفتح الأزدي : حدثني سيف بن محمد : أن ابن أبي أويس كان يضع الحديث (4).

وقال العيني: أقر على نفسه بالوضع كما حكاه النسائي (5).

(1) الضعفاء والمتروكون: 14.

(2) ميزان الاعتدال 1|222 .

(3) تهذيب التهذيب 1|312.

(4) تهذيب التهذيب 1|312 .

(5) عمدة القاري - المقدّمة السابعة .

[18]

الحديث الرابع

أخرج ابن ماجة في فضل عثمان قائلا:

« حدَّثنا محمد بن عبدالله بن نمير وعليّ بن محمد ، قالا : ثنا وكيع ، ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عائشة ، قالت :

قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في مرضه: وددت أن عندي بعض أصحابي. قانا: يا رسول الله ألا ندعو لك أبا بكر؟ فسكت. قلنا: ألا ندعو لك عمر؟ فسكت. قلنا: ألا ندعو لك عثمان؟ قال: نعم. فجاء، فخلا به، فجعل النبى صلى الله عليه [وآله] وسلم يكلّمه ووجه عثمان يتغير.

قال قيس: فحدَثني أبو سهلة مولى عثمان: أن عثمان بن عفان قال يوم الدار: إن رسول الله صلى الله عليه [واله] وسلم عهد إلى عهدا فأنا صائر إليه.

وقال على في حديثه: وأنا صابر عليه.

قال قيس: فكانوا يرونه ذلك اليوم » (1).

وأخرجه الحاكم بإسناده عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن أبي سهلة مولى عثمان ، عن عائشة... ثم قال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (2) .

أقول:

في هذا السند: قيس بن أبي حازم:

(1) سنن ابن ماجة 1 | 42 .

(2) المستدرك على الصحيحين 3 |99 .

[19]

ترجمة قيس بن أبي حازم:

نقل الذهبي وابن حجر عن يعقوب بن شيبة السدوسي ـ واللفظ للثاني ـ : « قد تكلّم أصحابنا فيه ، فمنهم من رفع قدره و عظمه وجعل الحديث عنه من أصح الاسناد ، ومنهم من حمل عليه وقال : له أحاديث مناكير. والذين أطروه حملوا هذه الأحاديث على أنها عندهم غير مناكير وقالوا : هي غرائب. ومنهم من حمل عليه في مذهبه . وقالوا : كان يحمل على على .

والمشهور عنه: أنه كان يقدم عثمان.

ولذلك تجنب كثير من قدماء الكوفيين الرواية عنه (1).

وُذكر السيوطي في « تدريب الراوي » فَاندة قال : « أردت أن أسرد أسماء من رمي ببدعة ممن أخرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما » ثم ذكر « قيس بن أبي حازم ، في الذين رموا بالنصب ، وهو بغض على عليه السلام .

⁽¹⁾ ميزان الاعتدال 3|392 ، تهذيب التهذيب 8|346 .

الحديث الخامس

أخرج الترمذي قائلا:

« مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأُبَى وأبى عبيدة بن الجراح ـ رضى الله عنهم ـ :

حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن داود العطار ، عن معمر ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : أرحم أمتي بأمتي أبو بكر ، وأشدهم في أمر الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان بن عفان ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وأفرضهم زيد بن ثابت ، وأقرؤهم أبي بن كعب ، ولكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح .

هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث قتادة إلا من هذا الوجه.

وقد رواه أبو قلابة عن أنس عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم: حدّثنا محمد بن بشار ، نا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ، حدثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: أرحم أمتي بأمتي أبو بكر ، وأشدّهم في أمر الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب ، وأفرضهم زيد بن ثابت ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، ألا وإن لكل امة أمينا وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجرّاح .

هذا حدیث حسن صحیح (1).

وأخرجه ابن ماجة أيضًا حيث قال:

(1) صحيح الترمذي 5|623 .

« حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ، ثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك : ان رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال: أرحم أمّتي بأمتى أبو بكر...

حدثنا على بن محمد ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن خالد الحذاء ، عن أبى قلابة مثله »(1).

و أخرجه الحاكم فقال:

« حدثنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ، حدثنا أبو حاتم الرازي ، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي ، حدثنا الكوثر بن حكيم أبو محمد الحلبي ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم: أرأف أمتى بها أبو بكر ، وإن أصلبها في أمر الله عمر ، وإن أشدها حياء عثمان ، وإن أقرأها أبي بن كعب ، وإن أفرضها زيد بن ثابت ، وإن أقضاها على ابن أبي طالب ، وإن أعلمها بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وإن أصدقها لهجة أبو ذر ، وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح ، وإن حبر هذه الأمة لعبدالله بن عباس »(2).

أقول:

هذه أهم أسانيد هذا الحديث في أهمّ كتب القوم... وهو حديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه واله وسلّم، ولو أردنا النظر في أسانيده بالتفصيل ، لخرجنا عن وضع الرسالة ، فنكتفي ببعض الكلام على الأسانيد المذكورة وهو أقل قليل ...

أما سنده عند الترمذي ، ففي إسناده الأول: سفيان بن وكيع:

(1) سنن ابن ماجة 1|58.

(2) المستدرك على الصحيحين 3|535.

[22]

<u>ترجمة سفيان بن وكيع :</u>

قال البخارى: يتكلمون فيه لأشياء لقنوه إياها.

وقال ابو زرعة: يتهم بالكذب.

قال ابن أبي حاتم: سئل عنه أبي فقال: ليّن.

وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال الآجري: امتنع أبو داود من التحديث عنه.

وذكره الذهبي في الضعفاء.

وقال ابن حجر: ابتلى بوراق فادخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه (1) .

* و « داود العطّار »:

ترجمة داود العطار:

قال الحاكم: قال يحيى بن معين: ضعيف الحديث.

وقال الأزدى: يتكتمون فيه (2).

ترجمة قتادة : * * وقتادة :

كان يرى القدر ويدعو إلى ذلك.

```
وكان مشهوراً بالتدليس.
وعن الشعبى: قتادة حاطب ليل (3)
```

```
(1) ميزان الاعتدال 2|173 ، تهذيب التهذيب 4|109 ، تقريب التهذيب 1|312 .
```

(2) ميزان الاعتدال 2|11 ، تهذيب التهذيب 3|158 .

(3) تهذيب التهذيب 8|315 وغيره.

[23]

وفي إسناده الثاني: « محمد بن بشار »:

ترجمة محمد بن بشار : كذبه الفلاس .

كان يحيى لا يعبأ به ويستضعفه.

والقواريرى: لا يرضاه.

وكان صاحب حمام (1).

* و « عبد الوهاب بن عبد المجيد »:

ترجمة عبد الوهاب بن عبد المجيد : فقال : مجهول . قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : مجهول .

وعده ابن مهدي فيمن كان يحدث من كتب الناس ولا يحفظ ذلك الحفظ.

وقال الدورى عن ابن معين: اختلط بآخره.

وقال أبو داود: تغيّر.

وذكره العقيلي في الضعفاء (2).

* و « خالد الحذاء »:

<u>ترجمة خالد الحذاء :</u> قال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال ابن حجر: حكى العقيلي في تاريخه من طريق يحيى بن آدم عن أبي شهاب، قال: قال لي شعبة: عليك بحجاج بن أرطاة ومحمد بن إسحاق فإنهما

[24]

⁽¹⁾ ميزان الاعتدال 3|490 .

⁽²⁾ ميزان الاعتدال 2|680 .

قال يحيى: وقلت لحماد بن زيد: ما لخالد الحذاء؟! قال: قدم علينا قدمة من الشام فكانا أنكرنا حفظه. وقال عبّاد بن عباد: أراد شعبة أن يقع في خالد فأتيته أنا وحماد بن زيد فقلنا له: ما لك أجننت ؟! وتهددناه ،

وحكى العقيلي من طريق أحمد بن حنبل قيل لابن علية في حديث: كان خالد يرويه. فلم يلتفت إليه ابن علية وضعف أمر خالد .

قال ابن حجر الظاهر أن كلام هؤلاء من أجل ما أشار إليه حماد بن زيد من تغير حفظه بآخره ، أو من أجل دخوله في عمل السلطان » (1).

* و « أبو قلابة » و هو عبدالله بن زيد الجرمى :

ترجمة أبى قلابة:

وكان يبغض علياً عليه السلام ويسىء إليه الأدب ، ولذا لم يرو عنه أصلاً . وقد اتفقوا على أنه كان يدلس عمن لحقهم وعمن لم يلحقهم (2). وعن أبي الحسن القابسي المالكي: هو عند الناس معدود في البله. وبما ذكرنا يظهر الكلام على سنده عند ابن ماجة.

بقى أمران:

أحدهما:

إن هذا الحديث ـ بالإضافة إلى ما ذكر ـ مرسل ، نص عليه ابن حجر العسقلاني في « فتح الباري » وكذا غيره من الشراح... قال المناوي بشرحه: « قال ابن حجر في الفتح: هذا الحديث أورده الترمذي وابن حبّان من طريق عبد الوهّاب الثقفي عن خالد الحذاء مطوّلا ، وأوّله « أرحم » وإسناده

(1) تهذيب التهذيب 3|105 .

(2) تهذيب التهذيب 5|197 ، ميزان الاعتدال 2|425 .

[25]

صحيح ، إلاّ أن الحفاظ قالوا: إن الصواب في أوله الإرسال ، والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري » (1) . والثاني:

> إن راويه « أنس بن مالك » لا يعتمد عليه بعدما صدر منه الكذب والخيانة في غير مورد... وأما سنده عند الحاكم... ففيه: « محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي »:

ترجمة محمد بن يزيد الرهاوي :

قال الذهبي: قال الدارقطني: ضعيف.

وقال النسائي: ليس بالقوى.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: ليس بشيء ، هو أشد غفلة من أبيه. وقال البخاري: أبو فروة متقارب الحديث ، إلا أن ابنه محمدا يروى عنه مناكير. وقال الآجري عن أبي داود: أبو فروة الجزري ليس بشيء ، وابنه ليس بشيء. وقال الترمذي: لا يتابع على روايته ، وهو ضعيف.

وأورده الذهبي في « المغني في الضعفاء » . وقال ابن حجر : ليس بالقوي (2) .

ترجمة كوثر بن حكيم: * وكوثر بن حكيم:

(1) فيض القدير- شرح الجامع الصغير 1 |460.

(2) ميزان الاعتدال 4 و66 ، تهذيب التهذيب 9 | 463 ، تقريب التهذيب 2 | 219 .

[26]

قال البخاري في الضعفاء والمتروكين: منكر الحديث.

وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين: متروك الحديث.

وقال أبو زرعة: ضعيف.

وقال ابن معين: ليس بشيء.

وقال أحمد: أحاديثه بواطيل.

وقال الدارقطنى: متروك.

وقال الذهبي في « المغني في الضعفاء »: تركوا حديثه ، له عجائب (1).

أقول:

فظهر أن الحق مع من لم يكتف بتضعيف هذا الحديث بل رجّح وضعه (2)

(1) راجع الكتب المذكورة والميزان 3|416 ولسانه 4|490 .

(2) فيض القدير 1 (460 .

[27]

الحديث السادس

أخرج الحاكم في مناقب عثمان ، وصححه على شرط الشيخين ، قائلا : « حدثنا أبو على الحافظ ، ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان ، ثنا أبو عبيدالله أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، حدَثني عميّ ، ثنا يحيى بن أيوب ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ ، قالت : أول حجر حمله النبي صلّى الله عليه وآله وسلم لبناء المسجد ، ثم حمل أبو بكر حجرا آخر ، ثم حمل عمر حجراً آخر ، ثم حمل عثمان حجرا آخر . فقلت : يا رسول الله ، ألا ترى إلى هؤلاء كيف يساعدونك؟ فقال : يا عائشة ، هؤلاء الخلفاء من بعدي . هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وإنما اشتهر بإسناد واهٍ من رواية محمد بن الفضل بن عطية ، فلذلك هجر »(1) .

أقول:

هذا حديث موضوع بالنظر إلى سنده ومتنه . أما السند ، ففيه - بغض النظر عن غيره - : أحمد بن عبد الرحمن بن وهب المصري :

ترجمة أحمد بن عبد الرحمن المصري: قال ابن عدي : رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه. وقال ابن يونس : لاتقوم به حجة . وقال ابن حبان : إنه أتى بمناكير في آخر عمره (2).

(1) المستدرك على الصحيحين 3|96.

(2) ميزان الاعتدال 1|113.

[28]

قلت: وهذا الحديث عن عمّه!! وأما المتن، فيكفي في الكلام حوله نقل عبارة الذهبي، فإنه قال في تعقيب الحاكم ما هذا نصّه: «قلت: أحمد منكر الحديث، وهو ممن نقم على مسلم إخراجه في الصحيح. ويحيى وإن كان ثقة فقد ضعف. ثم لوصح هذا لكان نصا في خلافة الثلاثة. ولا يصح بوجه! فإن عائشة لم تكن يومئذ دخل بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهي محجوبة صغيرة، فقولها هذا يدل على بطلان الحديث. قال الحاكم: وإنما اشتهر هذا الحديث من رواية محمد بن الفضل بن عطية، فلذلك هجر. قلت: ابن عطية متروك لما »(1).

(1) تلخيص المستدرك 3|97.

الحديث السابع

أخرج أبو داود قائلا:

«حدّثنا عمرو بن عثمان ، ثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدي ، عن ابن شهاب ، عن عمرو بن أبان بن عثمان ، عن جابر بن عبدالله : أنه كان يحدّث أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال : أري الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيط برسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ، ونيط عمر بأبي بكر ، ونيط عثمان بعمر. قال جابر : فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ، وامّا تنوط بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه صلى الله عليه [وآله] وسلم .

قال أبو داود : ورواه يونس وشعيب ، لم يذكرا عمراً st (1) .

وأخرج الحاكم قائلا:

« أخبرنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ، ثنا أحمد بن مهدي بن رستم ، ثنا موسى بن هارون البردي ، ثنا محمد بن حرب ، حدثني الزبيدي ، عن الزهري ، عن عمرو بن أبان بن عثمان ، عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ : إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : أري الليلة رجل صالح أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ نيط برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ونيط عمر بابي بكر ، ونيط عثمان بعمر قال جابر : فلما قمنا من عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وأما ما ذكر من نوط بعضهم بعضاً فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيه صلى الله عليه وآله وسلم .
ولعاقبة هذا الحديث إسناد صحيح عن أبى هريرة ولم يخرجاه »(2).

(1) سنن أبي داود 2|263 .

(2) المستدرك 3|71.

[30]

أقول:

حكم الذهبي في تلخيصه بصحة هذا الحديث.

لكنُ الحاكمُ رواًه مرة أخرى عن طريق عثمان بن سعيد الدارمي ، عن محمد ابن حرب ، عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن عمرو بن أبان بن عثمان ، عن جابر... ، ثم قال :

«قال الدارمي: فسمعت يحيى بن معين يقول: محمد بن حرب يسند هذا الحديث والناس يحدثون به عن الزهري مرسلاً، إنما هو عمرو بن أبان، ولم يكن لأبان بن عثمان ابن يقال له عمرو (1).

وفى هذا المقام أيضا وافقه الذهبي!

أقول: يكفي في سقوط الحديث - بغض النظر عن رجاله ، فإن « محمد بن حرب » و « محمد بن الوليد الزبيدي » كليهما من أهل حمص ، وهم مشهورون بالبغض لعلي عليه السلام كما نص عليه ياقوت في « حمص » من « معجم البلدان » لا سيما وأن كليهما من قضاة دمشق كما في ترجمتهما في « تهذيب التهذيب ». وأيضا فإن « ابن شهاب الزهري » من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام - كلام أبي داود في آخره ، وكلام يحيى بن معين...

أما التناقض من الحاكم والذهبي فلم أجد له حلاً!!

(1) المستدرك 3 (102)

[31]

الحديث الثامن

أخرج الطبراني عن معاذ بن جبل ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: أريت أني وضعت في كفة وامّتي في كفة فعدلتها ، ثم وضع ابو بكر في كفة وأمتي في كفة فعدلها ، ثم وضع عثمان في كفة وامّتي في كفة فعدلها ، ثم رفع الميزان » . رواه الهيثمي (1) والمتقي (2) عن الطبراني. وقال الأول : « وفيه عمرو بن واقد وهو متروك ، ضعفه الجمهور »

أقول:

ترجمة عمرو بن واقد: وهذه نبذة من كلماتهم في الرجل المذكور: وهذه نبذة من كلماتهم في الرجل المذكور: كان مروان الطاطري يقول: عمرو بن واقد كذاب. وقال يزيد بن محمد بن عبد الصمد: قال أبو مسهر: كان يكذب من غير أن يتعمد. وقال يزيد بن سفيان عن دحيم: لم يكن شيوخنا يحدّثون عنه. قال: وكانه لم يشك أنه كان يكذب. وقال أبو حاتم والبخاري والترمذي: منكر الحديث. وقال النسائي والدارقطني والبرقاني: متروك الحديث(3). وأورده الذهبي في ميزانه ـ بعد أن أشار إلى كونه من رجال الترمذي وابن

[32]

ماجة - فذكر بعض الكلمات في جرحه وذمّه: ثم روى بعض الأحاديث التي وقع الرجل في طريقها ، منها هذا الحديث... ثم قال: « وهذه الأحاديث لا تعرف إلا من رواية عمرو بن واقد. وهو هالك » (1).

⁽¹⁾ مجمع الزوائد 9 | 59 .

⁽²⁾ كنز العمال 11 |641 .

⁽³⁾ تهذیب التهذیب 8 ا 101

(1) ميزان الاعتدال 3|291

[33]

الحديث التاسع

أقول:

ترجمة سليمان بن عيسى السجزي :

قال الذهبي: «سليمان بن عيسى بن نجيح السجزي. عن ابن عون وغيره. هالك.

قال الجوزجاني: كذاب مصرّح.

وقال أبو حاتم: كذاب.

وقال ابن عدي: يضع الحديث. له كتاب: تفضيل العقل. جزءان.

ومن بلاياه: حدثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً: إن الله أمرني بحب أربعة: أبي بكرو عمرو عثمان

وعلى ... »(2).

وكذا قال ابن حجر العسقلاني (3).

- (1) كنز العمال 11 |637 .
- (2) ميزان الاعتدال 2|218 .
- (3) تهذيب التهذيب 3 (99 .

[34]

الحديث العاشر

أخرج ابن أبي خيثمة وأبويعلى والبزار وأبو نعيم ، عن أنس ، قال : « كنت مع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم في حائطٍ ، فجاء آتٍ فدق الباب . فقال : يا أنس ، قم فافتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعدي؛ فاذا أبو بكر. ثم جاء رجل فدق الباب فقال: يا أنس، قم فافتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعد عمر وبالخلافة من بعد عمر وبالخلافة من بعد عمر وأنه مقتول؛ فاذا عثمان ».

رواه عنهم السيوطى (1).

وقال الخطيب: « الصقر بن عبد الرحمن بن بنت مالك بن مغول ، يكنى أبا بهز ، وهو كوفي ، نزل بغداد وحدّث بها... أخبرني عليّ بن محمد بن الحسن المالكي ، أخبرنا عبدالله بن عثمان الصفار ، أخبرنا محمد بن عمران بن موسى الصيرفي ، حدثنا عبدالله بن علي بن المديني ، قال : قلت لأبي في حديث أبي بهز عن ابن إدريس عن المختار بن فلفل عن أنس : كان في حائطٍ فقال : إئذن له وبشره بالجنة ، مثل حديث أبي موسى؟ فقال : كذب ، هذا موضوع » .

ثم روى باسناده عن طريق أبي يعلى: حدّثنا أبو بهز صقر بن عبد الرحمن ابن بنت مالك بن مغول ، حدثنا عبدالله بن إدريس ، عن المختار بن فلفل ، عن أنس بن مالك ، قال : جاء النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فدخل إلى بستان فاتى آت فدق الباب فقال : قم يا أنس ...

قال عبد المؤمن : سألت أبا عليّ عن الصقر فقال : كان شيخاً مغفلاً مطروحاً ببغداد... وأبو الصقر عبد الرحمن بن مالك بن مغول كان ـ يعنى

(1) الخصائص الكبرى 1 | 122 .

[35]

الصقر - يضع الحديث .

قال أبو علي صالح بن محمد: عبد الرحمن بن مالك من أكذب الناس ، وأبو بهز ابنه كان أكذب من أبيه » (1) . وروى العيني هذا الحديث في شرح البخاري فقال:

« رواه أبو يعلى الموصلى من حديث المختار بن فلفل عن أنس وقال: هذا حديث حسن » (2).

أقول:

قد عرفت تنصيص غير واحد من حفاظ القوم على كون الرجل من أكذب الناس ، وأن الحديث موضوع... على أن ابن عدي يحكي عن أبي يعلى أنه كان إذا حدثنا عنه ضعّفه ...

وممن نصّ على أن هذا الحديث كذب هو: الذهبي ، فانه ذكر « الصقر » في (ميزانه) فقال: « الصقر بن عبد الرحمن ، أبو بهز ، سبط مالك بن مغول ، حدّث عن عبدالله بن إدريس عن مختار بن فلفل عن أنس بحديث كذب: قم يا انس فافتح لأبى بكر وبشره بالخلافة من بعدي؛ وكذا في عمر وعثمان .

قال ابن عدي : كان أبو يعلى إذا حدثنا عنه ضعفه. وقال أبو بكر بن أبي شيبة : كان يضع الحديث. وقال أبو علي جزرة : كذاب ... » (3).

وتبعه ابن حجر في (نسانه) فذكر عبارة الذهبي ثم روى الحديث باسناده عن أبي يعلى عن صقر عن عبدالله بن إدريس عن المختار بن فلفل عن أنس ... ثم قال :

« لو صح هذا لما جعل عمر الخلافة في أهل الشورى ، وكان يعهد إلى عثمان

- (1) تاريخ بغداد 9|339 341
 - (2) عمدة القارئ 16|176.
 - (3) ميزان الاعتدال 2|317 .

[36]

بلا نزاع » (1).

(1) لسان الميزان 3 | 193

[37]

الحديث الحادي عشر

ما رواه عبد الوهّاب الكلابي ، المعروف بابن أخي تبوك ، المتوفى في سنة 396 وكان مسند دمشق في مسنده . وابن عساكر في تاريخ دمشق.

والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ...

« حدثت عن عبد الوهاب بن الحسن الدمشقي ، حدثنا أبو القاسم عبدالله ابن أحمد بن محمد التميمي المعروف بالغباغبي ، قال: حدَّثني ضرار بن سهل ، حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا أبو حفص الأبار ، عن حميد عن أنس ،

قال لى على بن أبى طالب رضى الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلَّم: يا على ، إن الله أمرنى أن أتخذ أبا بكر والدأ ، وعمر مشيراً ، وعثمان سندا ، وأنت ـ ياعلي ـ ظهيراً .

هذا الحديث منكر جدا. لا أعلم رواه بهذا الإسناد إلا ضرار بن سهل ، وعنه الغباغبي. وهما جميعا مجهولان »(1). وقال ابن الجوزى .

« باب في فضائل الأربعة ، وفيه أحاديث : الحديث الأول :

أنبأنا ابو منصور القرّاز ، قال أبو بكر أحمد بن على الخطيب ، قال : حدّثت عن عبد الوهاب بن الحسن الدمشقي ، حدثنا أبو القاسم عبدالله بن أحمد بن محمد التميمي المعروف بالغباغبي ، قال : حدَّثني ضرار بن سهل ، حدثنا الحسن ابن عرفة ، حدثنا أبو حفص الأبّار ، عن حميد ، عن أنس ، قال :

(1) تاريخ بغداد 9|345

قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: يا علي ، إن الله أمرني أن أتخذ أبا بكر والدأ... وأنت يا علي ظهيرا ».

قِال ابن الجوزي بعد أن رواه عن الخطيب كذلك:

 $\stackrel{<}{\sim}$ قال الخطيب : هذا حديث منكر جدًا ، لا أعلم رواه بهذا الإسناد إلا ضرار بن سهل ، وعنه الغباغبي ، وهما مجهولان \sim (1) .

وقال الذهبى:

« ضراء بن سهل عن الحسن بن عرفة ، بخبر باطل ، ولا يدرى من ذا الحيوان. والحديث عن ابن عرفة : حدّثنا الأبار ، عن حميد ، عن أنس ، قال على : قال لى النبي صلى الله عليه [واله] وسلم:

يا على ، إن الله أمرنى أن أتخذ أبا بكر والدأ ...

رواه أَخو تبوك عبد الوهاب الكلابي ، عن عبدالله بن أحمد الغباغبي - أحد المجهولين - عن ضرار (2) . وقال ابن حجر :

« ضرار بن سهل ، عن الحسن بن عرفة ، بخبر باطل ، ولا يدرى من ذا الحيوان!!

والحديث عن ابن عرفة: حدثنا الأبار ، عن حميد ، عن أنس ، قال علي رضي الله عنه: قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم: يا علي ، إن الله أمرني أن أتخذ أبا بكر... رواه أخو تبوك عبد الوهاب الكلابي ، عن عبدالله بن أحمد الغباغبي ـ أحد المجهولين ـ عن ضرار » (3) .

(1) الموضوعات 1|402.

(2) ميزان الاعتدال 2|327.

(3) لسان الميزان 3|202.

[39]

أقول: إلى هنا وقد عرفت أن هذا الحديث من الموضوعات ...

ثم إن ابن حجر بعد أن ذكر الحديث ، وقال ـ تبعا للذهبي ـ : « رواه أخو تبوك عبد الوهّاب الكلابي عن عبدالله بن أحمد الغباغبي « وحكم تبعاً له بانه لا أحد المجهولين »... عنون :

« عبدالله بن أحمد بن محمد التميمي ، المعرف بالعباعبي » .

قال : « روى عن : ضرار بن سهل عن الحسن بن عرفة في فضل الخلفاء الأربعة . روى عنه : عبد الوهاب العلائى » .

فهناك: « الغباغبي » وهنا « العباعبي »!

والراوي عنه هناك : « عبد الوهاب الكلابي » وهنا « عبد الوهاب العلائي »!

ثم قال:

« قال الخطيب : منكر جدًا ، لا أعلم رواه بهذا الإسناد غير ضرار ، وهو والعباعبي مجهولان. وذكر له ابن عساكر نسباً إلى فراس بن حابس التميمي أخي الأقرع بن حابس ...

مات سنة 425 .

وكان معلماً على باب الجابية.

قلت: فهو معروف ، والتصق الوهم بضرار » (1).

أقول: لقد حاول ابن حجر أن يخرج الرجل عن الجهالة، مع وهمه في لقبه وفي لقب الراوي عنه، لكنه لم يفلح، إذ لم يأت له بتوثيق ولا مدح، إذ لا يخرج الرجل عن المجهوليّة العلم بكونه معلماً في مكان كذا، وبانه مات في سنة كذا، وإلا لم يحكم عليه بالجهالة الخطيب البغدادي الراوي عنه بواسطة واحدة، ولا ابن الجوزي الراوي عن الخطيب بواسطة واحدة، ولا ابن الجوزي الراوي عن الخطيب بواسطة واحدة، ولا ابن الجوزي الراوي عن الخطيب بواسطة واحدة، ولا الذهبي...!!

(1) لسان الميزان 3|250 .

[40]

الحديث الثانى عشر

ما أخرجه الترمذي وعنه السيوطي وصححه ، وهو: « رحم الله أبا بكر زوجني ابنته ، وحملني إلى دار الهجرة ، وأعتق بلالاً من ماله ، وما نفعني مال في الإسلام ما نفعني مال أبي بكر. رحم الله عمر يقول الحق وإن كان مراً ، لقد تركه الحق وماله من صديق. رحم الله عثمان تستحه الملائكة ، وجهز جيش العسرة ، وزاد في مسجدنا حتى وسعنا. رحم الله علياً ، اللهم أدر الحق معه حيث دار.

ت عن على . صح »(1).

أقول:

في سنده: مختار بن نافع:

قال أبو زرعة: واهي الحديث.

وقال البخاري والنسائى وأبو حاتم والساجى: منكر الحديث.

وقال النسائي أيضا: ليس بثقة.

وقال ابن حبان: كان يأتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمّد لذلك (2) .

ولما ذكرنا أورده الحفّاظ في الأحاديث الباطلة المكذوبة:

قال ابن الجوزي : « روى مُختار بن نافع التميمي ، عن أبي حيان ، عن أبيه ، عن علي ، عن النبي . . .

(1) فيض القدير - شرح الجامع الصغير 4|18- 19 .

(2) تهذيب التهذيب (2)

[41]

قال المؤلف: هذا الحديث يعرف بمختار. قال البخاري: هو منكر الحديث. وقال ابن حبّان: كان يأتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لذلك » (1). وقال الذهبى: « مختار بن نافع [ت] عن أبى حيّان التميمي.

وال النسائي وغيره: ليس بثقة .

وقال ابن حبان: منكر الحديث جدًا.

الحمد بن عبد الرحمن الكزبراني ، حدثنا مختار بن نافع ، عن أبي حيّان ، عن أبيه ، عن عليّ ، مرفوعا : رحم الله... وذكر الحديث .

قال البخاري: منكر الحديث ، كنيته أبو إسحاق » (2) .

ومن هنا قال المناوي في شرحه:

« رمز المصنف لصّحته ، وليس كما زعم ، فقد أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال : هذا الحديث يعرف بمختار ، قال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن حبّان : يأتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه يتعمّدها... وفي الميزان : مختار بن نافع منكر الحديث جدا ، ثم أورد من مناكيره هذا الخبر » .

(1) العلل المتناهية 1 | 255.

(2) ميزان الاعتدال 4|80

[42]

الحديث الثالث عشر

ما أخرجه الطبراني وأبو نعيم وابن عدي والخطيب وغيرهم بأسانيدهم عن ابن عباس...

قال الخطيب:

« قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: ما في الجنة شجرة إلاّ مكتوب على كل ورقة منها: لا إله إلاّ الله ، محمد رسول الله ، أبو بكر الصديق ، وعمر الفاروق ، وعثمان ذي النورين » (1) .

وقال ابن الجوزى:

« أنبانا عبد الرحمن بن محمد القزاز ، قال : أنبانا أحمد بن علي بن ثابت ، قال : أنبأنا القاضي أبو الفرج محمد بن أحمد بن الحسن الشافعي... عن مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله . . .

اسم الاحتياطي: الحسن بن عبد الرحمن بن عبّاد أبو على.

قال أبو حاتم ابن حبان: هذا باطل موضوع ، وعليّ بن جميل كان يضع الحديث ، لا تحل الرواية عنه بحال. وقال أبو أحمد ابن عديّ : لم يأت بهذا الحديث عن جرير غير عليّ ، وعليّ يحدّث بالبواطيل عن ثقات الناس فيسرق السرق »(2).

وقال الذهبى:

« عليّ بن جميل الرقي . روى عن جرير بن عبد الحميد وعيسى بن يونس. كذبه ابن حبّان... وروى علي بن جميل ، عن جرير ، عن ليث ، عن مجاهد ،

⁽¹⁾ تاريخ بغداد 4 إ 5 و 5 | 108 .

⁽²⁾ الموضوعات 1 | 336

عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ، قال ... » (1) .

وقال السيوطى:

« الطبراني : حدثنا سعيد بن عبد ربه الصفار البغدادي ، حدّثنا علي بن جميل الرقي ، حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن ليث ، عن ابن عباس...

قال ابن حبان: موضوع ، وعلي بن جميل وضّاع...

أبو نعيم في الحلية : حدِّثنا القاضَي أبو أحمد ، حدَّثنا أحمد بن الحسن بن عبد الملك ، حدثنا علي بن جميل به . وقال الختلي في الديباج : حدثني القاسم بن أبي علي الكوفي ، حدثنا عبد العزيز بن عمرو الخراساني ، عن جرير الرازي ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ...

قال الذهبي في الميزان: عبد العزيز فيه جهالة ، والخبر باطل ، فهو الآفة فيه.

ابن عدي : حدثنا أحمد بن عامر البرقعيدي ، حدثني معروف البلخي بدمشق ، حدثنا جرير ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ...

قال الذهبي: هذا موضوع ... »(2).

** *

- (1) ميزان الاعتدال 3|117.
- (2) اللآلي المصنوعة 1 | 319.

[44]

الحديث الرابع عشر

ما رواه جماعة من الحفاظ:

قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: اذا كان يوم القيامة نادى مناد تحت العرش: أين أصحاب محمد؟ فيؤتي بابي بكر وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفّان - وعليّ - رضي الله عنهم - فيقال لأبي بكر: قف على باب الجنة فأدخل من شئت برحمة الله ورد من شئت بعلم الله عزوجل. ويقال لعمر: قف على الميزان فثقل من شئت برحمة الله وخفف من شئت بعلم الله. قال: ويكسى عثمان بن عفان حلتين فيقال له: البسهما فاني خلقتهما واذخرتهما حين أنشات السماوات والأرض. ويعطى علي بن أبي طالب رضي الله عنه عصى عوسج من الشجرة التي خلقها الله تعالى بيده في الجنة فيقال له: ذه الناس عن الحوض.

وقد رواه أصبغ ، عن سليمان بن عبد الأعلى ، عن ابن جريج .

ورواه أصبغ ، عن السري بن محمد ، عن ابي سليمان الأيلي ، عن ابن جريج .

وهذا يدل على تخليط من أصبغ أو ممن روى عنه.

وفي إسناده جماعة مجهولون.

وقد رواه أحمد بن الحسن الكوفي عن وكيع؛ قال الدارقطني: هو متروك. وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات.

[45]

ورواه إبراهيم بن عبدالله المصيصى ، عن حجّاج بن محمد ، عن ابن جريج .

قال ابن حبان: إبراهيم يسرق الحديث ويسويه، ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، فيستحق ان يكون من المتروكين » (1).

وأورد الذهبي إبراهيم بن عبدالله في (ميزانه) ثم ذكر بترجمته حديثين هذا أحدهما ، ثم قال : « هذا رجل كذاب ، قال الحاكم : احديثه موضوعة .

قال:

وهو الذي يروي عن وكيع ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ، مرفوعا : إذا كان يوم القيامة يكون أبو بكر على أحد أركان الحوض ، وعمر على الركن الثاني ، وعثمان على الركن الثالث ، وعليّ على الرابع ، فمن أبغض واحدا منهم لم يسقه الأخرون .

وقد روى عن حجاج ، عن أبن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ، مرفوعا : إذا كان يوم القيامة نادى مناد تحت العرش : هاتوا أصحاب محمد ، فيؤتى بأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ . . . »(2). وابن حجر تبع الذهبي في عنوان الرجل وذكر الحديثين والحكم بأنه كذاب... (3) .

(1) الموضوعات 1|403.

(2) ميزان الاعتدال 1 (40).

(3) لسان الميزان 1|71.

[46]

كلمة الختام

هذه طانفة من الأحاديث الموضوعة في هذا الباب... وهي قليل من كثير... وقد ذكر المحققون منهم بعضا منها في الكتب المصنفة في الأخبار الموضوعة ، ك « الموضوعات » لابن الجوزي ، و « الكامل » لابن عدي ، و « ميزان الاعتدال » للذهبي ، و « اللآلي المصنوعة » للسيوطي ، و « لسان الميزان » لابن حجر العسقلاني ، و « تنزيه الشريعة » لابن عرّاق ...

لكنهم يتجنبون الحكم بالوضع على ما أخرج منها في الصحاح وفي الصحيحين خاصة ، لما لهذين الكتابين من الشأن الرفيع والعظمة البالغة عندهم... إلا أنا تعمدنا التحقيق في بعض ما أخرج في الكتابين تأكيداً منا على أنهما كغيرهما من الكتب في الاشتمال على الحديث الصحيح وغيره... وقد بحثنا عن هذا الموضوع ببعض التفصيل في كتابنا: التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف ...

ولا يخفى على النبيه الغرض من وضع هذه الأحاديث ، فإن القوم كانوا وما زالوا يشعرون بضرورة توجيه الخلافة التي أسسوها ، والمراتب التي ابتدعوها... لعلمهم التفصيلي بما كان... وبأن أقاويلهم ما أنزل الله بها من سلطان...

ولكن... لن يصلح العطار ما أفسده الدهر... وصلى الله على محمد وآله الطاهرين ...

الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة (10)

رسالة

في حديث الوصية بالثقلين الكتاب والسنة

تأليف السيد على الحسيني الميلاني

[5]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدانهم أجمعين من الأولين والأخرين .

أما بعد:

فهذه رسالة وضعتها في تحقيق ما روي عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم أنه قال: « إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وسنتي » ولا سيّما الذي جاء في بعض الكتب من أنه قال ذلك في خطبته في حجّة الوداع . والله أسأل أن يوفقنا لتحقيق الحّق واتّباعه ، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، إنّه هو البرّ الرحيم .

(1) نصوص الخبر ورواته

إن خبر الثقلين « كتاب الله وسنتى » غيروارد إلا في كتب معدودة من كتب الحديث والسيرة:

رواية مالك بن أنس:

وإن أقدم رواة هذا الخبر- فيما نعلم - هو: مالك بن أنس - المتوفّى سنة 179 هـ - حيث جاء في « الموطّأ»: « وحدثني عن مالك أنّه بلغه أنّ رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال: تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسّكتم بهما، كتاب الله وسنة نبّيه (1).

رواية ابن هشام:

وذكر ابن هشام - المتوفّى سنة 218 هـ - في كتابه في « السيرة النبويّة » الذي هذّب فيه كتاب محمد بن إسحاق: خطبة الرسول صلّى الله عليه وآله وسلم في حَجة الوداع ، وقد جاء فيها عنه أنّه قال: « وقد تركت فيكم ما إن آعتصمتم به فلن تضلّوا أبداً ، أمراً بيناً: كتاب الله وسنة نبيه »(2).

رواية الحاكم:

وأخرج الحاكم النيسابوري - المتوفى سنة 405 هـ - قائلاً:

(1) الموطّأ بشرح السيوطي 2 | 208 .

(2) سيرة ابن هشام 4|603 .

[7]

« حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ، أنبأ العبّاس بن الفضل الأسقاطي ، ثنا إسماعيل بن أبي أويس . وأخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني ، ثنا جدي ، ثنا ابن أبي أويس ، حدّثني أبي أبي ، عن ثور بن زيد الديلي ، عن عكرمة ، عن ابن عبّاس :

إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلَم خطب الناس في حجة الوداع فقال: قد يئس الشيطان أن يعبد بارضكم ، ولكنه رضي أن يطاع فيما سوى ذلك ممّا تحاقرون من أعمالكم ، فاحذروا. يا أيها الناس ، إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا: كتاب الله وسنة نبيّه صلى الله عليه وآله وسلّم ، إن كل مسلم أخ المسلم ، المسلمون إخوة ، ولا يحل لامرئ مال أخيه إلا ما أعطاه عن طيب نفس ، ولا تظلموا ، ولا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض.

وقد احتج البخاري باحاديث عكرمة ، واحتج مسلم بآبن أبي أويس ، وسائر رواته متفق عليهم. وهذا الحديث لخطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم متفق على إخراجه في الصحيح: يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به ، كتاب الله ، وأنتم مسؤولون عني فما أنتم قائلون؟ . وذكر الاعتصام بالسنة في هذه الخطبة غريب ، ويحتاج إليها .

وقد وجدت له شاهدا من حديث أبي هريرة:

أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه ، أنبأ محمد بن عيسى بن السكن الواسطي ، ثنا داود بن عمرو الضبّي ، ثنا صالح بن موسى الطلحي ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم :

إني قد تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي ، ولن

[8]

يتفرقا حتى يردا على الحوض »(1).

رواية البيهقى : إ

ورواه أبو بكر البيهقي ـ المتوفى سنة 458 هـ ـ بقوله: « أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني ، ثنا جدّي ، ثنا ابن أبي أويس ، ثنا أبي ، عن ثور بن زيد الديلي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم خطب الناس في حجة الوداع فقال: يا أيها الناس؛ إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلّوا أبدا ، كتاب الله وسنة نبيّه . أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ، أنبا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ، ثنا عبد الكريم بن الهيثم ،

أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ، أنبا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ، ثنا عبد الكريم بن الهيثم ، أنبا العباس بن الهيثم ، ثنا صالح ابن موسى الطلحي ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: إني قد خلّفت فيكم ما لن تضلّوا بعدهما ما أخذتم بهما أو عملتم بهما : كتاب الله وسنتي ، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض »(2).

رواية ابن عبد البرّ:

ورواه ابن عبد البر القرطبي - المتوفى سنة 463 هـ - بسندين (3) : أحدهما :

روايته الخبر بإسناده عن داود بن عمرو الضبي ، عن صالح بن

(1) المستدرك على الصحيحين 1|93.

(2) السنن الكبرى 10 | 114.

(3) لابن عبد البرّ كتابان حول احاديث الموطّأ وأسانيده ذكرهما كاشف الظنون 2|1907 ، أحدهما : التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ؛ وهذا الذي أوردناه هو الحديث الثاني والثلاثون ، وهو منقول عن نسخة خطية ، ولم نتمكن من قراءة السند بكامله .

[9]

موسى الطلحي ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . . . وهذا هو الذي أخرجه الحاكم وسنتكلم عليه . والأخر :

روايته التي وصل بها خبر « الموطأ » قائلاً : « نا عبد الرحمن بن يحيى ، قال : نا أحمد بن سعيد ، قال : نا محمد بن إبراهيم ، قال : نا علي بن زيد العرايضي ، قال : نا الحنيني ، عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جدّه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم : تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما تمسكتم بهما ، كتاب

الله وسنة نبيّه صلّى الله عليه [وآله] وسلم ».

رواية القاضي عياض:

ورواه القاضى عياض اليحصبى - المتوفى سنة 544 هـ - بقوله :

« وقال عليه السلام فيما أخبرنا به القاضي أبو علي الحسين بن محّمد ـ رحمه الله ـ قراءة مني عليه ، قال : أخبرنا الشيخ الإمام أبو الفضل أحمد بن أحمد الأصبهاني ، قال : أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبدالله الحافظ ، قال : أخبرنا عبدالله بن محمد بن جعفر ، أخبرنا بنان بن احمد القطان ، أخبرنا عبدالله بن عمر بن أبان ، أخبرنا شعيب بن إبراهيم ، أخبرنا سيف بن عمر ، عن أبان بن إسحاق الأسدي ، عن الصباح بن محمد ، عن أبي حازم ، عن أبي سعيد الخدري ، قال :

قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم: أيها الناس ، إني قد تركت فيكم الثقلين كتاب الله وسنتي ، فلا تفسدوه ، وإنه لا تعمى أبصاركم ولن تزلّ أقدامكم ، ولن تقصر أيديكم ، ما أخذتم بهما »(1).

(1) الإلماع في ضبط الرواية وتقييد السماع: 8-9.

[10]

رواية السيوطى :

ورواه جلال الدين السيوطي - المتوفى سنة 911هـ - في كتابه « الجامع الصغير » قال : « تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما : كتاب الله وسنتى ، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض. ك عن أبى هريرة »(1).

رواية المتّقى الهندي:

وعقد الشيخ علي المتقي الهندي - المتوفى سنة 975 هـ - في الجزء الأول من كتابه « كنز العمّال » الباب الثاني في الاعتصام بالكتاب والسنة ، فاورد فيه الخبر كما يلي :

- 875 »

خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما ، كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض. أبو بكر الشافعي في الغيلانيات عن أبي هريرة .

-876 »

تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما ، كتاب الله وسني ، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض . ك عن أبي هريرة ». « 941 -

إن الشيطان قد يئس أن يعبد بارضكم.... ك عن ابن عباس ».

- 954 »

يا أيها الناس ، إني تارك فيكم ما ان اعتصمتم به فلن تضلّوا أبدا ، كتاب الله وسنة نبيه . ق عن ابن عبّاس . « 955 -

كتاب الله وسنتي ، لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض . أبو نصر السجزي في الإبانة. وقال : غريب جداً - عن أبي هريرة » .

(1) فيض القدير- شرح الجامع الصغير 3|240.

[11]

(1) نظرات في أسانيد الخبر

قد ذكرنا أهم أسانيد الخبر في كتب القوم... وقبل الورود في النظر في أسانيده لا بدّ من أن نشير إلى أمور:

1 - إن هذا الخبر مما أعرض عنه البخاري ومسلم ولم يخرجاه في كتابيهما المعروفين بالصحيحين ، وكم من حديث صحيح سنداً لم يأخذ القوم به معتذرين باتفاق الشيخيي على تركه!

2 - انه خبر غير مخرّج في شيء من سائر الكتب المعروفة عندهم بالصحاح ، فهو خبر اتفق أرباب الصحاح الستة وغيرهم على تركه!

3 - انه خبر غير مخرّج في شيء من المسانيد المعتبرة كمسند أحمد بن حنبل ، وقد نقلوا عن أحمد أن ما ليس في المسند فليس بصحيح!

4 - انه قد صرّح غير واحدٍ من رواة هذا الخبر بغرابته؛ قال الحاكم: « ذكر الاعتصام بالسنّة في هذه الخطبة غريب » وقد نص على صحة سند الخطبة المشتملة على الاعتصام بالعترة ، وقال السجزي - كما في » كنز العمال » - : « غريب جداً ».

ثم لننظر في أسانيده في الكتب المذكورة:

سند الخبر في الموطّأ: وعددة ما في الموطّأ، وهنا بحوث ثلاثة:

الأول:

البحث عن الموطأ. قال كاشف الظنون: « هو كتاب قديم مبارك ، قصد فيه جمع الصحيح ، لكن إنما جمع الصحيح عنده لا على

[12]

اصطلاح أهل الحديث ، لأنه يرى المراسيل والبلاغات صحيحة. كذا في النكت الوفيّة »(1).

« وقال السيوطى: « صرّح الخطيب وغيره بان (الموطأ) مقدّم على كل كتاب من الجوامع والمسانيد » ثم قال: « فعلى هذا هو بعد صحيح الحاكم »(2).

وقال السيوطي: « قال ابن حزم في كتاب مراتب الديانة: أحصيت ما في موطأ مالك ، فوجدت فيه من المسند خمسمائة ونيفا ، وفيه ثلاثمائة ونيّف مرسلاً ، وفيه نيّف وسبعون حديثا قد ترك مالك نفسه العمل بها ، وفيه أحاديث ضعيفة وهاها جمهور العلماء »(3).

الثاني:

ترجمة مالك. ومالك بن أنس مقدوح مجروح من جهات ، نذكر بعضها باختصار: 1 - كونه من الخوارج. قال أبو العبّاس المبرّد في بحث له حول الخوارج: « وكان عدّة من الفقهاء ينسبون إليهم ، منهم عكرمة مولى ابن عباس ، وكان يقال ذلك في مالك بن أنس ، ويروي الزبيريون : أن مالك بن أنس كان يذكر عثمان وعلياً وطلحة والزبير فيقول : والله ما اقتتلوا إلاّ على الثريد الأعفر ~ 4 .

- 2 كونه من المدلسين. ذكر ذلك الخطيب البغدادي في أخبار بعض المدلسين (5).
 - 3 اجتماعه بالأمراء وسكوته عن منكراتهم. فقد قال عبدالله بن أحمد:

- (1) كشف الظنون 2 | 1907.
 - (2) تدريب الراوى 1 |83 .
 - (3) تنوير الحوالك 1 |9.
- (4) الكامل في الأدب 1|159.
- (5) الكفاية في علم الرواية: 365.

[13]

«سمعت أبي يقول: كان ابن أبي ذنب ومالك يحضران عند الأمراء، فيتكلم ابن أبي ذنب، يأمرهم وينهاهم ومالك سماكت. قال أبي: ابن أبي ذنب خير من مالك وأفضل » (1).

4 - كان يتغنى بالآلات. حتى ذكر ذلك أبو الفرج الأصبهاني في كتابه (2).

5 ـ تكلم الأئمة فيه. قال الخطيب : « عابه جماعة من أهل العلم في زمانه » ثم ذكر : ابن أبي ذئب ، وعبد العزيز بن الماجشون ، وابن أبي حازم ، ومحمد بن إسحاق (3) .

وقال ابن عبد البر : « تكلّم ابن أبي ذئب في مالك بن أنس بكلام فيه جفاء وخشونة كرهت ذكره »(4).

وممن تكلم فيه أيضا: إبراهيم بن سعد ، وكان يدعو عليه؛ وعبد الرحمن ابن زيد بن أسلم؛ وابن أبي يحيى (5). الثالث: النظر في سند حديثه ، والحديث المذكور لا سند له في \ll الموطأ \ll ، قال السيوطي بشرحه: \ll وصله ابن عبد البرّ من حديث كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جده \ll (6).

قلت: وسنتكلم على هذا السند في رواية ابن عبد البرّ ، فانتظر.

سند الخبر في سيرة ابن هشام:

وأما الخبر في سيرة ابن هشام فلا سند له كذلك ، غير إنه جاء فيها:

- (1) العلل ومعرفة الرجال 1|179.
 - (2) الأغاني 2|75.
 - (3) تاريخ بغداد (10 224).
 - (4) جامع بيان العلم 2|157
 - (5) جامع بيان العلم 2|158.
 - (6) تنوير الحوالك 2 | 208 .

[14]

وخطب الناس... »(1).

وابن إسحاق مقدوح ومجروح كذلك عند أكثر العلماء الأعلام ، فقد رمي بالتدليس ، وبالقدر ، وبالتشيّع! وقال غير واحد منهم: سليمان التيمي ، ويحيى القطّان ، ووهب بن خالد ، ومالك بن أنس: «كذاب » (2).

وان شئت التفصيل فراجع ما ذكره الحافظ ابن سيد الناس - المتوفى سنة 734هـ - في مقدّمة سيرته « عيون الأثر»

.

سند الخبر في المستدرك:

وأما الخبر في المستدرك:

* فالمدار في روايته عن ابن عباس على « إسماعيل بن أبي أويس » ونكتفي بالتكلّم فيه. وهذه كلمات طائفة من أئمة الجرح والتعديل في هذا الرجل وهو ابن أخت مالك ونسيبه ، نوردها نقلاً عن ابن حجر العسقلاني (3): قال معاوية بن صالح عن ابن معين: هو وأبوه ضعيفان.

وعنه أيضا: ابن أبى أويس وأبوه يسرقان الحديث.

وعنه: مخلط، يكذب ، ليس بشيء.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال في موضع آخر: غير ثقة.

وقال اللَّالكَانِي : بالغ النساني في الكلام عليه إلى أن يؤدي إلى تركه ، ولعلَّه بان له ما لم يبن لغيره ، لأن كلام هؤلاء كلَّهم يؤول الى أنه ضعيف .

وقال ابن عدى : روى عن خاله احاديث غرائب لا يتابعه عليها أحد .

(1) السيرة النبوية 4 | 603 .

(2) لاحظ ترجمته في الكتب الرجالية.

(3) تهذيب التهذيب 1 | 271

[15]

وقال الدولابي في الضعفاء: سمعت النصر بن سلمة المروزي يقول: ابن أبي أويس كذاب ، كان يحدّث عن مالك بمسائل ابن وهب .

وقال العقيلي في الضعفاء: ثنا أسامة الزفاف بصري ، سمعت يحيى بن معين يقول: ابن أبي أويس لا يسوى فلسين .

وقال الدارقطني: لا أختاره في الصحيح.

وقال ابن حزم في « المحلّى » : قال أبو الفتح الأزدي : حدّثني سيف بن محمد : أن ابن أبي أويس كان يضع الحديث .

قال سلمة بن شبيب : سمعت إسماعيل بن أبي أويس يقول : ربمًا كنت اضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم .

* وفي سند روايته عن أبي هريرة: « صالح بن موسى الطلحي الكوفي » وهذه كلمات أنمتهم فيه نوردها نقلا عن ابن حجر العسقلاني كذلك(1):

قال ابن معين: ليس بشيء.

وقال أيضا: صالح وإسحاق ابنا موسى: ليسا بشيء ، ولا يكتب حديثهما .

وقال هاشم بن مرثد عن ابن معين: ليس بثقة.

وقال الجوزجانى: ضعيف الحديث على حسنه.

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ضعيف الحديث جداً ، كثير المناكير عن الثقات قلت: يكتب حديثه؟ قال: ليس يعجبني حديثه.

وقال البخاري: منكر الحديث عن سهيل بن أبي صالح.

وقال النسائي: لا يكتب حديثه ، ضعيف.

وقال في موضع آخر: متروك الحديث.

وقال ابن عدي: عامّة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد، وهو عندي ممّن لا

(1) تهذيب التهذيب 4|354

[16]

يتعمد الكذب، وليس يشبه عليه ويخطئ، وأكثرما يرويه عن جده من الفضائل ما لا يتابعه عليه أحد.

وقال الترمذي: تكلّم فيه بعض أهل العلم.

وقال عبدالله بن أحمد: سألت أبى عنه وقال: ما أدري. كانه لم يرضه.

وقال العقيلي: لايتابع على شيء من حديثه.

وقال ابن حبّان: كان يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات حتى يشهد المستمع لها أنها معمولة أو مقلوبة ، لا يجوز الاحتجاج به .

وقال أبو نعيم: متروك ، يروى المناكير ».

سند الخبر في سنن البيهقي:

وأمّا سند الخبر في سنن البيهقي ، فقد رواه باسناده عن ابن عباس وأبي هريرة . أمّا الأول فمشتمل على « ابن أبي أويس » وأمّا الثاني فمشتمل على « صالح بن موسى الطلحي » وقد عرفتهما. وعلى الجملة ، فقد تقدم الكلام على السندين في رواية الحاكم .

سند الخبر في التمهيد:

قال أبو طالب عن أحمد: منكر الحديث ، ليس بشيء .

وقال عبدالله بن أحمد: ضرب أبي على حديث كثيرً بن عبدالله في المسند ولم يحدثنا عنه.

(1) تهذيب التهذيب 8|377.

[17]

وقال ابو خيثمة: قال لي احمد: لا تحدّث عنه شيئا.

وقال الدوري عن ابن معين: لجده صحبة ، وهو ضعيف الحديث.

وقال مرّة: ليس بشيء.

وكذا قال الدارمي عنه.

وقال الاجري: سئل أبو داود عنه فقال: أحد الكذابين.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه فقال: واهي الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بالمتين. وقال أبو حاتم: ليس بالمتين. وقال النساني في موضع آخر: ليس بثقة. وقال النساني في موضع آخر: ليس بثقة. وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وقال أبو نعيم: ضعّفه عليّ بن المديني. وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، يستضعف. وقال ابن حجر: ضعّفه الساجي. وقال ابن عبد البرّ: ضعيف، بل ذكر أنه مجمع على ضعفه. فهذه كلمات في جرح الرجل. فهذه كلمات في جرح الرجل. * بل يكفي منها قول ابن عبد البرّ: مجمع على ضعفه. * بمضافا الى أنه يرويه عن أبيه عن جدّه، وقد قال ابن حبّان: روى عن أبيه عن جدّه نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية إلا على جهة التعجب. وقال ابن السكن: يروي عن أبيه عن جدّه أحاديث فيها نظر. وقال ابن السكن: يروي عن أبيه عن جدّه أحاديث فيها نظر.

سند الخبر في الإلماع:

وأمّا سند الخبر في $\sqrt{8}$ الإلماع $\sqrt{8}$ ففيه غير واحد من الضعفاء والمجروحين فان $\sqrt{8}$ شعيب بن إبراهيم $\sqrt{8}$ راوية كتب $\sqrt{8}$ سيف بن عمر $\sqrt{8}$ جرحه ابن عدى وقال:

[18]

ليس بالمعروف (1). و « أبان بن إسحاق الأسدي » قال الأزدي : « متروك الحديث ، (2) و « الصباح بن محمد الأحمسي » لم يرو عنه إلا الترمذي ، فقد روى عنه مرة عن ابن مسعود حديثا واستغربه. وكان ممّن يروي الموضوعات عن الثقات ، وقال العقيلي : حديثه وهم ، ويرفع الموقوف (3) . كان يكفي وجود « سيف بن عمر » في إسناده ، فانه - كما ذكر ابن حجر العسقلاني(4) - : قال ابن معين : ضعيف الحديث . وقال أبو حاتم : متروك الحديث . وقال النساني : ضعيف . وقال الدارقطني : ضعيف . وقال الدارقطني : ضعيف . وقال الدارقطني : بعض أحاديثه مشهورة ، وعامتها منكرة لم يتابع عليها . وقال ابن حبّن : يروي الموضوعات عن الأثبات . وقال ابن حبّن : يروي الموضوعات عن الأثبات . وقال ابن حبر : بقية كلام ابن حبّن : أتهم بالزندقة . وقال البرقاني عن الدارقطني : متروك . وقال البرقاني عن الدارقطني : متروك . وقال البرقاني عن الدارقطني : متروك .

سند الخبر في الجامع الصغير:

وأمّا الخبر في « الجامع الصغير » فهو عن المستدرك للحاكم ، وقد تكلّمنا

(1) لسان الميزان 3 | 145.

(2) تهذيب التهذيب أ

[19]

عليه بالتفصيل فلا نعيد.

سند الخبر في كنز العمّال:

وأما المتقي الهندي فاورده عن الحاكم وأبي بكر الشافعي عن أبي هريرة.

وقد عرفت حال الحديث عن أبي هريرة.

وكذا أورده عن الحاكم عن ابن عبّاس.

وقد عرفت حاله.

وأورده عن البيهقي عن ابن عبّاس.

وقد عرفت حاله.

واورده عن الإبانة عن ابي هريرة.

وقد نقل هو عن صاحب الإبانة التصريح بانه غريب جدًا ، على أنه عن أبي هريرة .

[20]

<u>(3)</u> تأمّلات فى لفظ الخبر ومدلوله

قد عرفت أن الخبر بلفظ « الثقلين » وما شابهه لا أصل له ، إذ لا أثر للوصية بالكتاب والسنة بلفظ « الثقلين » ونحوه ، لا في الصحاح ولا في المسانيد ، وأن الأخبار الواردة في بعض الكتب ـ و عمدتها « المؤطأ » و « المستدرك » ـ لا أساس لها من الصحة ... لا سيّما ما جاء ـ في شاذٍ منها ـ من أن النبي صلّى الله عليه واله وسلم قال ذلك في خطبته في حجة الوداع .

وأغلب الظن أن الغرض من وضع هذا الخبر بهذه الألفاظ هو المقابلة والمعارضة به لحديث الثقلين المتفق عليه بين المسلمين ، الدي قاله في غير ما موقف ومن أشهرها حجّة الوداع في خطبته المعروفة ، حيث أوصى الأمّة بالكتاب والعترة ، وأمر باتباعهما ، وحذر من مخالفتهما ، وأكد على أن الأمة سوف لن تضل ما دامت متمسكة بهما ، وأنهما لن يتفرقا حتى يردا عليه الحوض .

هذا الحديث الذي من رواته: مسلم بن الحجاج ، وأحمد بن حنبل ، والترمذي ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والنسائي ، والحاكم ، والطبري ، والطبراني... ومئات من الأئمة والحفاظ في القرون المختلفة ، يروونه عن أكثر من ثلاثين صحابي وصحابية عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، بطرق كثيرة في أفرد بعض كبار العلماء كتبا لجمع طرقه .

هذا الحديث الذي يدلّ بوضوح على وجوب اتباع الأنمة أئمة العترة من أهل البيت عليهم السلام في جميع شؤونهم الدينية والدنيوية .

ولثبوت هذا الحديث سندا ووضوح دلالته على إمامة أهل البيت نجد

[21]

بعض المتعصّبين يحاولون عبثا الخدشة في سنده أو دلالته ، أو تحريف لفظه ومتنه ، ومنهم من التجأ إلى وضع خبر الوصيّة بالكتاب والسنة بعنوان « الثقلين » زعما منه بأنه سيعارض حديث الثقلين المقطوع الصدور... وقد بينا ـ والحمد لله ـ أن الخبر موضوع مصنوع .

وعلى فرض أن يكون للخبر اصل... فأنه ليس هناك أيّ منافاة بين الوصية بالكتاب والسنة ، والوصية بالكتاب والعترة... إذ لا خلاف بين المسلمين في وجوب الالتزام والعمل بالكتاب والسنة النبولة الشريفة... غير إن حديث (الكتاب والعترة) مفاده وجوب أخذ السنة من العترة النبوية لا من غيرهم ، وهذا هو الذي فهمه علماء الحديث وشراحه ، ومن هنا نرى المتقي الهندي - مثلا - يورد كلا الحديثين تحت عنوان الباب الثاني : في الاعتصام بالكتاب والسنة ، كما لا يخفى على من راجعه .

هذا موجز الكلام على هذا الخبر ، وصلَّى الله على محمد وآله الطاهرين والحمد لله رب العالمين.